

کتابتیں شرحہ  
ص ۱۰۰

کتاب قرآن مجید بہ غایت عدالت و تقویہ • عباد اللہ انہما لیراد السلام والنعون •  
رسفہ لآراستہ بیچ لفظ والحقون • سورہ النورین آجہ عیدہ ص ۱۰۰  
دفعہ قبل

کتابتیں شرحہ  
ص ۱۰۰  
۹۱۸  
۸۰۷  
۸۷۷

کتابتیں شرحہ  
ص ۱۰۰  
۸۷۷

کتابتیں شرحہ  
ص ۱۰۰  
۸۷۷

کتابتیں شرحہ  
ص ۱۰۰  
۸۷۷

کتابتیں شرحہ  
ص ۱۰۰  
۸۷۷

صنع فخرية كتاب

في القرآن العرض فراغت بالنبي والنبي في فضل العلم في فضائل  
في سنة الصلاة وما يجب رعابته وقراءة القرآن في آداب لبنه النص  
في تفصيل سنة العبادة وسنة العسل في سنة العسلوة في سنة الاذان  
في سنة الخروج الى المسجد في سنة الصلوة مع الجماعة في آداب السنة في آداب  
في فضائل النوافل في صلوة الجمعة في سنة العيدين في سنة الاستسقاء  
والدعاء في الكسوف والخوف في سنة الذكر في الصلوة على سبيل الطلب  
في سنة الاستغفار في سنة الدعاء في سنة الزكوة والصدقة في آداب  
وعن انواع الصدقة في فضائل الصوم وسنة ومن وظائف الاسلام  
في سنة عاشوراء في سنة الاضحية في طلب الحلال في سنة الاكل والشرب  
في فضائل سنة الاطعم والنواكفة والاشربة في سنة الشرب وما يتقرب  
في سنة النبي في سنة السكن والبناء في سنة الذي آداب في الاصحاب وآداب

في سنة النبي

في سنة النوم وآداب في سنة السفر وآداب في آداب التعمير والمعاشرة

في سنة الموالاة والمواخات في الجمال في طلب الخويج في فضائل السفر

في حقوق المارة على المار في سنة الكفا في سنة النبي في حقوق الوالدين

في حقوق ذوي الارحام في حقوق المماليك والخدم في حقوق سائر الملائق

في حقوق الهيام والطيور في سنة الامر بالعرفق والنهي عن المنكر في حقوق القضاء والامانة

والشوق وغيرها في سنة الجهاد وآداب في سنة الحسن النبي في سنة العبادة

تتمت الفهرست  
بموت المصنف

اسم  
وکیل

10  
09

[Faint, mostly illegible handwritten text in a cursive script, possibly Persian or Urdu, covering the majority of the page.]

030

وکیل

اسم

095

هذا الكتاب من كتب الفقه الحنفية  
وهو من تأليف الفقيه العارف  
الشيخ الفاضل...

### بسم الله الرحمن الرحيم

حمد الخ من على عباد ونعمة الاسلام وجعله شوقاً ومناهجاً  
ونصب الكتاب والتمتة اماماً سيداً ناجياً وصاحباً على الايمان  
قد خلوا في دين الله افواجاً وصلوا على من فاز من ائمة عباد  
واتخذ سبيلاً وما ولاه وصحاهم بحب وتوكله بحب مع سبوا الفقه  
من لسانه ولع بوزن من بينه وعلى كل واحد منكم وزعمه الى ان  
وشموس عوالم العربان مما احضرتم في الفقه وطلعتم في الفقه  
**وبعد** فيقول العدل الضعيف والذنب القليل والواجب الى رتبة  
الظلمين ويعتقون سيد على عفا عنهم الملك العلي قد اطلق سلطان  
العلماء وواسطين للكماء على ان العلم من اشرف القسمات واولها  
سيما العلوم الشرعية والمعارف الدينية فانها من اشرف المطالبات  
حالا ومآله وارتفع المآرب للشيء حلالا وكالا ذمها بملك المصالح  
ويعتق الفلاح في العباد وان من كتبها شريعة الاسلام كتاب فاق  
داين **شرك** كمن نقل بحكي تارة وفي غيره نور قد كالا فلهذا  
يشبه على يد الذي بكالا بل هو نور فاج وعرفنا ان  
ولم يشاء انوار الائمة مشعرة بعبادة شوية راقية على الروح  
الجان هو صلوة باشارة مصطفوية شافية توترق في القلوب كل القيان  
وما احسن ما قبل فيه **شرك** كمن فاحر كاذب لفظا جري شانه بالخطا  
معاليه تحت كل المعالي جليل شعة كاذب قدره لانه في محاسن  
وان افضت ولا نشاء عزاء فعدو ذرة عقدا العصور وخرقة نقد العصور  
يطهر القلب من غيبه وبالعمل بالية يعلى القيان الرتبة وعلو من الرتبة



هذا الكتاب من كتب الفقه الحنفية  
وهو من تأليف الفقيه العارف  
الشيخ الفاضل...

هذا الكتاب من كتب الفقه الحنفية  
وهو من تأليف الفقيه العارف  
الشيخ الفاضل...

### في تفسير الزمان وفيه ما لم يوصف

ان يرشح على يدك حرايد القبايع والوقادع بل على جدي من حرايد القبايع  
التقادة اذ حسان كالمقرايش البشوت تحت انجل قطار الاوصاف  
ونظرا كالعهد المنشور من عند ورف سواد الافهام ففقد ما كان هذا  
يقبحني الى ان اخلت من الفاظ عقد التعديلات وانقل فيما اراد علمه  
عقد التعديلات اذ ان تصوير التقدم من جود الفطرة ووضوح القلم  
من رتود الفكرة كان يشغلني عن الاقدام عليه ويسوقني عن التفرغ  
وكت اقول **فرد** صيغات ان تصطاد عقدا العلي بلعنا بعث فانا للفقراء  
ثم كما امرت من كان موجب اشارة فرض العين اذ لا اجازة على ان اس  
والعين ففقدت على الوجه اللين والتكبير الموافق فتعطين العين  
العشرة من الاحاديث والقاسية وتختص ما يناسب من انواع الكتب  
المشيرة حتى وصلت الى ما أخذ كلامه ففقدت على وفق قوله  
واستخرجت تعود العبادات من كوز صاه وحملت عقود الاشارات  
من موز صاه وكشفت اسرار مضمونه ونقحت انوار كونه واستوفيت  
اوج غيباتها وتطعت اوزة رواياتها ونبتت على اساسي كالتعديلات  
كل كلام واخره ليزداد الوتوق ولكن عند الحاجة وبالحاجة  
على القيان على الفرقان جامع تعود الفقه والفلسان وهو حاوي على  
غروب الفقه والفرقان وسببته معانيه لجان وهو صليح لجان كقول  
بحدو المشايخ جنان الاخبار ومعاصي جنان الاحاديث **شرك** لا سواد  
التعريف جامع وجميع لاسناد الطريقة رافع متورن ورواه صاحب  
وتحظ في نحو ما سمع من لسانه ورضه الزهراء في دافعة غيرة لها

هذا الكتاب من كتب الفقه الحنفية  
وهو من تأليف الفقيه العارف  
الشيخ الفاضل...



عین الیقین متابع **باب** حروف كالقلام ونحوها وشيئا من العلم الا لله على  
فيما طاب الحديث هذا هو حكم **فجدد** والى انزل الهمام وسار هو له ثم انما هو  
من العالم المنصف ان يعذر في فيما كان عسى بغيره من العباد الذي  
هو من ذكروا في الاكثر على ان البشر يحق النقصان والخطاء والنسيان  
من لو انم الانسان ومن هذا قال النبي عيسى اس اقل الناس قولنا **يا حيه**  
وقتنا الذي للشدة وقرينا على العتوب والارواح وما جعله الله انما  
لوجود ومن اجله **موت** قباب رويان بجهل **و** ما به ان يفيض عليه من البركة والبر  
عاجت الجيوب والفتول **و** ان يتبع به منسقة وقابل **و** ما هو طاب ان هو ان  
كل خير وموت **و** ما نحن على خير وعلمه **و** ما تقبل من انزلت الشيع العلم  
وتب علينا انزلت القواب الرجم **و** احدنا القبول المستقيم صراط الذين اوتوا  
عليهم قبل الغفوب عليهم **و** الا انزلت **امين** **قال** انزلت من الله  
الامام **عقده** كالاتي الكرام **الشهيد** من من السلام الى الله الذي هو  
من والحق الطريق **اي** اشهد **ما** على معرفة بالشواهد **ما** على ما هو  
واراد بها الدلائل الحسية **والاعلام** جمع على شيتين بمعنى العلامته وهي وان  
كانت اجز من الحسوس والعقول لكن ارادها الدلائل العقلية بقرينة مقابلة  
الشواهد **توقيد** ما بنوع الدال **اي** انخذت اعدا **اي** ما ان فعله كالمعتاد  
يعني انما نعتنا كالكرامات واخذت انما لا تفصيل الا في الاضن المطلوبة لرتو او لا تكمل  
القائمة التي تعود اليه لتتصدق على ذلك **عقود** كبريل في الصحاح التكريم  
والاكرم بمعنى والاوه منه الكرامة **والظان** قول باقسام العبودية متعلقين  
لكرامتنا **يعني** كرامتنا حيث جعلنا حاد موديين با انواع العبادات الملائكية والنبوية  
صفا كالج اوله لاني فقط كاذر كونه او البرية متعلقا كالمسئولة او القلبية كالشهود

والشهود

الشيء  
في  
الذي  
هو  
الذي  
هو  
الذي  
هو  
الذي  
هو

والمتقدس في الذات والصفات **وحيث** جعلنا ايضا يحكمون باصناف  
الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهي هذا وان جعل قوله باقسام  
العبودية متعلقا بقوله تعبد يكون الظاهر يتحقق على بعد ان يراد تعبد  
جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام كرامتنا في اصل نظرتنا كمال  
ولقد كرنا بجزا دم وشوق **اي** سن لنا فيما صلحنا في العبادين الدنيا والآخرة  
**سنت** بل نحن في طريقة الاسلام وهذا نالي ما ارادنا من العبادين  
بنبي **اي** جعلنا اليه باوسال رسول **عيسى** السلام **اي** عليه السلام الله  
**وجعلنا** قايدينا وسايقنا لطيف **مقعد** **اي** جعل محورا قايدينا ليقفوا لطيف  
الي دار السلام **اي** الجنة سحيت **بالسلامة** خلفنا عن كل ألم واقة ولان خزنة  
لينة يقولون لاجلها سلام عليكم طيبة وايضا اشوق كرامة يقال اصل  
لينة هو قول تولعبه افاقان **وتوع** الرقبة سلام قوله من رب **رحيم**  
علان السلام من اسماء الالهات **وقاصفت** القادريه تشير الى قوله تعالى  
تاوه الله **صل** الله **عليه** هذا ما في موضع الدعاء بمعنى الامراض قوله  
عشرته **هوف** قوة ان يقال الله **صل** على محمد **ذكر** في شرح الكفاية ان القبول  
من العباد طيبا **التعظيم** جناب حضرت رسول الله في الدنيا والآخرة فيقولوا  
الله **صل** على محمد **عظيم** في الدنيا والآخرة **ذكر** والظاهر عونه **وايتا** **يعني**  
وفي الاخر **يتشفعه** في نفسه **وتضعيف** اجن ومثوته **وعلى** الاله الا ان  
صهنا **بمعنى** الاشارة كما في قول تيو آل فرعون **وجم** ههنا المؤمنون **لا** **بمعنى**  
المنس **كل** في قول تيو آل موديين **وان** **عبدون** **وجم** ولا يعني اصل البيت  
خاصة **بد** ليل ان المقصود من ذكر الاله صهنا **التعظيم** اعتنا لا تقول عدم  
اذا سلمت **علي** **فتم** وما لم في الشواهد **ويق** **وتعلق** تمام **اي** سلات احتجاب

متتابع

الشيء  
في  
الذي  
هو  
الذي  
هو  
الذي  
هو  
الذي  
هو

قوله  
يسري

بين الطرفين تعملت وهو عداى سالت ويحوزان يكون من تهمل وجهه لا  
تلك لانه يكون تاركه لا قبله فاللعن وما في نال مصدره ظرفية اى معناه  
يوم لعن البرق وهما تعيد الصلوة بما يغيبه الله ميطرقا **ويعد**  
هذه معونة مع عقد يكسر الصلوة من سعة سيد العالمين  
بغنى الامام واهام المثنى منتفع من كنهه الائمة المحدثين من نقادهم  
وانتقدوا خريج منها الزبير بن عطاء الذين قولوا مصلوة صفة سيبي  
العقود فقد وضعها الشذركون القائل الميج قبل الماء الممزج من الماء  
ما يتقل من المعون من غير اذابة للحارة والقطعة من شدة الشذرك  
ايضا صفا للثوب وعما فيها عقبة كل شي كرمه والذرة عقبة الجو  
المشعور باجتنابها فخرجار الصبح شعف قلب بشعفة بنج العين اظن  
فيها شعفا بفضن اجرق قلبه وقد شعفت بكذا على الماسم فاخر ظهور  
شعوف وجنى القرة من باب ذي واجتبا لا يمنع مشر وحة مسة فصرنا  
وكشور ذابوا بها المستعصبي بصاحب اجوا انها فانها لك العقود او في ما  
يلحق به الهمال اصل الايمان تلتفتها واخرى تغضيل الحق من حتى الامور انية  
او من حتى الفعل اذا وجب الخلقين بمن للذي ورضاف الى ما ولي موصوف  
بمن الذي او موصوفه بمن فيه صفة او صفة يتخفظ والتقفل الشين وقد  
الغفلة اصل الايمان في الصبح ايقنت واستيقنت وتيقنت كل معنى بل لا  
متوجها يقال في عذمه وحة اي برة وغير قول دونه في عمل الوضع فيل  
و دون بمن تقدم والضمير راجع الى العقود وبها ويل للكور اى لاسعة  
للكور لا غير حاصل دون اى غير سبغا وزاياه ثابت بدون خلاصة  
اذ لا استغنا و عذ لسالك السبل الغمك السبل ينض من جمع سبيل كل طريق

بكر

يعدون ان العدي

كلما يسري يقال يسري في الهيا اذا سقط فيها اى الساكنة والهيوي  
قال علي يسري بعمر كيد بعلمك وسيطقه الهوي في صحنه ذي الضم والتم  
الوصية الهوي الذي اى العلاك كاي قايده العالمين جمل بدل وعلم  
سار قنا ذا بعد لقل الانفس لاد وما لقل الواو للحاد وما نافية الاية قال كمال  
قال ضريرة العالمين او على او شا والواو تنكون او خطوب سال او كقولهم  
وقع في قلبه وينتقم من هوا القلب ذكر في بعض الكتب ان العاجس طول الذي  
وقع في القلب اوله او اليبث يكون وابسا واذا قوي يكون قاطرا واذا استقر  
يكون ككرا وقد يقال التكل في الشيء الظرفي من شئنا لطلب الطهور و  
والتظفر الاحتلاج في القلب بلا توجه وتلطب والمصح الوقوع فيه بطن  
وتحسين قوله من كان لا يسلق من الهوي بدل من ضمير قال وان جسد الذي  
العقل والبيارة اى عين من كان او مومن كان في الامر كالمركب لا يتغير والباء  
ولا يظن انما ينزل عليه او ينجي الحقن جستان بن عطية قال كان جبرائيل  
ينزل علي رسول الله عم بالستة كما ينزل علي بالقرآن ويعني اياها كما جعل  
القرآن قال في الحقا لعنة وسخت الحارث صفحا قوله وسام يسلق عن الهوي ان  
هوا الاوحي ينجي ومن كان صفحا حال في الدارين ما ذاع البصر وما طبع  
اى ما سالك به ومن يتجأ وذن من مشاهدته الاعلى ولم يفتت الاصل  
عليه من الآخرة والاولى صلوة الدع عليه وسلا ومن كان نزع فوق الراس  
اجمعين او المقام الاذ لك اى الاقرب الى الله يمين حيث البرهة و بعد الجح  
الى قوله توكلنا فان قوله من اوا دل على المومن من فضل الكرم الوصا بان  
يبادلك في اي هذا النظر والتقدم لمن الاخط من الاعقاب جمع عقبة كسر الحاف  
بمع الولد ذكر كانا والفتي والحواد بعثا ما يعق الا صحاب والاجاب باما اى

في قوله يسري  
كلما يسري يقال يسري في الهيا اذا سقط فيها اى الساكنة والهيوي  
قال علي يسري بعمر كيد بعلمك وسيطقه الهوي في صحنه ذي الضم والتم  
الوصية الهوي الذي اى العلاك كاي قايده العالمين جمل بدل وعلم  
سار قنا ذا بعد لقل الانفس لاد وما لقل الواو للحاد وما نافية الاية قال كمال  
قال ضريرة العالمين او على او شا والواو تنكون او خطوب سال او كقولهم  
وقع في قلبه وينتقم من هوا القلب ذكر في بعض الكتب ان العاجس طول الذي  
وقع في القلب اوله او اليبث يكون وابسا واذا قوي يكون قاطرا واذا استقر  
يكون ككرا وقد يقال التكل في الشيء الظرفي من شئنا لطلب الطهور و  
والتظفر الاحتلاج في القلب بلا توجه وتلطب والمصح الوقوع فيه بطن  
وتحسين قوله من كان لا يسلق من الهوي بدل من ضمير قال وان جسد الذي  
العقل والبيارة اى عين من كان او مومن كان في الامر كالمركب لا يتغير والباء  
ولا يظن انما ينزل عليه او ينجي الحقن جستان بن عطية قال كان جبرائيل  
ينزل علي رسول الله عم بالستة كما ينزل علي بالقرآن ويعني اياها كما جعل  
القرآن قال في الحقا لعنة وسخت الحارث صفحا قوله وسام يسلق عن الهوي ان  
هوا الاوحي ينجي ومن كان صفحا حال في الدارين ما ذاع البصر وما طبع  
اى ما سالك به ومن يتجأ وذن من مشاهدته الاعلى ولم يفتت الاصل  
عليه من الآخرة والاولى صلوة الدع عليه وسلا ومن كان نزع فوق الراس  
اجمعين او المقام الاذ لك اى الاقرب الى الله يمين حيث البرهة و بعد الجح  
الى قوله توكلنا فان قوله من اوا دل على المومن من فضل الكرم الوصا بان  
يبادلك في اي هذا النظر والتقدم لمن الاخط من الاعقاب جمع عقبة كسر الحاف  
بمع الولد ذكر كانا والفتي والحواد بعثا ما يعق الا صحاب والاجاب باما اى

كلما يسري يقال يسري في الهيا اذا سقط فيها اى الساكنة والهيوي  
قال علي يسري بعمر كيد بعلمك وسيطقه الهوي في صحنه ذي الضم والتم  
الوصية الهوي الذي اى العلاك كاي قايده العالمين جمل بدل وعلم  
سار قنا ذا بعد لقل الانفس لاد وما لقل الواو للحاد وما نافية الاية قال كمال  
قال ضريرة العالمين او على او شا والواو تنكون او خطوب سال او كقولهم  
وقع في قلبه وينتقم من هوا القلب ذكر في بعض الكتب ان العاجس طول الذي  
وقع في القلب اوله او اليبث يكون وابسا واذا قوي يكون قاطرا واذا استقر  
يكون ككرا وقد يقال التكل في الشيء الظرفي من شئنا لطلب الطهور و  
والتظفر الاحتلاج في القلب بلا توجه وتلطب والمصح الوقوع فيه بطن  
وتحسين قوله من كان لا يسلق من الهوي بدل من ضمير قال وان جسد الذي  
العقل والبيارة اى عين من كان او مومن كان في الامر كالمركب لا يتغير والباء  
ولا يظن انما ينزل عليه او ينجي الحقن جستان بن عطية قال كان جبرائيل  
ينزل علي رسول الله عم بالستة كما ينزل علي بالقرآن ويعني اياها كما جعل  
القرآن قال في الحقا لعنة وسخت الحارث صفحا قوله وسام يسلق عن الهوي ان  
هوا الاوحي ينجي ومن كان صفحا حال في الدارين ما ذاع البصر وما طبع  
اى ما سالك به ومن يتجأ وذن من مشاهدته الاعلى ولم يفتت الاصل  
عليه من الآخرة والاولى صلوة الدع عليه وسلا ومن كان نزع فوق الراس  
اجمعين او المقام الاذ لك اى الاقرب الى الله يمين حيث البرهة و بعد الجح  
الى قوله توكلنا فان قوله من اوا دل على المومن من فضل الكرم الوصا بان  
يبادلك في اي هذا النظر والتقدم لمن الاخط من الاعقاب جمع عقبة كسر الحاف  
بمع الولد ذكر كانا والفتي والحواد بعثا ما يعق الا صحاب والاجاب باما اى

قوله يسري  
يسري بعمر كيد بعلمك وسيطقه الهوي في صحنه ذي الضم والتم  
الوصية الهوي الذي اى العلاك كاي قايده العالمين جمل بدل وعلم  
سار قنا ذا بعد لقل الانفس لاد وما لقل الواو للحاد وما نافية الاية قال كمال  
قال ضريرة العالمين او على او شا والواو تنكون او خطوب سال او كقولهم  
وقع في قلبه وينتقم من هوا القلب ذكر في بعض الكتب ان العاجس طول الذي  
وقع في القلب اوله او اليبث يكون وابسا واذا قوي يكون قاطرا واذا استقر  
يكون ككرا وقد يقال التكل في الشيء الظرفي من شئنا لطلب الطهور و  
والتظفر الاحتلاج في القلب بلا توجه وتلطب والمصح الوقوع فيه بطن  
وتحسين قوله من كان لا يسلق من الهوي بدل من ضمير قال وان جسد الذي  
العقل والبيارة اى عين من كان او مومن كان في الامر كالمركب لا يتغير والباء  
ولا يظن انما ينزل عليه او ينجي الحقن جستان بن عطية قال كان جبرائيل  
ينزل علي رسول الله عم بالستة كما ينزل علي بالقرآن ويعني اياها كما جعل  
القرآن قال في الحقا لعنة وسخت الحارث صفحا قوله وسام يسلق عن الهوي ان  
هوا الاوحي ينجي ومن كان صفحا حال في الدارين ما ذاع البصر وما طبع  
اى ما سالك به ومن يتجأ وذن من مشاهدته الاعلى ولم يفتت الاصل  
عليه من الآخرة والاولى صلوة الدع عليه وسلا ومن كان نزع فوق الراس  
اجمعين او المقام الاذ لك اى الاقرب الى الله يمين حيث البرهة و بعد الجح  
الى قوله توكلنا فان قوله من اوا دل على المومن من فضل الكرم الوصا بان  
يبادلك في اي هذا النظر والتقدم لمن الاخط من الاعقاب جمع عقبة كسر الحاف  
بمع الولد ذكر كانا والفتي والحواد بعثا ما يعق الا صحاب والاجاب باما اى

بسبب العقاب التي تقربها انما ودعت في هذا الكتاب ويمكن ان يجعل البناء  
 بمنزلة علي من ان الله جعل من ان يبارك في ان يعطيني بركة وانا وانا  
 نفع في الذي اودعت فيه ان وفي الاجابة لعماد المشركين والايجاب اي  
 وفي اجاب الاوامر والنواهي للعباد واليه المصير والكتاب اي المرجع وانما يعنى  
 بارتباطنا من اننا نعلمنا من عندك رحمة ورحمة اي يشهدنا من امرنا  
 رتبة بعقوبتكم في الرتبة والشر والكمون وهو خلاف التي والفضل  
**الفصل الاو** في تعريف العرف اي الخلق على شياخ رتبة سيد المرسلين في البرهان  
 ما مثل الشارع هم منق وتركه الحركي والرتبة ما وليك عليه الصنيع وهم  
 يترك الامرة او يترشون في الغاية التي تامة ما فعلوا في ان وفي تركه ملامسة  
 وعتاب لا عقاب وهكذا قال الامام طومر زاده ولا يخفى ان النبي من خصص  
 الرتبة بفعله عليه السلام والظاهر ان الاسب لان يزداد عنها ما ذكر في بعض  
 شروح الصلح والوقاية من ان الرتبة اصطلاحا هي قوله رسول الله  
 فعله عليه السلام والذين يفتخون بالقول من كتاب اي ما هو ذا ذلك  
 الخريف من الكتاب اي القرآن الجيد والقدسية النبوية والقبض الضيق من بيان  
 الكتاب اي ما يكون ذلك الخريف حاصل من بيان والذين العمل بالحق  
 ان اجمع تعضيل جامع في هذا الباب قوله في فداي ليس الامم كما يكونون  
 انهم اضعوا وهم يتماثلون حكمه شرعا من هذا القدر فقال وركبوا يؤمنون  
 حتى يهلكوا اي يجعلون حكمه فيما يتجلى في مختلف واختلط بينهم لم لا يجدوا  
 في انفسهم حرجا اي ضيقا مما احدثت بهم يرضون بقضاكم ولا يرضون  
 عند ورجح من حكمه ويسئلوا تسليمكم في الواسط وقوله وما اشبهكم  
 الرسول في الصحاح انا اي انا اعطاه وانا اي ايضا يبرخه وما منكم من لا تعلموا

وقد تفرق في بعض النسخ  
 في كتابه من العطل  
 العبد الذي هو في  
 ليس من انما والرسول  
 العباد في هذا الكتاب  
 وقد تفرق في بعض النسخ  
 الظاهر ان الرتبة هي  
 الظاهر ان الرتبة هي  
 رسول الله وعباده في الرتبة  
 في العرف من على انما  
 رتبة سيد المرسلين

المراد في

فانما

فانما ع الرسول فرض لا ثم بينه لما دلت حاشيات الايات ان على عدم جواز  
 مخالفة تلك احكام باطلة فانما تنوع الرسول فيما علم بحجته على الوجه الذي  
 هو عليه فرض لا امره على سبيل الفرضية في العراض والوجوب في العا  
 جبات والقرينة في المتن على وعكلا وهكذا فرض عين لازم ان يقول هنا  
 ان انما فرض عين في العراض العينية وفرض كفاية في العراض على سبيل  
 كفاية وواجبة في الواجبات رتبة في المتن وهكذا ذكر فرض العين لأصالة  
 وترك غيره يعلم بالمقايسة عليهم لا يسع تركه بحال من الاحوال سغوا  
 وحضوا خوفا واما صحة وعرضه وكبره في مخالفة تعرض لغة الاسلام  
 من عرضت فذلك لا كذا يشهد بالذوات ففرض محمول يجعلها متعرضة متجددة  
 للذوات بل يربطها بالفعل ان كانت تركي اعتقاد فيما يجب الايمان به وقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان تركي اعتقاد فيما يجب الايمان به وقال  
 وثالث من شيع سني اي جعلها ضابطة بعدم اتباعه حوت عليه  
 شفايع وثالث من ابي سني بالاتباع اعتمادا على ومن احياها في فقد  
 اجتهد ومن اجتهد كان على الحد يوم القيمة وثالث من حفظ سني  
 اكرمه الله حتى يارب خصال الجدية في قلب النبوة والهدية في قلوب  
 الخيرة والبيعة والرزق والبيعة في الدين ذكر في الخلافة وقال الله في قوله  
 كنتم تحبون الله فاتبعوه يحبكم الله فانما اتته من بعد وما اتته من  
 اعرض عن الدنيا فاجره ما واذ الله في اليوم الآخر وما صرف الله  
 عن الدنيا ولظلاله العاجلة فيقده ما عرضت عنها واقبلت على الله  
 وصرفت الاوقات لاعمال الآخرة فقد سكت سبيل الذي سلكه ويقدر ذلك  
 اتتعت وبقده ما اتتعت وصوت الله ويقدره انما اتتعت على الدنيا عتق كبر

المراد في

المراد في

المراد في

واعرضت عن متابعتها ولحقت بالذين قالوا لا يصح فيه فاقام من يطيق واثر  
الحقوة الدنيا فان للجمي الما، وي ولو خرجت عن محض الغرور وانصرفت  
من نفسك يا رجل وكلنا ذلك الرجل لمعلمت اكل من حين تبيس الى حين تصبح  
لا شيع الا في الظن العاطفة ولا تنكره الا لا جلي الدنيا الغناية ثم تطلع من ان  
يكون قد امن الله وانما بعد ويحك لنا ما بعقلنا وما نحن انما قالوا ان جعل  
الطريق كما لم يكن ما لم يكن يحكون وجاء في الاثار المشهورة في محضنا والفتن  
اشد الحزن ذكر عن غيره فهو اشد بالذوبان نضره من حديث ما رواه ابن سبط  
خفف عن سلف صالح وسن النبي عم اتاده انهم ان العتق سنة سب العالمين  
مخذوسا والفق والخلق والاعراب والمغلق جمع سلة كان لا جرمانه شهيد فانه  
كالتا بعض على الجرة اي لا يسعد تركه ولا اسكركه روي عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان قال ليا، اقرع الناس زمان تخلق سيرة فيه وتجرد البهجة فليشبه  
سنته موهبة منار غربا ونقي وهدى ومن تبعه يدع الناس وجد فربها صا صا  
او ان قال فقال النبي يا رسول الله عكس السلام على بعدنا احد افضل من قال علي  
قالوا في رويك يا رسول الله قال قالوا لعلك يكونون فيها قال علي في الما  
يزيد فلو روي ما كان وب العلى في الما قالوا تكيف يعشون في ذلك الزمان قال  
كاندود في ذلك مالاو تكيف يحفظون وينهم يا رسول الله تحاك في في العيدان  
وضعت طير وان اسكنت او عجزت افرق البير كذا في روضه العلى، والقران  
من هذا السنة التي يجب العتق اي ما كان على القون والقرن من الناس  
احل زمان واحد المشهور ولم في غير الصلح والرشاد ومع العلى الراية  
ومن ما حاربته الغلات ثم الذين بعد من التابين ثم من بعدهم فما حدث بعد  
ذلك من امره خلاف منا فحجب فهو من البهجة وكل بدعة في الذين ضلوا له

طعن عليهم

الطريق

لعلوم

لتوابعه من احدث في دنيا ما ليس منه فهو قد اى سرود وجدوا والحداد  
ان كل بدعة في الذين كانت على خلاف مناجهم وبشرتهم فهو ضلالا والافتد  
حفظوا ان من البدع ما هي منة مستقبلا كالاشغال بالعلوم الشرعية وتدوينها  
ومنها ما هي كسيرة سرود ودة وغيا ما حدث بعد علمه خلاف مناجهم يمشوا  
اطلعوا على الاكبر، وكروهه ذكر في شرح المشارق ان العلم، قالوا البهجة  
خسة واجبة على الدلائل في روضة الملاحدة وغيرهم ومدون كتبت ما كتبت  
دينا والمدارس وكثرة وساحة كالسبط في الزمان الاطوب وغيرها وكروهه  
وحرمان ومحافظ اشهر وقد كانت الصحابة يمشون بكرونا اشكالا لا يحل من  
احدنا اصلا وابتدع رسا اى خلق عبادة لم يتبعه غيره اى لم يتفكروا في عهد  
النبي اى بزمانية قبل ذلك الا من اصر اليهم ان يصفوا ذلك او كبره ان في العاطفة  
او في العبادة او في الذكر فمن السنة واعلم ان العن يذكر السنة تارة حيث  
يشعرون ومن السنة كذلك الا لا الصلح في السنة او نحو ذلك ويريد بها سنة سيد  
المؤمنين صلى الله عليه وآله الاخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة  
ويجي الزادة منها تارة اخرى يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين في  
تارة ويريد بها سنة اهل الاسلام او من الاسلام وغيره ذكره بعض السلف  
بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة المؤمنين كما توهم بعضهم فقال ما قال وقد روي في روضة  
ان يحين من السنة في العفة الطريقة اي طريق كان طيبا وشيئا قالوا  
من سن سنة حسنة فلا جرهما واجرم من عمل بها اليوم القبيحة ومن سن  
سنة سيئة فضيلة وزاد او وزاد من عمل بها اليوم القبيحة وقيل الشرعية عبا  
عن طريقه سلوكة امننا باصا لها في الطريقة السنة السليم الطريق الاقوم  
اشهر ترك الاجم والتفتيش عطية تصديق مما جاء في بابها السنة بعد ما صح

طعن عليهم

سنة واستقام سنة فإزاي ذكرنا بحث بحر الأبحاث المتعلق والمتمثل  
 في الدين وان مفتاح الضلوك كسنة من الأئمة بين الذين لم يؤمنوا بأذى حبان  
 وقادة أو قرايج نشأ وحواسم صككت الأيم المانية لا يظن للرجال وكشفة  
 الشيل والقال علماء اسمان بين العقول وتولى رث نهى رسول الله صلعم عن قتل  
 وقتل من الفرار ان معناه انه ممن قول قبل كذا وقول فلان كذا انما كثر  
 الكلفات ومن بعضهم القائل الاعتراض والتقبل الجواب واقتاد بعضا صدد  
 الافاضل في ضرام السقط بل يعرض بعض ان من السنة ان يسر المؤمن والوالي  
 بل يعرض اي باه قد بنا جده اي بأخره أسرسد وهي اربعة نواحي في اقول السنة  
 وشي خسران العلم لان سنة يعول الجور وكان العقل وموا والعرض بالنواحي  
 عملا لتعسبه وكان الاتباع سنة رسول الله صلعم قول على ما حثت السنة  
 صلب بعض وحث الصالح عقده وعرض به وعرض عليه كل من يعول بها ويجو  
 غيره اليها ويحكم بها والضرير لانه قال النبي صلعم عليكم سنة ورسنة للنفاء  
 الراشد بين المدينين معصوا عليها بالنواحي ذكرها في الحاشية من بعض الكلام  
 اعلم البديعة بقال الصليبية ما في سمحه كونه ولا يسلم اليهم اي لا يبول الي  
 اعلى البديعة انفسهم كما لا يبول الى سماع كل من كان في ذكر سنة عند شراقة  
 ووجه فيه وعيد شديد **فصل فيما ثبت بال سنة** قوله من عباد  
 الذين وملة الاسلام خير مقدم لقوله ما جاءه الا وعلم ان سال علم  
 الكلام من مباحث ذوات الدين وسماته ومباحث النبوة وما يتعلق بها  
 من سائر الشيعيات تسخى عنها يدين حيث تعلقها بالاعتقاد وشيخ قوله من  
 انما تنسب سائر العلوم الشرعية فيها مخزان بالذات ومشتق من المعلوم  
 والاعتبار وكذا الذين والملة مخزان بالذات ومختلف بالاعتبار وقا في الرفع

فما ثبت بال سنة

الاولي

الاولي الذي هو سابق لذي العقول بافتاءهم الجور والامام وغيره بالذات  
 باعتبار ان زيد بن النسيب يطبع يقال للذين باعتبار ان طريقة يسكونها  
 ويعتقدون عليها بسنة يقال طريق قول اي معلوم سلوكه ومملت  
 الشواذ فاخذت للقيادة الاولى وجمعت بطلانها ودين الاسلام هو الذين  
 المشوبه اليه بسنة محمد عليه الصلوة والسلام كذا في شرح المقاصد والمواقف  
 ما جاء في حديث سوال جبرئيل عليه السلام هذا شادة الاحديث مشهور رواه  
 عمر بن الخطاب ومن ان جبرئيل هم جاءه على صورة دابة وجل غريب فسلط على  
 الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبي صلعم عن كل منها على التفصيل تعليقا  
 على ضربين من الصبيبة رض ومواي ما جاء ان يؤمن العبد ويعتق بالذات  
 وحده لا شريك له قال في شرح الشارح في بيان قول من ان تؤمن بالله وهو  
 اعتقاد واحد قوله ان لا شريك له بالذات والاعتقاد الكلياتية ويؤمن  
 بملائكته وموا عتقا فانهم عباد الله لا يعشرون عن عباد الله ومن غفلكم  
 يكون كافرا وتقدم عليه انزل الاستفسار بل في السنة الواجب لان الذي ارسل اليه  
 الملك الا انبياء وكنته وموا عتقا وان جميعها كلام الذي قيله الكتب المنزلة  
 واريد بها كنهها عتقا من انزل على آدم وموسى علي عشت آدم وتلقون  
 على خلقه ثم آدم وموا ريس آدم وعشت على ابراهيم وموا ريسه والزمير  
 والانبيا والمرقان وموسى وموا عتقا وانهم يبعثون من الخلق وفيه  
 اشهره وقولا جميعين تأمير لما سبق من الامور الكفية فان يؤمن العبد  
 بعد الموت وموا ان يبعث الا لتو الموت من الضمير بان يجمع جزاءهم الاعلية  
 ويعيد له ارواح اليها وهم يذكروا بعثت في الفتور في حديث سوال جبرئيل صلعم  
 فان يؤمن بالقدرة على الازل خيره وسلوة بالجزء من العبد والذين الذين وانما

وكتبت

مسألة

خبر

بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين الغناء على ما ذكر في بعض الكتب فقد عرضنا  
عنه في كتابنا الذي اخرج عجم على اصحاب قرآنهم يحثون في القدر فغضب عليهم حتى  
اجرت وجنته المباركة من وقال انما الحكم من كان فيكم فهو ضيقه من هذا الموضع  
عليكم اي حكمت ان لا تنوشوا فيها بل انما قلنا ان اذا ذكر القدر فما سلكوا الى  
عنا فكلهم فيهم يروي الا في القدر باللسان الموالي للعقب بذكر الذكر كونه كذا وكذا  
لا ذما في قوله اي ما ذكره ركن من حقيقة الايمان على ما هو من ذهب فهو ربه  
المتكلمين والنعمة والتعظيم من ان الايمان في الشرح هو المتصدقين بما جاز  
التي عدم من غير القدر والاقارب باللسان وهو اختيار غرضنا في ذكر الاسلام  
واما كونه شرط لا لاجل الاكراه في الدنيا على ما هو من ذهب فهو المتكلمين  
من ان هو المتصدقين والتكليف وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقة وعواضله  
الشيء ويستوسر ويلتزم القسوة الحسن والوقا تها في او قاتها لان في تاء  
غيرها عن او قاتها في حروف تاء مواعيد عظيمة ولهذا قال النحوي واذا خرج  
سند الولد من بين التاء او من التفتت وتقا ربها في حروف تاء والقسوة تحذف  
لها حقيقة بعد ما خرج الولد من بطنها ويجعل الولد في حروف كثيرة وتجلس على  
رأسها وتجلس بالايا ولا يباح لها غير الصلوة وكذا العريان العادم التوبة  
يصلح قاعدا بالايا ولا يباح له تاء غير الصلوة وكذا اذا فرغ في التاء فان  
وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء يحرمه قال بعضهم ان وجد شيئا في  
وسط الماء مثل الخشيش يتعلق به ويثبت مقدار ما يصلح بالايا ولا يباح له  
التاء وغيره لولا حريمه مات بعد خروج الوقت في التبع وعليه حكم الصلوة ولو  
لم يجزئ شيئا يتعلق به يباح له التاء وغيره كما يكلف علينا ان يسبح ويجعل بالايا  
والايا في التاء وغيره ولو لم يتصلح من خروج الوقت ومات حماره الصلوة وكان

في قوله  
تاء

لا يجر

لا يجر ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف وقال في سوالنا الذي سألنا من حافظنا  
على هذه الصلوة المكتوبات في مواضعها ما كان له رحمة ونورا ونجاة لمن السواد  
الاصفر من روضة العلاء على شرايطها التي فيها بحق قرأها وما جعلها مع تيوب  
كواضع جميع موضع واذا بد ما مع التفتت والظالمين اي يتهمها برعايتها  
وقرأ بعضها وادبها ويروي اي يعتقد بانها الزكوة اي اعطاه تاء المال  
لوقتها على شرايطها فرضا مفروضا اي مقلوما فالصليين للصلاة لم يجر  
ذكوة له وقد ذكر ان موسى عدم توشاة بحسن القسوة فتعجب ثم رآه بعد ذلك  
على ما ترك كما كان فقال ما رأيت احسن صلوة من هذا الفتح فاوى الى نبي الله  
فقال يا موسى ما صنعت بصلوة اذا لم يؤذ ذكوة مال يا موسى ان الصلوة والذكوة  
تؤانسان لا قبل احدهما بدون الاخر كما في الاصل الفتح بين ويروي جزم  
الشمس في صوم شهر رمضان في البيت ان استطاع اليبس لا اي يرك  
في بيت الله فرضا لولا استطاع المسبب اي كحل من حرسه فكلف صحابته  
مكذوبا وادوا حله فاضلا عملا لا يرضون وعن ثقفته بحاله الامين عوده مع  
امن الطريق وسبح وتفصيل ويرى ان من انطوى قلبه من طوبت القلوب  
فانطوى على عقبه الجوز في باله العري او المهيمة اي اثنائه وادعائه  
بجلاسان واطمان بها قلبه فهو مؤمن من اجل الجنة يعقل وكريم ويرى  
ان المؤمن لا يخرج عن ايمان ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وما  
يتركه وصوره في جعله الشارح من اصابه رات التكذيب انه كان من سلال  
او استخفاف وذكر لبقائه القدرين القدي هو حقيقة الايمان على ما  
هو من ذهب فهو المتكلمين يعني ان يجب ان يعتقد بان المؤمن لا يخرج  
عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم قالوا ان من كتب الكفر ليس يؤمن

سورة

ولا كما فرود هذا المونزل بين المؤمنين بنا وعلمان الاعمال عندهم جزء من  
 حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر عن اخرا حساد اي احسان الا المؤمنين  
 وانما حكم المؤمن صاحب الكبرية مقفول في الاثني عشر يوم القديرات شاء عاقبه  
 الاماشا وباشا اى الراجي وقت شاة باي نوع شاء من العذاب والعقاب  
 وان شاء عفا عنه فبان يدور في ذلك المؤمن العذاب فان المؤمن الكلي لا يبر  
 مع التوبة وبدونها جازي عذبا لا بدليل قول عثمان الله لا يعفون يشركون بطرف  
 ما دون ذلك من يشاء خلافا للمعصية فانهم لا يجوزون العفو عن كبرية  
 غير معروفة بالتوب فعد جازي لان جاء في الحديث ان يخرج من النار من كان  
 في قلبه مثقال ذرة من ايمان او اوصى بغير الحق بين وزن شيئا يسير ومقداره  
 من ايمان اى ذرة من اثنين من اثنين قول جليل في صفة التوراة ذرة وشية و  
 ذكرا بشارة اوق في شيئا فاعل فعل وضوء الفعل عايد اليمن اى كان ذلك  
 الاذي باعنا على ذكرا على نحو عواى في وقت من الاوقات وقول من اخلاص  
 في موقع النار اى كان على صدق الشية وتعلق من الحقية او زجره عن محله و  
 بالها والمهل والظلمة الجوز اى منع من حرام محبة الله توبه ويزول عليه قول عثمان  
 وانما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقام  
 اى اللها صراة قوله من يقين الذين اى من شدة ما شئت اذ اللها ان لا يخرج  
 في الاصح منها زود من احب استغناء اليه كما هو داء به والآن فيسب على في الجنة  
 الذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المشتبه في هذا الباب ولا يكفر احد به شبه  
 مطلقا كما يجوز عذاب الجوارح من ان مركبة الكبرية على الصفة ايضا كما فراد  
 لا واسطة بين الامان والكفر ولا يخرج من الاسلام بقل اى لا يسهل كما ذكره  
 في النقاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كما نحو

بين

مصحف

وتسديدهم مرتدين من الكبر الكبار ولا تسديدهم الاسلام واخرها عن الكفر  
 وكفى بذلك حجة ابراء احكام المسلمين من صاحب الشرح على المناقنين مع ان  
 الوحي ياطق بنفا قدم استحق وكفى اى يمنع ويملك لسان عن ذكره على القبط  
 بالعبية ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق ويملك على وزن  
 يعد من وكله لنفسه وهذا الاثر من كمال الراكب اى يتوض سوا يوم  
 جمع سريرة وجمع السر الذي يكتم الله فعله فيما يسترون ويخفون من امورهم  
 واخلاقهم **ومن** على الاسلام اى من طريقه الواجبة من الزمان القديم قبل  
 واهلها العوام اى في الالاسلام ان يعلم ويصدق بان العلم الاصيل على ما اورد  
 قد جرى ما طوكا من من امور الدين والدينا فكيف باسنة لار وحق من انضام  
 ان قال مع اقل ما خلق الله العلم فقال اكتب فقال ما اكتب فقال اكتب القدر في  
 بما هو كما من الالاد وكره في طرفة العياض ان الله تعلق العلم من الكمال و  
 يقال من الالاد حوت والملا من السور وطول القلم سبعة فسمها بسنة المركب  
 المسح لرسول النبي كما بين الله سبحانه مقدره من سنة سبع الملا من سنة  
 ولله في عرقها اذ اسما فيل يجرى على العوج بما هو كما ان العوج المقصود الشيخ  
 كما قال الله في حكم شرب لار و لا يطب فقال الامام ابو القاسم بن مالك ولا يابس يده  
 الجوز يقال لا يطب بين العوان والامصار والقديري ولا يابس بين الخراب والمادة  
 ويقال لا يطب ولا يابس لا تليل ولا كليل ولا يخفى ان هذا القول المناسبه معها  
 الله فكتب بيمين بين في الشان قد بين فيه كليل فحمله بعضه وعرفه  
 بالاستلال والاستسالة ويقال في العوج المحمدا وهو العوج الذي هو كليل  
 عند التور من الشياطين ويكتوب فيها القرآن وعود بين العرش من دنة  
 ايضا ويقال من ياقوته حرا او استحق قال الحسن ان الفوج دنة يبشاه عاقبه

ويقال في

ولا يطب ولا يابس

صحيح

عليه السلام

من ياقوتة حمراء وراه سدر متعلق بالعرش من سلسل من ذهب فاجتمع جميع  
 للخلق اليوم القيمة الاصل واحد من خطوط اللوح وسائر الخطوط على احد  
 القدر انتهى واما العرش فقد قال ابن عباس رضى هو الشورى الذي تحمل الملائكة  
 وتلطف حول ابنته الذي واخره نورا من نور شمس في حين من عرشا عليها سبعة  
 سماها ليا رضىها اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسى ووزن من نور العرش كذا  
 في خاتمة الطابق وان السعادة والشفاعة مكتوبتان اي حقيقتان في الفوج  
 المفوظ او يقال عناه مقدرتان في الاصل ولما تو قران يقال اليس هذا  
 يؤدح الى ترك العمل الحاصل على ما كتب قلنا كل مستر لا خلق له ريب كيف يؤدح الى  
 وكل واحد من التسوية والشفقة يستوفى لما يوصل الى ما خلق الله تو لمن  
 السعادة والشفاعة واذ كان الامر كذلك فالتسوية جعل الجنة وارب عمل  
 وعليه يتم اهوره بطهارة وكرم ان شاء الله تو والشفقة لا تزد في مستر لعل الي  
 ويرجع الى وجهه انارة الاحرار واداء عقوبت رضى من انه فلا يظهر السلام  
 ما منكم من احد الا قد كنت مقعده من النار ومقعد من الجنة فقالوا يا رسول  
 الله لا تسئل على كتابنا فقال لهم اعلوا فكل مستر لا خلق له امان كان من  
 اصل السعادة فسيصل لعل السعادة واما من كان من عمل الشقاوة فيسبى  
 لعل الشقاوة والشفقة فيسبى لعلها وكذا في قوله تسكت ما قالوا وقلنا  
 على ما قال بعض الحكماء من شراح العاصم كما قالوا في التمثل ونوع العمل امر  
 يرضعهم لهم فذكر على علم ان ههنا امرين لا يبدل لعل الا انما لعل هو حكم  
 الروبوتية وقلنا من عوثره العبودية هو غير بعيد حقيقة العلم فامر الله لهم  
 بطلبها ليتعلق الخوف بالباطن الغيب والرزاء بالظاهر والى الذي يستكمل العبد  
 بذلك حقيقة الابان فقالوا لعل هذا وقال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضى له

سعدت شقاوت

اصحاب

الاصحاب

الاصحاب

الاصحاب

سعدت

سعادة او قسرها وانما هي صور خافية عنها باقتضاها تلكه انبانية ونكلا الامور  
 مع معروفها قاصدا وقلنا انما لا يتبع من الافراد تفصيل ذكره غير كان  
 او شورا ولا يمكن ان يكون التفصيل غير خلاف الاعتقاد في قولهم هذا العلم ما شتم  
فكل على مستر لا خلق له امل ولا يقدر بالية سبيل غير ولا تقدر بالية الله  
 ولان رضىها قد تفر ولا تعطيل للا محقق يتبع بلا احوال ولا تقدر بالية امر ان حكم  
 وكلاهما المذكور بقدر اى بقدر الله وقدره يتركه لخلق بملك الذي يوجد من  
 البصر واللسان والاضغ والفتور وما يجوز من زمان وسكان وما يتو بتب عليه من خلق  
 وعقاب الغير ذلك والمعصوم تجميع ارادة الخلق وقدره لما ثبت ان الخلق خلق  
 كذا في شرح العقاب في الخبر بالآراء والوجه ان كل ما ذكره كان بقدر الله مع مستهيا  
 كونه الا غير الكسبي وهو يوزن الكليل شدة الخلقه اعين الرضا قال في شرح الصالح  
 انما ان الكسبي في هذا الخبر لا زملوا لفضله تغضبه صاحبها في الملاذة واتيان  
 الامور بانها وما في ذلك تقييد الخبر الذي هو مع عدم القدرة وان كان ما يجب فعله  
 بالتسوية فيه والله خير على ما قيل قلنا لا ينبغي ان يعاب العا جزاء به وذلك  
 بسنة الكفاية لا القدرة الكسبي فان ذلك بقدر الله وقدره لا يترك هذا ما سلم  
 ان من عرفنا بوزان يكون حرف جزئية من العجز وان يكون حرف عطف لعل ان العجز  
 وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على الشداء او غير ذلك السكنى والوفى للفصل  
 بينهما بالظرف لما قرء عن الضمير تيمم كونه مستقلا او الخوف من عامل التتمه او  
 مجرور او معطوفا على ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء فاجوده مبتدا معزوف  
 فجزاء على بقدر وجه العجز غير مما وجد كذلك كما قاله في قوله انما كل شئ خلقناه بقدر  
 هذا خلاصة ما ذكره في شرح الصالح والظرف بالضم والسكون احد من الخلق والظرف  
 بالضم والسكون السكون والشكل كما في قوله تيمم انبانية لعل على ما قيل

في كل ذلك

عقود



الحقير والسنون

البرية

والذوق وما سماه بأسوقه التي الملقب فيها على الخير والشوق الابل مختارين  
معدة الشيء في الأصل ثم اشتبه في عدة القيمة فاجعل من آدم حنط ولما ان يموت  
وأنما الابل للشيخ قال المقاتل هو البرية في عين من يدوم يورث ان يبعث وقال المقاتل  
هو اهل الأرض فهو مكتوب في الفوج المصطفى وقال مويوم القيمة كذا في تنسيق  
التفت ويصلي العبد والبيعة فقلت كل من بالفتح خلاف الفاجر بالنارانية مرد يكره  
وقام من دولة الاسلام من الجور وموارثها بالعاجية واجتباب العالما على الامور  
صعدوا خلف كل من وجا جرد ويصل عليم من اجل الصيلة اي من اجل الصلوة  
كأين من كان اذا مات على الايمان في تلك الحال المولودم لا تدعو الفلوة على من  
مات من اجل الصلة ويشهد الصلوات التي في العمة ويجا حدم كل خليفة اعلم  
الذوق بزا كان ذكرا لامير او فاجرا ولا يفرح على امام المسلمين بالتيقن ويطع الله  
من اجل الاسلام المولودم من سئل على الشك فليس وصالا في فرح من غيره  
لاضواء ان كان في شرح الفشارق في ديوانهم بالصلوة والخير والعاقبات ورجيها  
في فضل الرعا والاسقامة على العواقب والعهود عليها وملازمة الطريق المستقيم  
والرشاد والشداد بالفتح هو المشوار من القول والاصل الامام المسلمين كالتالي  
ما كان عليه من العمل فان ما جعل الله على عبده من امر العامة اكثر مما ينسب  
بنيته ومولاه ويطيع امامه فيما اياه الفريين وان كان عبدا حيثما المولودم علم  
ان امره على عبده حيثما يجمع بقوله ككتاب الله فما سمعوا له ذكره و ذكره في شرح  
الشارق ولا يعظم في سلف العباد ما زلت بالتمتع والتمتع ولا يتعمم على ما يفتح  
العين النبي اي جرد في امرهم بالفتك والفتك والفتك والفتك والفتك والفتك  
التواضع حمده بغير فهم العاقبة اي توارثها على حسب حمده ومقدارها في  
فهو نصب على المعدر في وجهه وارتدادها على ان يكون منفعلا لفعل مقدر

كاد

كان في موضع الا ان يحتمل جرد بمعنى باذلا وسعد وطاعة او على شرح الفاضل  
اي مع غاية طاقته ونهاية مجهوده عن طاعت من قبل عوج طعن على طاعة  
وهذا هو المشهور عند الجمهور ولكن التحقيق للقبول ان يجعل المظان  
جمع مطعن اسم سكان بين شرايع عن محال عليهم وقد حرم فاعلان عن نفس الظفر  
والفتح فيهم اذ فيه زجر لم يلج الا يوجد في جعل جميع طعن حصدا كما لا يفتح الصلوة  
قال الشيخ مويوم سنن واجل منهم بعدد وقال بعض الحكماء بقتل كذا في شرح الفاضل  
شعير بالفتح في الكلام مطلقا كذا تشع في بعض المنصوصيات في قوله ان فلا  
تفتقن فما زاد عن غير حسيب على النفس جدا ومن ثم قال سماق بن خلف السويج  
عن الكلام اشق من التوزيع عن الذهب والفضة فعدنا كونا في اهل الحارثية  
البرية والتقوى واليقين وهو ذو ربه العيان بعقود الايمان باليحي والبرهان  
والرشاد والرحمة قال شيخنا النوراني روح الزهد فقرا الامل في الدنيا فليس  
اكل خبز الشعير ولبس العباء وقال الشيخ يرد هو خلق الدين الدنيا وخلق الله  
من طلبها بالهدى بها كما بعثها بنفسه والهداية للعين في الخيال لا زعموا  
وقد ورد عن الله في الحفرة والعضوة سقطت عليهم بنتيهم اي في ذلهم  
سيد العالمين محمد صلي الله عليه وسلم وقيامهم بخدمة وتوعدت فلا يسهل القائل سائر  
قوله الا حسن الله بقدر عقله على امرهم فخير من القتال الذي وقع بين الصحابة رض  
فقال كل دما قد سلمت ابراهيم منها فلا تلتج الاستهانة بقصد ادمهم وكرههم  
اق بالخير ذكره في البستان لحقات احمد الفاضل صلا الارض و عايل يبلغ فسادهم  
ولا تصيف هذا كبري الا دريت دواه ابوهريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الصحابة ولا تسبوا اصحابهم في نوأذي نفسي بيده لو ان ادم  
اشفق على امة عاد عاد كسرا حدم ولا تصيف هكذا ورد لفظ الحديث

الصلوة

اسم من كان في زمانه من اهل البيت

فابدا المر الا قول ملا الارض في بيان الخلق في شانهم ويحتمل ان يكون ما ذكرنا يعني  
الفرق في هذا الحديث وقد قلنا عليها الصنف والمدرج الصانع وموسيكيا لم يعرف  
والصنعت ميكيا دون الخلق في هذا المعنى لا يصح في حق الصنعت من الصنعت بالمثل  
كما لا يصح في حق الخلق في هذا المعنى لا يصح في حق الصنعت من الصنعت بالمثل  
منها من الطعام ولا نصيب وذلك لانهم قد استغفروا ذنوبهم في الدنيا والارباب في الآخرة  
لانهم بسبب محبة سيد الخلائق اجمعين ومعصاة ذنوبهم في زمان الرجمي وقران الفيض  
الموجبه لفضل العبودية والفضائل الطوبوية والجزاء الرغوية فانها قد تم كان من  
صدق قية النبي وخلوص الطوية بلا اشتياق مع ما كانا في وقت الضرورة وكثرة  
الطاعة الا منصف الزين المقوم وذلك معدوم بعد علم وكذا سائر طاعتهم ورجاوة  
الاعمال محذرة الختان الخطاب في قولهم احكم شامل للموجودين من العوام  
الذين لم يصاحبوا الرسول عليهم ويزعم من فضلها عن بعد مع بدالة النفس وانما  
كلمة داعية المذكور فلذلك كبر ولغاية في حقهم كذا في شرح المشارق ويزعم  
فاذا سئل عن حالهم اي من احوال الامم صاحب القليل تلك الامم اي طائفة قوله  
قد اذلت اي قد مضت سنة الله بها ملكيت وكلها الستم والسيطر في صفاتهم  
المعصية كالزور والظلم ومعنى يتخلى من التقدير والكثرة اذ قد ذهب الدواعي ذلك  
الزور لهم هذا هو المشهور في تعيين معصاة الامم لكن انما اذلت لانهم قد اذلت  
بشيء قد ذهب الدواعي ذلك المشي لهم مشي تخلف كعب بن مالك من الغزو ثم تارقه  
عليه فهو ذكروا من ذللتهم المعصية عليهم فان الاشتغال لسواهم الماضيه وان  
كانت معصية النبي من ارباب عمل الاسلام ويكره من محاسنهم ما يؤلف كثيرا  
الامة فاعمل بغيره في شريعة عاد الا ما وقولهم معصولة عليهم مستغفرون في ذلك  
حق الرسول وهم وصية عليهم ويحتمل ان يكون رسول الله كما يجب رسول النبي صلى الله

عليه

اشارة الاما وروى في الحديث عن ابيهم في حقهم من العنصرين في حقهم  
الاسباب حتى او عتبا حتى وكذا ما عني بعضنا بعضهم كل ذلك المذكور من سنة  
احد الانبياء وهي الطريقة المسلوكة في الزين ولا يخاف ولا يخجل ولا انوار الامة  
فان ذكرنا في بعض الاعمال التي يرسل ثواب الاعمال ان قيل لماذا لا يرسلون  
الزبير في مشهورة حيث روى ان الله نزل قوله تعالى انما نعبد الله ونعبد  
الله محسبنا في حق هؤلاء الذين الزبير في قد عرفت الملائكة والمسيح اقتراهم  
يعتدون فقال لهم ما جعلك بشق قوله كما علمت ان ما لا يعقل فما وراء  
قلنا النبي الواو ورحمق الجلال فما عوحيث كان الجلال تعنتنا وجد الله بكلمين النبي  
الفاصلة التي روي الاداء الباطلة ووقع العقاب والحقه وادارة الباطلة في صفة  
التي بالتبيين كما قال الله تعالى وما جادلوا بالباطل مع عباده الحق وقال بل هم قوم  
خصمون وقال ومن الناس من يجادل في الفسوق عظيم وانما الجدل بالحق لا يظهر  
واباطة الباطل فما هو بعبادة الله تعالى في حقهم بل في حق الله تعالى في حق  
ولما يراى اي لا يجادل في اعداء الله تعالى في حقهم بل في حق الله تعالى في حق  
الظلمة من شرع الارب وقد افترق فان الجاه والعدوان ان جعل معصية الامم  
وموتها في الجنة والعلوية في الجحيم سايلة ولا يكفرهم من المسئلة الى لا يعلمون  
يقدر على السور والثناء الشهيدات كما جاء في حجة بعضهم وتشد يد لهم  
اي ما سنة القليل مع فرود عليه المعصية حيث قال ان القديان لا يمشون  
من الشوق فانه يها من الجفوب قبيحت الذي كثر ذكره في تفسيره وروايت ان نود  
بن كعبان وعواول من ملك الدنيا عليه قد فرغ مع قومه الاعداءهم فقلوا ابراهيم  
عليه السلام على ارضهم فكسروهم فقاموا جوا قال لهم اعبدون ما تعبدون فقالوا  
لربن عبدا انت فقال اعبدون في ارضي يحيى ويعسى وقال بعضهم كان نود وحكم الحكم

الاسماء التي في هذا الخبر

اسماء في بيان الامامة

اسماء في بيان الامامة

تخافوا اذا اجتمعوا الى الطعام كانوا يشتركون منه فاذا دخلوا عليه سجدوا والرفق  
ابراهيم عليه السلام فقال ما كرم سجدت فقال انا لا اسجد الا لله تعالى لئلا يكون  
ربك فقال ابراهيم ربنا الذي يحيي ويميت فقال لئلا يكون الله حيا ويميت فقام  
برجلين فتكلم احداهما وتكلم سبيل الاخر ثم قال قد اخطأ احدكما واخطأ بيت الاخر  
فقال ابراهيم قد قلت الحق ولم تكن الحق وان كنتي الحق فاجبت اني ان يشاء  
الله عليك قوم فيطنون ان اذ اسمع الله كما وصف لهم ثم رجعوا فقاموا في الموضع  
هذا فقال ان هذا الثابت حسن المشوق فقاموا بها من الغرب وقبل ان يصدروا  
لم يكن الا المشاكره وانما كان قصده الى الطعام والشراب الا ان وجهه لغيره  
فتكلمنا ففطن في الاوصياء والامانة على ترك طريق الاطالة بل يترجم في الامتحان  
يجوز مسكته فما لغيره قولوا ان احيى ويميت ان الله بانه يشاء من المشرك  
فانتم بها من الغيوب الى ما كلفه ولا تخفي ان هذا القول انفس كما في هذا الكتاب  
وهو الملح عليه القلوب في الخضوع والسطور مما كان من الله وما رواه الحسين بن  
الهدوم صحيح علي عليه السلام قلت اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في هذا امر له داني  
كل من في شرح الوقايت وسبع الله في بحر عباد الله فضالهم عليهم فلا يرد فضل  
دستة عليه شيء الا غنوا في تفصيل من الغوايب اي ضالوا ولهبذا قالوا السبع القلوب  
افضل من فضل الرسل لولا ان الله في النسيه ويعلم من عذاب العبد ويتحقق في الله في صفة  
فان ثابت ما يشار اليه الكتاب في قوله في ان غفر الله ما دنا من الله فانه يمينا ان اولهم  
انما رغبوا في انهم فيكون في العبد ولا يتجزأ من صفات بطريق الاشارة لا بطريق  
الترجيح وقلنا هو بالجوهرية فانه قوله على استند على من البول فان غايبه كل  
المقصود بذلك بطلان ما على صفات عذاب العبد والما تنبئ ان اي وثابت ايضا  
بالجهرية الذي في الجهرية من الصفات في نفسها والما بعد من بعد ثم من الصفات التي

يا في

عليه السلام

وهو

وتدورون فيه انما وكثيره منها عاد وحي من مسلمين عبد الله انما سمعت ابي  
يقول ان قبلت من كل علمنا في ابراهيم عليه السلام اذ امرت بهذه القبلة  
مشيرا الى مقبرة احموس من مكة والمدينة قد خرج رجل من القبيلة يستعمل من فوق  
المقبرة ناروا فاذ في عند حسله تستعمل ناروا فوجرت النار فوجهاوا نظرنا ابي  
فجعل يقول يا عبد الله حجب عن النار فخرج رجل من القبلة اذنا بطريق التسلية فقال  
لا تفتب عليه ولا كرامة فقدمه من النبي الى المقبرة فاذ احد سوو يستعمل ناروا فخرج  
منه وقل المكرنا في الروضة وما حجابان يحفظ ما قاله وعب من مشيت من قول الله  
ويا لله وعلمة رسول الله في النبي الغدا من صاحب القبلة بعين الله كرام  
ذمة القرباني من حلال العباد انما البتة قد حقه الظاهر في عذاب العبد من جعل  
الزوج في جسده كما كان في الدنيا ويجلس في النار ومولوا في ذلك كما من روضة  
العلماء وقال بعضهم يكون السوا للزوج دون الجسد وقال بعضهم يدخل الزوج  
في جسده او صدره وقال بعضهم يكون الزوج بين جسده وبين كنهه في كل ذلك  
تعد بها وثباته قالوا والعبيد على النار في النار الا ان كان عذاب العبد ولا يستعمل في  
كرامته في النار ولا يخرج في الدنيا بل يارب الله سبحانه وتعالى فيما يقول  
وكلمه الا ان يركب ما يوافق حكم الله والما الذي لا يكون اداءه وامن عمل اياه  
في جميع امور فيكون انما يرضى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الرجل جونا على  
براهيه فقد رت فسارته ولا تبيع النياس في شيء من جميع مسائل الدين والحكام فان  
اولا من قال ليس النبي اذ قال قلت من نار وخلقته من طين ومنتوح الصفات  
لما ترى في امر ليس عليه الصفات ولا يات على احد الا في كنهه صفات التي وكيفية كانت  
المعاني من الاشياء والما من والا حكام والظلمات التي تحلل بالبال بل ينبغي ان يقتصر  
على ان صفات الكمال والتدريس عن صفات المتعبد والامتحان في الخبر ان حلاله

المعاني

المعاني

هذه الامم بين امم بحر صومع العداية سلم اذا انكسروا ويحتوا في كيبية زبهم جزر ابلاد  
 وان ذلك الكعب من شر الاقاصم جمع شرط بالجزر وهو العلامة والفا عة  
 امم لوقت تقوم ملك القيد وانا سميت بالاشارة لانها ساعة ضمنية يجرى فيها  
 امم عظيم كذا في شرح المشاوق ولا يتكلم في القدر ولا يثبت من سورة ابي بن سؤ  
 القدر فانه يجرى حقيق وطريق عظيم فانه في القدر سوا القدر لم يطلع عليه كما يثاب  
 كان دوى ان عزير الزعيم سالي دبر عن القدر فانه في القدر العبد يا عزير لا تتأخر  
 عن هذه المسئلة فكل ان سالتني عنها بعد ما انكسرت عن ذلك لمحت استسكن من اسما  
 الانبيا الكذا في بيان المعارض فلا يمكن من ذلك في القدر شيئا فيقول في  
 يوقه اي يستعمل في حرفة بعيدة العنق ما قبلتها قهرها واية اي التادير في شيع  
 فامرهما واية اي حيرة والان رواها سمى اليها واية لان الكفا في الخارج فربما يكون  
 على حاصره كذا في تفسيره اللين وازا ان المي عن مسو القدر ولا يمكن فيه شيئا مشترك  
 الامم لما بينه ولا يتكلم في القدر الا ان القدر هو ما على الله الذي كذا في القدر  
 في الضمير كلف سوادها ودرسته فهو ما من قان عار هذا اي فان اشقى صوت  
 بلجج الان بما وضه انسان في الكلام مع القدر فليكن ساطع ولا يمكن مقنا  
 جيبا فانه اي كونه ساطعا لا مفتاحا من القدر اي من سنن الاستيعم واداب قوله وتعلم  
 القدر شيئا وهو قوله ان القدر في اي في وقته تبيس من ذلك المذكور من ان القدر  
 وضمانه والقدر وسوره ويتوزع عن ذلك المذكور كذا في القدر ان الشيع الامم  
 بحر ساطع لا يسطر ساطع القدر من سمع ما يتعلا وستره عند رب العزة على قوله  
 وتم نوار القطن والذوق اللين والذوق السائل عن الذوق اللين ما جاء في القرآن  
 التي هي في سورة النورين كذا في القدر وضمانه في قوله ان القدر من ساطع الامم  
 فاجاب بان سالت عن ذمة القيس كالمشيع وان سالت عن صفته فهو احد وصدق القوم

شعر

سار

بني

ولم يكن لكونوا احد وان سالت من سره الذي لا تارة هو عالم الغيب والشهادة  
 هو الرحمن الرحيم وان سالت من فعلك يوم هو في شأن ولا يستحق اي لا يوقن  
 الكلام في وصفه لا شيقا يقال شيق الكلام اذا افرغ من سخن فان لا تحري  
 شيق الكلام في صفة من الشيطان وضرك في وفاء اكثر من نفعه ولا يرا  
 من رغبة من الشيعه اذ لم يوقه ولا يوافق في الصالح المولطه سوا نفعه السمع والبصر  
 آية اي لا يوافق بحسن القبول وقصد الاستعداد مع ضمانه من باب القدر وسنة رسول  
 انه صلوا الاغربة من كتب الانبيا عليهم السلام كما تورد في الاقبال وطيرت كل في البيا زينة  
 لا يبق في كرايل ان سالت اليهود والنصارى عن القدر في الاقبال والزيور ولا يثبت ولا  
 يتجمل فيهم من قوله ولا يستدل بالثبات المطالب بما ذكر في كذا الكثرة لا يمكن ان يكون  
 من كذا في ثبات واما استدلال العلماء بواثبات رسالتهم باهم بالذكور في اسناد  
 القدر ويصح في الاقبال في كذا الاقام عليهم بما عدهم استيعق في القدر في كذا الاقام  
 يتم بشرط على صفة المجهول كذا في القدر في القدر في القدر في القدر في القدر في القدر  
 الطريق البينة اي على الطريق الاوسع الذي سلكها لها دعا في الموضوع والاشيخ  
 اي لا يبق بوجهها اعترضها الاصال فلا يبق مسعود ومضلة في الاوراق رسولكم  
 جمعنا في بيت اقتنا عيشته وميلها عنها ثم نظرا فيما قدمت عينا وقال مرصا بكم  
 حكام الامم حكام الامم حكام بتقوى القدر وطاعة قدرنا والفرق وعان القلوب الم  
 القدرية والبردية للسورة الا الجزالة وهي يضلون رجالا على ربيته ويكشونه في شارب  
 هذه الشارة او في قوله في انية فاما غسلنا له وكشفنا له في حجب في حجب في حجب  
 هذا ما شفي به في ثم افرغوا عني ساعة فاقول في حجب على حجب في حجب في حجب في حجب  
 ثم ملك الموت مع يثود هم ثم افرغوا عني فوطا فوطا فسلكوا علي فطاعوا وازا  
 ما حوا ركبوها وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا وسمعنا وصلىنا سلطانا امرنا

اذا قدمت منا فالمن لم يضيع قوامه تاملتكم على الحق العيشاء بطلت كنهها رها  
وكرتكم ثم واطلقتنا طمعا ورسا شافنا طين القرآن والقامت الموت فلا النكل  
عليكم امنا رجوا الا انتم وان لا تنهوا واذا فخرتمكم فليست له بالامتنان فاعمال القسا  
فحرض رسول الله عليهم من يومه وكثر من صدام عرض له وكان من ربه ما فخرهم عشرين يوما  
يعود اليه الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه الله في فضل علي بن ابي طالب حيث اياه  
وودعه ليلة الاربعاء ووسط الليل وقبل ليلة الثلاثاء في قرية تسمى ورجا آل محمد حين  
الطيبين الطاهرين كما في مسكنات النوار وقال في يومين اخر كما كان موسى حين لم يترك  
سويده فاشيعر وكرهين فتاة وعن موسى يوم ان قال يا رب انا ابدت الالوان اقمه مع  
الافريون المشايخ يوم القيمة فاجعلهم اتيه فقال الله مع امة محمد حتى يروى  
ان في ان يكون من امة النبي فامره فامره الله ان ارضى عليك على الناس برضا لا يرد  
بكله في حق ما ينسك وكان من الشاكرين كما في خلاصة الفائق وقد فتح لك انت عيشة  
ممن لم يزل النساء يتابعهم يومه لان شريعته قد رسمت فلا يكون له وحي ونسب كلام  
بل يكون خليفة رسول الله عام ولا يبع ما لهم على من النساء بهات فان الدعواتي  
لم يخلصنا على حرمته وفضلنا قال الله في حق النبي انما يعطيك الكتاب من آيات الحكمة  
صحت ام الكتاب واخر مشاهيرها فان كل من علمه من ما شق عليه على اليهود كعب من الاشرف  
واصحابه على الله من قوله وآلوه ويقال لهم كما كان وايمانهم بجنات الله وبل والثناء  
الذي يكون العظيمة والحق نعمتكم ثم قال الله في ثمانية الذين في كل يوم رزقوا ارباب  
عن الحق وهم اليهود فينبغون ما شارب ربه ابتغاء الفتنة والفتنة واوله وما ينعون في  
الآفة ودي ان جملة من اليهود فلو على رسول الله عدم وقالوا سمعت ان الذي  
عليك ان كان كنت صادقا فيكون بقاء انك احد سبعين سنة لان الالف في حسا

عاشية  
الاربعاء  
الاربعاء

الجره

شهر

في تفسير هذه الآية الكريمة في تحريمي ان يتصدق ويتواخا لا تقصدا وادى الاضداد  
في العلم والعمل من افراد الذين فان افضل العلم من العلم الشرعي والشرعي من الكفاية الشرعية  
بسكون الفهم الذي ليس فيها شيق ولا شدة ولا شدة السلم وقد سرت المستقيم بذلك  
وقال في الغريب الحديث المابل من كل دين بل اهل الاديان الحق وقد عقب هذا الوصف  
عليه برابع حتى نسب اليهم هو ودينه ومنه حديث جابر بن عبد الله في رواية الشيخ الحسين في  
وصف الناس لمقتصد العبد في الدين في غير الغا لغيره ارضن الخفية ولا تفتاح في الضباب  
عنه وما حكل من قبلنا من الامام افسية بالخلق صدر على وزن الدخول في الاما  
عنا الخيرة قالوا ان السبع مواضع من اربعين عام فان بعض الاشياء كان لها سمان كبر  
امه ويوشس وذا الشون وجسود وسوا ليل والياس واذ الكلال في نورها الريان  
ابن الله مع وزير من الدين من ذلك عالم كبير وانما قالت الصادق في حق جيسه عم  
ذلك لانهم لما راوا ما يبرهن الكاهن والابرس ويحلون في اذن الله في طوط في حبة  
تساوا في ما قالوا ح كروا به وكذا اليهود واطروا في حبة من زرعها اولها وما فيها  
به في الكفرة وذلك ان الله قريب لمن قربت القديس واهرق التوبة من زرعها على صاحب  
التوبة قالوا عليهم عز من عز قربت فتمسكوا بها وفي انفسهم ما شق على ان  
زاد فيها وتغنم منها شيئا فيها كما ذكر في اذ وقصوا على نوا ومدعون في توبة في التوبة  
فصار منوا على ما كانت من زرعها يتغنم شيئا ولم يزد حرقا فقالوا الله ذلك ما علم  
عز من عزها اذ لا يولد كذلك كما في تفسير الامام اليعقوبي والاشعري في قوله عكرا اذ ابا  
الاشعري من حواجر التوبة والفتوح الربوبية من الامهارة وموا الاغاش في الشفق  
في بانفسه العذبان وكذا في الاما تقصدا والشارح وهو التوسط في العلم والاعتقاد  
الاقتصاد في العمل وهو الصراط المستقيم ولا يشق ولا حبل نفس ولا حبلها ما ينقلها  
تخصين الشان من وضاه يذ العبادات فليس كان سيرة القليل في رجعوا انفسهم القديس

وانما هم يسلو ويرقدون العناق اي ينام وينتزع النساء وينتاولون القوم حيا  
 ويصوم ويصطر ويؤذي زبا وعقار بن مضمون من اجل الضيق حين ارسلوا  
 منهم ليلسا ذن لهم في الاضيق الا انهم يشتمون النساء ولا طول لهم بذكر فقال  
 يا رسول الله اني ذن الاضيق فقال نعم ليس ستان مضع ولا مضع ان الضيق  
 القيام ذكر في مشكاة النوار **ومن استسبح** ان يستعيد بالذبح فيما يحل به  
 من مواجس النفس في مواطئ القلوب ومن شبهات الذين ويقول است بالقدر  
 ورسول الله الا قول والاطراي ان ذن كل شيء وليس قبل شيء وبعد كل شيء وليس بين  
 شيء والآخر العلم بالاداء القاطعة وقيل العاقبة من ظهر فلان على فلان اي قروا  
 والباطح مما تجع عن الحواس يشك لا تذكر احلا وهو يحول بين علمي محمدي يستفيد  
 ويقول هكذا كل خطي في ضمير وما يغيب جلا للثوب **ومن استسبح** القضاة بما جازى اهل  
 البعد فلان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما السوا اهل الاموال جمع مؤنث عدو محمدي اي يهتد  
 واشتبا في ضمير القوم بالضمير من كان او مذموم على غيره في فعل فلان  
 يقع سواء اذا اردت قد وقلا فلان ولا تقع الموى اذ كانت من قوله عزه والجمع  
 جمع بدهة وهي من سابع الامور اذا عدت كالمزعة من ارتفاع ثم خلف على ما هو زبادة  
 فيا ترى ان تقسم ان كل في العذب والرد مما بها البعد الشبهة كما ذكر فلان البعد في الضم  
 والشدة وقروح في مشا في الابل وقوا بها يسيل منها مثلا في الاضيق في الضمير في لغة  
 بعد بها المرض وهي حيا كما بين سوية الضربة كعزة الذين يفتقون ما يتألم العاقبة  
 كما كان العاقبة في وقتها في يوم من مناهة القديرة بالاستسلام اي من ان يسلمهم او لا  
 والذرية في حق الفلان من الذين يشتمون كل امر بقدر الضيق وينسبون الضيق الى الله وتولى  
 علم الذين يرمون ان كل عبد خالق فخلقوا لا يزدون الا كلفوا العاقبة بغير الله كما في  
 الضيق وانما العاقبة هو العاقبة فلما نزع المواثيق من العشرة ليقبوا بالقدرة لا ساقم

لنا

١٠٠  
 ١٠١  
 ١٠٢

لدي

ان

افعال العباد اقدرهم وانما رغب القدر فيها قال شرح المصابيح وانما نسبت فذلك العاقبة  
 الا القدر مع انهم مستكبرون للقدر انهم كما لا يجوزون في القدر كسيرة القديسين بمادة  
 صفتهم وهم يشهدون موتا في صفة وجازة في القدر فذلك القدر كسيرة القديسين بمادة  
 ان يصل على كل برة ما لا يجر كما كان اذا اذات على الايمان عذبة قول ان لم يكن كبره وانما  
 على قول ان حكم كبره فانه يجوز على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح في تفسير الاستسبح  
 الكلام اهل البعد الشبهة **ومن استسبح** ان استسبح استسبح بالذبح الهلالي في ذبحهم  
 باسمه القول واصحابهم بالجمع الهوان والاذلال في قولهم في الحديث من استسبح اي منع كلام  
 خبيث ومن قولهم واما السابك فلا تنهوا صاحب بدهة سيرة عما يحل من الاستسبح  
 والقول والصلوة والذبح فليسا واما بانها من احسان صاحب بدهة استسبح يوم  
 القدر من الضيق والذكر قال مقاتل ما في الموت في صورة كبش المصير الجسد والشر فليان  
 الجلال من الموت وينزع اهل النار حيث يسوا من الموت وهو الضيق والذكر وقيل القديس  
 ارضين وضع الضيق على ملائكة بعد ما خرج منها من ارض فيضربون الذكر فيملا من حوا  
 ضيقه في كل الفزع الا كبره ويقال الفزع الا كبره فيضربون وهو واصف والجمع ارباب الجحيم  
 ويقال الذين حوا الى الجاب ويقال عند الله كذا في تفسير ارباب الضيق وروي ان ابن  
 ابي ذر في ارضه في المنام فقتل لما فعل اربابك من ملابك في فناء ما بينه واوقفه فقتل  
 بسببه ان نظرت بالظن يوم الاستسبح فقال كل من حوا عذبة في القدر من كلفه حال  
 القاعد بعد الذكر مع القوم العاقبة كذا في الميزان ولا يتكلم في ذات الله خلقا  
 كما لا يتكلم في كاهن فانه لا يدرك العقوق ولا يزداد الا حيرة وذمنا بفتح جلف  
 التفسير واهل ان عبادنا من احسان اعداءه الواقع فيه فلا في بعض حقيقة القديس  
 غير معلومة للبدن عليه وجود المحققين من العرق الاستسبحية وظهره وخالف فيه  
 كثير من المشككين من اصحابنا والمعتزلة والله في الجواز وفيه الخلاف ايضا بين ان مواضع

منه

ما

صدا

ان

منه

بمحضة القديس قدسنا القديس القديس وعصفاً كما كان الفريسي وامام القومين ومنهم من تولى  
 كالتصايف او كبر صواب من هو كلام القديس في الاكثر مشعر بالاشفاق كما يترشح للمؤمنين  
**ومن استبان** في بوي القديس في ملاقاته اياه بالجلوس معاً وقرباً في بوي كونه  
 مريباً بين الاكثفة والنام اذ يبصر جارتهم وعدا وهو عودوا لاهل الابان فالتفت به وبوا  
 يرميها خاضعة الارها باطحة وقفا للتيه عدم اكم مستورين كما يرون القديس الهودف  
 روي في القديس القديس انهم لم يصلوا له في تعجبهم اذ يبسط لهم ثوبه فرفعوا رؤسهم  
 فانما القديس من قبل قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قد ذكر قول  
 سلام قول الامن ببيتهم وهم في صلواتهم ويصلون اليه ولا يشفقون الا فيمن من الضمير ما وما  
 يتكلمون اليه حتى يخرجونهم في شريف ثوبه ويركع عليهم قديما وكما ذكره الامام في السنة في  
 معلقات القديس ويرى اذ رآه في رؤيته عليه من الاعمال مستحسناً يرفعون كبرياءه وعظمته قال  
 القديس في قوله لا يبصر وهو يرى ك الابصار والا وراك معلو القديس عليه وجهه الا باله  
 بوجوه المديون كما في موضع القديس **ومن استبان** ان بعض من يشافقه الانبياء هم الامم  
 ويشيخون فيعلمون الاشفاق على الامم القديس قبل شفاقة شرفه في السلام واذا شفع لهم  
 ميلا عليه مع مستنانه اذ ان القديس يشافقه الانبياء والارسل والاولياء والفضالين  
 والشهداء والعبدة القديسين كما في رؤيته العلماء قبل سيكون شفاقة عدم على طرف شفيق  
 والواشوقين مشافقون فيها بعضهم يوقون شفاقة له فيكون في حساب وجههم ثم  
 شفاقة عدم وهو النادى وجههم لشفاقة الافراج من النار وبعضهم يوقون في  
 شفاقة لرفع القديس كما في شفاقة انواره يصدق في شفاقة الله يشفاقة الله بين الامم  
 من غير الامم بعض من العاصيا فقال القديس عن ان القديس من زمانه يكون لهم الشفاقة  
 يوم القيمة وان شفاقة لمن جعل قلبه بمن اتقى وقال في شرح القديس من النار شفاقة انما  
 يخبرهم بشفاقة يبرأونهم الله ابيهم في سلم كقول القديس في قوله من كذب بالشفاقة

القديس القديس القديس  
 ١١١١١١١١

اهلها

لم يراها ولا يرمي السواد الا بظلمة القديس والطاعة ولا ينادى بشرفه فان القديس لا يخرج  
 الا مع خط الا بظلمة لا يرمي من السواد الا بظلمة لا يجمع بينه خط الا بظلمة لا يخرج من  
 كما لو افاق في كفا من السواد في اياه في شفاقة في الصحاح الواضحة في العدد والجمع وعند  
 العجب برأه في شفاقة الصحاح في شفاقة وبرأه على الاستمارة على علمه وجهه حتى يحيا في شفاقة  
 العجب بسبب اياه واهب استغفار السوء والذكور والبايع شفاقة اذ افضافها بالخطا  
 من يستظلموا به ويستبشرون من السواد الذي كان في الاصحاب المراءى بل قال خطاه في شفاقة  
 الصحاح الخطا خطاه الصواب وقد عذبه قديما ما قورنته الخطا والوجه في الجماعة القديس  
 عذوا من حساب الشفاقة والاشفاق من الجماعة قديس القديس استغفار قديس شفاقة حيا  
 والشواهد الا بظلمة الطائفة القديس باعوا على المحسنة بسنة رسول الله ومنه في الخطا  
 الراشدين المذنبين بعده ولا يخفى كقولهم من الخطا ولا ذموا الصواب منهم ابراهيم الخليل  
 الذي دواه جبار ومنه في الخطا من غير الخطا من غير خطا في قوله في الخطا  
 خير لزال ولا غير اياه لما بين ان قيل بله جوشن الاسلام وقيل له العلماء والامرون  
 بالمعروف وان عمون من الكفر قد القوا في حقهم ان يكون عند القديس مستغفر من القديس  
 قديس شفاقة ان شفاقة يكون ومنه قديسها مستغفر من الخطا من ان يكونوا بعضهم او اعلا خطا  
 من شفاقة المشارق قال المراءى بالاشفاق من القديس مستغفر من الخطا من ان يكون  
 المراءى بوجه القديس القديس قديسها قديسها مستغفر من القديس القديس القديس  
 التي يكون من شفاقة ان الشفاقة الا بظلمة او بورد في القديس الصحاح ان الشفاقة الا بظلمة  
 حتى لا يلائق في قول الله في حديث آخر في قوله قال في شرح المشارق ومنه في قوله  
 ويقال لثمن سنة في الصحاح القديس من الناس على زمانه وهو مستغفر من الخطا  
 القديس ومنه **في الاصل** في الاصل القديس في الاصل القديس في الاصل القديس في الاصل القديس  
 انك من القديس القديس قديسها من القديس القديس القديس القديس القديس القديس القديس

خطا القديس القديس  
 القديس القديس

خطا القديس القديس  
 القديس القديس

القديس القديس القديس  
 القديس القديس القديس  
 القديس القديس القديس





وان جعل بافعالهم فانهم اعظم عليها مقدارها العباد وحسنون عليها ورجاسون عليها  
ويجابون ورجاسون بها وهذا على العكس بالنسبة ليعملوا على جلبه ضمن العفو وسنات وانما  
الطاعة الصبر وبها هو صراطى في الاصول اليقين ان جعلوا كسبها من رطل ثم ما عتد  
فقال قد نقتضه لو كان في ذلك الكيل لها ما اقتضت من الناس ما هو في التبع اليقين ان قال  
لان الدرع قد قيل صدقك وتكلموا حسن نيكك واعطاك ثواب ما لو كان لها ما اقتضت  
وكتب سالهم عبد الله واقر من عبد العزيز اعلم ان دعوى الدرع لغير قدر الشية فمن  
ثبته ثم دعوى الدرع لو وان نقضت نقض بقدر ثبته وقال يوم مرتبة وانه اناس يجلسون  
يوم القيمة على قدر ثباتهم وقال النبي يوم من تطيبه الله مع جاه يوم القيمة ورجاسون  
من المسك ومن تطيبه الله يوم جاه يوم القيمة ورجاسون من الجنة قيل ان الكفا  
يتعلقون الشية كما يتعلقون العمل وقيل كان رطل بطوف على العلماء ويتول من يدعته  
على عمل اذا في عمله الدرع في اثاره ان لا ياتي في سائر من الجليل او اثاره اذا وانا  
ما علم من اعمال الدرع قيل له وجوده ما يمكنه على انما استطعت فماذا افترت ابو  
شركته ثم جعله فانما انما لم يعمل الا كما علم وقال الحسين بن كثير شيبه مع جهموني  
مهران فلما استعمل الباب اذ انقضت فقال لانه لا تعرض عليه العشاء قال ليس  
ثبته صا وقد يمكن من روضة الناصحين وشتات والفتن والاشياء رشتا وتها ورجل  
العمل وكثيره بعد ما فسادها عنها اذ من قبيل الف والاشياء الكفوسا وبتا زهبا  
بالنبي محمد على ابي الهيثم العاقل من فعله العباد المولى حيث لم يشبه على فعله في ثوابه  
والعبادة بالبر في ثوابها وعبادة الله تعالى والعبادة التي هي من الغيب والعبادة التي هي  
الاولى والاولى لا يمكن انما في ثوابها في الاصل في ثوابه في ذلك  
ما يقتضيه اكثر مما يقتضيه والاشياء عند ربه والاولى هو عملها لتوازيه لا يرضى  
لا يثبته والاشياء عند ربه والاشياء عند ربه اكثر من ثوابه والاولى من عملها

هذا هو  
الاشياء عند ربه

والاشياء عند ربه والاشياء عند ربه اكثر من ثوابه والاولى من عملها  
ان عملها اكثر من ثوابها ما يجوز انما يقتضيه العبد من الراتب العبد وانما يقتضيه العبد من  
الطالب الشية السابق كسبها فان من مقتضى ثبته انما يقتضيه العبد من الراتب العبد  
العمل مع العمل كثير وكثير العمل مع العمل قليل وكثيره في الراتب العبد وقال النبي يوم  
عنه ورجاسون انما هو ما هو وما هو في العمل على العباد العباد كسبها على العلم  
ثم قال هم ان الله وسلاكمه وامل السعيات وامل الاضحية الغلابة في رجاها يحصلون على  
معلم اناس في كبره في خاتمة القساين وقال في روضة وحرمان رضى الصلابة  
ان قال ما عبد الله رضى افضل من العبد والذين ولغضبه واحد فشق على الشيطان ان الله  
عابد جامل وكما يشيخا ووداد الذين الغنم صدق رسول الله اشبهه في القساوى  
الجزاوية الظل فقلت سبحان من قيام الليل وان بلاه على وكذا ذكر الله الغنم  
افضل من قرأة القرآن وكذا فضل العمل على العباد وانتم العلم الغنم وبتع العباد  
اشبهه كلامه فمن انما يرضى اسلام فرض من علم ما في رجا العبد رضى بغرضه وانما  
ما اوله في هذا الكتاب ان يقول هم من بين الاسلام شيبه ما علم ان في رجا الامور كما  
سبيح رضى مع ان فيه رعاية الشانية الخيرية المشهورة في القمام وهو قوله عليه  
العلم رضى على كل مسلم وسلي لم اعلم انهم قالوا العلم الذي فرض عليه فرض من الخيرة  
احد العلم الغنم مقدار ما يعرف به فان العلم وبتا في علمه ما يرضى به  
مقدور في رضى ما جاه به من عند ربه وانما هو العلم وهو الذي ساء بعلمه جمع  
الاشياء ما يتعلق بالعلم مقدار ما يحصل في تعلمه الدرع في رجاها وانما علم  
اشترى العلم مقدار ما يتعين عليه في العلم وانما هو العلم وهو الذي ساء بعلمه جمع  
من انواع ارباب الغنم وقد اشار المصنف الاول بالاول بقوله في رجاها وانما هو العلم وهو الذي  
يتعين به العلم الاول والاولى ان يقولوا ان علمه على ان يتكلم في العلم

هذا هو العلم

هذا هو العلم



اليهم والسطف بهم والجلت اليهم والكلت معهم ويزودون والادام لاجلنا فان ذلك  
 يترد في حنا بل يزود اقربا بكل جمع الكثير ولا يرد بعضهم جازب بعض لان من  
 العطفية في الخبر صلة الترتيب في العود وحيث انما ينزل الملائكة على قوم فيم تألم  
 الترتيب في الخبر انما يصل من وصل ومن قطع من قطع انتهى ويزيد كسر الباء  
 فيمنه العطفية مشافرا في المعقول وهو الجازب والاعطاء والجارم كسر الباء المهملة اي  
 الجوارف في العطفية مشافرا في المعقول وهو الجازب والاعطاء والجارم كسر الباء المهملة اي  
 الاصلية ان الانعام المن اساء اليك ومنه غير الجازب كما لا يخفى على ذي بصيرة  
 ومنه المتورع عن الذين يملأون باليد واللسان والجانان اي بالقلب كسر الهمزة  
 في صدره والعمد على استخفافهم على فرض الاقتدار عليهم وقوله وان كتابا او ملين  
 على قول ان على الذين اي واعلم ان علمه من كذا وكذا اي وان كتابا ملينا على المشقة  
 يستعمل على كذا العلم ويشير الى العلم كذا العتسوس وينوي في تعلم هذا العلم ان جعل  
 العلم والعلوم الاخرى ان يعلم على غيره من العلوم ان المشال في وجه العلم على من يترد  
 المغفلة في البرهان في طلب العلم والغفلة في حق الفية المغفلين من جميع اصحاب العلوم  
 الا اشتغال بزيادة العلم وانما هي الصفة البارزة في علمه كمن يشتغل ان لا يدخل الغفلة  
 في فراغه ويحترق الفانية ويقصد وجه العلم والاشارة الى طلب المال والجاه ولو اراد  
 الترتيب من الجهل وينتفع الخلق وامسا العلم فيقبل في عينه ايضا انتهى والحق زاد  
 على الاقرب عشان من الترتيب كما يتردد في متعة الخلق من تعلم العلم حاصل وارشاد الفقيه  
 وايضا الماعز كجمل العباد والافه في التحقيق على اهل العلم عليهم القدر وهذا علم  
 يتعزز به الامام لانه لا يتردد في العلم وغيره من علم الامم بل العلم من اناس وقد من  
 النبي من انما علم من طلب العلم ليعلموا به العلم او ياريدوا التسعة او يريد ان يتقبل  
 بوجهه اناس ليعلموا به العلم ليعلموا به العلم او ياريدوا التسعة او يريد ان يتقبل

من

حكمه

من تعلم صرف الكلام ليعلم به قول الرب والادام او العلم بالعلم بتعليم الله يوم القيمة  
 من قول الله لا تعلموا العلم الا بالعلم من العلم بالعلم بالعلم بالعلم بالعلم بالعلم  
 وانواعه والبلغة من الشعر وغيره من العلم بالعلم بالعلم بالعلم بالعلم بالعلم بالعلم  
 لم يتعلم العلم من غير ما في حيلة الترتيب او في حيلة ولا على اي فراه انما قلنا هو  
 قرينة لانه لا يتردد في الصانع وقوله البستان وشيخ المتعلم ان يتبين وجه العلم والادام  
 الاخرة لا الدنيا اذ لو رادها وادمن فانما انما العلم من جميعها فالعلم من كان يريد  
 حرفة الكفر فيزدل في حرفة وعن من يريد ثابت عن النبي ومن كانت نيته في الفارق  
 العلم عليه من جعل تقوى من عينه ولم ياد من عن الدنيا الا كما كسبها ومن كانت نيته  
 الاخرة حب الله شمله وجعل غناه في قلبه وآتاه الله الدنيا وما اراد وما اعطاه  
 يشهد على صحبه النبي فيمنه افضل من تركه فانما اذا تعلم من علم ان يتبع نيته في طلب  
 العلم لا للعلم بل من اجل العلم بل العلم بالعلم كسوس بلا تروا وكسبي بلا غيره وسحبا  
 بلا علم وحرفة بلا بصر وحكمة بلا نور وحرف بلا درة وعن الملا عيسى  
 بقلب بلا كلفة في قوله علم لا يتبع كسبه لا يتبع منه ونفع العلم حسن العتد  
 في العبادات فمن لم يزد في العلم وادعا ومن علم لم يزد من الله الاغتيا اي بغضا  
 شهيدا ويعد رتبته وقد كان النبي يعلم بقوله من علم الله من علم الله من علم الله من علم الله  
 اعرفه من علم لا يتبع وقلب لا يتبع ووجهه لا يسمع ونفسه لا تشبع وكان في قوله  
 وقال الحسن غفوة العلماء موت العقب وموت العقب طلب الدنيا بعلم الاقرن وكان  
 فوضع القلب ويتولى علم العلم على علم القلب فذلك العلم هو العلم بالعلم بالعلم بالعلم  
 وعلوها انسان فطرا بحيث يتجلى العقب وسما للجوارح من ان كان في ذلك العلم بالعلم  
 التي يتردد بها على جوارحهم يقول له ماذا علمته ما علمت فكيف نصيبت كذا العلم كذا في  
 الاعياء فكيف استكسبوا سريما ويوقعون فيها ادم عطفه على كذا قوله وقال من قد تعلم

العلم بالعلم بالعلم

رواه ابن ماجه في سنن

من لم يسمع طوره جده بل عكسها جدها حكايا فبذلك الجبل الخبيث اي يجعل عقوبتنا  
بعدي من اذنته وقرانهم اسند الناس هذا با علمه في سنة الفجر بحله في الامم قال  
ابراهيم بن ادم من يجر فقال اطيع عقوبتنا فاقبلته فاذا طاعنا يكتب اليه ما فعل لا تقول  
كذلك تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى بن عمير الذي يسمع العود او يجل بكنه امره  
ذنت في السنة قبلت فقام عليها فاشفق كذا كذا من لا يعل على الضيق الا في يوم القيمة  
علمه ورسوله فلا يبين ومن لم يجل ذلك من موعظة اي سقطت فلوب الناس كما  
يزول العطره والفتح والسكون المطر من السماء مقصور ومع صفه بالفتح ويخرج  
طسا او عذرا الكلام المذكور في التوراة ايضا فتر عليه في الروضة نقله عن مالك بن  
دينا وهو يروي ذلك في شقيقين الطيحي اجتمع الناس وقالوا ليتك يا عاترة الامم انت  
خلية شقيقنا فاذ هذا شقيقنا فاطيق معا طيقا قال ابو هريرة عن اصحاب امري بن جوح  
فدخل فلما داروا واشتغل بالعبادة فلما انت السنة فخرج وذهب الرجوة عجزا وانا  
وعليهما فسلمنا كثيرا فنادى بدينه فوفنا من رضع حاتم دار ورد اليا ب فلما جاءه  
الناس والقوه بان قد خنت السنة فقال نعم ولكن ايهلوا روضة اخرى فاسلموه فلما  
خنت السنة فخرج حاتم اذ ذلك الشجر وعليها بان تلك الطيور وقرب اليهن فلم يظن  
فقدوه فظنوا عن رضع ووجدوا ان فلما راه الناس والقوه اسلموا منهم سنة  
اخرى فاسلموه فلما خنت السنة فخرج وعذرا تلك الطيور وقرب اليهن وسبع بين علي  
ظنوا من كانها فلم يظن فخرج اليه وان فرما فلما جاءه الناس قال نعم جان الوقت فقالوا  
يا عاترة بالذي خلفك مالك ما اجبتنا لك سنين فتقال لا صبرين احدنا اذ كنت اجوبه  
بالطيور وان اذ اركنت اسلمنا ما تعلمت من العمل من اذا علمت الناس شفعهم على  
وعذرا لولا ان من يراونا هذا الحكاية قال قال ابن ابي شريف لما سئل ابو حفص الجليلي  
فضل صوم ايام البيض لم يجزله بعد اسبوع فقلت له لم تجب في الجمله لانه فضل الا

حكاية عيسى

بها

مالك

ما كنت استعملت تلك المسئلة فلا تاذت تلك الايام من هذا الشهر ثم اشبهت من فضل  
لشيعته فان روي قبل استعمال ذلك لم يستمع به ويحكى من شقيق اذ كان في شباب  
شبان في ربيع ما مع اصحابه من نارا الجرس فقال يا هؤلاء انتم تتلذذوا بفضله الجرس  
فقلوا فاذا في ربيع ما مع اصحابه من نارا الجرس فقال يا هؤلاء انتم تتلذذوا بفضله الجرس  
شقيق وذهب فلما اب وانا بال ارباب ربيع اصحابنا ثم اذ على كل البيوت فقال لهم ان  
تجزي ما ينشد الجرس وتذكروا ما فعلنا عليهم ووزنا الاسلام فقلوا فانما في  
شبح الجرس بعد اننا فقال اشقيق لم تسجدوا في شبح جعل فقال عرض علي الاسلام  
يا شقيق فعرض الاسلام فاسلم وخرج الرجل فذهب معه فلما مضى سنة قال اشقيق  
الا تجزي ما يشبه الذي كان في بيت النار في سنة كذا قال انا كنت ذلك الاشيا فقال  
عرضت عليك الاسلام فقله شقيق عرضت عليك انما فاسلمت قال انك كنت  
بوسيد فبا وطلق ان تعلموا بياض ولا تتورطوا في ذلك ومن سخطه ان تعلموا في ربيع  
نورا بالفتح فمكروا كما توردت حزين وكان عكسك بوسيد فقله فلو يتبعه الا ان سار حلك  
فقلنا فقله كذا من الروضة **رواه ابن ماجه في سنن** الشافعي ان ابا هريرة قال اني سمعت ابا بكر  
صديقا سوا جمع العم وسوق اي مع ان يؤخر العمل في هذا طريقه فلو لم لا ياكل  
الاشيا كذا ويشبهه الذين ينسجوا فراغ من العمل فان ذلك التسويين والانتظار من سجد  
الشيطان في تزويده وتغنيه فخرج بسوا كذا وسكون الكدان ان من سبق الغنى فليس  
في مختار الصحاح فذعه فقله واداب الكبر ومن حيث لا يعلم وخذها با كسوسه من سجد  
الشيء وهذا هو النسب للتسويين وقد يقال فخرج جميع خذها كمل ورجل فان الاصل  
وقد اسكتها كسوسه اي يقطعه وينقطع اليه قبل الشام بحق العمل صغيرا يربوع الا  
الاشيا كذا في كتابها سوسين في البيوت يقال وخذت في كتابها سوسين في البيوت  
اي في حياضهم كسوسهم وفي الصحاح العروة بالفتح والسكون التوامم من الناس والما

البي

مالك

والقوله ربيع العين ونحوها وكبره على ما يقع ما فهم من العيون في موضع آخر من كتاب  
 الفطرين يشبهه انما ان الفطرين في الفطنة والعبادة والاعتناء بما فيهما من الفطنة  
 بما اتمها السموات فقال الامام ان اكثرها على الناس كما فيهم من سوف ويكونون فاع  
 فيكونون سوف والسوف السكين لا يدرك ان الذي يدعوه الاستسوف اليوم فهو  
 غدا ولا يزود بطول الفذة قوة ورسوخا ويقين انه يتقوى ان يكون لها العرف  
 الرضا والخطا فظلمها فزاع في حقه ونسبها ما فزع منها الا ان الحرف فما خص منها احدية  
 وبها سمي فزاعها في وقت قال واصل هذه الاما في كل ما حبت الدنيا والانس بها و  
 العقل ممن سقى قواصل العلم على سبب ما احدث فكل مفادق ولا يتبع خراب  
 العلم قبل اتمام اصل العمل ونحوه اصل العلم معرفة الدقيق اي من معرفة وتوفاة  
 العقاب روي من عباد الله وادناه انما اعلم في العلم يوم وقال يا رسول الله  
 خراب العلم فقال نعم وما فعلت في راس العلم انما اليوم معرفة الدقيق من معرفة وذكر  
 ان تعرفه على عقل والاشياء والاشياء وانواعه وانواعه وانواعه وانواعه وانواعه وانواعه  
 ولا نظير فذكر راس العلم انتهى وقبل الاستعداد للوقت قوله كليل يزل في الاخذ  
 الى التوسل انما عرفت لول ان بره عليه فان العلم يستلزم الاستعداد على يوم العبدية  
 كما يستلزم العلم عند من فعله انما به كسب وتره في ذلك النقص وتوابعه وانواعه وانواعه  
 الى ان العلم ليس الا يوم العلم من كل شيء كما يدرك على بعض الاقارب ان من امور وتفصل  
 وتزيد على الامور الغضبية في قوله في تشبيهه اليقين من ان يصاب ربه انما انما كبره  
 سأل رسول الله عن اكلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في يومه من علم وغيره  
 وبسقة ذنبا في سنة قريدها اربعا من شيل ذنبا وما يغضب فقال يا رسول الله  
 انما في ان يكون من العلم الذي سأل عنه فقال نعم انما ذلك كما في قوله في قوله  
 راسا الى العلم منها بعد يوم العبدية ما يوازيه من ربه وما بينه وبينه وانما في قوله

فقال الامام في راس العلم

في قوله  
 في قوله  
 في قوله

وهو مسئول بوجه كل من كل يوم السوي ويؤثر في ما ذكره بعض الكتب الغريبة في الصحاح  
 وكذا في النسخ الغريبة وكذا في نسخة سقيا ومنه والحق القوي البصر ويكون المؤمن  
 بين الناس حسن السمعة بالحق الطيب وهو ايضا هيئة العمل القوي وهو في العلم  
 والقدرة والتموهة والكرم وهو ايضا الهيئة الحريصة في امرين رضى اليوم انما  
 للعلم يتامل والكريم اذا قدر وشكر اذا فاضت الخالق والاقباط والامور كلها بحيث  
 لا يرد الا بالاجود فليس علم الشيطان في شئ من علم يتعلم ويحسب علم يعلم  
 هذا الكلام منقول عن ابي بصير بن ابي عمير قال قال ابي بصير لعنه الله كونا شئ من  
 كلامه ولا افضل عند الله من علم من من العلم بين جمل وموتى كذا في قوله في قوله  
 قال جمل العلمين الخيرية الرزق والمعلم عشتق وانها في العلم القوم اغني العلم و  
 بالحق في قوله الفاعلة وان قيام العلم في العلم يعلم على علم وعلم تعلم وعلم يعلم  
 الاشياء على ما فيه عليه وجمل عليه في حق الحساب وهو العلم المستفاد بالعلم  
 اعلم من باقي العقول في العلم العقاب في الكسور لول ان كل ما في قوله في قوله في قوله  
 العتوق في قوله لول ان الاقرب في العلم كره ولا يكون الذكر كره ولا يكون في قوله  
 سفيا من عيشة بالاجابة في قوله انما في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله  
 في قوله ما كان كذا في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله  
 في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله  
 كالقوة والبرية والنفس من العلوم الشرعية والنحو العلم من العلوم العربية والية  
 عند ما يكون ارضوا حسن فان فيه قوت الفطنة وتيسير العزوان شئت تفصيل  
 يتبين في علمك الا من في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله  
 تسبب العلم الذي يكون الاطعم في اعياء العلوم وهو قوله في قوله في قوله في قوله  
 وحس ما يستقام ومن الاشياء عليهم السلام ولا يبرأ اليه العلق ولا يبرأ في قوله في قوله

في قوله

حكاية

كما في الحساب والكتب والقدرة ولا ما غير شريفه يرمي بتقسيم الرموز وهو ما يرتبط به  
مصالح الدنيا كالعلم والحساب والفلاحة والحرف واليدوية كما سئل احد الحكماء عما  
يحق للجاهل ان يفتخر به فاجاب بانه لا يفتخر بشيء الا بالادب وانه المعاملات وقسمه الرعايا  
والعواديات فمنهم من يفتخر بما هو من فروعها كالفنانيات واما المثلث فمدقمان الحساب  
والكتب وغيرها فكلها مما يستعمله عند الحاجة ويبدو زيادة قوة في القدر في مجال العلم واليدوية  
لا فرقة والارزوم كعلم السور والعلوم وعلم الشعائر والتكسيات والارباب فهو  
العلم بالاشعار التي لا تتغير فيها وتاريخ الاضداد وما يجري مجراه واما العلوم الشرعية فهو  
محمود وكفا ولكن قد يفتخر بها ما يظن انها شرعية وتكون مذمومة وول في ذلك بيان  
طويل لم نورد في هذا الكتاب قال فان قلت لم تورد في اقسام العلوم الكلام  
والفلسفة حتى يتبين انهما في وان او تدعو ان تعلم ان حاصلها يشتمل على  
الكلام من الادراك التي يتعلم بها القرآن والاشياء شتملة عليه وما خرج عنهما فهو  
اما محال في مؤتمرة واما مشتقة بالتعلم بتناقضات الفرق والظواهر ينقل الفلاسفة  
التي الكثر في اشياء واما ما في التزوير والاطلاع ونحوها الا لا يعلم وبعضها فوض  
فيها لا تتعلم بالقرآن ولم يكن شيء من ذلك في العهد الاول وكان الغرض في ما كتبت من  
الهدية ولكن تغليظ الكلام قد حدثت البرع العاصم من مقتضى القرآن والاشياء فكل  
جماعة تتفقوا في اشياء وتختلف في الكلام على ما علمنا في هذا الكتاب فكان الحمد لله  
في هذا من فروض الكليات وهو القدر الذي يتناول به المتبع الوجدان والادب  
البعده واما الفلسفة فكليات علمها برأسها بل هي اربعة اجزاء اربعة الهندسة والفلسفة  
وما فيها ما كان سبب ولا يبلغ منها الا من كان عليه ان يتجاوزها الى العلوم مذمومة  
والتي في المنطق وميتحدث عن وجه التفرقة والفرق ووجه التفرقة واما ما كان  
في علم الكلام وان كان الكليات وميتحدث عن خاتمة الدين وصفاته وهو داخل في الكلام

والفلسفة

والفلسفة لم يتقدم وانها بنيت اخر من العلم بل تعود وانها بعضا كالمؤد بعضها يدعة  
وكما ان الاعتقاد ليس علمها برأسها بل هو علمها بالاشياء من الكليات واصل الحق والمنطق  
نواب العلم كذلك كالمفيدة والاربع الطبقيات وبعضها خاتمة المنطق والدين الحق  
تعود الى الواسع علم من توجده في اقسام العلوم وبعضها بحث عن صفات الاجسام  
نوابها وكيفية استحقاقها وتغيرها ومغوشية بنقل الالهام انهم ينظرون في جميع  
الاجسام من حيث يتغير ويترك في بدن الانسان من حيث يتغير ويغير ولكن  
للطب فعل عليه عنوان في علم الارب واما علومهم في الطبقيات فلا حاجة اليها الا منها  
كلود والادب الذي كان العلم اشار الالهام انما في توجده يقول ما جوي العلم  
احد الا وكما نسا الف سنة انما العلم متغير في توجده على كل علم احسن  
ويستحب في يستحب ويستحب من كل من متفقا فاقيا فهو في يد علم قدر الحاجة  
يا قبيح فقدر في ان يطلب الدين في الكلام اى علم الكلام وحدة تزدق اى يكون  
تذوقها وموعلا ما ذكر في القرب نقلنا عن ابي العباس من الاقرن ووجهه  
الفاق ومن شغل ان يزدق ليس في كلام العرب وعسا على ما يقول العاصم  
شيل وعري ومن ايد ذوق ان خادسة مغرب واصل ذوق اى من يقول بروام مقام  
الاعراب وكبره تزدق عا ان يستعمل في ادب المصلين على فقيهه فله يقدر ان  
يتخذ منها فيستعمل على مقتضاها يعني يتبع ان يطلب الدين في الكلام مع باقر العلوم  
لا في الكلام ومن وقد تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة في غير اذية تعلم  
علم الكلام والمنطق والاشياء في وراه وقد الحاجة حتى وضع الفهم والاشياء  
المذمومة يتجلى اليه والقرون من مقال في تعذر والشاكلة في ذكره ووجه الكروبي  
عن ان في امانة الكلام والدين في العو زعم على الزيادة وراه الحاجة والمنطق في  
كنازل ان يطلب الدين في الكلام تزدق ولا يريد به الكلام على ما في الفلسفة الا

لا يطلق على ما بينهم علم الكلام فزوجه من قانون الاسلام ودر من اجزاء التي وبعث  
 علم التوحيد يعرفه النبأ وواقات العلوقة لا بأس به والزيادة استوى ومطلب  
 الذي التبع بالزهد ودره غير متعارف العلم يتبع اى ان ركيب البعثة فان طلب الفتح  
 بالزهد ودره بعده والاشته مطبق مع الزيادة الوافى العلم ومن طلب بالبعث ودره  
 مستحق اى صادر فاستقامت فيه فادبها عن الطريق الموصل الى المعرفة الذي اذ لا يتحقق  
 من التقليد والابتداء مع العلم المتكلم بها يفسد من العتقات بالهتة وعن ايدى البعثة  
 من تعلم العقدة ولم يتكلم في علم الزهد والكلمة يستوعب قلبه ومن تتقن فخلص من عمل  
 من التزهد والابتداء والتفتق ولا يتكلم من كتب العلم من غير امتنان والاعمال  
 لها اوله وقوفه والاطلاع على ما فيها فان اى الاستكثار والمقدور من اشتراط التسليم  
 اى من علم العقدة ويطلب من العلم ما يتقدم به سنة ويستعمل اى يهدم والسكن بالعلم  
 والسكون العقل في الظن وطريقه وتقدم من باب حربية فاشك وفي العباد والاشك  
 وقد كرهن به بدعة نوع الوقت اى كرهى بدعة الاشياء لتقام به سنة من سنن الاسلام  
 او تتكلم بدعة وجبت للزهد اى يكون كالواجب العلم مع نظر الصدق في وعده فله  
 فالجواب تهنا يرجع الى العلم بالاشياء والاشك فاكامل والاشك لا يجرى على الادب شئ  
 عندنا خلافا للبعثة لانه لا يشرع المشاوق ولا يرد عنها ولا يعرض عن العلم والاشك  
 فان الزهد اذا استعملت يجرى كونه على الاداء يقال وقد يجرى اى اذ به واذا  
 استعملت يجرى كونه على الاعراض اذا لم يجرى اى لم يشرع يقال فيه في الوضوء والاشك  
 واد اى دخل حاشى به ما يقطع قلبه منه اى من العلم شئ فان اذ اذ دخل سلسا بعد  
 فيه يتحقق بالسكر والسكون الاذن والظهور ان يقال مستهد كمن انما هو عا  
 باعتباره والمطلق اليه على الاذن او بعقد الزهد انما هو ان السمع يتجدد وعن  
 سماعه فيكسر كلمة التسماع لتعبر به اى في يوم من الايام يتبعه الزهد ان يتبع

علم

يعلم ويعلم بشدة من الكلام فيها بما يتبعه وعن ايدى من دعاه فان كان رسول الله صلعم  
 يقول اللهم تعقبن ما بعثني به وقلن ما بعثني به وقلن ما بعثني به وقلن ما بعثني به  
 من عذاب الله ان ذكرن من انما سيج فان ذكرن يتحرك العلم تعسيسا اى اى يتحرك لا يبدون  
 كما في قولك في الله شهادته اى الشان ان يتكلم في العلم ان يكون تعسيسا لا يبدون  
 قال رجل لا يدرى من دعاه ويدان تعاقب العلم وانما ان اشبهه فقال كفى بترك العلم  
 اشاعة كما في الاية فقولنا في كونه لا يعقل المتولد ويتضح ان يعقل معنى العاطفة  
 ويطلب العلم لان ترك العلم اى عدم طلبه بالسكون عن تحصيل كفى اشاعة له وتجاوزها  
 بى اى ترك اشاعة واستبدالها واخذها فقال اعمل الشئ اعلم بين حين نفسه وموكله  
 عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه ويؤمن قول وتجاوزها من تجاوزها باستحقاقه  
 وقيل لا يترك العلم الا في زمان كونه في طلب العلم والحرث قال لا ادرى  
 اعمل العلم الذي فيها بما لا يسمع بعد فلا يرغب عن العلم الا ان ياء فيه الموت فيرثها  
 قال بعضهم كرمها كاد العلوقة والعدم فرض وقت دون وقت وتعلم العلم  
 فرض في جميع الحالات ومن عدا من ما قبل طلب العلم من العلم الا للزهد والاشك  
 يا وادوا نخل تعلقن من خدود وعصا من خدود والطلب العلم شئ يتقطع به غلاظ  
 ويتكسر عسكرا ولا يظن بنفسه حتى عن العلم اعمال ما بعد قول الذي لا يبدون العلم  
 ومما عرف العارفين بالعلم والاشك هو قول لؤي بن جندب علفا فعول القول وكفى  
 انقل بعد الذين لم يتركوا العلم اى اى هو العلم الا في كونه العتقة فما اذا تعقبت يوم  
 قال قوم والطلب العلم لان العلم اى تعقبتا صلا الاعداء على كل شئ ولم ياه من طلب  
 الزيادة واعلم واعلم بطلب الزيادة وقال قوم وكل شئ من العلم والاشك  
 ان قال العلم انقل من كونه في الدنيا فانها تتعقب من الاتفاق والطلب العلم على الاتفاق  
 وان العلم يحرس العلم من كونه في الدنيا فانها تتعقب من الاتفاق وانما العلم على التسليم

علم

حكاية

على الطريق يتسبب من شدة التراب والجماد وينتقم به ولا يتفق مواسلا السكلام  
 الخالص **ومن السنة** ان يطالع يوم اثنين ورجس وجمعة فان يتسرد اى  
 لطلب طلبه من اى طلب العلف في تلك الايام الفذ فكلنا روى عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم في القصة ويتواضع لمن علمه ويرحمه قال صلى الله عليه وسلم من  
 ويطلق له في حمار الصبح تلقى ثلثا من ثقله تاى توفى اليه وتلف له واطل  
 ان التواضع موان يضع شيئا من قدره الذي يسحقه بالا ان يصل اليه والتواضع  
 محمود والقلوب مذموم الا فطلب العلم فان يتبعه ان يلقن الاستاذة وشركا له  
 لان العدل ان يجعل كل ذي حق حقه قاله مع ليس من اطلاق المؤمن الضيق الا في  
 طلب العلم كذا في الاجرام وتعلم التعلم واما التعلق بعجز التبعيين وموان يتول  
 بسا ان ما ليس في قلبه فهو مذموم مطلقا ويدعو با فيه سزا وجهه وكبره وسوءه  
 وقد قال النبي من علم عيبا ابر من كتاب الله فهو مولا وروى عن الامام علي  
 ان قال انما يدين علي من فاقه في الدين ابي بن مريم اى الحق الحق العلم واجبه  
 متفقا على كل مسلم للذين في ابي الهدي الكرام تعلم حرف واحد الف درهم ولا  
 يتعلم ان يتعلم ان يتعلم كعوزة ونفحة ولا يستأق لاي ايتا عليه احد فان فعل  
 ذكرا فذل ان والاستياحة فقد قسم اى قطع وكسوة في الغريب عرو العيش  
 واكوزة والرو معروف وقد استعان لما يوق به ويقول عليه من غري الاسلام  
 ومن احترم العلم واحل له ان يتعلمه ان لا يتعلمه باب دار بل يظن حركه  
 قاله مع ولو انهم صبروا حتى يخرج اليهم كان خيرا لهم فان التبعين مع العلم للعبية  
 رضوان الا عليهم بل يعين ولا فالف جعلها مؤثرا من مباح الذين وتحمي اى يطلبه  
 اى جعله سرورا في ذلك المذكور من التواضع والتعلق والدعاء فان ترون والتفرد  
 وغيره في كل وقت يقدم من علم علي بن ابي طالب وسائر السابقين فان روى عندهم

هذا هو العلم  
 والطلب هو العلم  
 ان ان يصلح  
 العلم  
 العلم  
 العلم

ان قال خير الدنيا من مكلل وقد اشير اليه في قول علي رضي رابت الحق المومن العلم كما  
 روى ان قيل للاسكندر في القرنين لم يخلق استاذك اكثر من ابيك فقال ولم يخلق  
 لان ابي انما من السعيا الى الارض واستاذي يرفع من الارض الاسماء  
 فاما كان في حق الواحد الا ذلك فكيف العبد ولا يرضى بفتح الصاد العبد في الاضغ  
 وروى الحسن بن الفراء اى لا يجعل شيئا من ملائكة معلى ولا يرضى لفته وبعوة  
 عطف تفسيره يقال تبعه واشبعه اذا مشيت خلفه او توكلت فخصيت معدنك  
 في المغرب وتوجهت في بعض السنن المعتمدة بنشد رابا من تبتعت شبيحا اى طلبه  
 مشغلا ويحل ما يسع من سقطة اى خطايا واستسقط بها فحين في الاصل لفظ  
 وانكثرت بالجماد كذا في الصحاح على احسن بناء وبل حولا لغو من على الصلاح  
 وموا الا قرب من الصلاح **ومن سنة النبي** ان كل خطي اى يجره غضب على سماع  
 العلم قال النبي من كل خطي ومو يقدر على انفاذ كماله الله قلبه اسأوا بانا لا يظلم  
 كسرو الامم والارل وموتغرف البر كسبر قيمه على وذن يعاشي يربيه قلبه ولا يشبه  
 ولا يشبهه في اى في العلم وساعة ولا يحب فيه قبيوت قلب ولا يحوي في العلم ولا  
 يما في اى لا يعارض فيه فان يترجم اى يدعي باب الظلال ومن سنة النبي ان يترك  
 ما يحفظه لغيره في يؤثر في نفسه ويترسخ في قلبه وينبت كغيره نبت الشبه نبال الجعد  
 نبات الذريع في الفراع بعق الغاف المزروع التي ليس عليها بناء ولا فيها شجر وتقليم  
 اقرصه ويصلها بما جاء في اليد ومن ما يستعمله بعق حرف المشارة رعيه ما ومن  
 بسؤال فان حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم فان صدر  
 العلم خزائنه وينبغي اجابها اى خواصهم بالسؤال عنهم ويعلقه فصول قبل النبوة  
 وتبديدهم في الحرف مثل بنصفين الذي يعلقه فصوله الواسع والجمع والسكون  
 اسم من وهم يدره اى يظن ربا بالارث ثم قد علمها السليج والكل شريعت على وكذا قال

هذا هو العلم  
 العلم  
 العلم  
 العلم



كذا في الكلام على الحقارة بسكون الخاء المحيى على الجوز وانا قال على الحقارة ما بلغ في  
 تشبيهه بينه كما يكون كما استقر على الجوز الذي يعلو والذين الذي يكسبه على الله  
 الفجر وغيره فان زبول سريعا ومن ثمها قيل ان الغصون اذا تقوسنا اعتد  
 وليس يستكمل التوسم الخشب ويجمع من كل شجرة وكبيره ويجمع في قوله ولا تست  
 يستلكن من اقتباس العلم والحق من مود وراى اولها جالسا من فان الحكمة و  
 قدرتها اشارة المؤمن حيث وجدها فخذها وقديما وايضا العلم سبب الخلة  
 عن سبع الجبل ومن يطلبها من سبع يقترب الا يقرب من ان يوشع اليه  
 النهي ب شريف او فاعلى هكذا ينبغي للطالب الهرب عن سبع الجبل ان لا يقرب  
 بينها ومن ستر الدين ان لا يعلم الا من كل علم تاجع لفي العيب اى طامس  
 القرب كذا في التاموس مائة مود العيب بالعين المهملة وقد يعنى بالعين  
 الجع شستر اياما وكون من الغيبة عدل في الدين كرم العرق ستر من العيب  
 كيوالسن فان الشايخ قالوا اياكم والحريثان ولا يخالط السلطان ولا يلا  
 بس الدنيا بلا بسه فتعلم ان مود دين عن اسن بن مارك وقد قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم امانة المرسل مالم يدخل الدنيا ولم يخالطوا  
 السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم واعتزلوهم  
 وعن معاذ بن جبل رضي اذ كان العالم راغبا في الدنيا كانت يجالس تزيه ليل  
 جهلا والفاخر في رداء تغد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر رضي العالم طيبين  
 والدمرداوق فاذا كان الطيبين في الراء انفسه تكلف براوى عيى ونوع ما قيل  
 في روى غير نقي يا امرئ الناس بالحق طيب يداوي الناس ومو يرضى وعن ابن  
 سعو وروى لوان اهل العلم صانوا العلم ووضعوا عند علمها سادوا المل  
 زمانهم ولهم وضعوا عند اهل الدنيا لئلا يوا من دنياهم فيها نوع عليهم وقال النبي

هذا هو الحق  
 لا يخالط السلطان  
 ولا يخالط  
 الدنيا بلا بسه

ابوالبث من جلس مع السلطان زاد الدلع الكبر وقساوة العلب نوعة بالحق  
 الامانة فاعلمه الختام وذكر في الروضان داود بن عباس والرواسان  
 وكان سوزها نقيبا من الاموال فخرج بمواله الصديق فاستقبله خلف بن ابيوب  
 فخره من وابسته لسل على فلما رأه خلف من مبه والحق وجهه بما يربط فبره  
 على جواب سلامه فقال داود واظن ان لم تزد على تسلي فانه زوجه كل النظر اليه  
 فما عرف فافسحت آباى يزبون عن النبي نعم ان قال النظر اورد العالم عبارة  
 فقال خلف لا وجرت في الاضار ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجز في ان النظر  
 اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال عرض خلف فعاد اليه داود  
 فلما سمع خلف حثه حول وجهه الا لما يخط فدخل عليه داود فقال لا يبت معتذرا  
 ابوالاصموان لم يخطوا العيلة وقد نفس الان فناداه خلف وقال يا جني  
 ان الكذب حرام لست بتام لكن دايت في الاضار ان الكلام مع الامراء حرام  
 ولما اذ ان النظر اليهم حرام ام حلال فتقررت وجهي كبريا فانه لا افعل  
 اشك فيه فلما ايسر القود دفع يديه وجهه الاستها وقال ابي ان يعتز به  
 اليك بالاعراض حتى وانما تقترب اليك بالنظر وجهه فاشكر لنا بمعنا برمتك  
 يا عتاد فانعرف قال في الكفاية لما تو فر داود واودوه في المنام وقيل رسا  
 فعله اليك قال فخر في وخطت ذكر الدعاء الذي دعوت منه حين عرض  
 على وجهه وسافر في طلب العلم اقصى البلاد والشاسع اى العبدية ولو هو قول  
 من الاذنين كل ما من سحى الابل بوجهها اى سارت بقدمها الى جلا في طلب  
 حديث واحد وكفى ان الشيعية روى قال لا بد لوان رجلا سافرا من الشرف الى القدر  
 فاستناده في طريقه فلهذا روى من علم ما علم ان سفره قد ضاع وكفى من علم  
 ان يرب ارسى ليدن في الابدان للعالم فان على حثين السن ودم فلما رجع

داود

هذا هو الحق  
 لا يخالط السلطان  
 ولا يخالط  
 الدنيا بلا بسه

هذا هو الحق  
 لا يخالط السلطان  
 ولا يخالط  
 الدنيا بلا بسه

قال لما عرفت قال فقد عرفت هذه المسئلة ان زمان النبي في انزل في حق صاحب العرش ومن الذين فيها وزنها فقال خلق وانما ما صنعت سفر كما في الفانية وقد نزل الله ان الله امر اولاد آدم بان يقرضون وعشاشين وصيد وطلب العوام في شغلهم علاه وكتبت معها ومن سنة المصلح ان ينوي بعلمه ان ينادي عباده بالعدل والحق واولادهم علمه ما يعلمهم فلان يدعي الله على ربه ورجلا بن محمد لما طلعت عليه الشمس والعمر ذكرا الامام ان قال رسول الامم لما بعثه الله بن جليل الرحمن لان يدعي الله بعباده واولادهم خير كون من الدنيا وما فيها ولا يرد العلم الا ما عرفت عمدا ايقاع العلم الالهي في علمه اوصي الالهي من عبادة التخليص الى الكسب والحق تباركنا المقبولين لانها مثقلا الارض وقيل لانها ميتة لا يذوقها كذا في شرح المصابيح وعلامة المصلح ان يقطع العلم عن الفلق استحياء عن الفلق وتقريب التعريف اليه من العلم كونه اوسع لقلوبهم لانهم على الكبر على ما هو المعتاد عندنا بانه زماننا والقطب بالحق والشكوك اي الشبهة عليه وبالله المصطفى في علمه الطالِب بالقرب ما يقتضيه الطالب وانما تعبد في معناه في الدنيا وما بعدها الا حق ولا يعلم العلم الا اول فان النبي يوم السلام قال لا تطروا الله في العزائم ولا تجلبوا وقال عليه السلام لا تعلقوا الربا حرفة اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجور ومن كرهها فهو شر من شره من الخنزير وقال الحكمة صريح ان لهما العلم ثناء قبل وما سواد قال ان تصنع فبين حسن خلق ولا يتقيد وقد عرف عن عثمان بن ابي رسلان قال كان الرجل يخدم موسى بن جعفر يقول قد نيتي في محبة صديق الالهي من غير ان يكون في مودع عليه الا حقه انزل في كثره ما صدق في مودعته فيجعل يسا له عنه فلا يخش الا انما جاءه رجل ذات يوم في يوم خذت ربه ووضعت رجل اسود فقال موسى بن جعفر فلان قال لم يمنعني هذا الفخر فيقال موسى بن ابي

العلم الالهي

ثم قال في المصباح في سنة المصلح

اسماء

اسماء ان قردة والوحاشة اسما لها احبار هذا فوحي الالهي لوعون بالتدبير دعاء آدم فمن دونها جليل في ذلك في خبر كصفت هذا لان كان يبطل العزائم بالحق كذا في شرح النطق في وضع العلم في غير اهل ولا يتم العلم فان وضع العلم في غير اهل اسما هو له وتكون في بيان من علمه من العلم فانه في هذا الخبر الدمشقي الذين اوتوا الكتاب المشتهر فليس بمولود بل العلم وقال في وان فرسنا ليكتفون الف والهم يعلمون ويعجزون فكيف كان وقال النبي هم من علم علي فكذلك يوم القيمة بهم من النار وتقالهم على القلائد في رحمة الله من قبلنا فكل دار رسول الله قال الذين يكون سنة ويعلمها باعباد الله في الانبياء ومن سنة ان يحكموا بصفت ما يبطله عقل ويركبه عند ما في كل الناس على قدر عقولهم وفي شرح النطق يحكي ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض العلميين ان كان ما كانت حقا فترى عقله وتخلصنا وان كان ما قلنا متاقتا فترى عقله وتخلصنا فقلوا ومن الذي بين ان عليا رضى ما حكمه مدعا من حسن ولكن حكمه على عليا وقبوله استحق وقد قال بعضهم لفظ في هذا الخبر شهر النبي والطيب الصلاة ما لا تختار الا ما دلت التي ان خبرك كما قلت خاسر وان من نتج لوك فانما اعلم عليك وقد كثر شرا وحقه ان يخبره العالمين في كبره بعبادة ربه باون به بل هو غير رضى الله عنهم بل يدعونهم وجه اى على غير ما يريدون ويكره الناس بآية هذه العلوم ويظهر دعوا اى بلا كلمة ويشهد قال الله في هذا العفو الى ليس ومن اخلاق الرجال ولا تستغن عليهم ويقال اعطاه الله من غير اعطاء وغيره رسالة كذا في اختار الصحابة في الحكومات سعة في استقامته عن المشكلات فينبغي ان يكره الناس الحكماء القرآن كما هو باسئل الماء وقده عن مشكلاتها ومنتها بها في العلم ان الغنط في المبرهنه الذي فان لم يعمل الشيخ فهم والا فان لم يعمل الله وحل

عن اهل

فسر ولا فان سبق الاجل وكل المراد فخص والا فظ واذا اذغ فان خلق لغراض  
 فخلق وان خلق لغرض واحد فك عسلا فشكل او غنفا فعمل او لم يرد كما اصلا فتنبيه  
 ومما حديث اهلنا في ذكر تفصيل في كتب الاصول وان شئت فقل فخلقها فخلقها  
 بمطالعها هذا ولا يرد بسبب عليك ان في قولنا عن المشكلات ان بها ما لطيفا  
 لا يخلق على كل ذي طبع سليم وذن من مستقيم ولا يرد في الجملة الغير كسر العين  
 البعير في الغرور والغير الجربا لا مورد برحمة فيها من ويقول ان اللذيق كرم فلا  
 يسبح في العمل الصالح بل للربا عن المعاصي وانت تعلم ان الرجا وبعير على انما  
 لم يكثر جبراستا من وجوبك على اصلاح او ائيب ونسب طر الا جرحه فجاه الا  
 جبر كسلا ولا اذوا فسد جبره بان جلس بنظر الا جبر من غان المستاجر كرم  
 افراده العقله في استطاعه لغيره او يعرفه ولا يشبهه فيها من فان الله ان  
 والها اس هرمان بل كبر فلا يرد في الجملة يوقع في الحرام والكفر وفيه ريب على  
 رخصه ان الغني كل الفقير من لم يفتش به في النواهي ان الناس اى لا يعلم بها  
 بئين من بقره اللذيق ولم يرد في الجملة بل هو اى لم يعلمها ما موثيق من كماله  
 ولا يتوسع في الكلام اى ولا يرد بسبب بلاها الا في وجود الحرفه اى نورجها  
 يمتد شالا بقره الشين وورثت ان مشفقين الكلام من الشيطان يقال مشفق  
 الكلام اذا خرب احسن خلقه في الامام فلا يصح ان الشيعه قال الاملك  
 المتنتهون ثقت مزلت وانتظمت مولد مشفق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك  
 التسامح وتكلم السبع والنسحق في الحماوات والتشبهات وبسبب المتفحات  
 فان مقصود الكلام تكلم الغرض فما ورا ذلك من التصنع المذموم والتكلم  
 المحقوت الذي قاله صلى الله عليه وآله في انشاها امتح بره من التكلم ولا يرد  
 في هذا الجنس تخين الغناة الخطايع والتكبير من غير اقله وتفرط بل ان النفس

هذا الكلام  
 في قوله تعالى  
 وما خلقنا  
 الا ليعبدنا  
 فلو لم يكن  
 الا ليعبدنا  
 لولم يكن  
 الا ليعبدنا  
 لولم يكن  
 الا ليعبدنا

في قوله تعالى  
 وما خلقنا  
 الا ليعبدنا

منها تحريك التلوين ونسوتها وقذفها وبسطها ولوحاثة اللفظ تا وشرفه نحو  
 لا يرد وانما لها رات التي تجرى فخرنا انما مات فلا يلبق بالسبح والسنن  
 فلا اشتغال بمن التكلم المذموم ولا يابث عليه الا الزبا واظهار العفصا حة  
 والتكبير بالبراعة وكل ذلك مذموم كبره الشوع ويزرعون السهي ولا يكثر  
 على التصحح كما لا يملك من اللاملا بل على الاستقام بالثابرة مملوك كرون قاراي  
 النبي عليه السلام فان تحول اى يتعدى ومختلفة التحول الى العجز العجز من  
 الرماية وروى بالهول ايضا ولو نعتك ان القول بالموعظة في الاوقات كما  
 في شرح الصالح الصحابة وقتها بد وقت بالموعظة حماة السلامة وهي كالملاية  
 انشا ومعنى فاذا احسن التكلم سامة المسجع ان انما مشغوع عن الكلام وسكت مثلا  
 كس من الشية وكنت بعد ايضا يعتدى ويلزم وبها راد وقدره في الله  
 عن الاكثار في الكلام في جميع فقرات ان شاء الله في فصل من الكلام ويؤدى  
 مفسد من الكلام الذين على وجه اى كما سمعنا لا يرد ولا يتكلم الا بنقل الوجه  
 القول من اللذيق ابتداء وما لا وان خباة الرجل في العلم شدة من خباة في المال  
 كذا يعلم ما سمع فان بعضه قد يكون كذا بالغير مطابق للواقع او يكون مما يرد  
 في هذا الغير في ما يقع بسبب فيما يعبر به الاى مثلا عليه فيقول او يسأل احد يوم  
 العيد ولا يتكلم بالتمسح ولا يرد اى لا يجل على بين من ان حرم الشية ايقظ قاة  
 من قال من العلم بغير حرام ولا يقع بعينه بل خلقه على سبيل التحسين والتشويق  
 التام بغير حساب اى في الحرام فان هذا القول يكفي لا يكون سبب القول التام  
 عليه الا ان يحاسب ولا يرد في الا بعد عليه نقسا جليا وانما او دليلا صا وقاها  
 حرام من كمال اللذيق ومنه وسوالة واجاب القادة له في كانت العمما برفضا الا انهم  
 اعمين بمشرون عن الشوية فان كل واحد منهم يحيل على صاحب وما كانا

في قوله تعالى  
 وما خلقنا  
 الا ليعبدنا

يحتمون فون اذا سئل من علم القرآن وطريق الآخرة ولم يذكر المص العباس لان  
 بالحق راجع اليها ويرتجى حديث النبي يوم احدثه الله ورجع اليها  
 محتاج الى الامانة وبول وجعل طراد شد الوجه واليقربا بالقرابة ولا يحد عن لا يبين شراة  
 فانه من سري حريتا يرتاب في تحت من واحد اذ يدين اليها على صفة الشبهة انما  
 المشتري وانما في العاقبة لا عانة العترة وتساكره لا بسبب شرفه واشاعت فهو كما  
 لعين فاما على غلط فهو ظالم وقدير ويحاكم اذ بين كسوا اليها على صفة التي باعتبار  
 كسرة الشبهة كما في شرح الطبايع ولا يثبت الا بايشهاد اصحاب الذين صححوه وبعده  
 ويعاقد مشايخهم مشهور ومخروم ومقادير الاقبار من السلف المشايخ  
 والاقارب النبوية والاقاب الشرعية وما يعرف به في الحديث ان لعين مخلوق من سبع  
 من القبة له اى ذكر الرب ابتداء جمع شراة كاشجار وجرعة وعين فلامر الانسان  
 اهل البصيرة ويوم الدين كما في ذوى عبية ولبين اشعاره لان الشعر راجع للجلد فما  
 الا ان الجردان الشعر القادر بالاصحان يعرف قلوبهم اى يكون بحيث يشهد قلوب  
 اهل البصيرة بعد هذا الحديث ولا يستبعدون بل يرون قربا منهم اى ان انفسهم  
 وان يرتفع هذا النوع الا لا اهل الخصوم من التمسبا والامسا مع طبعه وتغيره شلا  
 عجيب وطيب ومن تحدى وعرض للتعليم فان عليه ان يخاف الناس بل من  
 وتعليق ان يعلى على طبع ان يدعوا اليهم ليكون اذ احيا يقول وتعلم وقال فان الوعلا  
 بالفعلى اى بالعلم فانفسهم والوعلا بالفعول ففقط ما يعلو عليه ان يقول  
 كقولهم ان يحسب على الغضب بان يخطب كماله ما يعرف من التواضع اعلى التبت والوقار  
 الحدة والاستعمال ويستعمل الرفيق بترك الغضب ويستعمل العار اى اللذبة مع التا  
 تعاليتون من الامور النبوية كالفناء والامانة والتدريس وغير ذلك ولا يبال اى لا يفتنه  
 ولا ينقل اذ لم يقبل قول بعض المسائل لعادته شبهة الائمة واواستكرامه والا

من

يروج فيما تقدم من قولهم لا تطروا الزور فانوا انقلاب كما ترى بل يسأل في يقول  
 فوضه انما الرضوة منقوشة الى ذودنا الهذبة وانما الهذبة من الاخر وجعل يتبع  
 من اللذبة عداوتهم ولا يعرض بهذا القدر من الوعلا والتعليق ولا يارس بان يتحق  
 فيه التعليق ويحتطن حرم على التعليق فان التفتيم كان حرم اصحابه من ذكورا  
 فالذم ان من التفتيم حرم ولا يستطرد ذوبا وانما مثل التفتيم من اللذبة فخره ما  
 هي نحو حواشي حرم البواحي جمع باوية وقع في نفسا من غير طبعها انما الحق ان  
 سيج ان يسبق الاكارم بذكر باى فسكت ودى ان قال نعم وعي الحق قال ان حرم  
 فذكرت ما وقع له وقيل له لو قد فعلت لو كنت قلت ان احب الي من الدنيا وما فيها  
**ومن** ان لا يشاء المشافهة على الخاطبة بسبل المواجبة احدا للتفتيم  
 وعواصم ولا استعصا في العلوم والتوحيج والملازمة على العزل والعتاب سلفا  
 قولها بالفتور لما عرفت من الناس فان التفتيم كان يقول في مثلها كمال احوال  
 يعلمون الا اى ما يلزم والاستعصا فيه للتوحيج وقال التفتيم من غير انما يفتنه  
 فتابه عن لم يمت حتى جعله كذا في شرح الصالح **ومن** ان لا يجيب مستفتيا  
 اى طالب زلة في سؤاله ولا من يلحق عليه التفتيم من الاطروحات ومحتار في الصالح الا انكروا  
 بالعلم ما يعظم من المسائل وقد عرفت التفتيم من الاطروحات كما عرفت من الايداء  
 واذا لال المسئلة كما هو قبل رجل مات وعقل زوجته وانها باه واجب الشرع نفس  
 ميراثه فزوجة ونفس الاخر لا فيها تكليف يكون مثلا وجواب ان الميت عبد الله  
 زوجة تلتها واضوعا تلتها قبل التفتيم ثم اعتقاه وزوجة العورة نفسها لم مات ولم  
 تخلف غيرها لنفس ميراثه فزوجة زيد الفزوجة وتنت الباقى بالاولاد والنصف  
 الاخر لا فيها بالاولاد من الا شعاع ما يعصب استحقاقه معنا ويجوز عن المسائل التي  
 ذكر على العلم فان حاصله يعود الى استحقاق العلم وانما ياتي اى استحقاقه بالقرآن

على الخاطبة بسبل

التفتيم

وكلاهما كثر وشلال قال الامام في الاصابة واعلموا متحقق ان المتأخرة الموضوعه لتعد  
 العلية والاحكام والظهار المتفضل عند الناس وقصد الهيات والمهمات واشتغال  
 وجود الناس في موضع جميع الاخلاق الموضوعه عند الله تعالى في موضع عند الله في الجسد  
 وشبهه الى المشاهدة الباطنة من الكبر والوجع والحر والناخبة وتركه النفس وحفظها  
 وطير في شبه شرب الخمر والغيث والظلمة من الزنا والمدون والقتل والسوء وما  
 ان الذي في قلوب الناس وبين سائر المشواش استصغر الشرب واقدام عليه فراه  
 وكل الاركان بغير المشاهدة وسكن كملكه من غلب عليه حب الاموال والعلمية  
 في المتأخرة وطلبها في المباحات به دعاه ذلك الاضمار التي اربها في النفس في  
 حتى في جميع الاخلاق الموضوعه في شئ من ان يكون في طلبه كالمشاهدة لا يفرق بين  
 ان يظلم العباد على يده او على غيره من بجاوانه ويرى ربيته معيكة لاضعافه ويكفر  
 اذا فرغ من الظلم والظلمة التي كالواضحة في طلب شانه فبينه صاحب علمه شانه  
 في موضع آخر فان كان يشك في ولايته ويرى في الكبرياء كماله مشاولة  
 الضعفاء في رضوان الله عليهم جميع حتى ردت امره على ربه وهو في خطية علمه ملا في  
 من الناس فقال انما يتعلموا الرضا ويحل وسال ربه على ربه فاجاب فقال الذين  
 كذلك يا امير المؤمنين ولكن لا تذكروا فقالوا انتم في خطية وخطية وخطية في علم  
 علمه وكذا يكون انما في طلب الحق قال فانظر الى المتأخرة ذلك كين يسوق في  
 وجاهدوا في التقوى التي على ان ضعة كين في طلبه وكين في جوده في تقوية  
 وكين يادم من الحق في علمه في الاستحي من تشبهه في المشاهدة في تشاؤم على المتأخرة  
 هذا في البرزخية والاول والثانية في المتأخرة في المشاهدة في المشاهدة في المشاهدة  
 كذلك ان طير ستر شد كمن صنعت غير صنعت فان اراد بالمشاهدة طبع العتة في المشاهدة  
 والذين ويقتل كل اولاد يرضون من العتة والعتة لوضع العتة مشروعه انتهى

شبه  
اضابت

فان اشعاعه قد شاع في العلم الدنيا ونحوه يكون التسامع في شعاعهم في جرحهم  
 حساسة في الخطوة والاصول من بين العلم الواحد على كبره ويزيد في حكمة ما يمتدح في جرحه ولو  
 سئل عن حبه ابو من ثوب اليك انما يندرج الى الحيا رعدة لا تختلف حتى يرضى ثوبه  
 ومن الحاضر من حوله وكحل درجات مما خلقه في كل واحد من صلواته بقدره في حيا  
 وتعلمه فان موضع نفاذ العلم في القلوب وورن القلوب كبريات واذك قال بعض الحكماء  
 بعينه انما هو في يوم القيمة يمشي على سائر علمه في الصلوة من العلمانية فيكون ومن وجود  
 العلم بها والقدرة والقدرة فما يمشي على سائر علمه في صلواته على ما عاشر عليه في  
 يرضى في ذلك حال عقيد الاما في الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 والجهو الذي من ان الله يخلق العلم في انما الحسنة في الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته  
 وامتثالها في الصلوة في الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 مما يدل على العلم في الصلوة في الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 يتحقق في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 خلافا لغيره في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 كما انما في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 لو اخطا الامام في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 في الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 الصلوة وما ذكره في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 الصلوة بان يرضى في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 يكون ولو تفرقت الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته  
 كذا في الصلوة في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته في صلواته

الصلوة

الشاب من الشيطان وقد تم تحيته في اواب القراءه وكان قلبه الصفي المستريح الا انكسر  
والبارز المصلي فكيف كان من كل شي خلاجه من ربه والاعتزاز وفيه العزيم  
قاله من ان شارب احدكم عليك في الاستماع في روابه فيض على غيره ذكره في القاء  
بلا يرفع بعد الاستماع والابوي الذي لا يشترطها ويرى بطرقه الطرق كالعين لفظا  
ومعنى ان يتلاوه موضع سجوده ويضع يديه على شماله تحت سترته لا يرفع يديه من الارض  
والقرب الخوض وكما ان موضع قال في الصلاة الاخذ او من الوضع واستحسن  
من الشاي للجمع بين الوضع والخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على خلفه كحركة اليد  
وبالخذ الترسخ بالخط والارباب ويرسلها في ربع الارض ثم ان الوضع سنة القيام هذا  
وعنه حرمه القراءة في الارض من التكبير يركع في عينه انشاء فانما شرح في القراءة  
يضع اليمن على الشمال انتهى ولا يراى بين رجله بان يقوم على احدى رجله تاروط  
الاخرى مرة وردى عن الارض في الشرايع في الصلوة احب الى من ان يركع قديه لهما  
وكره في الجوارح والشهور وما ذكر في الفتن ولا يعلو شهوره على وزن يد حرج والله والشيطان  
التي بين الارض والقراءه المهيئين الا يترج بين رجله كما ولا يعلو شهوره على وزن يد حرج والله والشيطان  
يكون ما بين قدمه مقدار اربع اصابع وفيها ايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجله  
على الاخرى ولا يخالها راسه الا يكتفي بالقيام ولا يجهر بالقراءه غاية الخير  
ولا يكتفي غاية التفتن بل يقرأه في القرية او في بيته كما قاله الشيخ ولا يجزئ يصلوكم  
والاحقاد ما واهب بين ذلك سجلا ويكفي وقوفه على الارض التركه في حاله واليه  
ان العتاب فيتعرفه من التاروق على ذكره في موضع الحديث واليه من تعجب الشرب  
الاكلان في الحيطان الواقوف عند قراءه في التفتن والتركه في حاله واليه  
فان كان في المنوع فهو حسن وان كان في الارض يكره لانه لا يتصل عن الرسول  
والا من الايدي بعده والاسلام يحكمه لانه مطلقا الى سوا كان في العزيم وفي الطمع

بشرح

لانهم يتصل من بينهم ولا عنهم بعده ولا يذوقون في الطول الصلوة على العزم وانما  
الطاهر كذلك لتولته واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعل تذكرون والاعلام  
تخل بالاحسان انتهى ويتصل بين القراءة والركوع بسكتة خفيفة اي يبيق ان  
يسكت بينهما بقدر ان يقول سبحان الله حتى يذوق اي يرتد ويعود اليه نفس  
الغناء اي يستوي لا ركوعه غير ان رفع راسه واستحسن بحيث موضع على الارض في رفع  
مكأن من ماء الاستحراق في الصلاة بعد ان يركع في ركوعه وجعل راسه في السماء وعزم  
والهروم في الخفة في النهي كالفصن الرطب اذ انشج من غير ان يبلغ الكسرة اليه في قوله  
يكتفي بالقيام والتعود واحكامه روابه لانه لو شاكل في قيام وتعوده بحيث تنعم  
من وضعه استعظم في الكسرة انما يضعها لهما برة وهذا غير مطبول القيام والتعود وكما  
لا يكتفي ويتوعد بعد وضع الراس من الركوع اليها استويا حتى يذوق في كل ركوعه في كل  
ويشاكل في سجوده اي يستقيف ويهودان ينعم الكسرين على الارض في رفع اليدين  
عنا واليه من الغزير كما ذكر في شرح الصلوة وتجاهل فيه يشهد الله ان الله  
اي لا يرسل نفسه في حرمه على الارض ارسلها يتصل عليها بل يسكن في حرمه على الارض اي  
يتبادع من الارض ولا يعلق يديه بجنبه بل يركع يديه عن روابه المبركة في شرب  
الارادة الا ان في الصلوة لا يدي شعبة يركع في روابه ولا يظن بغيره هذا هو  
الصلي حرمه ان كان ارادة في التفتن في طرفة بجزءها وليكن سجودا في سجود الصلوة  
على سبيل آداب التفتن ارب بالكسرة السكون وهو العزم في جميع ما يتصل على ارب  
كذلك في التفتن الثانية جبهة ويرى ركبتيه والاعراف للرب الا ما جهره في الجوارح  
لوا قد يفتن الا ان دون جبهة يجوز عزيمه في حرمه وقالوا يجوز ان انما من عند الارض  
تفتن على الجبهة فيما يظن مطلقا كما في حرمه في قوله في التفتن واليه من التفتن  
والفخذ يصل الى الارباب ويولم يضع يديه وركبتيه على الارض في التسبيح ويجوز ان يركع

ويتصل

شأنه وانما  
فيها والارباب

وادو وضع احدي رجله ورون الاخرى بجوز وكوكبا كما قال خاض فان ولو دفعها لنا  
 تخط صلواتنا ذكر الكفر في هذا بيان اعلان وضع القدم فرض في السجود كما هو رواية  
 القدرين وذكر الامام اشعري في ان العبد من العاقبين سواء في عدم الفرضية  
 وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في سوسط وهو المكي في العتابة ولا يكف  
 ثوبا اي لا يغمى الطرف انما هو الزراب ونحوه ولا شعرا اي لا يبعد بل يرسل على الارض  
 ساجدا لجميع اعضائه واعماله او يكفي الشعر عطفه وهو ان يجمع شعره على عاتقه انه  
 قطعه ويشترطه بجملة او غيره كما يجب الارض والشيء بهم الا من ذكره ويروى  
 في صحيح الصلوة بقلب في سجوده باقم ما سب جمع ما رتبة بقرم لرا وضوحا وعلى العاقبة فان  
 اي السجود مقام القرية قاله ام اقرب ما يكون العبد من رتبة وهو ساجدا كالشرا  
 فيه انما وسقنات اي وقت التركه والكرامة او سكتها في الصلوة الميقنا الوقت  
 المطلوب للتعلم وبين الوضع ايضا يقال هذا مقامات اهلا الشام لوضع كبري  
 منه قال النبي عليه السلام كبر السجود والذبح فان كان سجودك لله بسجدة الاله فكذلك  
 يواديه ويحفظه ما يحفظه الله كبر السجود ان حين سجدك من عمل يدخل الله به الجنة  
 او كما قال اي استغفر اذا جاء احد منكم من سجدك فليعلم انه سجد لله وسجدوا فكذلك  
 بان كبره ويجز ساجدا مستقبلا لعقبة في سجودك ويكره ويستحب ثم يرفع راسه واعلم  
 ان ابا جعفر قال انما السجدة السكونية بقرعة بل مكرهه لا يثبت عليها وقال  
 ابو يونس وقدم قرعة يثاب عليها فلو تم سجدة السكونية في الصلوة به عند ما وقوف  
 هذه كما في صحيح الجميع وقال الامام انما في اربع سجدة السكونية اذا تم الدعاء عليه في كل  
 او وقع عند ثبوت سجدة انما لا يسجد سجدة متقدمة واحدة غير ان السكونية  
 بل للقرعة ليس بقرعة ولكن يباح وما السجدة التي تقع عقب الصلوة كما هو على ما  
 الناس فكيف لان الجهل اذا رواها اعتقدوها سنة او واجبة وكان يباح في ذلك هذا

سجدة

سجدة السكونية

سجدة

فكيف وكسعين السجود والصلوة وتعيين الزيادة والوقت ونحوه كما في الفقيه حذرا  
 والتفصيل ان السجدة الاثني عشرية قرعة غير سجدة السكونية والركعة والسجدة  
 فبها ذكروا ذهب بعضهم لان الامام في حرامها كما سجد بركوعه سجدوا كما ذكر في صحيح  
 المساجد والاخرون لان الامام كما ذكر في الفقيه وقال في السجود بركوعه من الورد  
 وابسن من هذا الخلاف ما ينفذ كسعين السجدة من السجود وبينه وبين المشايخ فان ذكر  
 حرام قطعا بطل حاله وان كان الاقبلة او الاخيرها سواء قصد السجود والركعة او  
 غفل عنه وصح بركوعه في غيبة الغنا وكما ايضا بل قال وعند بعضهم كسعين السجدة  
 مطلقا هذا وانما الاختصاص بالسلطان وغيره فكيف لا في السجدة بفعل الجس كما في  
 الذرور وحسن مسئلة من الناس في غابا فلون ويجلس في آخر الركعتين على  
 رجل اليسرى بعد ان يفترسها ويحسب رجل اليمن تحسبا سويا اصابع  
 نحو القبلة ويضع القدمين على ركبتيه كما في الركوع وعن غيره يديه على فخذه  
 بحيث يكون الطرف الاصابع عند ركبتيه سويا اصابع يديه نحو القبلة قوله بسجدة  
 اعتزاله قول الشافعي فان هذه ينعين للتعريف والتميز الواسع في اليد اليمنى ويرسل  
 اليشيمين ويرقع سجدته اليمن قوله لا الله يستجيبها او وادواته الدعوى وغيره  
 اشارة الى ان لا يخلق شيئا من اصابعه ولكن يشير برفع السجدة به عليه كلام الهذلي  
 وعن الامام اقلوا في يمينه اصبعه قوله لا الله ويستجيبها او وادواته الدعوى وغيره  
 كانه في الوضع كالاشيات وقيل لا يشير به عليه الفتوى لان السنة الصلوة على السجدة  
 كما في الواجبات ويخفى بالتعظيم والتشديد ويجوز القيام الا الشفيع الاخر كما علمي  
 الرخصت بفتح الراء المجهلة وسكون الضاء والهمزة مع رشفة كما في الرخصت وهي  
 تجارة الخلق في الدعاء والثناء وانما السنة سكت فانها كما اذا روي تخفيف التشبه الاول  
 وسنة القيام من الركعة الثالثة اذا فرغ من التحيات من غير ان يدعو ولا يقرأ

لا يسجد  
 الا في الصلاة  
 ولا في غيرها

سجدة

سجدة السكونية

ولا يصلح فان من زاد حرفا على الشبهة الاقول يجب عليه سجدة التوبة عند ما يفتقر  
تفلا عن نيا وقدر. ويحقق بين العادى يقوم على صدور توبته ولا يفتقر  
لزيد عند التوبه فان ذكره في الحديث وسعت من لغة لقلنا ان من  
قام بلا اعتقاد بعد اعطاء الدعوات كسمايا واسع مثل سنة ما بين السجدة  
والارض الاضحية يرض عن كثير السن ونحوه. ويصلح على التوبة بعد التوبة  
الاخيرة الاحسن ليداروي على عهد النبي بناس وابن مسعود وجابر وغيرهم  
انهم قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك عليك فقالوا انهم قولوا  
الدم منكم على عهد وعمل التوبة ويترك على عهد النبي بناس وابن مسعود وجابر وغيرهم  
صليت وباركت وترجت على ابراهيم وعلم ان ابراهيم في العالمين ربنا لك  
حيد مجيد كما في التوبة والجراد فان قيل قولك صليت على ابراهيم يؤم تقصير  
على نبينا عزهم بما على توبة المشبه بقلنا قال الامام الشافعي معناه انهم صلوا  
على نبيهم صلى الله عليه وسلم صلاتهم استاءت فذبحوا على النبي كما صليت آه قاله في قوله  
ابراهيم والرحمة الرحمة والنعول المذمومة لفظا بالظلمة في ذلك الذي يظلم  
ان ابراهيم خلق في كنفه من الانبياء وغيرهم ولا يدخل في انهم في طلب  
الحاق هذه الجملة التي فيها بيته واحد بتلك الجملة التي فيها خلقين من الانبياء  
وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواب الدعاء للنبين ثم قولوا دارهم بخوار وياتي  
والخندان لا يذكر كما في مسكوة الانوار ثم يدعوا بعد الصلوة على النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم في حاشية مثل ان يقول رب اغفر له ولوالديه وللمؤمنين  
والمؤمنات. ويتعدى بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر فمئة الحيا.  
اي الايتلاف بزوال القدر والرشاء والوقوع في الآفات والاصدار على المساد  
والهوى وترك متابعتها في الحديث قول والمات. مصدر يجهي عن الموت كالحياء

على

على العيادة اي ومن فتنه المات من سكوات الموت وشوا ملكه مع الخوان  
والخوف وغير ذلك. ومن سنة فتنه السجدة الدجال اي من شره ايتلاف بالظاهر  
الكذاب وهذا في الرجال عطف بيان للنجس اشتراطه عن مسجود من دم وهو  
تقدم هذا على قوله سنة العيادة والحال تكون العظام من باب ذكر العظام بعد الفاضل  
اوله وكان موافقا لما ورد في حديث ابن عباس من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هذا الدعاء كما بعثهم من القرآن يقول قولوا اللهم لا تؤاخذنا بغيرنا من عذاب  
القبر والعوذ بذكر من فتنه المسيب الدجال والعدو بذكر من فتنه الحيا والمات ذكره  
في الصحاح. ويجوز وجه هذا السلام الى الجاهلين حتى يركبوا صفة ابي يحيى  
بماض فذكر عند التسلح على طرفه هكذا اوردى عهد النبي بناس وابن مسعود وقيل  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. على الامام يتقبل وينصرف الامام على مساره وقيل  
الكرامات من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من الصلوة كان يرضيه  
كثيرا لمجانبة الاصول ان حجة عايشة رذكان على ذلك الجانب ولقد كان  
كان يسأله بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم  
وقال النبي صلى الله عليه وسلم. لكان لا يطعم جده لغيره يرضيه. فادى معنى من شعبة  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال لا يصلى الامام في موضع الاصله فيقول وهذا الحديث  
يتوهم ان بعدة في الكوفة ويشهد له موضعان يوم الجمعة ولذا كان استحب كثير العلماء  
في مواضع محكمات كمن يستحب ان يقول اللهم اغفر لي ولوالديك اغفر لي ولوالديك  
فضلا على اليسار وبين العيلة ما يكون بخلاف المستقبل الى القضاة ويسأله ما يكون  
لقداء بين المستقبل اليها وعن الامام السرخسي ان قال يتاخير الامام ويتقدم  
القوم يستحق الخلفاء ويرفع الاشياء كما في فتاوى فاضل فان شرح الفتاوى  
ونكت. المعلى بعد صلوة الفجر في صلاة. يذكر الحديث في نطق الشمس

بشوا

بشار



بجوابه

ثم جعلوا كعنتين اي جدران الخلق النفس قد روي عن صلوة الاشراف وجميع اول وقت  
الغيبى كما ذكره في شرح الصالح وعين السنن قال قال رسول الله من همى الغيبى في صلاة  
ثم قد يذكر الصالح من نطق النفس ثم جعلوا كعنتين كما كانت لهما في سجدة وغيره فانه اذا كان  
وكرر في شرح الصالح ان في قولهم ثم قد يذكر الصالح ان في صلاة ان السجدة في هذا الوقت  
الما هو ذكر الصالح في الصلاة لان هذا وقت شريف وان الواجب للذكر فيه انما هو في  
في النفوس وقد صرح به الشيخ في تعريف المعارف وقال في الحديث انما علم من حق العلوم  
ومن وقت الغيبى في نطق النفس ذكر الصالح في اول من الصلاة ويؤيد به ما ذكره الصالح  
من ان الصلوة على النبي هم والادعاء والتسبيح افضل من قراءة القرآن في اوقات الغيبى  
ثم هي عن الصلوة فيها هذا وذكر في الحديث انه الذكر والحكماء بعد انشقاق الصلوة وقيل  
صلوة العجز ايضا لا يطوع النفس وقيل في الادعاء ثم يقوم لحاجة من طلب الرزق  
والعلم وغيرها ويجوز الدعاء بعد الصلوة وقيل في الادعاء ثم يقوم لحاجة من طلب الرزق  
قال في الافضل ان يشغل بالادعاء ثم الصلاة وبعد السنن والادعاء على ما روي عن غيره  
وهو المشهور القول به في زماننا كما لا يخفى فان استحياتنا بالحدوث وقد قال في وقت  
دعوا ما بين جفاس رضى ومن لم يفعل ذلك فهو خارج عن ايمان لم يخرج جدا الصلوات ما فيها  
الادوية مستقبلا بطلوها وجهه ولم يطلب حاجته في الدنيا يا رب رب فما فعل من الصلوة  
ناقصه فقد سواها كما حقق في التتويج وروي في ذلك الحسن البصري جاء في طلب علم  
لهذه وكان في الاستم الامام يفرح من السجود سريعا فقال في الحسن يوما يا هذا في لم تجلس  
ان لم يكن لك حاجه في الاخرة فاعلمنا انك في الدنيا قبض بعد الصلوة وادع الاعمال  
واستأجره ليعلم علمه واكره في هذا الصلة في شرح الصالح في سائر احوال في هذا  
المذنب غير ان طلب علمه من صلاة في هذه الصلوة بعد الصلوة مطلقا ليس كغيره من دعاء  
المذكور في الاستم ارجح في قوله من اجابته في قوله لا يشعرون الا ان يشعروا ويحيى

الغيبى

من اداني

من وافق تاوية تاوية من الملكة تحفره وانا منهم في الصلاة واحدة عندنا وبين  
الامام ودعاء من قبل فقد مضى انا واما واما فاعلم ان في قوله الغيبى في الصلاة  
ويوتر الصلوات من يستيقظ في اخره ان من بعد ما يستيقظ فيه او ياجم على الصلاة  
من لا يقوم في اخره او من لا يبعثه بقياسه في اخر الصلوة وذلك ان اولهم من خلف ان  
لا يقوم في اخر الصلوة فيقولون في اخره من طلع ان يقوم فيقولون في اخره ان لا يقوم  
ذكره في شرح الوقتان ويوتر في ربه وهو الاضيق كما في الخلاصة واما في قوله  
دعوا ما بين جفاس ان الغيبى ان الجماعة في الصلوات الاداء في منزل واحد كما في فتاوى قاضي  
خان والصلوة ما بين العشاء بين سنة سجدة اي يجوز عند الصلوة عن اهل الحرمين  
ان كان قائم بعد الغروب است كما ان لم يتكلم فيمن بسوء عدل له بهجاءه في شغري  
عشرة سنة قال الامام في الاحياء ولهذا الصلوة اي التثنية المذكور في فصل  
عظيم وقيل انها الاداء من قولنا تنجما في جنودهم عن الضاحك وقال في من حكى  
نفس ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة او قرآن كان حقا  
على الدين ان يسن في اخره في قوله سجدة في اخرها ما كان عام ويغفر له ربهها  
غراشا فوطها على الدنيا لو سجدت اثنين فاقبها اي الصلوة بين العشاءين صلوة  
الادوية كما قال رسول الله والادوية يتشدهم والادوية كسدهم وجوه الى  
طاعة الله ومن الصلوة التي بين العشاءين صلوة على ما ذكره الشيخ الكامل في  
والرشد الحسن العوفي المعروف بين المذاب والذين للقرآن في وصايا الله في حيث  
قال لم يصلي كعنتين اي بعد ان يصلي كعنتين سنة المغرب فيمنا والادوية وكفى  
كعنتينها بعد العشاء في كعنتين وقيل هو الصلاة واحدة في وقتين كل واحد في  
ثم اداسم علمه في النبي عشر مرة ثم يدعو بهذا الدعاء ثلث مرة اللهم انما استسقى  
بيننا احتفظ على في جوارحه وعندنا في بعد ما في النبي في النبي في الله ان ويا محمد

من صبح

تعو نام

الحمد لله على ما روي عن غيره

لا صلوة في الصلاة

شبهه  
أطلع

**فصل**

من التمتع والخلافة قال كذا فينا ويخضعنا قدس الامرة انتهى كلامه  
**في فضيلة النوافل** وقد بين بعضنا في غيرها وهو الكتاب اي يلانم على نوافل  
 العبادات قول لا يستريح منها تاكيد لما قيل اي لا يطلب الاخرة ببركها اعيانها بل  
 بخدمتها وادائها فانها مفتاح جميع اللذات وقرينة قوة العزم القويين المأسورة  
 اعينهم وانها اي النوافل جوابها اي صلوات ومهمات التفتيح الفذ الصفة  
 عن ابراهيم بن رهران قال سمعت رسول الامم ان اول ما يحاسب به العبد يوم  
 القيمة من عماله صلوة فان صلحت فقد روي عن الله وان خربت فقد خاب فان انتقص  
 من فريضة شيء قال الرب تبارك ان يلازم عمل العبد من ينقطع فيكمل بهما الانتقص  
 فرائضه ثم يكون سائر عمله كذلك قول ان صلحت عين ان اذا هما صحيحين وبالانفلاق  
 وقول اي يستقدم الجمع على العباد المصلحة بعد الامانة ومتعددا اي هارت حاجاته و  
 مراد ان نافذة وضميرها يرجع الى النسخ باعتبار النافذة وقوله يكون سائر عمله  
 كذلك اي ان نقص في الصوم المفروض مثلا احتسب بدل من النسخ كذا في الصلح  
 وشرحه لا سيما اي خصوصا صلوة القليل فانها واجب يسكون به في العباد  
 واداءه والشان الصالحين ومكفنة في العلم وسكون الكفا في بعض الكليات والتمتع  
 وهو التمتع حصري عن اسم الغافل اي ما تترسبنا هكذا في اشراج المعاني  
 للشيئات ومطوية للذات عن البدن وهي الفتح والسكون بين الغافل ايضا  
 اي طار والعداء عن البدن اي يبعده ويخبره عن بعض الشئ مطوية للذات  
 يقال مطوية العلم بوزن مشددة قول ومكثت عن الامم متعل من المزمع  
 بين الغافل ايضا اي تحكيم عن الامم والمكثت قال اللذين ان الصلوة تنبع  
 عن الخشوع والتمسك كذا في شرح المعاني وجملة اشارة الى حديث رواه سلمان  
 الفارسي عن رسول الامم عليكم بقيام الليل فان ذاءه اصاب الصالحين بكم ومثيرة

لشواك

كل ما في صلوة

كل الامم ومكفنة للشيئات ومنها عن الامم ومطوية للذات عن الجسد ذكره في  
 الترتيب وعن غير الخطاب مدعى التبريد من قال من صلى في الليل فاحسن  
 اكبر اللذات بشدة انشأ في الدنيا وادبته في الاخرة يجمع كل من اخاف الدنيا  
 وينظر الى رزقها عليه في وجهه ويحبه في قلبه عباد الصالحين والانساس يجمعين  
 ويطلق لسان التذكير ويجعله حكما يعبر به في اللذات الفسدة ويكثره يوم القيمة  
 من القيمة بين الوجود ويستعمله الحساب وتر على القول بالبرق الخاطف وحمل  
 كتابه بيمينه كذا في فؤدة العلماء وتكررت في شاطوطه في السواحل ولا يطلع عليه  
 على ملال فان لم تكن من نعمه بسبب الخالق الامم التبريد عن انفسه ان قال  
 التبريد يبعده احكم شاطوفا فترتقلبه وعن عايشة رضيها قالت قالت قالتم  
 اذا نسي احكم وهو يصلي فليرقه برحمة عن النوم فان احكم اذا صلى وهو  
 ناسم لا يرى العبد يجب يستغفر فيصت ففت قول شاطو بالنعمة وقت  
 شاطو ومدة فريد وغنية الامم الفاضل وانما اذما الصلوة وان منا جات اللذات  
 لا يبيح احدا ان يكون من ملال وقوله فليرقه اي يتركه قول رجب يستغفر فيصت  
 يستغفر لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر ليصت فليصت فليصت يقول اللهم اغفر لي  
 والغفر نحو الشراب فيكون دعاء عليه بالذوق فورا يستجاب فيكون غفرا كشد  
 من نعمه كذا في شرح المشارق ولا يوقت اي لا يعين وقتا ولا يوجد حمله  
 فيصت من العبادات فذلك الوقت ولا يحل بشدة في العلم قد سئلوا في  
 الدوراد الكثير بحيث يجر عن الملون عليها فيتركها وهذا لقب الاذال التبريد احب  
 الا قال الالذات ادوية وان نقل وقال النبي من من عبد الله حيا ودة ثم تركها  
 ملال منقذ اللذات كما يغضب بعضها شديدا فاما ان الاثر فليصت هذا لوجه ذكره  
 في الاحياء ويطلع قولها في شهر رمضان عشر من ركعت سوى التواتر او يصلو

الشرائع

٢٥٧  
١١١١١١

ووصف زليخة ورضان على نية الطوبى لا التواضع ولم يكن صلى التواضع مع الامام  
فان كان ذلك من بعد ما صلى العشاء نأب هذا الطوبى عن التواضع وقال افضلها  
وان كان قبل ما صلىه فخطب خلفه من قبله كذا في الوقت وفيه تعليم القرآن يعني  
ان السنة في التواضع هي في القرآن مرة في قوله تعالى وقل كما تشاء ربنا ان يجعل الخلق  
في الامم من جن فطبعنا كما فرغ اليه الوقت اني عمدا كانت الصعابة ربه يتعلمون وكان اي  
تحم القرآن في التواضع وكانوا اي الصعابة ان يعرفون عن التواضع الا في موضع التواضع  
اي طوبى ومن قوله تعالى واي القران نزلنا قال صاحب الجيب الا فضل في زماننا انه  
معدا لا يقره في التواضع كسليمه لان كثرة الجماعة وحما فضلها افضل من تطويل القران  
وذكر صاحب القيد وكتبه في احوال الامية ان الامام ابو جعفر سئل عن جوارحه في  
في التواضع آتيتن بعد الفاتحة فقال لا بأس بكتبه ابو الفضل ككرمان في الفتوى  
ان واقرا الشافعي في التواضع وآية اوابين لا يكون وانما الجماعة فيها فالصحيح انها  
على الكفاية حتى لو تركها احد السور كالم فخرنا في اولها وانما البعض فالتواضع  
لما لم تتركه في التواضع ولم يكن سببا في الوجود في التواضع ويطول عند الصبي  
الطبيعي كرمين وادوم كعاشه او كعاشه في التواضع كرمين ثلث تسليمات وان  
شأ بست تسليمات يعني ان افها كعاشه او كعاشه في التواضع ويطول في التواضع  
عن ابره صفة ربه قال رسول الله من من حافظ على شفيع الغني في التواضع لوفيه  
كان مثل زهر الجوز في ودية غفر له خطاه وكان كذا لو انه قرأ سورة بقره في التواضع  
وقد تفرغ اي على ركعتي الطيب في ودية عنده من ان قال ان الله عز وجل يقول يا اي  
آدم كذبت قول الله ان باو مع انكلم بين آخر يومك بين افضي حواجك واذن مع انكلم  
بعضه كذا في التواضع من انكلم واذن ان قال من صلى ركعتين في التواضع من  
الطاهرين ومن صلى ركعتين من الطاهرين ومن صلى ركعتين في التواضع من صلى على نيات

٢٥٨  
١١١١١١

ن

٢٥٨

كتب الامم القاسمين ومن صلى شربة عشرة ركعة من اقدار بيتا والجرس ذهب كل  
من الرغيب ووزن في ذكركون في الصبي اي سورة الشمس والشمس والشمس وسورة النجم  
واقبل كذا في المقدمة العزوبية ويجوز لها وقت حالها النهار او اطلق وانما  
حين ترضى اربع الف من باب علم ان حضرت اغصاف الفصائل جمع فصل وهو  
ولذلك اذا فصل من التواضع عن الطهارة متعلق بوضوء الطهارة نصف  
النهار وادوية الطهارة اذا يدركها من وقتها وهو من قولهم صلى الاوابين  
اذا وضعت الفصائل ذكره شرح المشاري ان في هذا الحديث إشارة الى ما  
بصلوة الصبي في الوقت الموصوف لان الحرة اذا اشتمت في تنافع الشمس قبل التواضع  
الاستراحة فيرة على قلبها الاوابين للستة تسعين بذكر الامام ان ينقطع من  
كل طهارة وانما من ذكر الوقت بقوله اذا وضعت الفصائل لان الفصائل  
لوقت جلوه واغصافها تنفصل عن ايمانها عند بقائها شدة الحر فذكرها تسعين في  
تطهير الرجل في نية افضل قولهم افضل صلوة الرجل في نية الا انكسرت وقا  
من صلوة سنة الف في نية يتسع لرد في وقتها نية بينه وبين احد ويجوز بالاقبال  
كذا في شرح التواضع ان الطلوع عديم عبادة كما ليس بفرصة سنة سنة كذا  
والها قال وتطهير الرجل على سبيل العموم اذا اشتمت ان يستن من السنة او في كفاية  
بعضه فان الا فضل في السجود حرج بذكر في كثير من الكتب هذا وقد يقال ان  
السنة في زماننا او لربنا نرس بغيره في العوام اقامة الفريضة في السجود  
بدون السنة او تهم ان السجود السنة والها المعنى قبل الطلوع في السجود وفي  
البيت افضل هذا عن الباقر ان الا فضل ان يستن في الدعاء ثم السنة ولو  
تخل بعد الفريضة حمل سنة السنة قبل سنة وقل لا يكون يكون ثوابه نقص  
من ثوابه قبل التواضع وهو صلى ركعتي الجوارح من قبل التواضع في السجود والشمس

او الاوابين

شوا

كرو في سورة الصالحين

يسقط

٢٥٩  
١١١١١١

فان بعد السنة اثنا بابل فورا او شرية او كره لا ينطق كما في شرح المساجد والحزانة  
 واصلح وجاء من اهل الفيلق صلوة التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلون من التراتل  
 ختلا الرقاب وصلح البردة والقد رغبس اجمع ولكن لا باس لان ذكره صاحب  
 تسهيله للعالمين قال في المقدمة انما الرقاب فان عشرين ركعة بسبب تسليما  
 يصوم الناس اقل من عشرين ركعة ويصلونها بعد صلوة المغرب وقبل صلوة  
 العشاء في قول بليل للرحمة بغير اخطار وقبل بعد الاخطار ليقول اوله فيكون يعضد العروة  
 في وقت المغرب وهذا هو المختار وبقراءتها بعد الفاتحة انما انزلنا والثناء والاخلاص  
 اثني عشر مرة وسلم في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي الاخي و صل  
 على آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسبح ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس سبحان  
 قدوس رب الملكوت والرحوم ايضا سبعين مرة ثم يرفع رأسه ويقول ربنا بلغ  
 وارحم وتجاوز عما تعلم انك الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسبح ثانيا ويقول  
 فيها ما يقول في التسبيح الا انه لم يسجد الا ما جاز من التراتل ثم يرفع رأسه  
 فقد كت صلوة واختلفت العلماء في رتبة صلاة رجب في ليلة القدر قال بعضهم يقرأ  
 الصلوة الاعظم الاخرى ليعلم من صام اول يوم رجب ثم صل ليلة القدر التي يقرأ  
 ذكره اعطاء الدعوات كقولك سلام في صفة صدق طاريد ولا تنكح وقال بعضهم  
 يصلونها فيها ولا يقرأ فيها وان لم يكن في رجب يجب لتعود له لا تختلفوا عن صلوة  
 ليلة القدر الا من رجب من صل فيها صل الدعاء والملايكة الا ان شاء الله تعالى وما  
 صل عليه رب العرش الا يخرج من الدنيا القوم الايمان ولا يعيش الدنيا الا مع الاسلام  
 ولا يخرج يوم القيمة الا مع الايمان قال الرجب اسم نوره القدر والاثني عشر شعبان  
 حقيق في ليلة القدر الا من رجبه اثنا عشر ركعة يتشابه الدعوات ككل ركعة كمال شعب  
 وهذا هو المختار فيكون اثني عشر ركعة وهذا القول هو المختار وانما صلوة ليلة القدر

صلوة ركعة ركعتين

صلوة ركعة ركعتين

فانها

فانها ركعتان براء فيها اربع ركعات من العزائم في كل ركعة ركعتان وان قرأ اقل  
 منها جازا واكثرها اقل ركعة ببراء فيها ثلث ركعات من العزائم واسرها عند عامة  
 العلماء والفقهاء ما ذكره ركعتان ببراء في كل ركعة ركعتان من العزائم ومن قرأها  
 ببراء جاز وحسن وقبل صلواتها عدلتا ويسلم بعد كل ركعتين وان قرأها في كل ركعة  
 فكل جاز وانما صلوة ليلة القدر اقلها ركعتان واكثرها العشرة ركعة وان  
 ما ذكره ايضا والعزائم ايضا مثل ما قرأ في الاقل واكثر في صلوة البردة والقراءة  
 واسرها فيقرأ بعد الفاتحة انما انزلناه وقبل صلواتها عدلتا ركعة ويسلم على كل  
 ركعتين وصل على النبيهم بعد السلام فيقوم ويصوم لابلانا خير من غيرها في تسبيح  
 والدعاء ولو قطع جازا في صلواتها بعد الفاتحة فيصلي بقية ركعتيها ثم وهو شدة  
 محل كبره امثال تلك التسبوعات بمجموعه ام لا قارة في صلاة العشاء والصلوة كما  
 في غير رمضان وكرو عدايت في شرح الكافي في صلوات التسبوع بولادة سبع الاثني عشر  
 يكون ودايت في نوافل مسنة ليلة القدر ان كان سوى الامام عليه السلام لا يكون بالانفاد  
 في الاربع اختلاف ولو صلوا على عشرين غير تداع بغير اذان واقامة في ناحية المسجد  
 لا يكون الا حفلا عابرا في الخزانة وعقل ما فعله القوم في زماننا تسبيح صلوات الرزاق  
 او على الرواية التي ذكرت في الحديث قال شرح العقائد ولا يكون الا امام في النوافل المطلقة  
 نحو العفو والرفاق ليلة القدر في شعبان ونحوه لان ما رآه المؤمنون  
 حسنا فهو عند الله حسن كما في الحديث الاضحايا وانه تغيب صلواته على كل يوم او  
 جمعة او اسبوع وانما تسبعتها بشارة الالهة لا يتحققا بيوم جمع فان تغيب عن  
 العباد وهايكرو وما اشد حسروا وستة اوتو العزائم في كل ركعة ركعتان في كل ركعة ركعتان  
 عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم من عبد الله طلب الا اخطئكم الا استجابوا له  
 بشره فانما انت فعلت غفرا العكس في كل اقل ما قرأ من قوله بغير حد وثبت خطأه وعده

ركعة م

صلوة ركعة ركعتين

صلوة ركعة ركعتين  
 في صلاة العشاء

شيئا

الاستدعاء

صلوة ركعة ركعتين

صلوة ركعة ركعتين  
 في صلاة العشاء  
 في صلاة العشاء  
 في صلاة العشاء

صغيرة وكبيرة وسواء وعلا نيته تعلم ان مع ركعات نقرأه في كل ركعة فافق الكتاب  
 وسورة اى مثل سورة الضحى فاذا فرغت من القراءة فاقبل ركعة وان شئت فاقم  
 قلت سبحان الله والحمد لله والاكبر والاعظم استسجد في كل ركعة ثم ترفع تقول  
 عشر اى بعد ان يقول سبحان ربى العظمى ثلث اى ترفع راسك فتقولها عشرة اى  
 ان تقول سبع الملائكة وثنا على الخلق ثم تسجد فتقولها عشرة اى بعد ان تقول  
 سبحان ربى العظمى ثلث اى ترفع راسك من السجود فتقولها عشرة ثم تسجد فتقولها  
 عشرة ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرة فذكر كثرة تسبيحون في كل ركعة  
 ان استلغثان تعصبا في كل يوم فاعلمها وان لم تفعل في كل ركعة ترفع وان لم  
 تفعل في كل ركعة ترفع فان لم تفعل في كل ركعة ترفع فان لم تفعل في كل ركعة ترفع  
 رواه اخره ان يقول في قول التسليم سبحان الله اى تسبيح خمس عشرة قبل  
 القراءة في عشرة بعد القراءة والباقي تسبيح عشرة عشر ولا يتبع بعد التسبيح  
 الاخرة فاعلمها هذا هو الحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب القتيبة وهو  
 في الرواية بين ثلث اى تسبيح فان صلحها ثلث اى تسبيح واحدة وان صلحها  
 ليل تسبيحتين احسن وان زاد بعد التسبيح قول لا حول والاقوة الا بالله العظمى  
 العظيم فهو حسن وقد ورد في ذلك في بعض الروايات ان اعنا عبادة الامام في الايام  
 غير التسبيلات العشرة بلفظ فانها رتبة من اخلاص القلبية وقال عبد العزيز قلت  
 لعبد الله بن المبارك ان سبى فيها تسبيح في التسبيح عشرة اى قال لا واما  
 هي ثلث اى تسبيح كذا في كتاب التفسير والرسب وذكر في القتيبة ان لا بعد هذا  
 بالا صاع ان قد يخطئ العقب وان احتاج بعد هذا بجزء الصاع يخطئ العقب كثيرا  
 وعن ابو بكر بن محمد بن الميمون بابا شابعه الذي والتسبيح في التسليم باليد في الفرائض  
 والتموا ان يهاكوا كذا في الفرائض نقله عن كتاب في وصولة التوبة والاشارة سنة

شجرة الثانية

في كل ركعة تسبيح

اعمال الاقوال في عمن اذكر كذا قال سمعت رسول الله يقول ما من رجل يركع  
 فيها ثم يقوم فيسأل الله ثم يصلي ثم يستغفر الله ثم الا غفر الله ثم قراء هذه الآية والذين  
 اذا فعلوا فاجتهدوا واطلوا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا انفسهم وقدر انفسهم  
 يصلوا ركعتين وقال عبد الله بن عمر ان ركعتين ركعتين في صلاة ركعتين  
 تطهير يوم الجمعة في ركعتين ركعتين ركعتين ركعتين ركعتين ركعتين ركعتين ركعتين  
 الكريمة والا خلاص والمعنى ذنوب لا يحاسب الله يوم القيمة وجهه في كل ركعة  
 حسنة ذنوب في كل ركعة الحياة واقسا التائبون انفسهم من كل باء وكان لا يورد ركعتين  
 ولا يعرف ان الخير ثم ركعتين في الاقدام عليه فقاموا يوم ان يصلوا ركعتين يقرأ  
 في الاول فاقول الكتاب وقول يا اباكم فيون في الثانية الفاتحة وقول هو الله ارفعا  
 فرفع وجهي للدين وقال اللهم اني استجيرك من كل ما استغفرك منه وقد وكل فاعلم  
 تفرد ولا قد تفرغ ولا اعلم وان علم الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر  
 خير لي فوجبه ونيائي وعاقبة امرى وما جعله اجله فاقبله فاقبله في وان  
 كنت تعلم ان هذا الامر شر لي فوجبه ونيائي وعاقبة امرى وما جعله اجله فاصرفه  
 عنى وامرني بخير وقوره في الخير بما كان على كل حال خير فبرودا ما جبر من بعد الله  
 كان دم يدمى الاضغان في الامور كما يعلمها التوراة من القرآن وقال انا في حكم  
 باسم لم يسلط ركعتين لم يستمر الامور وروينا ان كذا وكذا في الامور ثم للسبح من الثناء في  
 الزين في ان ينام على الصلاة في مستقبل القبلة بعد قراوة الدعاء المذكور فان راى  
 في منامها طبا وحظرة في ذلك الامر في وان راى في سوادا وجمرة في شربها ان  
 يكتسب حذو كذا حيلة الوالد ان اى سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المشركين يقولون  
 هذا الكتاب يقول وهو يظن ان فيه اهدى من موشور من جبلنا حثت صلوات الوالد  
 وانت خير من مشاء غلطهم ليس الا ما كتبت فعملها على ما شئت من النسخ الصحيح حلاوة

في كل ركعة تسبيح

في كل ركعة تسبيح

في كل ركعة تسبيح

في كل ركعة تسبيح

دوي عن النبي عام ان قال من صلح ليلة الجمعة بين الغريب والعشاء وكعتين بقراء  
 في كل ركعة فاقه كلك بركة وادب الكفر حتى يشرب من دقل وهو الماء حد فحشش ومن  
 وصح على النبي يوم عشرين من ثم جعل ثوبا بالولد به فتدا في حق والدره وان برقا  
 واعطاه العتيه ما جعل الشهدا واذا امر على العراء وكان جبريل يمشي معه واسرا فيل  
 عن يساره والعلامة يستعذون من ربهين يربها بالتكبير والتكليل والتجدي والتجدي  
 يرغل الجنة في جواردهم وسجد يوم وقبة بيضا انتهى فقلنا مع قدرنا بناه  
 وتبيننا في الكتب العظيمة التي سمعنا ولم نجد فيها كمن هذا ليس بشا يريد ان  
 لم ينقل في الشريعة بان النبي عن النبي يوم حتى يروى عليه الطعن بالاحديث موضوع  
 ليس من الكتب الصحيحة بل قال ان هذا المصنف سزاى من سنن الصحابة الصالحين  
 وظهر يقته فان السنة المذكورة في هذه الكتب باهتة بقسرة على سنن النبي يوم بل  
 هم من كسبه ومن غيره وكما حققنا في هذا الكتاب بان عدم الوجود ان لا يدل على  
 عدم الوجود فقلنا هذا الحديث لا اصل صحيح مقبول في موضع هذا القطع عليه  
 في مستقيم الكلام ونجم الحرام كما لا يخفى فهذا من ان بعضنا من ان علي نقله  
 حديثا من تحت الاحياء قرأها مما نقلنا من الائمة من الائمة وهو ان قال يوم من صلح ليلة  
 الجمعة بين الغريب والعشاء وكعتين بقراءة في كل ركعة فاقه كلك بركة والاكبر  
 شرب زادة وقل هو احد واحد وهو اثنين فحاشا ان في اذ من صلح ليلة الجمعة  
 فحشش من ثم جعل ثوبا بالولد به فتدا في حقها وان كان عاقبا لهما واعطاه  
 الدعمال لهما على الصديقين والشهداء هذا ما نقله عن ذلك المصنف ولم يروه في  
 محله ويصلح ركعتين عند نزول الغيب اى الصلاة وكعتين عند الخروج للسهل  
 ويصلح ركعتين في السنة لرفع المناق والفتيات على الاسلام ويصلح حين يزل سجد  
 وحين يخرج منه نوحيا عن السنة المثل والنجح اى عند زوال سنة الفول والفرج

قالوا ان قوله هذا مستعمل  
 اقامت ليلة هذا الشرع كان  
 مستعمله فقلنا بل قال قد  
 ذكر في غيره من المصنفات  
 نقله عن البيهقي في بعض  
 الكتب

في بعض الكتب

حق والولد

في بعض الكتب

دوي ابو عمرو بن مقلد عن النبي عام ان قال اذا هوجت من منزلك فصل ركعتين تقطعا  
 تخضع السوء واذا دخلت المنزلك فصل ركعتين تشاكل مدخل السوء فذكر في  
 الاحياء ثم قال في موضع هذا خلا كما مر يتبادر بهتمال وتبع وذلك ان ركعتان عند  
 الاحرام وركعتان عند ابتداء التسوية وركعتان عند الرجوع من التسوية في المسجد  
 قبل دخول البيت فكل ذلك ما هو نوحى من نبيول ادم وكان بعض الصالحين اذا  
 اكل الاكل فصل ركعتين واذا شرب شرب فصل ركعتين انتهى ويجيب عن قطع المصنف  
 المصنفة ويقولون في كل صلاة اذا كان في صلاة فقل قول دعاء ابي وهو كما نقله  
 جيب دعوى ابي ابي دعاء في قول النبي وبن مصلح التالفه اذا نواه احد اوب  
 ان علم ان في الصلاة وناوه لا باس بان يجيب وان لم يعلم يجيب وانما قيل للمعنى  
 اذا كان في صلاة التالفه فلا ذكر في المناوي وصح في المصنف اذا نواه احد اوب  
 يجيب ما لم يفرغ من صلوة الا ان يستغنيه لشيئا لا قطع الصلوة لغيره الا بضرورة  
 وكذلك الاجنب اذا غاض ان يستغنيه سلفا او يقره انما يعرف في الغاء وجب عليه  
 بصلح الصلوة وان كان في المصنفة بعد من غيبه المناوي **قصص**  
**صلوة الجمعة** هي بعض البراس من الاجتهاد في صيف الدير يوم والصلوة ثم كسر  
 حتى حذف منه الحذف ويعمل يوم الجملة الذي هو سبب الايام بالقرآن فيمن اشتغال  
 الدنيا لا يتركه فلان يومه على عظمه لانه الاسلام وحققه من المسلم قالوا  
 بانها الايام كما سبوا الايام في الصلوة من يوم الجمعة فاسعدوا الايام فيمن اشتغال  
 باعمال الدنيا ويكلم صراف من النبي الجمعة وقال عدم ان يوم الجمعة سبب الايام واعظم  
 وهو انما سبب الدرع من يوم الاتحى بيوم العظم وقال عدم في يوم طلعت عليه الشمس  
 يوم الجمعة فبذلك آدم يوم وفيه دخل الجنة وفيه اصبحت الارض وفيه تقوم الساعة  
 وهو مشا الدير الذي ذكره في تفسير الملائكة في التسعة وهو يوم المنزلة لانه في

كسر

وقال هم من ترك الغيرة لثمن من غيره ربيع الدر على قلبه ولا يفظ آخر فقد نبت الاصل  
 وراه ظهره فورا اصطب الا اذا رمى ليكون غلبته فيها ويخرج الامم الكثيرة والانبيا  
 العظام من سلبه وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك غير قليل يروا في  
 اصحاب الا الارض اخراج من اجدها وهو كما يكون خيرا وتقول وفيه تقوم الساعة  
 وجد دلالة على الخرصان عند ما يعزل ارباب الكمال الا ما عدلهم كما في شرح المعاني  
 فيقوم من منار قنبل طلوع الفجر ويعطل اي بعيد طلوع الفجر ان يكون فان كان  
 لا يكون فاقرب بالارواح احب ليكون اقرب عهدا بالمكانة في الغسل مستحبا  
 مؤكرا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اصل المذمومة يتساون بينهم فيكون  
 لانت الحسنة لا يغسل يوم الجمعة ومن اغتسل لثباته فليغسل الماء على وجهه  
 اخوي على يده غسل الجمعة فان كثرة غسل واحد اجزاءه وحصل له الفضل او ان يور  
 سطره او دخل غسل الجمعة في غسل الثياب في هذا الغسل ينوب عن الغرض والسننة  
 كما ان غسل يوم الجمعة والعديد من ينوب عن السنين والغسل عن الحيض والجنابة  
 ينوب عن الغرضين كما ذكر في الفتية فقد دخل بعض الصحابة على وادق وقد اغتسل  
 فقال له الجمعة فقال اني صابن فغسلت ايدى غسلا تاميا ومن اغتسل في احدث نوحا  
 ولم يخل غسله ولا حبت ان يجزى زمن ذلك كما في الاحياء ويستغفر الله تعالى  
 افرقوا بالحق انهم بالغاء اي مما كتبه من الغروب في الاسبوع وكثير الصلوة  
 على النبي يوم قومه الجمعة قال في زهرة التواضع عن انس بن مالك من صلى على  
 يوم الجمعة ما من غرض الله له ما يهتدي به وسب على صلوة ملكا حتى يدخل قبره كما يقول  
 احدكم الهوا يا ويخبرني اوسع فاني غفرت في صحيفة بيضاء وانكاف يوم الغيرة وقال  
 في الاحياء روى عن النبي يوم من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوبه كلها  
 سنة قبل ان يسلوا او الذين غسلوه عليك في الدنيا والاهم على يوم الجمعة يسبح رسول الله

كبر في ذلك

ويصعد وادق

ويصعد واحدة فان قلت اللهم صل على محمد وعبدك ويحك ورسولك وصل على محمد صلوة  
 تكون لك رضى وفيرة اداء واعطيه الوسيطة والقائم في الذي وعدت وانه وعصا  
 ما هو اصله وايزيد والفضل ما يزيد شيئا عن سنة وصلى على جميع اولاد من النبيين  
 والصلواتين برحمتك يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرة فقد قيل من قالها سبع  
 نوح وكل جمعة سبع مرة وجبت له شفاعة يوم النهي ويحفظ عن جميع الانام مسغفرا  
 وكبيرها في اي يوم جمعة فان الاثم فيه مشاعف كالخبر والجزء ينبغي ان يجتنب  
 الصبر عن الانام في ذلك اليوم ويؤجره او اداءه وانواع خيراته فان الله اعلم احب هذا  
 استعمل في الاوقات المشاطة بعقوبات الايمان واذا سقته استعمل في الاوقات المشاطة  
 بين الاوقات ليكون ارفع في عقابه واكثر حقة لحرمان بركة الوقت وتحتك حرمة وبكر  
 الاصلوة تكبير اى اذ اليه بكثرة وعمل قول التبارك وفضل عليه فان من اتقى الله ما وجد  
 في القرآن يتولونه فاسعدوا ذلك الله فينبغي ان يكون في سبب الرجوع كما شاعرا صاعدا وادق  
 في حكاية في العبد الاقصوة فاقصد العباد وادق الاجواب فادع الله في اية الالهي والسننة  
 الالهية ورسول الله قد ذكر النبي يوم ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فحكا تقرب جدا  
 ثم كالأبيرة ثم كالمشاة بعد ذلك واجازت في الجمعة في راحة في الساعة الثانية فحكا تقرب  
 بهيمة فادق الامام عليه طوبى التحف ورفعت الاقطام واجتمع الملكا على  
 يستوعون المراكز جاء بعد ذلك فاما جاء حتى الاقطان ليس لمن الغضلة في وقت  
 الا والاطلوع الشمس الثانية الا ان تغيبه وانما الله الا ان يسطر على من غرورا الا قام والار  
 واخمس بعد الاضطرار الا الزوال وفضلها قليل ووقت الزوال من الصلوة ولا فضل  
 كسائر الاحياء والمصالح فالتكبير لما يوجب قبل الزوال وانه هذا التكبير يقول قبل  
 الزوال في كل من يرضى في العزلة الا ان يتحرر بعد الجمل في وقت صلاة من انما يسبحون  
 في الشرح ويروون فيها الاجماع كما في بعض العبد من ذلك فقبل قول بعض الفقهاء في الايام

السنوية

تركها كبقية الخادم و قد ثبت ان الناس يكونون نوقمهم عند الظن و هي المذنب  
على قدر كبر ذمهم او اللغو ذكره في التنزيل ايضا ويستاك ويتطيبه باطيب طيب  
عند النطق بالصلوات والكلمة وهو يوصل بها الترويج والافادات الاشارة للحاضر في  
بجواهر و احتب طيبه النعال ما ظهر ويخفي و غلبت النساء ما ظهر و روي في  
مدوي ذكر في الاثر قال الامام الثاني فيمن نطق بقرعة من طيب او من طيب او من طيب او من طيب او من طيب  
ذكرة في الاحياء و يتنقى بطيب الطفا في يقطع شراب و يتنقى على وزن اعراب غنم  
ويجوز ان يشهد به كقوله قال ابن مسعود و روى من طيب الطمان يوم الجمعة يخرج الامم و اء  
وادخل في شفاء و يتخذ لعن و رجعت فوجب احدكما اذا روي الاخر و اذا نطق ببعض  
له ذلك الا فخرين و جرح و قد علم ذلك سوى توب جنته بفتح الهم و تكون الى اللذة  
و الاثر ال و سكن ابو زيد و كتب في الجنة ان كسر قال الله تعالى و هو الا فخرين  
ان لم يجرها الى سكر و روي في ذلك الا ان روي و الفهم و الاضواء قال الامام و اما  
المسوة في ذلك فاجتبه ابيهم من النياب اذا ثبت النياب الا اذ التبعين ولا يشهد اليه  
شبهه مسؤفا كانت و لها خذ و بابس السواد اي تحعين لشد ذكرا اليوم كما روي  
عن بعض خطباء العرب ليس بانه سنة و لا في فضل ذكره فانه حلاله ان يذبح مسؤفا  
بعد رسول الامم و الحامزة مسخرة في ذلك اليوم و روي في ذلك بين استطوع روي ان رسول الله  
قال ان الله وملائكته يصلون على اصحابي اليوم الجمعة و في الحديث صلوة جمعة  
الحظ من سبعين صلوة بلا طاعة فان اكثر في اللغو فلا بأس بتزعمها قبل الغسل و بعد  
و يمكن لا يتزوج و وقت التسبيح من المنزلة الا لجمعة و لا في وقت الغسل و لا عند صعود الامام  
الامم و روي في حال الخطبة انهم ويجمع اصحاب يوم الجمعة او ليلة ذكرا اليوم  
الحظ المبرور من غضب غيره و اى غضب و ادور في الغضب و يقال اى يصل توريسه  
و غلبه فذات سنة ذكرا يوم و جعلوا عليه فوله من دم الدم بكر و ابكر و غسل  
جو

و هو جعل الاصل على الغسل و قيل متناه غسل ثيابه و روي في الغنم مع الغسل  
و هذا يتم اوسر الاستقبال لغسلها و الاغسل و ادبها و يخرج عن ذم الغافلين الذكرين  
انما اجتمعوا قالوا ما فعل اليوم قولا بكرا باقتدى و لا استرح و متينة بالسيعة في قول الامم  
و انكر متناه و ادرك في اول ليلة و اوله نكحته بالقرعة كذا في شرح المصباح و الاحياء و  
يقراء ليلة الجمعة سورة الاحقاف عن ابو هريرة روى عن النبي من قراءتم القحان  
ليلة الجمعة غفر له و روي من قراءتم القحان في اول ليلة الصبح يستغفر سبعون  
التمسك و روي من قراءتم القحان في ليلة الجمعة او يوم الجمعة الدار ليتا في الجنة  
و قيل ان الزوال سنة اكملت لبعض اى يجتهد من العصاة بعض الخطايا في بعض المسجع  
ليست من شرائق جاك ان النبي انكره كذا في الصالح قيل في تسبها لان يسع الا و اى  
يسير بطورها و قيل لا مسوم العين اى طوسها و الالفة ان يشهد باث حر الكذاب  
مطلقا كما ذكر في بعض شروح المصباح و روي عن عباس و ابو هريرة روى من قرا يوم  
اكملت ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعظم نورا من حيث يقرأها الا انما و غفر له الى الجمعة  
الاخرى و فضل ثلثة ايام و حصل عليه سبعون الف من ملك حتى يصبح و هو في من القراء  
و الذي يثاب و ذات الجنب و البرص و الخزام و ثلثة اذ قال كذا في الاحياء و اذا في  
باب السجود و حال الدعاء ان يجهد من اقرب من تفرق اليه و يستحب اذا دخل جامع  
ان لا يجلس حتى يصلح او يبع ركعات يقرأ فيهن قولا هو الحد احدية في تمنع في كل ركعة  
قرب من فتح ثلث نطق عن رسول الامم ان من فعله لم يت حتى يرى مقعده من  
اوبرى لذكرا في الاحياء و يدنو اى يقرب من الامام في استماع الامم اى الخطبة  
ويجلس و اى موضع يشتر بما يقرب منه و يشتر من ان يعين نفسه في السجود كما ثنا  
لأن ذكره كما يكن ان يجتهد في شئ ما، يتوضأ به دون غيره كذا في اوله فليل هذا  
في الجز من غش و لغش و يكره و ابكر و ثامن الامام و استحب كان لا ذلك

طريق قوله سورة الاحقاف

طريق قوله سورة الاحقاف

طريق قوله سورة الاحقاف



كثارة لما بين المعتبين وزيادة ثلثه ايام وقد نقل آخر هذا القول الراجح الاخرى  
 ومن هذا قولنا ان ارباب الفقه المتعلق الاول فان فعله كثير كما وروى ما كان لا  
 يُنقل فطلبه ثلثة سواها ان كان يرى برب الغلب سكر بعينه نفيه من  
 حرمن الامام وغيره او مصلحة في سلاح كثير فيقبل على ادسلاح مذهب واخبار  
 ذلك مشايخه الاخبار فانها حُرِّموا على ارباب العلم جماعة من العلما طلبوا المسئلة  
 ونظر شيخان الثوري الاشعبي من حزب عبد النبي ربيع الا لخطبة من اوجه فلما  
 فرغ من الخطبة قال ليقبل قديرك من هذا صل امت ان شيعت كلانا يجب عليك  
 الختان فلا تقوم به قال باعد الله بينك وبين الختان ان فاستمع فقال ويحك ذلك الخلفاء  
 الراشدون المهديون فانما هؤلاء فلما سمعت عنهم ولم ينظر بهم كان اقرب الالات  
 وانما اذن ان لم تكن متعوده عند الغلب متقلدة عن المسجد للسلطان فالنصف  
 الاول محبوب والآخر مذموم وبعض العلما ودون المتعوده بنا على انها بدعت محدثة  
 للشيطان ولم يكره بعض ارباب الغلب القريب وثالثها ان المير يقطع بعض الصفوف فالثا  
 المتعلق الاول هو الواحد المتصل فثالثا المير وما على طرف متطوع وقد صرح بذلك  
 الثوري وهو الاول ولا متصل ولا ان الناس لم يقابل الغلب ويستحب من كل من  
 الاصا ولا يخطف رقبا الناس فانه ورد فيه وعبودته يد هو ان يجعل جسدا الى  
 جرائم يخطفه الناس يوم القيمة مما لا بد ان يكون فعله وسبب الغلة فخصه وقاله لم يقل  
 بالانسان ما يستعان به اليوم معناه فقال باين الله قد جعلت فيكم اليوم اولم انكم تخطف  
 رقبا الناس ثلثة مرات الا انه يظلم وقرعه فحديث آخر من لقي وتخطف رقبا الناس  
 كجنت لظلمه كما في الشرطي الا من قعد في الطريق فكان الشق الاول متروكا خاليا  
 وقرعه بغيره بخلاف ما في المسجد وسعد بحيث يوجد قدام من الصفوف مواضع خالية  
 او في حق ذلك الشاهد اي وسعد ورضه فدان يخطف رقبا الناس فيستخطف

من هذا قولنا ان ارباب الفقه المتعلق الاول فان فعله كثير كما وروى ما كان لا يُنقل فطلبه ثلثة سواها ان كان يرى برب الغلب سكر بعينه نفيه من حرمن الامام وغيره او مصلحة في سلاح كثير فيقبل على ادسلاح مذهب واخبار ذلك مشايخه الاخبار فانها حُرِّموا على ارباب العلم جماعة من العلما طلبوا المسئلة ونظر شيخان الثوري الاشعبي من حزب عبد النبي ربيع الا لخطبة من اوجه فلما فرغ من الخطبة قال ليقبل قديرك من هذا صل امت ان شيعت كلانا يجب عليك الختان فلا تقوم به قال باعد الله بينك وبين الختان ان فاستمع فقال ويحك ذلك الخلفاء الراشدون المهديون فانما هؤلاء فلما سمعت عنهم ولم ينظر بهم كان اقرب الالات وانما اذن ان لم تكن متعوده عند الغلب متقلدة عن المسجد للسلطان فالنصف الاول محبوب والآخر مذموم وبعض العلما ودون المتعوده بنا على انها بدعت محدثة للشيطان ولم يكره بعض ارباب الغلب القريب وثالثها ان المير يقطع بعض الصفوف فالثا المتعلق الاول هو الواحد المتصل فثالثا المير وما على طرف متطوع وقد صرح بذلك الثوري وهو الاول ولا متصل ولا ان الناس لم يقابل الغلب ويستحب من كل من الاصا ولا يخطف رقبا الناس فانه ورد فيه وعبودته يد هو ان يجعل جسدا الى جرائم يخطفه الناس يوم القيمة مما لا بد ان يكون فعله وسبب الغلة فخصه وقاله لم يقل بالانسان ما يستعان به اليوم معناه فقال باين الله قد جعلت فيكم اليوم اولم انكم تخطف رقبا الناس ثلثة مرات الا انه يظلم وقرعه فحديث آخر من لقي وتخطف رقبا الناس كجنت لظلمه كما في الشرطي الا من قعد في الطريق فكان الشق الاول متروكا خاليا وقرعه بغيره بخلاف ما في المسجد وسعد بحيث يوجد قدام من الصفوف مواضع خالية او في حق ذلك الشاهد اي وسعد ورضه فدان يخطف رقبا الناس فيستخطف

لانهم فسحوا حرقهم وتروكوا موضع الضعيفة قال الحسن يخطو ارقاب الناس الذين  
 يتعدون على ايديهم الجامع يوم الجمعة لا يحدون لهم وقتا يلبسون به من ارباب المؤمنين في  
 المسجد الا الذين يوصلون بان يقول السلام علينا وعلى اهل الصالحين ولا يلزم  
 فانما تكفي جواب في غير محله وانما سلم فمضد ارجح ربح بوقه فطلب وعنده بوقه  
 في قلبه بعد فراغه اذ كان ذلك الرجل حاضرا وعنده برس لا يبرده قبل الفراغ ولا  
 بعد وهو الصواب كما في الحنفية ولا يفرق بين الاثنين لان التفرقة نوعان  
 واما من من الغضوب فان عليه العاس بهم التوفيق الموعود فمواسع نحو اخذ  
 الموعود في طرفه من عند التوفيق هكذا ورد في الحديث ويحب بطرف اصابعه  
 جانب رءس الله بين لسانه يمس ويستهت بهم لسانه ويسكنه ومن الاضات  
 مع الكسوف والاستماع للحديث وقد يصح يستعمل مع وزنه يرب كمن لم يوجد  
 في الضات التي عند الاستعمال نعمت ثلاثيا او اوضح الامام عباد في الخروج واردة  
 على عادة العرب من انهم يتكلمون امام حيا غالبا يطلع الناس فيخرج من حيا  
 اراد الصعود ما في وازن فانهم في التطلع للصلوة والكلام اما هو قيام الغلب  
 والقعود والاستبصار في شرح الجمع بين ذلك الكسوف والاضات بقوله ولا يتكلم  
 ولا يجلس فيما خرج الامام للقعود يجب على الخارجين الكسوف ويحرم لهم الكلام  
 والقعود عند اذنه وروى في الامام اس الكلام في الخارج قبل ان يجلس واذن ذلك  
 قبل ان يكلمه وانما بالكلام لان الصلوة اي التطلع و هذا من الوقتين كسوة عند  
 ابيك كما في الروايع فعمل من ان الخلاف بين الامام وصاحبه لانه هو الكلام بعد  
 الخروج والآن يشترط الغلبة وانما الكلام حال الغلبة فبعد ما يتقدم جميعا في الروايع  
 بالكلام اي بهذا الكلام المتعلق بكلام الناس دون التسبيح وكذا وقيل الرواية  
 اجاب الخوف وانما غيره من الكلام في غير ما انما في وقيل الرواية مطلق الكلام

كثر ما لو مكسب عليه العمل وعلما  
 او اسلم في الفقه فلو كانا اذا تلاها  
 القارة من غير ان يكون احد ارباب التسبيح  
 العاشر وقد اتسم ما عند اللقب  
 جند

قاله على ان يكون في قوله في الصلاة  
 الاضات تتبره لا زنه وسبقه  
 استعملوا المصنوع والاضات لا تلاه  
 قاله بيمين الاضات

قال

فترما ان قوله لا في الصلاة الغلبة  
 بالاضات من غير ان يكون احد ارباب التسبيح

الجمعة

والقول الصحيح كما في شرح الحج ويذكر في شرح الوقاية نقله عن القاضية ان هذا الخلاف فيما  
اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فانها من كان قربا منه فعليه الامتصاص ولا يقول  
لصاحبته بكونها اى اقيمت واسكت غادى ابو هريرة ان النبي قال اذا  
قلت لصاحبك يوم الجمعة اني اقيمت والامام يخطب فقل صوتك وفي لغة اخرى ليس اربعه قوله  
فعلت قبل معناه فينبغي ان الامر في قولهم وقيل اخطأت وقيل بطلت فخطبت فيكون  
وقيل صارت فيسكت قوله كما في الترتيب والزهبي ولا يشترط ان اى صاحب البيت  
وهذا ان عدم الاشارة هو السبب في الاحتياط في الخلاصة لو لم يتفق لكن اشار بيده وبصيغته  
حين رأى مسكرا فيصيح لئلا يأس بالخالق الا حياء وقدرته عادة بعض العوام بسره وحده  
ليام المؤمن ولا يشترط ان يصل فيلزمه بكونه انما في حق سجدة تلاها يأس ان يذوق العقاب  
لان وقت فاضل ولا يمكن تجزئ حصة التسبيح فانه لا يسبب لغيره من غير الايمان فيقوم بالي  
المهله اى لا يجلس في المسجد حيا حيا الاستدانة كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون  
صوفى فاستؤجرين نحو الخطبة لانهم في الصلوة كمن كملوا صلاة الا انهم في الصلوة ما دام  
يستلحق فيها ان يكون حيا ثم يخطب في اجرام الصلوة فينطق كما سمع عن شيخنا الامام  
عنه الخروج الى الصلوة كما سردنا ان قال قبل الصلوة تلاها يأس بالخالق فاحتمل في قوله  
في المسجد وغيره ولا يجتهد في الخطبة لادرك ان رسول الله لم يخرج من البيت في يومه  
الحاء وكسوا من الامتصاص وحيوان يجلس في الصلاة فيصعد ويجعل قد يسمع الامراض  
ويصعب سابقه وركبته وجمع ظهره وساقه معاندا او يبدى ويصلي في الصلاة لان  
تجلبه للشمس ولا يكون مقفلا مكشفا على الامن ثم ما يخرج من بين يديه فان وقع للحيا في قوله  
وقع في الغنم وان قرأ الاوهى لا يستحب للخطبة وقيل يكون حيا صاحب الخطبة في  
يجب استاءة المنكر وكذا في شرح الصلوة والتمهيد من هذا التعليل ان هذا التعليل  
عامة في ركعتين بوقت الخطبة فتقول الحق بوقت الخطبة لا يكون فيها استاءة ولا يباشر

بشر

الجمعة

يقبل بضم الفاء وفتح اليا وسكون اليا تصغير قبل الصلوة قال اليا  
دوي ان من سافر ليلة الجمعة وعاشكاه وموادم بعد طلوع الحيا اذا كانت  
الرفقة فنوت النبي والظاهر ان هذا حكم التقوى وانما حكم التقوى فهو ما قال  
الامام فانه من انما اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا يأس به اذا  
خرج من زمان المغرب لخروج وقت الظهر لان الجمعة انما ياتي آخر الوقت وهو  
سافرة آخر الوقت في الغنم والظهير لا يأس به اذا خرج من زمان المغرب  
قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف في هذا ويعتبر الدعاء عند خروج الامام  
فان من الساعة المرجوة انما ياتي ترخي وتطلع اجابة الدعاء فيها في بعض الحديث  
واعلم ان زود في الحديث المشهور ان يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم  
يسال الله في شيء الا اعطاه ولو خيرا اخر لا يصادفها عبد مسلم واختلف فيها  
فقبل انها عند طلوع الشمس قبل عند الزوال وقبل مع اذان المؤذنين فيجوز  
وقيل اذا صعد الخليل المنبر واخذ في الخطبة الا ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى  
الصلوة الا ان يسلم وقبله خروقت العديع وقت الاختيار وقيل قبل خروج  
الشمس كان خا طرفة راعي ذكر الوقت وتا مرغا ومنها ان نظر الانسان في  
يستويها فتاخذ الدعاء والاستسقاء والان غروب وتجرب ان نكل الساعة  
من المتكثرة وتا يترده يخبره عن ايها وقال بعض العلماء صلح منه في جميع اليوم  
مثل ليلة القدر قال الامام القزويني وهو الاشد فينبغي ان يكون العبد في جميع ايام  
سنة حال باحشاء القلب وملازمة الذكر والتفكير عن وساوس الدنيا وجاه  
ان يوافقها عاؤه لشكها الساعة وقد قال عبد الله بن سلام او كعب الاصابي  
داوية قد فعلت انها في آخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو هريرة  
كيف يكون في آخر ساعة وقد سمعت النبي يقول لا يوافقها عبد مسلم في تلك الساعة

عليه

هـ

الجمعة

ويكلم الساعة لا يصلح فيها فقال لم يقل رسول آدم من بعد ينظر الصلوة فهو في  
 الصلوة فقال في هذه اى قال وقت المذکور على اربعة من يوم الجمعة وبالجملة  
 وقت شريف مع وقت صعود الامام الحسين عليه السلام في هذه الايام والمصالح  
 قال صاحب الحصن قلت والذات المقننه انها وقت قراءه الامام الفقيه في صلوة الجمعة  
 الا ان يقول امين بها جازا الاحاديث التي تحت عن النبي عام وقال صاحب الاذكار  
 والصلح على الصواب الذي لا يجوز غيره وما ثبت في صحيح مسلم عن ابي الحسن الاشعري  
 ان ابا بن جليس الامام علي المشير الا ان يسلم من الصلوة ولا يجلس اى لا يجعل  
 يوم الجمعة مختصا بعصام ولا ليلة بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخراساني  
 وكذا القيام واقية كما اذا قام في ليلة يقوم في سائر الايام ايضا بل يكتفى بالذكر  
 اى كثر الاذكار وكثرة الصلوة على النبي عام فان اثارها في يوم الجمعة ليلة  
 مما يستحب وتمت على وزن نغوى ينظر المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة  
 حتى يصلى العشرة ليلتال ثواب محض على الكسرة الواحدة من في ومن ثبات لان  
 القياس في باقي الايام كما في هذا الصلح عشرة ادى عن بعض ائمتنا ان المصلى  
 اذا فرغ من الجمعة وقراء الحمد فليس مرات قبل ان يتكلم وقل مواضع سبعة والعشرون  
 ستمائة عظم من الجمعة والجمعة وكان جزاء من الشيطان ويستحب ان يقول بعد  
 صلوة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا سديد يا معيد يا رحيم يا ودود يا غني بخلاك يا  
 رحيم وبفضلك عنى سواك فيقال من اومع على هذا الدعاء انشاء الله تعالى صلوة  
 من حيث لا يحتسب في الايام وعن عبد الله بن عمر قال من كان له حاجة فليقيم الارباب  
 والقرى بالجمعة واذا كان يوم الجمعة نظروا في الاربعاء وتصدق بصدقة تلت او  
 كثرت ما بين رغبته على الاما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم ان اسألك  
 باسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم الاله قد عسى ولا نور الذي

سنة  
 في يوم الجمعة  
 في يوم الجمعة  
 في يوم الجمعة

في يوم الجمعة  
 في يوم الجمعة

ملأه حطت السموات والارض ساكن باسكن باسم الله الرحمن الرحيم الذي  
 لا اله الا هو عنت اى خضعت له وجوده وخضعت له الابصار ووجلت  
 القلوب من خشية ان تعصى على محذوران تعطينا حيا كما ذكرنا استحباب باؤه  
 الذنوب وكان يقول لا تغفروا هذا سقيا فهدو بعضهم على بعض فيسبحوا بهم  
 وقال النبي عام من اخذ ليلة بعد صلوة الجمعة بيده اليمنى يده اليسرى الى  
 السماء وقال ثلث مرات باذ الحلال والاكرام اجزة من النار يا عزير يا كرم يا  
 رحمن يا رحيم خذني من العذاب الاليم غفرا الله وقضى حاجته من امر الدنيا والاخرة كما  
 في مشكوة الانوار وكان بعضهم يقبل على وزن تسبيح من الشيلو وهي نوم خفيف  
 النهار وقيل القبل والقبول على عدم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معاونا  
 قال الله في اوصاف اهل الجنة واحسن مقيلا والجمعة لا يؤم فيها ويتقدم اى بال  
 العشاء وهو باقية الطعام الذي يؤكل قبل الزوال كما من بعد الجمعة وعدهما حال  
 سهل من سعد ما كان يقبل والابتداء بالجمعة وحوائثه الايام مائة وستون  
 بالفضل وحول المسير والاكثيرة بالجمعة والذكر وبعضهم يقبل اول النهار  
 وهو اى من يصلح الجمعة تسعة وخمسة مائة يقبل في اى وقت شاء  
**قصص في سنن العبد** ومن سنن العبد ان ينجي ليلتها  
 واختلف العلماء في القدر الذي يحصله الايام فالأظهر ان لا يحصل الا بمعتد  
 القيل وقيل يحصل سبعة ذكرا والا ذكرا فان ذلك الايام حوجة القلب وفي  
 الحديث من ارجع ليلته العبد من لم يمت قلبه حين يموت القلوب وتحملها في سفاهة قيل لا  
 يكفر قط واستدل بقول النبي اذن من كان ميتا حيا حتى اى ضال كما فرأه ميتا  
 وقيل معناه ان لا يمت الدنيا حتى لا يتحارحها على الاخرة فعولدهم لا تجالس الموتى  
 الا لاشياء وقيل معناه ان لم يمت قلبه حتى لا يجتبه عنه الشرح ولا في العبر والاورث

كذا في الرخصة وبمثل غيرها كبره اي غدا في وجس حسن ثياب وبتطيب المستطد  
 اي يتلقه ولا يذهب عليك ان يمكن ان يتم هذا التكليف لغرض اشارة في وقت الانتظار  
 وخلق العائز وسنة الابط وغيره ذلك ولا يجوز الالمصية يوم الفطر حتى يتطعم طمعا  
 ولو لم يأكل قبل الفسوة الايام وان لم يأكل بعد هذا الاعتناء وانما يتطلى  
 كذا في الفسوة وياكل من التمر وترا. اما قال السنن ان النبي ص كان لا يفطر بل يوم الفطر  
 حتى يأكل ثم يتطلى ثم يتعافى بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة  
 الفعل مشروطة لخالف الحكم ولم يسرع بالفطرا قبل صلوة عيد الاضحية لعدم  
 المعنى المذكور فيه قال وياكل من التمر لان الفدية وترتيب التمر ولا يطعم يوم الفطر  
 حتى يجود من المصلي ما ذكره لان الظاهر انه لا يكون الفقراء شيء الا ما اطعمهم الا  
 غنيا من لحوم الاضحية فيؤخذ الاكل لو اقمتم وهذا بخلاف عيد الفطر فان  
 الفطرة تدفع الاضحية قبل صلوة العيد روي انك انما الضحية ردهم بمنهوا انما  
 عن الاكل والطمع عن الرضا لان يصلوا فيها كل من وجبت له ما روي انهم  
 كان لا يطعم في يوم الفطر حتى يبرقع ثيابا كل من الضحية ولو اكل قبل الفسوة قبل كبره  
 وقيل لا يكره وهو المختار ولا يجوز فيهما اي في العبد من اكله فان النبي اوصى  
 العبد من ستمتات العبد وفي الغنية لا بأس بالركوب الى الجمعة والعبد في  
 افضل من قدر عليه بربع صورة في التناول والمساجد والاسواق وفي طريقه  
 وفي المصلي يفتح الصلاة بالتكبير متعلق بربيع ويدنو اي يقرب من المسجد والركب  
 اي الخطبة والفضل ان يجعل الامام يخرج الى المصلي في يوم الفطر لا يتصل  
 الناس بالاضحية او يخرجه يوم الفطر الا في تزيين صدقة الفطر والفقراء  
 قبل الفسوة قليلا ويذكر من يشهد بالكان الناس اي يعظم في الخطبة ويحتمل  
 فيها على الصدقة والطعام المسكين واعتناء الفقراء عن المسئلة في اي من السوال

فلو سئل ان سجدت  
 سجدت فقلنا لا يملك

وياكل

في ذكر اليوم ويجوز الالمصية كل من اصابه حائضا الحرة تخفيف الفاء اي جانبا  
 شرقا وغربا حتى يقبض ان العبد جمع عبدا والسوان في مختار الضعيف السنة  
 والنساء والسوان جمع امراء من غير نظر وكان النبي ص مبرا فاذا جهن  
 بكذا كانت وشبهه ويحذر ذكوات اولاء كنية السواد الاسلام غير ان بعض  
 الفاء ويشترط اليها جمع حايض بعذر من المصلي بغير الفداء لثمة تحتفظ المصلي  
 بغير المصلي ويشهد ان اي يحضر نكاح الحايض الاكرام اي الخطبة والردعا بسبب  
 برك الاكراه والادعاء اليهن وهكذا ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم ان حضور  
 المصلي في زماننا غير مستحب بل مكروه لظهور الفساد كما ذكرناه في فضل جماعة  
 ويرجع عن المصلي اليه في غير ما ياتاه بغير ايم وسكون الهمزة اي يرجع من  
 طريق آخر غير الطريق الذي اذنت فان اخلا في الطريق فيستحلان عدم كان  
 ينفل هكذا وفي الرخصة ان الظاهر ان يقصد الخول الطريقين ذهابا وتقبضا  
 فيردا ونوايا وافقهما الا باي ارجوعا ليبلغ سقاه ويرخص القليل لسلطة  
 في يوم العيد وكذا يرفخص الركض اي السابق فاشرا وراجلا في مختار  
 الضعيف الركض تحرك الرجل قاله الله اركض برجله وركض الفرس برجل  
 اسمه يندو فان ذرنا فسحرت اي كالمسحة لفظا ومعنى بين ان ذر  
 الاسلام رخصة لاظهار التسوية العيد بل عقد ذلك من غير اعتبار روي  
 ابوكرد دخل على عائشة رده في ايام التشريق وعندها جارتان تدفانان  
 نظرا في الوقت ونظرا بان الكف بالكف وقيل ترخصان في ذر واي تخفان من ماء  
 تناولت الاضحية اي ما تناهوا فراها بشعيرة او وصف الحروب الواقدية  
 بعتان والنبي ص مستد بغير فاستبرحها ابوكرد في اي شعيرة بجملة فيج كلف  
 النبي ص عن وجهه فقال وعظما يا ابكر فانها اي ايام التشريق ايام عيد

في تحريم

طلب على السنن والركن

في سورا يام  
 العبد

ذكوان

في سورا يام  
 العبد  
 في سورا يام  
 العبد  
 في سورا يام  
 العبد

و ذكره في بابها بذكر الخلق قوم عبود وهذا عبدا فهذا اعتزاز عهدها بان الظاهر  
 التسوية في العبيد من شعائر الدين وسبب ايام الشرب ايام العبدية كما كتبنا  
 ليوم العبد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضياء فلهذا قال في شرح  
 المصاحح ثم قال وبدل الحديث عان السماع وضرب الذوق وان كان فيه جلال  
 في بعض الاقضية غير ان الامان عليه مكره وسقط للعدالة المحي للرقوة  
 انتهى ويعبر باحوال الناس في الخروج الى المصالح فيجعل احوال يوم الحسب  
 بوزن الفعل وقد يعظم صاوه اى تقدم عبيد من النعمان الناس من يومهم  
 اقوالها على حيايتي شئ جمع شيت بيمين المنزلة مثل قبل وقتي وروى عن معاذ  
 بن جبل رماه ان قال سمعت رسول الله عن قول النبي يوم يربط في العصور  
 فتكون اقوالها فقال عم باسماذات عن امر عظيم فومعت عيانه ثم قال  
 يا معاذ يحشر من اتيه يوم القعدة عشرة اصناف اثنتا عشر عم الذين من كل  
 يكون بعضهم على صوة القباير وهم الكفاة السخاى الحوام وبعضهم على صوة  
 القردة وهم الغشاقون اى الثامون وبعضهم على صوة الكلاب وهم  
 اصحاب الزنا والسخن قال عم اقل الزنا والسخن اقل الزنا وبعضهم على صوة  
 الذئب والذئب يوردون في الخمر بعضهم لا يمشون صفا وكما كالمها كلبا وهم الذين ينجسوا  
 باعمالهم وبعضهم يمشون السهم فيسبل الينع من اقوالهم وهم العلماء  
 الضعاف الذين يخالعون اقوالهم باعمالهم وبعضهم يمشون ابيهم وارجلهم  
 وهم الذين يؤذون لغيرهم وبعضهم يمشون على جذوع من النار وهم الذين يسيئون  
 الشهور وينفون حقوق الدين من اموالهم والعفت الناس يسبحون في شباب  
 العيوان وهم اهل الكبر والخيلاء والصفاء العاشر اثنتا عشر من الجنة وهم الزمان  
 صدق رسول الله عم كما في فاعلة الختان ويعبر باصطفاهم صغوق

في الحسب  
 من اقوالهم  
 من الحسب  
 من الحسب

ذكره اليوم اى يوم الحسب على الرحمن وكذلك الايام من صدوقه اى  
 رجوعهم الى منازلهم حال كونهم لم يمتثلوا سنة واما بين مقبول ومرود اى  
 بين ان يكون عملا مقبولا عند الله وبين ان يكون مرودا عند تعاليه  
**قصص في سن الاستسقاء** والادعاء والكسوف  
 والحسوف قدمت الاستسقاء في العنوان ليعرف نفعها في البيان لكون صلوة  
 الكسوف سنة بالجماع والاجماع وصلوة الحسوف تابعة وليعلم بكون الايام  
 الاولى العبادة كسوف القمر في ايات الدين اى علام من علاماته  
 واعلم ان صوف الشمس القمر بين واحد واما في الحديث كذا ومن الناس من يغيب  
 لك الكسوف في الشمس الحسوف في القوم عليه كلام المصنف فيقول الحسوف في حيا  
 الكسوف والكسوف في حيا بعض كذا كرم في شرح المصاحح يجوز الدين باجابه  
 قال الدين وما نزل بالآيات الا نحو هذا ليس ذلك الكسوف ولا الحسوف  
 كسوت احد ولا غيره من الاحوال كما نزل في الزلزلة والريح العاصف والخطب  
 ذلك كذا في جماعه قال في تفسيره ان شعبة الكسوف في حيا من ايام النبي  
 فقال انما الكسوف لونه فقال عم ان الشمس والقمر من ايات الدين لا كسفا  
 لونه احد ولا في حيا قال في شرح المشارق انما قال ولا في حيا لانه كان  
 يتوهم منهم ان الكسوف قد يقع لولادة شجرة فيقع الناس من قرعة  
 اليه باقرا الجوع العين الملهة اى لجماله في غارة واما علم الكسوف في حيا  
 هذا به عند ذلك الاكساف والادعاء والتوبة والاستسقاء والصدقة  
 والصلوة في اى من اى يقول الصلوة جامعة بنفسها الصلوة كونه منفع  
 لعل المقدر ونفس جامعة ايضا على الحال عنها اى احدها حال كونها جامعة  
 ويجوز زعمها على التمسك واجوز في الاول ونسب الثاني اى من صلوة

حال كونها جامعة وعكسها حضرة هاديه جامعة حتى يجتمع الناس في عظيم  
 الساجد وافضل البناج بغيرها، فيقبلون اي يتزعمون بالاعاء، فيقبلون  
 وينقلون من الشروع والاسكتان اي التجموع ساستملا عوا الا ان يكلف  
 الدرع ذكر الزرع هتم، بتعريف اي ذكر الخوف الحاصل لهم عند ظهور  
 تلك الآفة اعني الاكث هذا هو افضل وان لم يجزم الامام صلى الله على  
 فرادى كائنه في فانه لا جامعة فيه لاعتدوا اجتماعهم ليلا والسنة اذا  
 التمس في وقت ركوعه او غير ركوعه ان يصل الامام بهم ركعتين بغير خطبة  
 ولا اذان واجامعة باطول قيام وركوع وكجود ما روى انهم صلى صلاة  
 الكسوف ركعتين بركوعين واربين سجرات كسائر الصلوة وطال في قيامه  
 وركوعه وسجوده وعند الشافعية بركوع في كل ركعة ركوعين بقره الشافعية  
 زعموا في القيام الاول ثم بركوع ثم بركوع ثم بركوع ثم بركوع ثم بركوع  
 القيام الاول من الركعة الثانية سورة النساء، وفي قيامه الثاني المائة ركعة  
 الصلاة على سبعة اشياء وقال في الاحياء وهذا التطويل اذا لم يجز وانما  
 اذا لم يجز كركعتين، الصلوة انها تحففة، ويجازف بالقرآن فيها اي في  
 الركعتين لتولم صلوة النهار عجم اي ليس فيها قرآن مسجودا **وقا**  
 في صلوة الخوف سجودا بالقرآن في قيامها كونها صلوة ليلية، ويدعو بعد  
 صلوة الكسوف الحسود ويقرأ، الا اللعن جهنم بضم الجيم اي يتدروسه  
 وطاعة حتى يحل الشروع فيه قار وانما وقتها بعد ابتداء الحسود الا تمام الاجل  
 ويجز وقتها بان تقرأ التمسك بسنة وينوت خوف الزمان تطلق قرص  
 الشمس في بطن سلطان الليل ولا ينوت بزوال الخمر خاصة لان الليل  
 كل سلطان الغر الشهي ويصلون في سائر الافراع اي في باقي الحواف

في الاحياء

والايات

وقد مات من الخوف من العدة والمطر الداهم والظلمة والساعة والزلزلة وما أشكل  
 فذكر في الروي بضم الفاء جمع فرد على غير القياس كما رجع فردا لكسوفان وسكوفان  
 وعتقون الرقاب جمع رقبته وارادها بالغيوس فان الغزبات بضم الغاء  
 عن صاحبها، ويتعقرون بالعدو عند غيوب الرياح العاصفة، اي الشوفا  
 من سترها وسترها فيها ويستبحون الدرع حين يصوت الرعد قال الامام الغزالي  
 كذا في تفسيره بيان الرعد اسم مكسوب يسوق السحاب والعتقون اسم موصوف  
 قال ابن عباس رضى عنهما سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يستبح الرعد سبحان  
 والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فان اصابته صاعقة فعلى دين بركان  
 الشهد ويحسب اي يجلس على ركبتين، يقال جنى جنى جيناً وجمناً جنى جناً  
 كذا في مختار الصحاح عند غيوب الرياح ويقول اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها  
 عذابا اللهم اجعلها لنا راحة جمع ربح اي رحمة ولا تجعلها ربحاً اي عذابا  
 وازداد بيان كذا ما ورد في القرآن من الرعد لمنطق العرش فهو عذاب لكل ماواه  
 لمنطق الخلق عن الرجاج فهو رحمة وهكذا ذكر في شرح المصابيح وان كانت تظن  
 الا انك تكتب في كتاب الفتنة كقولك فا رسلنا عليهم ربحاً ورسلاً عليهم ربح  
 العقيم ورسلاً الرجاج وسببنا وغيره لا يحق عليك ما ذكره، ويقول  
 اللهم لا تقسنا بغيرك ولا تمكنا بعداك، وما هنا قبل ذلك ولا ينبغي بكونه  
 التاء مشارة معلوم من باب الافعال وقول العجم، شعول الاذن وقول اذا  
 انقضت يشهد العشاء اي سقطت وزل ذلك العجم لظرف الاذنين وقول احسب  
 فاعلم ربي شعول وقول بسنة، شعول اي ان يستريح بين الاجمعة احد هو تابعا للجم  
 حين انقضت اربابنا الى انقضت العجم نظرا لامتداده الى ان يظن بل يقين بغيره  
 ويقول كما شاء، الكثرة لاملول والواقع انك بالذم هكذا قال ابن مسعود رضى عنهما

مطلب  
في سقطه

ان الفعل الاول المشايخ يكون تابعا للمفعول الثاني وهو اكثر وقد يكون  
 الامر بالمعنى حسب خصوصية المقام كما في قوله وتبعوا في هذه الآيات  
 لعدة فان العنصر هو الفعل الثاني تابعه وقد صرح به النجاشي في كلامه المنس  
 من هذا القبيل فلما جاز الان يقال قدم المفعول الثاني راجع اليه على المفعول  
 الاول على بعض ويخرج اللفظ بالناس للاستسقاء وهو طلب المطر عند  
 طول انقطاع قولوا الصالحين متعلق بخرج يستقلا بكسر الهمزة والفتح اي  
 لا يأتى ثياب العذلة وهي ما يلبس كل الأيام عند باس الرزق استقوا فمعا وقد  
 اذبح ويكثره ويستخرج اليه ويصل بالناس ركعتين مثل صلوة العيد فيترك  
 اربع تكبيرات الزواجر وهذا عند يركب ويحذر ويشي صلوة مسنونة عند  
 ارجس ورجح وانما هو استسقاء ودعاء فقط عند يركب بالقرآن فيها اي  
 في الركعتين ثم يجلب خطيبين منهما جلسة خفيفة ويسكن الاستسقاء على  
 الخطيبين ويبقى في وسط الخطبة الثانية ان يستبرأ الناس ويستقبل القبلة  
 ويحول روائه في نصف الساعة تقا لا يجوز الحال هكذا فعل رسول الله  
 فيعمل عطف العطف بكسر العين الزواجر لا ينبغي ان يقع على العطفين  
 فالنوع ههنا واداءه في شق الزواجر والركن اضافة اليه ووصف بالابن والاسم  
 حيث قال عطف الابن على عطفه اي مكسبة الابد على عطف الابن كما في قوله  
 الصالحين ويجعل ان يكون ذلك الهاء في الضمير البار في عطفه على الابن والاسم  
 ارجس جانب روائه الابن على عطفه الابد ويجتهد في الدعاء اللهم امين  
 بدعاك وودعتنا ابايكل فقد وهو كمال كما امرتنا فما جنتنا كما وعدتنا لهم فان  
 علينا بغير ما قدرنا واجابك ونسيتنا وسقينا رزقنا كما في الآية قوله  
 فاننا من قارف الظلمة فاعطنا العابد وكذوف ارفعنا يدنا عن اسئمتنا

دعاء الاستسقاء

ويقولون

الذليل

ان النبي عم استسقى فاشارة بظلمة كسيرة الاستسقاء كما لا يجعل بين كسيرة الاراض  
 وظهرها الاستسقاء بشيرونه كظلمة الخال وهذا مثل ما وصفه في قوله الرادوا  
 وقيل من ارادوا بلع بلاه من قحط وغيره فيجعل ظلمة كسيرة الاستسقاء ومن سأل  
 نوح من الله فيجعل بين كسيرة الاستسقاء وكسيرة نوح في شرح الصالحين ويستسقى يصلوا  
 الناس اي يجعلهم الامام وسيد وشيخا ورفيقا علم بكسرة لاء جمع حيدر  
 بالشدود وضعتا بهم وقصرا بهم ويدعون الناس في اثناء الخطبة الاستسقاء  
 اي الرجوع من الركوب والانا في اي الاقبال بعد ان تاتي الاية ويدعونهم  
 الاستسقاء اي طلب المغفرة كما سأل من الخطايا ويستسقى للذوات المعاني  
 اي العاطفة التي تخوم حول الحوادق والاشواق بجمع الهمزة جمع ثم يفتحين  
 دعواتهم راسية جهاريا في التسمية التي تسمى بالقبول وقيل بسحب اذراج  
 الذوات الاستسقاء ايضا في ركعتهم في الحاجة والاطفال جميع طلب المغفرة  
 بالهاء الهمزة وفتح هاء التثنية اي الاطفال التسمية الدعاء من اختلفت بصية  
 اذا ساءت في دعائه فليعلم اي الناس يستقون بركعتها قال عم لولا  
 يستبان وضع قروانهم وضع عطف عليهم السبأ مشبا ذكروا في الايام كسيرة  
 على وزن يفرغ اي يكسفن وراه عند انصار القبيلة اي عند نزول المطر  
 كما فعل النبي عم كذلك **فصل في سنن الاكسرة**  
 وذكر الله في اخذ الاموال على الفسق يعرفون من باشركية نفسه وتقصية  
 قلبه واعلم ان سنن الخطوط قبل عمل جناب القدس عز وجل واعلم ان ليس المراد  
 من الاكسرة في هذا الفصل كسرة الا ان الله خلقه بل هو امرتها ومن كل ما فيه  
 ذكر الله وتقدس واعلم ان اجزاء ما سئل من عبد الله ليس لقول الا ان الله  
 خلقنا شراب الا ان الله خلقه والجزء الاي اعمال ويكسبه في قوله في الاكسرة في

شعرة

شعرة

اذكر لكم وادعيتنا القلوب بالسرمد وسئل الشياخي جفاة والظاهر  
 ان المراد حقا هو الحاصل بالصدر بقرينة العمل على الذكر اللهم الا ان جعل الذكر  
 على الصفة القصد وايضا قال عم النقص في صيقال القلوب وذكر الله عز وجل  
 ينتخبين الايمان اي هل ساءت بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله ليكن باسلام  
 وبراءة من الشرك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في علم الايمان وبراءة من  
 الشرك وحبس من الشيطان وحرز من النار وذكره في تبيين الشافعيين  
 ومع الصباوة اي حالها في محنة الصالح في الضيق والتشديد فالصالح على شيا  
 ومحتاج الصالح بمنح الله يتقدم اليه على الحاء المهملة وهو الظن بالحواس ومن  
 سئته اي من سبق وذكر الله حضور القلب وهو من السؤلة ومنها اخفاء  
 الذكر القلب فان ينقل على الذكر الظاهر سبعين ضعفا متواترة او عوا  
 ديك بقراءة خمسين وقوله صلى الله عليه وسلم في ان اخفى الله وابعده  
 عن الرضا واكثر ما يذوقه في الدنيا من دواعي موسى انهم كانوا  
 نورا في حين وجعوا من غيرة قلوبهم في الجاس على واد فرغوا اصواتهم  
 بالكتابة فقال عم انما الناس اوتوا على انفسكم انكم لا تدعون احدا ولا غائبا  
 انكم تدعون اسميما قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثال مما يدرك على  
 اسباب الاخفاء وذكر الله في لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا مجازي  
 والشرح المراد قويا وما يستندى برغص العصوت يستقل عن قلبه لولا الرخصة  
 فيكرا في شرح الماشوق ويروى في ما ذكره في الظاهر حيث قال الذكر برغص العصوت  
 جازي بل سئته اذ لم يكن عن ربا يعلم الناس بانها والذين ووصول بركة  
 الذكر الا انما سبعين في الذود والبيوت والظلمات واليومين المتألمين تسع صوتا  
 ويشهد يوم القيمة كقطر وبها يسر صوت وبعين الشياخي اخفاء واخفاء

لا

لا يبعد عن الرضا وهذا يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرغ صوت بقراءة  
 القرآن والذكر او في ما ذكرنا من نافع من نعت الرضا فالاول والآخر لفظا  
 يقع في الرضا انتهى فان قيل ما ذكره في الحاشية من ان قد فتح عين مسعود  
 اذ قال لعمري بجمعتين يقولون برغص العصوت ما اريك المجديعين حتى اعزهم  
 من السميرة لعل كراهة رغص العصوت في الذكر تقضي العقل لعل ان لم يتوجه الرفع  
 العصوت فقط بل الرفع الصوت على عيشة الاجتماع وغيره وذكر من الاحوال والاه  
 الواضحة منهم حكاك والدا على ولا يعرف الذكر الخفي اراوه الذكر القبيح الذي  
 لسان حذق في بل موصفة ذوقه لا يمكن عنه البيان بجزء القلم وتقدر القسان  
 وملا غير ما راد من قول وسما اخفاء الذكر اعني الذكر اللب في الغير لغيره  
 فيصوت الملا يد بين كلامه والامور فيصوت قال في شرح المصالح اختلف في  
 ان التمهيل والتسبيح وتوحيها بجزء القلب افضل او باللسان مع حذوق  
 القلب الخفي من ريق الا قد بان عمل السؤلة افضل واجتمع من ريق الشا في ان العمل  
 فيه اكثر فاقتضى زيادة اجرة الصنيع وهو الشا في ذكره النووي في شرح مسلم  
 انتهى الا بالرفع اي الولاية العظيمة التي جعلها الله خاصة فان الولاية العظيمة  
 اذ اوصل الذكر الخفي يكون انفسا واوران توحيها يتوحي لا حله كالمسك  
 الا في ربه وعليه ما يمكن عن كثير من الاماير اذا ذهب عن مكان ينتم من مواضع  
 حضوره وايضا المسك القائل مع العطش لا ييسر مع شرب من المسك وتكون بله تبا  
 يرى نكته انفس الجاهل من فيه في ذلك الاوان على عيشة النور اللامع  
 هذا ما سمعت من شيخ في مذكره وبنزل روي في جسدي حين عرضت عليه هذا  
 المقام بعد ما شئت على ذكر الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا فان ذكر القلب حصل  
 يكتبه اللطيفة ام لا فقليل يكتبه ويجعل اللطيف علامة يعرفون بها كطبيب الراكية

لا ذكره في قوله

لا ذكره في قوله

جملتها

22



وقيل لا يكتبون ذلك لا يطلع عليه غير الذليل والقصير عموماً ولا يشرع  
المشارق لأكمل الذين يكتبوننا فضل الذكر وهو كمل الشها وده كما قال النبي  
الفضل الذكر لا اله الا الله والفضل الدعاء للولد وقال النبي عم افضل ما قول  
انا وما قال النبيون قبله لا اله الا الله وعن انس بن مالك انه قال قال عم  
من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسي التقيا على خطاياه فيغفرلها فغفر  
وكان له بذلك عند الله عهد والعهد التوحيد وعنه ان قال قال عم ما من عبد  
قال لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار الا طست ما في العصفير من السبابة  
حتى تسكن الاستطفا من الحسنات كما في التعقيب والغاصصة ويذكرها  
الشوا و... صورته حتى يا، فذكر كل عصفور منه حظهم وبغيت الذكر بين العاقبين  
وفي معترك العاصفة الضعول اسم مكان من اعتكرك يعني ازدرج اي في مواضع  
الازدرج من الاسواق جمع سوق بالضم فاذا رجا يكون سببا لتب غافلي او  
لنويق سوقى فاسق وفي العترة لودكر الله في مجلس المنسق نادوا انهم يتخلون  
بالمنسق فانما اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر غيره  
لهذا انتهى والاعراف الصوان **فصل في الصلوة على النبي**  
بالتام فطلبه بمن الغفول لا اله الا الله كما بنات الغفلة في يوم من الاسلام سنة  
الصلوة على سيد الانام اي كما قالوا فينا اي كثرة العتلة عليهم خصوصا  
في يوم الجحيم وليست توجب شفا عتة عم لرحم عن سفيا النوري ان قال  
عنه انما فرأيت شأبا استعلت باسما والكلية كبح الصلوة على محمد فقلت غفا  
بيت الداروم وكلما وضع دعاء ولا اسمع منك الا الصلوة على محمد فقام فاسق  
قال انظر حبت والذى حاجتني فتر لنا بعض الطريق فترض والذى ومات  
واسودت وجهه وارزقت عيناها وصاروا سكرام من الخبر فقلت لي قلت

علم

صحاب موت اليه وسواد وجهه ولو اقرت الناس بعينهم فقلت في نفسي  
ان اربكان منا فقتل قلبه بينا في النوم فرأيت في المنام شأبا من سواد الغاصصة  
الوقوع العينين قرن الغا بين جلس عتلا من سواد وجهه اليها وكمل على وجهه  
سواد وجهه بيضا وتجره اسما كان اوله واراد ان يرفع فقلت لزمانت  
رخص الله لي قال اما تعرفي اناسية اولاد آدم انما يخدم اعلم انما انما كانت  
بابك ملائكة العزاب انما ملائكة صلوا في غايه زمانته في غايته وكشفت  
سائر له وادان كان يمس على كثرها وكان مشربا اي مؤلعا بشرب الخمر قال  
الشباب فاشبهت وكشفت وجهه فاذا عوتقها لا يورثها فالان لا افرق  
عن الصلوة عليه فقال سفيا بن سعدت ثم قال بتلايفه عترة اب امة محمد  
يظهره عن العذاب كما قال ابن تومر في حرفة الزياض وصحبت اي توجب  
مصاصه بينهم له في وراة السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التشبهت  
في الزياض فذكر كثره عن ابن مسعود وان قال قال عم ابي اول الناس سيرة  
يوم القيمة اكثرهم على صلوة وعن ابن مسعود ان قال قال عم اكثرهم على  
الصلوة على يوم جمعة فان صلوة ائمة تعرض على النبي فمن كان اكثرهم  
صلوة على كان اقربهم من منزلة وذكره في مسكون الا انما ان قال عم من صل  
على يوم الجمعة ثمانين غفرت له ثوب ثمانين سنة ومن صل على كل يوم خمسين سنة  
ثم يفتقر اليه او عن ابن تومر ان قال قال عم اصكبروا من الصلوة على يوم جمعة  
فارتشوه وتشهد الملائكة وان احد من صل على النبي اقرعت على صلوة  
حتى يرفع منها قال قلت او بعد الموت قال ابن ابي عمير على الارض ان باء كل  
الانبياء من كتاب الشريفة قال ابو سعيد الخدري ما جلس قوم مجلسا  
لا يصلون فيه على النبي هم الا كانت عليهم حسنة وان دخلوا الجنة

في الصلوة على النبي

فيصل عليه عدم تأثيره في عدم في الشيء ان تسمع اسم الذي يحيا في عقل  
 فيقول سبحانه الله اوتبارك الله واخود ذلك لان تعظيم اسم الله واجب في كل  
 زمان واوقاتا الصلوة على النبي عدم عند ذكره عند النفاذ يجب في كل منة وانما  
 عند الكون لا يجب في العواذ عدم وقبل كيف في المجلس من سجدة التلاوة و  
 بقية ولا يجب الزموا عند ذكر العجازة قال ويبقى الصلوة في بيتا في الزمته  
 فيقتضيه بخلاف ذكر الله لان كل وقت محقق الا اذا لا ذكر فلا يكون محقق  
 الصلوة انتهى وفي شرح الجمع قال الامام الشرحسي الفتاوانها مستحبة  
 كلها وذكر النبي عدم وعليه الفتوى وعن الحسن البصري راج ان قال راجت بانعقدت  
 في الصلاة فقلت يا ابا عبد الله ما فعل بك من جلاله قال غفر لي قلت يا فضل  
 قال ما ذكرت حديثا انما صليت على النبي عدم فغفر العتق لي بذلك ذكر في الروضة  
 ودرسته في فصل من الشهاد ان قال عدم اربع من الجفاء ان يقول الزجل وهو  
 قائم وان يسبح جهنم قبل ان يقر من الصلوة وان يشتم الله ان تلا يهد  
 مثل ما رويته المؤذن وان اذكر عندك فلا تصلي علي او تخطو به اليه  
 وبسلي علي مع الصلوة اي يقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى آل  
 محمد وسلي او يقول صل على علي وعلى آل علي وعلى آل علي والصلوة  
 عليك يا رسول الله وغير ذلك قال الله يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا  
 تسليما وعن ابي هريرة رضي عن النبي عدم ان قال ما من احد يصلي على الازفة  
 الدعوى روي حتى اذ عليه السلام كمن في الشريط وعن ابي بصير  
الصلوة ان السلام اي قول عدم يكون عن الصلوة على النبي عدم ويكتب  
 عند ذكره اي حين يكتب اسم النبي عدم في الكتاب قول الصلوة والسلام على  
 منقول يكتب وعن ابي جعفر الكبير اذا كان وراءها بالكو في يكتب للقوم

ولان الصلوة على اسم النبي عدم قول صلى الله عليه وسلم فان قوله هو في الصلوة  
 فقلوا ما فعل النبي قال غفر لي قبلها اذا قال بالحق في بعض اسم النبي عدم  
 في ذلك صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال من صلى علي  
 في كتابه يزل الملك الذي يستغفرون له ما دام اسحق في ذلك الكتاب كراهة  
 في روضة الصفاء وبسلي علي في اول الدعاء ووسطه واخره فان الصلوة على  
 النبي عدم من شروها استجابة الدعاء ويلها يفرق الكبير بما جاء به بعض دون  
 بعض من النسب من النبي عدم ان قال الدعاء محبوب حتى يصل على وعن الحارث  
 بن عمار ان اطلب كرم الدعوى ان قال قال عدم ما من دعاء الا بينه وبين  
 الله حجاب حتى يصل على محمد وعلى آل محمد فاذ فعل ذلك اخرق الحجاب واقترب  
 الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء تكون في الروضة ايضا وبسلي معه  
 اسم النبي عدم على سائر الانبياء عدم ويقدم الصلوة على سائر النعم  
 صلى الله عليه وسلم فيقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى جميع انبيائك صلوة  
 الدعوى من جميع واعلم انهم جمعوا على ان الصلوة على النبي عدم كذا عد سائر  
 الانبياء والملك استغفلا لاجل ما غفر له في النعم على جميع النعم اذا ابتدأ  
 قبل هو صلاه وقبل كونه يعني لا يجوز ان يقال اللهم صل على ابي بكر  
 بل يقال صل على محمد وعلى آل محمد مثلا على طريقة الاشاعرة فان يجوز ان يبي  
 نظيره ما ايضا فان قلت الصلوة من الدعوى بمعنى الرتبة والدعاء بالمرتبة جاز  
 كقولك صل على محمد وعلى آل محمد من الدعوى مستقلة قلت لان امثال  
 ذلك توشية لم ينقل من الشافعي استغفلا لها في غير ما يقال قال الدعوى قبل  
 ولا يقال قال النبي عدم وبل وان كان عدم عزوا جليل على الدعوى فان قلت الدعوى  
 قول عدم اللهم صل على ابي اوفى في يدك بل هو جاز استغفلا لها غير قلنا انما تحقق

يدل ان التعلق لم يستعمله احد مطلقا والسلام كما سبق فلذا يقال قال  
 ابو بكر عليه السلام بل يقال رضي عنهما ما ذكره في شرح الصحاح والشارح  
 وغنية الفتاوي وذكر الامام البيهقي في تاريخه ان قد اختلف العلماء وان  
 هل يقال لغير الانبياء هم فيكون بعضهم ومع الاكثر وقالوا حكم الصلوة  
 حال وانما يراه ان يفرق بينه وبين الصلوة وبين التزكية فالصلوة مخصوصة  
 على ان يرضى الصلوة بالانبياء والالتزيم والتزكية مخصوص بالانبياء والاولياء  
 والعلماء اعني في الادب والشرع لمن دونه والعضو للذين والصلوات مرتبة  
 بين مرتبة الصلوة والقرآن فيكون لمن عند الله بين منتهى الحق  
 يقال لمن اختلف في ثبوتهم كعلمان وحضرة ذم القرون عليهم السلام دون  
 لمن دونهم انتهى كلام البيهقي هذا وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرة نقلاً  
 عن الامام الشافعي ان قال اشجع في المسجد الا قد فرقت في المنام قد  
 نصب تحت خارج الا قد فرقت في وسط الحرم فدخل كثر انوما انما جاملت  
 ما هذا اليه فقالوا لبيح الانبياء والرسول قد حضر والبشعة في الذين الخلق  
 عند محمد امساءة اودب وفتحت منه فسكنت الا تحت فاذا اثبتتاهم بالنسب  
 علي بافتراوه وجميع الانبياء هم على الارض جالسون مثل ابراهيم وموسى  
 وعيسى ومن خرج في وقت انظار واسمع كلامهم مخاطب موسى النبيتاهم و  
 قال لا اكون قد فعلت علماء اتين كما نبيا في اسما بل قال انما منهم واحدا فقال هذا  
 واشار الالمام القرطبي فساءل موسى عن سوالا فاجاب بجملة اجوبة فاجرت  
 عليه موسى بعد ما بن الجواب يبين ان الخلق السوال والسؤال واجد الجواب  
 عشرة فقال الخرافة هذا الاعتراض وارد عليك ايضا حين سئلته وما تنك  
 فيسلك وكان الجواب عاصيا في حدودها او صافا كثيرة قال فيهما انما تنك

كذا  
 كذا  
 كذا  
 كذا  
 كذا  
 كذا

في بيان

في بيان ان التعلق قد يكون جالسا على التخت بافتراوه والكلمة والقرآن  
 جالسون على الارض اذ في تفسير اي ضرب من شخص يرسل رسته ثم يخرجها فاشبهت  
 فاذا يفرق بينه وبين التعلق فانه لا يفرق بينه وبين التعلق فاشبهت  
 مستثنا لغيره في اقسامه الصلوة اختلفت وطلبت التيمم فاجده ابو جهم وعلم  
 هذا قال وانسب الاثر ما ثبت من شرف وانسب الاثر ما ثبت  
 من علم ويدخل في الصلوة عليه اهل بيته بالنسب مفعول يدخل وانسب  
 واذا وجد لتولدهم اذ اصليت علي فخرجوا وعن عمير الثعالبي ان قال قالوا  
 يا رسول الله كيف تصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته  
 وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلم ان ابراهيم اقل  
 جميعه ولا يدرى ان ابراهيم عند العطاء من بعض العيين اسم من العطفة  
 كذا في كتاب الصحاح وذكر لتولدهم اذ عطسوا حكم فليقبل التولد وليقبل  
 لخواه يهدى كما انه ويصل على ابي ما حكم على ما فتوى بعض شيوخ الحديث  
 ولا يبعد ان يستدال بالقلب ايضا وقد يقال انما لا يدرك لان العطاء من  
 سبب لخدمة الاماغ واستدراج الفضلات منه وصفاء الروح المتكسبة  
 وتنويع الحواس فغير متروك في العطاس وهو نوع من العطفة ولا ان التولد  
 عقبة فهذا موضع التولد والكل على الحق الدرع دون موضع الصلوة علم التيمم  
 ولا يدرك ايضا عند بيع الفجوة حتى لو قال اللهم الله واسم محمد لا يحل لانه  
 اصل لغير الله فيصير المذبح بيته ولو قال بسم الله وصل على محمد وكون  
 ولو قال بسم الله وكون رسول الله بالجفص لا يحل وبالرفق يحل ولكن الاثارة  
 ان لا يفعل الا لعدم جوده التسمية كذا في شرح النقا: ولا يدركه علم  
 عند التعلق ايضا ولم يضاف وجهه في الكتب المعتبرة التي وصلتنا

ابي  
 في العباس

وقد وقع في تعليقات بعض النسخ الصحيح اننا لا نذكر النبريم عند هذا النوع  
 الثلثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطار الحمد واما في الكافي  
 بسنده وقد قال لهم موضعان لا تذكر فيها عند العطار وعند غيره  
 الثالث على الصحيح فيقول عنده سبحانه الله ومن انما اذا امر شيئا عجيبا  
 عن ذلك وجهه يتردد الدعاء عن ذكر العلو ويحكم ضابطا لا يعلم الا الله  
 اختصاصا بذكر الله عند ما ذكر في العلو وفيه ما لا يخفى **فصل**  
**في سنن التقفار** بوسن سنن الاستغفار على الدوام عن ابو زرقة قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل داء دواء والذنوب لا تستغفروا  
 وقال لهم ما من نبي الا اوله صحيفته من صحيفته يكتب فيها عمله بالخير  
 يكتب فيها عمله بالليل ثم يطوي الصحيفة فان كان فيها الاستغفار وكونه  
 واحد فانه لا ينزل وان لم يكن فيها الاستغفار طويت من غير ان ينزل  
 قال لهم من لم يستغفر الله في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صابها ومساها  
 كما في الخالصه فانها لا تستغفر والقيام يجعل الكبرية صغيرة لما قاله  
 لا صغيرة مع الاصرار والكبرية مع الاستغفار وكونه في الخالصه وقال لهم ما  
 اصبر من استغفر ان عاد في اليوم سبعين مرة قال في العلو قد جعل الله  
 الاصرار على الصغيرة مثابة ارتحاب الكبرية فقال لا صغيرة مع الاصرار  
 الاصرار على الصغيرة واذكرت الصغيرة تكوّن ايشهر ثقلها لان ذلك  
 شيئا تدور وتوايه لا تكوّن ايضا كوكبا اذا اجتمعت صفات خمسة: انواع  
 حيث يشهر مجموعها ما يشهر الكبرية ان تهيى وان يخرج عن الكبرية جمع  
 الكبرية وهي التي الكبرية باء فخذ الحنف يقول مسكوب الهم اذا اشتد عليه  
 عباس رده ان قال قالهم من لم الاستغفار جعل الله كل من كل

الاسلام

في الاستغفار

فريا

فريها وورق من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجو ولا يخطى بيان ومثرا ما يخفى  
 الهم عليه من الشدة وقد وسر كسرة العدد في الصحاح يقال حذرا مشددا الحان وكسرة  
 ليل هو كسرة اللاد والواو هما قالوا وكشاف في تفسيره لو قيل فقلت استغفرا  
 ربكم ان كان عقابا يرسل اسماء عليكم بعد الاذنين وكم يسهل والذين ويجعل كسر  
 جنات ويجعل كسر كنهانك وعن الهدي ان رجلا سئل اليك في اي الخط عتار استغفر  
 الله وكسر الهم انما المقتره في قوله التسلل واخذ فقرة وتبع ارضه اي فقهنا  
 وزياوتها فاسمهم كلهم بالاستغفار فقال الربيع بن صبيح انك رجل تسكون اربابا  
 ويساؤون انوارها فاصبرم كلهم بالاستغفار فقال الحسن رضى فورا به صفة الآية  
 وذكر في رساله الاوقية ان رساله رجلين بعد الاصحاب وقال ان رجل ذومال  
 ولا يولد في عقبه شيئا الصل الا يورثه ولما فقال عليك بالاستغفار وكان هذا الاستغفار  
 كبره بالاستغفار حتى كان ربه استغفرت يوم واحد سجدة من قول ربي حتى يبين  
 وكان النبريم يستغفر اليوم والصلوة ما من قال حديثه كان في سنة فذرت  
 اي فقلت على فقلت رسول اليوم فقال ابن انت عن الاستغفار يا عذبة  
 انما استغفرت كل يوم حذرة وخيرا رائحة الذين اذا حصلوا السبب واوا  
 اسما والاستغفار ويقدم التوبة على الاستغفار كون التوبة وبع الرجوع عما  
 كان مذموما في الشرع الرما موجود في القرن مقدما ونفط الاستغفار كونه عيار  
 عن طلبة المغفرة بعد توبة تيمم العصبية والاعراض منها ولا في الاستغفار بعد التوبة  
 اقرب الا قبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال الربيع بن حبيب رضى لا يقولون  
 احكم استغفرا الله بغير التوبم والفتاى عليه لا يكون ذنبا وكذا ما ولكن ليقول  
 اللهم اغفر لي ذنبي كما غفرت لفاطمة لفقان ويتصدق بالمال الهملة حتى يتبين  
 ان يحضر الاستغفار عاوة في جميع امون والطوان اي بالان وكذا سببه الاستغفار

الحسن  
 صلوات الله عليه  
 لرم

يعني استظهر الله اعظمه على الاصل قوله الحي القيوم بروي منصور باعادة  
 صفة قبه وروفا بدله اوجبا انقول له وهو وايوب الب روي عن النبي ان من قال  
هكذا من قال سيده الاستغفار المذكور فخره وان كان في زمن الخلفاء من الحب  
 مع الكفار حين لا يجوز الظهور ان لا يريد الكفار على ضيق المسلمين فان الفراج من  
 الكفار بهذا الحديث يدل على ان الكفار يفتخر بالسوية والاستغفار كما هو جدينا  
 كذا في التفسير وروي في الجاهدين عن شق او بن اوسان قال قال الله تعالى استغفروا  
يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدهم وكفرهم  
ما استطعت اعوذ بك من شدة ما صنعت ابوء بك بئسك عبي وابوء بذنبي فانك  
 فلو في قار لا يظفر الا نوسية الا انت قال من قاله في الدنيا سقنا بها فمات من غير  
 قبل ان يمسي فهو من اصل الجنة ومن قاله من الليل وهو موثق بها فمات قبل  
 ان يصبح فهو من أهل الجنة ذكره في المصاحح وغيره قوله ابو جعفر وذن القول وهو  
 الاضرب مع الخريف واقر **قصته في سنن الدعاء**  
 ومن سنن وبن الاسلام الدعاء قال النبي تم الدعاء هذه العبادة وقال الشوكري  
 الدعاء معلق اليقين مباداة واغسل انهم فختلفوا في ان الافضل هو الدعاء  
 او الشكوت والزنا فضل الدعاء افضل لا عبادة في نفع فان لم يستجب  
 اقام العبد العبادة وتوكل على الله لم ييسر الله له عماله من الدعاء وقيل  
 الشكوت والنجو تحت جريان الكفر ثم نوحا واما ما سبق من اختيار الحق وراود  
 قال قوم حيا يكون العبد في غناه بلا صاحب وشا بقلب يجمع بين الامور  
 قال الامام القشيري في الاول ان يقال ان الاوقات مختلفة في وجده وقيل ان  
 الدعاء فهو وقت فالدعاء فيه اوجبه وان وجد في اشارة الى الشكوت فهو وقت  
 فالشكوت فيه اوجبه وكذا في حد اثنى العامين فان الدعاء في الدعاء في الدعاء

مطالع الدعاء

مطلع

وسلح المؤمن قال ابن عباس عن النبي تم الدعاء في الدعاء في الدعاء  
 ويدركم ان ذلكم دعون الله في ليكم دنياكم فان الدعاء سلاح المؤمن وعن  
 سلمان عن النبي تم الدعاء في الدعاء في الدعاء في الدعاء في الدعاء في الدعاء  
 الدعاء يمنع ما ينزل وما لم ينزل وان البلاء لينزل في لقاء الدعاء فيقول  
 المومن الفجعة اى يتصارعان ويتدافعان في قول يسمع مما تنزل اى يوقنه  
 يستطير ويرزق له العبره قوله تم الدعاء في الدعاء في الدعاء في الدعاء في الدعاء  
 بالدعاء كذا في التفسير وقال الامام في الاحياء ان قيل ما فائدة الدعاء اى  
 له يقال ان من جمل الدعاء يكون الدعاء سببا لوقوع البلاء واستجلاء  
 وصاد كما تترس فانه لما كان لوقوع الدعاء يكون جملنا قضاء الاعتراف في الدعاء  
 هكذا الدعاء ففقد الدعاء في الامر وقتة بسببها انتهى ونور السماء والارض  
 وعاد الزين هكذا وروى في حديث رواه ابو بصير تم الدعاء في الدعاء في الدعاء  
 من اطلب بسبب الدعاء الطريق التي اكلها قاله من حين ساء له سعد بن ابراهيم  
 عن عدم استجابة دعائه ما يسعد استجاب الخادم قال كل يعطى دخل فيه لفت  
 من الخدم لا يستجاب دعاءه اربعين يوما وينجا قيل الدعاء مفتاح الخلاء  
 وامن ان المفتاح لقم الخلاء والطيب الكسوة التي كسا بها الدعاء مفتاح الخلاء  
 ما لا حظ فيه والطيب ما لا حظ فيه وقيل الخلاء ما لا يقول العلماء انه  
 لا ينجى والطيب ما لا يقول للكفاية ان لا ينجى وقيل الخلاء ما افتكاك الغني  
 ان حلال والطيب ما افتكاك فقير ان ليس فيه جناح كذا في شرح النقاية  
 وهكذا قيل لعين من منصرفه باننا ندعوه فلا يجيبنا فقال اجابة الدعاء  
 يحتاج الى الطمأنينة والوعاء ليعمل الاماكون ومشروب وملبوس طبيا  
 ان قيل العلم كيف اصنع حتى استجيب دعائي فقال لعلي ان انا اكل طيبا

والدعاء

اشارة

وان تجلس باسباب طيبات ثم ادع الله بعد ذلك حتى ترى الاجابة فربما لعل ابن حزم  
 في هذا الزمان فقال لرواح الشباب وادع الله في الماء والخل وهو شراب من شراب  
 فان ذلك الماء يكون كسحب مطر او ماء او كالماء طيبا ثم اسأل ما تريد ففعل ما امرت  
 الله ثم ركز في القاعة والارادة عليه وعاؤه ومنها احضار القلب والارقان  
 بالاجابة من ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل  
 الله لا يستجيب دعا من قلب غافل لاهى عرض نفسه اسقا الله لا يعلم مدائن قوم  
 بالاجابة من جنة شرايطها فيسئل ان يكون كذا او كذا فيقول ان الله اعلم بما  
 الدعوة في اجابته وهدم كرم الدعوة او لعدم علم الدعوة بدعاء الذي قال الله عز وجل  
 بانتماء هذه الامور بعد ان يكون موثقا و اجابة عن الدعوة او بعد حذر الله في قوله  
 واذا دعا الله فاعوذ من الله ان يدخل على عرفان التبري لدعاء الله فقال يا ايها  
 ادع الله في دعواته فذلك هو دعاء المريض ما يقبل فيه قال في الدعوة وانما يطيب  
 وكذا آية من كتاب الله صلى الله عليه وسلم في الدعوة ثم ادع بوجهه وادعنا فادع في الدعوة  
 ضعتا ايدينا قال ابن كثير وادع الله في الدعوة كما قال الحسن بن علي في الدعوة  
 ثم يا حسن لو حدثتني حديث صدقتك لكانت لاهة في دعواته يقول ادعوه في الدعوة  
 فلما خرجوا قال الحسن ان لا تفتد من كذا وتنبه الغافلين وسما خيرة الدعوة تحت  
 لفظها بالاولا ثم يستعمل باليد عن الالام كقولهم قلنا عن الراس فيكون قبل الي  
 القول ولا يعقل وطلب السنون بان يقول دعوتك لم ازر استجاب لي هكذا  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال استجاب لي الدعوات يوم باثم ولا فطيرة ورجع مسالم يستعمل في  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يستعمل الا بالاجابة ولا يملك بعينه الياء والهم من الملاء  
 ان لا يكثر من الدعاء فبعد فان من يمل من الدعاء لا يعجل دعائه وايضا ينبغي ان يعلم  
 ان الدعوات في الامور الاشياء المكنية وحصل في قوله انه في الدعوات في الدعوات

مطلب  
 بالاجابة

في الدعوات  
 في الدعوات

بوجه

يريدون الاكل من الغرابض والنواقل واخف غضبه في الدعاء في الدعوات  
 من كباير الصغار واخف بين الناس حتى يعطوا الكحل واخف الامم  
 ليغفلوا كل الاسماء واخف الضيقة الوسطى ليحا فكلوا الكحل المتلوة واخف قول  
 التوبة ليدعوا على جميع اشياء التوبة في كل الاوقات على سبيل التذكير واخف  
 وقت الموت ليحا فواحدة في كل وقت واخف ليك القدر ليغفلوا جميع انبياء  
 بالقيام قالوا كذا في الدعوات الاجابة في الدعاء واليه الدعوات في كل الدعوات وايضا  
 فان من العباد من يسبح الدعوة اي يقبل الدعوة يقال له اسبح دعائي اني  
 اجب ويؤخر عطا رسواله وفي بعض النسخ سؤل يسبحون الهمة وهو ما  
 يسأل الانسان قال الله عز وجل في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات  
 لان لم يات وقت المقدور بعد ان لا تفتد من كذا وتنبه الغافلين وسما خيرة الدعوة  
 يجب الاجاح والمباغاة في الدعاء في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات  
 وقد يكون بحيث لم يقدر في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات  
 وذكر في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات  
 ربح الاعطاء الله احدى ثلث امان يعقل له دعواته وانما ان يخرجهما في  
 الاخرة وانما يعرف عند من التوبة شلها وفي العظة اخره وانما ان يكثر عند من  
 في نور بقدر ما دعاه وعن يزيد في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات  
 كل دعوة دعوى باء التبري لم يجب با يقول له دعوتك يوم كذا وكذا فاسكت  
 عليك وهو كقول في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات في الدعوات  
 حتى يتقن ان لو لم يكن لاجابة في دعاءه فقل كذا في تلبية الغافلين ولا ينبغي ان يدع  
 في الاجابة فيقول اعطيت كذا ان شئت او اعطيت كذا ان شئت لان لفظ ان شئت  
 اذا قلته لا احد كان معناه ان جعلت الخيرة ليك على من ان لم يكن قبل قولك

في الدعوات  
 في الدعوات

ان شئت مختاراً لها واختلف ان شئت جعلته حنيفةً وهذا المعنى لا يجوز في حق  
 الله ولا حكم لاحد عليه فان تعال لما يشاء ويحكم ما يريد. ويطلب على الأعراف  
 ويروى في سنة بعد اخرى السبع سنه اذ قالوا ما فعلنا ما ذكر في الحديث ان الله  
 يحب المحسنين في الدعوات. وان ارتفاع الاصوات في دعوات العباد وانما  
 بحسن النيات. وصفها الطويات. جعل ما عقدت الافلاك الزاويات. قال  
 الشيخ اذ نادى ربّ والنداء الزعاء بقربته قولته فما سجدت له. ويكمن من الدعاء  
 اكثر في حال التوسل. كسوا المون وسكون العين. والزعاء. يقع الزعاء  
 والفاء المجرى ضد الشدة. يقال اى ليجعل. يجمع بالجمع بعد التوسل على الخبر  
 الزعاء في حال البلاء. فان من دعى في الرضاء صام من حزب الله ومن  
 قد بدى العطاء وعادتهم ان يصرح بهم عند الشدائد قال النبي ص من سئلت  
 يسجد لله ركعتين عند الشدائد فلكم الزعاء في الرضاء. وروى ان الاستاذ ابو اسحق  
 ذهب فاستقبل جماعة من القساوسة الزعاء فقال لهم ما ذا اصابكم قالوا اني  
 الامير يترين فها جماعة ارجعوا والاراء قد حرمنا ثانياً فان قدنا جميعاً اكلنا  
 فقال الاستاذ من مركب وحكيه كعنين ودعا ثانياً او قالوا يا استاذ قد فعلنا  
 مما وكان مع الاستاذ رجل من خواصه فقال يا استاذ انما سئلتكم سنة اذ ورد  
 خواريك واذا فكرت دعا. ان تغلبي الركعتين القتين صليتهما والدعاء اليه دعوى  
 لاصلة واذا دعوتني اجبت اليه فقال الاستاذ هذا الاجابة ليست ركعتي الوقت  
 بل هي صلوة ثنتين سنة ودعا وها وحفظ الغيب من الفقر الخوام ذكره وروى في  
 الجاهل عن عبد الله بن عباس انه قال كنت راكباً خلفاً النبي ص يوم ما فقال يا غلام  
 احتفظ الله في الغلوات فيحتفظك في الغلوات. وعن النجاشي ان رجساً رجلاً يقال  
 له تميم فلما دخل المسجد صلى ركعتين ثم قال ارجعني الساعة فما ليبت ساعة

مجلس  
 في الغلوات  
 التفتيح

الادوية

الادوية استحسن قريه فاضح الرخاج فلما راه قال انطلق فقال يا ذكركم اهل  
 السجود كلوا قال اذهب وكنتم يوم فدخل عليهم وقال يا اهل السجود اذكروا الله في  
 الزعاء يركبكم في الغلوات. وكثير من جعفر الغلوات ان قال ايضا اني في كل من الارض  
 انا برجل ويكثير شوكه ويا اهل منها رطباً فسكنت علي فقال وعليك السلام  
 تقدمت في كل شدة من الاشجار وكما اخذت رطباً عما شوكا فنتسب رجل فقال  
 حيرت انما طلعت في الغلوات. اهل الرطب في الغلوات. ويقدم على الوطاء  
 في الرطب والثناء. علي في الصلوة على رسول محمد ص. ثم يرفع يده ويدعو باناء  
 عن فضل ابن عبد ربه بن رسول الاصلم قائداً اذ دخل رجل فصلح فقال اللهم  
 اغفر وارحمي فقال صم جعلت ايتها المعصية اذ اصبحت فصدت فاصعد الله باناء  
 وصلح علي ثم اذ دعا قال ثم صلح رجل اخر بعد ذلك فوالله وصلح علي النبي ص فقال  
 له النبي ص ايتها المعصية اذ صبح فمك في الرطب وغيره وعن سلمة بن الاكوع  
 قال سمعت رسول الاصلم يستغني الزعاء بالوقت سبحان ربك اعلو الوطاء  
 ويعتق بالظلم على نفسه ثم يجلس التوسل عند اى من الظلم. ويقع بالزعاء السج  
 اهل الاسلام ويستغرق في دعاء رسول الجمع مطالب وامهال ويعلم با  
 بالشدية الرعية وكما جسد. يعني ساءل الله في رغبة كاملة بحيث لا يتصور  
 نحو ربنا علي ان ما ساءل النبي ص عليه بعد الموصول في ذمهم. فان الدعوات لا يحاط  
 حتى يعطى اى لا يكتب ولا يمسو عليه. عطاء شئ بل يجمع الثبات با سرها شئ  
 يسرع في الصحاح يقال تعاطى ذلك الامر عليه اذ اكبر وعسول. ويحبت  
 السجود في الدعاء. وغراب السجود والاعضاء. اى النجاشي وزعن المشدوع  
 والسجود فيه. فان كل ذلك شئ جديد في الرسول صم ولان الدعاء يتغير في  
 الخلف وتعرف الاشياء باناء. فوان يقول اللهم علي نصر الكذا في الجنة.

الادوية

اللحم

كما ويرى من عبد الرحمن القليل اذ سمع ابنه يقول حين يطعم من بين الخبز الخبز  
 ايضاً القوم اذ استسكن الغنم الابيض من بين الخبز فتشاهي بغيره كغيره وتعود  
 برائته فلا يسهت رسول الاطعم من سكينون في صدقة الا انه قوم جندون  
 في الطهور والذبح قال في شرح الصالح السخري التور باقا اعتداء في الطهور وهو  
 ان يزدحم الوضوء الشرعي في السنة لما ائتمره بان يزدحم غسل الاعضاء على ثقت  
 وانما في الزمان في ان يسأل بالاجابة اليد وان يطعم الى ما لا يطعم عملاً وحالاً فتجوز  
 عن حرمة الاوسك فطعم الغنم المغفل حيث سأل من ازال الانبياء وان يسأل  
 موضعاً معيناً من الارض كما فعلوا في ارضهم على صيغة الجبريول مضاع لهم  
 معين في ذلك كما سئل النبي وبعوه الا انه ما يلزم على صيغة الجبريول مضاع لهم  
 من الخبر ولا يستعمله صيغة الذبح من استسكن الشيء يحفظه قرن عن طهره فله  
 من خبره واسماجه الذي من غير ضخمه في يده وبجانبه من في الذبح  
 ان يسأل النبي في العظام والجمادات من يحصل له القرية عند الذبح ولا يطلب  
 القرية بدون العظام لا في كحصى ولا في كحصى والاحصاء شارح يقول وهو ان  
 يسأل من الذبح ما قرض اليه من كذا فله اي يسأل من غير سلكه الا طريقه ولا  
 مما شربه اسبابه وخلاصة انه لا يسأل شيئاً بلا مائة الاسباب وعن بعض الثم  
 لا ينعى صيغة بلا سبعه الخرف بلا حذر والرجاء بلا طلب والشقة بلا قصد والاستغفار  
 بلا طمأنينة والعفة بلا سوية والكفر بلا خلاص والذبح بلا جبر وكذا في السبغ قال  
 النبي في الذبح الذي بلا عمل كالمراعي بلا قتر وكذا في القاصد ويتوضأ ويغسل حين يذبح  
 الله في ذبحه عن عبد الرحمن بن ابي نجر قال قالوا ليعلم من كان له ان الذبح اولاً  
 احرم من ان يذبح عليه فليس الوضوء ثم يغسل كمن ين ثم يذبح على الذبح وليس  
 على النبي ثم ثم يغسل اولاً ان الذبح لهم انهم يجان الذبح العرش العظيم والذبح على العرش

في ذبحه  
في ذبحه  
في ذبحه

في ذبحه

في ذبحه  
في ذبحه

في ذبحه  
في ذبحه

اللحم

استسكنه موجباته وحكمه وعده اي مشرفه والغير من كل يذبحه من كل  
 ثم لا يذبح في ذبحه الا غزوة ولا حيا ولا حية ولا حادة حتى يك رسماً اذ قضيتها بارحم  
 الاولين قول موجباته بكسر الميم اذ به الا قول والاعمال والصفات التي يحصل  
 رحمة بسببها وقول عزرايم مغفرك جمع غزيرة وهي الاصلوا جبهه واستسكنه عملاً  
 وخصاله تتعدهم وتساءله كما يباغضه من قولين كل بكسر الميم اي استسكنه ان  
 تطعمه نفسياً تاناً كما الغنم من كل شيء يكون باذنه ولا شك كما في شرح المصالح  
 ويستقبل القبلة ويبدأ بالذبح لنفسه ثم لوالديه والمؤمنين والمؤمنات ولا  
 يشرك الذبح الا الله الا من فانه مما يوثق العقدة من في تطعيم الشعم ويرفع يديه الى  
 الملكين بحيث يباغض بطيخ ويجعل بالحق كغيبه مملوح وجهه الاشارة الى ان  
 انت الذي يدرك بسوطان تجود على سايلك فحده طيباً برحمتك وتغفرت  
 علينا بنصرتك ولا يظلم ظالمك لانه اشارة الى الذبح كما فعل بالاستسقاء اشارة  
 الى ذبحه الطير وحين ذبح ذبح الفرق والهدم ونزول العذاب ونحوها ويحتمل  
 اي يتعد على ركبته ويسأل ما يدعوه بلقائه لما روى ان النبي كان اذا  
 دعاه عائلته واذا استسكن سئل نقاشاً وما سبق من قوله يذبح الاسبغ فهو على  
 الوجهين اما الرواية اخرى فذبحه عليها الحصى واما ان الذبح سبعه مذابح  
 في سبعه اوقات وهو الاظهر وهذا في قوله من لا يذبح من رداءه صحت باص  
 فاستسكن سبعه مذابح ويذبح يذبح الصدق والذبح كما استطاع المسكين  
 ويؤسئله الى الذبح يذبحه والعاملين من عباده كذبحه للحسن ويجفف  
 صوته بالذبح ويكون على التذبح والذبح مع العسك والذبح والذبح  
 بده الاذنه وما ويسمى بها اي يذبح وجهه بعد الذبح من الذبح لما قال  
 فاذا فرغتم فاصبحوا بوجوهكم وفيه يقين وتغافل كان في شيئا ان كغيبه كان

في ذبحه  
في ذبحه

في ذبحه

في ذبحه  
في ذبحه



من البركات والتمتداده فهو يفيض منها الى وجهه اقدس وهو اول الاعضاء بالكرامة  
 قال لهم ان لكم حجركم بسحبي من عبدي اذ رفعه من بين اليدين مرة فما سجدوا الي  
 جانباً محضاً فلهذا على ان يقره قلبه صدق الرسول عم في خبره ولكن ينبغي ان  
 يشته ان الرتبة لا يوجد اعظم بان دعواته تارة بل بعدم ردة يد يقره في سجدته  
 عاجلة او ثوابه وذكره جميع الفتاوى كما يقول في آخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة  
 عما يصفون او يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون آه قال والمختار وهو الاول  
 لان قصده عواشياً دون القراءة وهو النبي يا شاماً. ويؤمن الدعاء على دعائه  
 كما فتح فان تاءه من الدعاء والسحبي قولها آمين من آداب الدعاء روي  
 عن البرهم ان قال ما حسنتكم النصارى في شراكم في آمين يعني انهم يعرفون  
 ما في من العظيمة وقال كتب الامبار آمين فانه رب العالمين يتختم به دعا عباده  
 المؤمن وقال مقاتل عوقوة الدعاء واستئذان العزيم كما في نفسه الامام ابي  
 القاسم. ويجوز الدعاء اذا احسن برة الاجابة روي ان قال ما يمنع احدكم ان يدعو  
 الاجابة من نفسه فشيء من مريض قد سمى شياً يقول اني انا الذي بعثت وجلاول  
 تيم الله فالحجاب تكون صاحباً بفضله. ويجوز الدعاء اذا ابطأ عند الاجابة ويقول  
 للرب عني كل عيب. والادعي. الدعاء افضل الاوقات والساعات. ثم  
 وقت الصلاة. بالثعب يدل من افضل ولقد اراد به الاذان الاول عند اول  
 وقت الظهر من يوم الجمعة. يعرف من يتبينه الروايات في هذا الباب وقد نقل  
 اراد به الاذان الثاني يوم الجمعة فانه اشجع من الجمعة عند البعض. واخر  
 ساعة او قبلها للزوم. من يوم الجمعة فانه اشجع من الجمعة عند البعض  
 الآخر. وعند الاذان. الاخير الذي يؤذن به المؤذنون حين جلس الخطيب على المنبر  
 من بين الاذنين اي بين الاذان والاقامة. وعند اقامة الصلوة. فان تجز

منه

منه من كل يوم وسابغ الظاهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت  
 الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير بالسبب صفة جوف وعبارة الحسن  
 هكذا وجوف الليل ونفسه وقتة الاخر. والسحر. بفتح السين قبل الصبح. وليلة  
 الجمعة. ويومها. واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان. بعض  
 ليلة البوابة وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلة العيد من  
 دوا على يومها وليلة من دعوى. اي من دعاء. ويختار الدعاء عند الاضطرار  
 اي عند اضطرار العتوم فرضاً كان او غفلاً. وعند رقة القلب فلانها رقة من  
 العتوم. روي ان قرأه ابن بن كعب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم اغتموا  
 الدعاء عند الرقة فانها رجم. وعند الشيقك بجلال الله وكبيره في يوم المرض.  
 وعن يمين الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مضى فمضى  
 كك فان دعاه وكراهه الملائكة تكون في الاذكار. وعمل الخبيث عن الاهل  
 والوطن واداء العسوة الكفرات وعند فتح القرآن وبعد رقة سورة الاطلاق  
 وروايات من المسلمين يطحون ما يقرأه في الحصن وفي السجود وعقب تلاوة  
 القرآن مطلقاً والحشر عند الرقية وصباح الزكية وفي مجالس الذكر وعند قبض  
 الميت وعند قول الامام ولا اعتأسن وبين اجلنا لمن نوسة الامام قبل خلقنا  
 ذلك يخبرنا من خبرنا من اهل العلم ويخبري الدعاء افضل البتامة وعند الظه  
 القصف في سبيل الدين وعند نزول الغيث. وراه الامام الشافعي روي وقال وقتة  
 غير واحد طلب الاجابة عند وعند اقامة الصلوة ولا يؤخذ عليك ان يرضوان بقدم  
 هذا عن قول وعند نزول الغيث على قول ويخبري بخلق ذلك في سلك ذكر باقي  
 الاوقات الشريف. وعند رقة البيت. اي كعبته شرفها الله. وسابغ  
 الباب والمقام ويختار من الخطاب اصحها وهو العتوم اي من الزواجر التفسيرات

وبين الزكوة والمقام

مطلد دعا الرقية

بفتح السين بعد في قوله  
 سجدوا له في قوله

والعاقبات. وحجرت يعاقبك القوم من الناس ويعاقبهم مكل. والعاقبية  
وذكروا فيها قول آل قال النبي العاقبة سلامة الذين من بعده والعاقبة  
الآخرة والنعمة من الشهوة والغلب من الحمية وقيل حج الاستقامة على الدين  
ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على محبة الشاعة وقيل هي قمار  
القلب مع الدنيا مخلقة وقيل هي نفس بلا بلا. ومصاحب بلا جفا. وورق  
بلا عينا. ومحل بلا دياريا. وقيل بعين جعل المعرفة ونوع قال العاقبة أن يحللك  
الدنيا الغيرة وسلوككم ما العاقبة عندكم قال دين قويم وقلب سليم ويدن  
سقيم والسوء على الرتب الكبريم وذكر أنه سئل أبو بكر الوزارق مالا العاقبة فقال  
إن يحل لك بعد ما يشتاد ثم يبعث في زمانه أهل الولاية ثم يترجمهم بالسنة  
ثم يدخل الجنة فذكر العاقبة وعن بعض أهل المعرفة هي عشر خصال تحل  
أمر العلم والعمل والاخلاص والسكوت والرضا بالقتضا. وتحمق الآخرة أي  
يباض الوجه وبهتان الميلاء بالخشية والجدوار على القدر والثناء من الأئمة  
والفرع في الجحيم روي عن النبي صم قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله  
والآخرة فأذا غلبت بها فقد أطيقت قال روي جين قال يا رسول الله  
أي الأفعال افضل فقال عدم سؤلوا فذكر العاقبة فان أحدا لم يعط بعد النبي  
من العاقبة فكذلك لمنه واليقين. وجوزوا بالعيان بنو الامان والرفق  
من الدنيا. ويكتاد الجاهل من الوفاء على ما روي عن عايشة رضي الله عن كل  
العدم بسبب الجواسع من الدعاء يُدعى ما سوي ذكر والمؤذون بالي جواسع مكانه افضل  
قليلا ومعاذ كفى الجوع فما فيه خير الدنيا والآخرة نحو قولته ربنا اننا ابي  
اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فبقنا عذاب النار أي مختلفا  
عن روي عن اسد رضي الله عن قال كان اكثر دعاء النبي صم وانما اكثر دعاه يومه هذا

الجواسع نو  
حناني

كوتوا جماعة الخديرات كلها لان نحو من حسنة لشكره فكان من قبل حال حسنة فآلينا  
والآخرة كلها في شمع المشارق ونحو قوله صم اللهم اعطني كل خير واهدني كل  
سنة. ذكر صاحب الشضب انه روي عن عبيد الله بن زريق انه قال قال النبي صم سلم على  
يقول اللهم ازل اسنلك باءة شهيدك ليت الله لا اذكر انك اذ كنت الاهد لعقولهم بدوهم  
يولدوا لم يكن ركعتوا احد فقال له قد ساءت العاقبة بالاسم الذي واسئل به اعطني  
واذا عابا رجاب ونحن معا فبن جبل مره اذ وضع النبي صم وجلا يقول يا ذا الجلا  
والاكرام قال النبي صم قد استجب لك فسئل وعن ابراهيم ان قال قال النبي صم ان  
قد سمكتا سوخلان من يقول يا رحم المرء حين فن قال لمثقا قال الملك ان ارحم القران  
قد اقبل عليك فسئل وعن عايشة رضي الله عن قال قال النبي صم يا ذا الجلا  
بارت قال النبي صم عليك عدي سئل بخط وعن ابراهيم واه بن عباس رضي الله  
عنه قال اسم الله الاكبر رب رب وعن اسد رضي الله عنه قال النبي صم يا ذا الجلا  
ويقول اللهم ازل اسنلك بان كل قول الا ان أنت يا مسان يا حي يا قيوم يا ارحم  
الرحمن والارض يا ذا الجلا والاكبر قال فقال رسول الله صم دعا النبي صم  
باسم الاعظم الذي نادى به يا ذا الجلا ويا اسئل به اعطني وعن ابراهيم واه بن عباس  
صلى على رسول الله صم العصر فكلم على بلعت مع رجله فمات فقال روي عن  
النبي صم على هذا الكتاب فقال رجل ان يا رسول الله فقال لقد عرفت الفقه  
باسم الاعظم الذي نادى به يا ذا الجلا ويا اسئل به اعطني وعن عايشة رضي الله عنه قال  
ان اسنلك بان كل قول الا ان أنت يا مسان يا حي يا قيوم والارض يا ذا الجلا  
والاكرام مكنت هذا الكتاب باسئل ردا به ابو بكر الطخفي اذ كان السيرة من  
يعلم من رجل من طيء ما تبيع عليه خيرا قال كنت اسئل الله عز وجل ان يريني الكلام  
الا اعلم ان من اسئل براد ما ياتي مسكونه بما كوكوب في استماعه ويا ارحم الراحمين

انقي صم

مكنا يا لحنيت

م

والارض باذا الجلال والكرامه ومن عهدنا ان قال دعوتك في النون اذ  
دعا صوتي بطن النون لا ازال اذ انت سماكنا لا كنت من القائلين فان لم يدعها رجل  
فدعيت خطا الا استجيب اليها السلام صاحب الشريفة خير ما رواه ابو بكر الطيغوني وذكر  
في الحديث ان زيدا وعيينة بنين من بني مالك بن ابي النضر اذ كان في زمن رسول الله دم رجل من بني بنيهم  
الارمنية ومنها الرثام ولا يلبس القوم اقل من ثلثه من على الصدع حينها ففوتت من  
الشمم اذ عرض له الصبي ففرس فصاح بالثا جرفين فوقف فقال له شكك وما قد  
خلف سبيلك فقال له انفس المال في وقتها اذ اذروا فذروا وعك فصاروا انما يرفقون حين انفسها  
واصغى واوعود في قال امهلك فتوحها التاجر وضعف اذ وقع ركعاته ورفق بعد الايام  
وقال يا وود يا وود يا وود يا وود العرش الجي يا سيدنا يا معبودنا فقال لما يريدوا سبيلك  
بموروجك الذي ملأه الامان فكركك واسسلك بقدرتك التي قدوتت بها على خلقك فله  
برحمتك ان رحمتك لا تخيب الا الاذات يا سبيلك الختني يا سبيلك الختني يا سبيلك الختني  
فخرج من دعائه ان رأى قارشا على فرس شهب وعلى باس خيبر ويده حذرت من  
نور نظرها نظر القتل القاتل من ترك التاجر من ترك القاتل ففقد في ذلك وقتا على القاتل  
فقطعت له رماه من فرسه ثم قال للتاجر ثم قال للتاجر انما التاجر ما قتلتنا  
ونفسنا لا يظلم بقدره فقتل القاتل من التاجر من انت فقال انما سكتنا ابوا انفسنا  
الثالث اكرهني الدعوت بمثل هذا وذكر في الدعوت الاول استعنا ابوا انفسنا  
فقتلتنا فقتلتنا امرحمت ثم دعا دعوت الثانية فقتل ابواب السماء والارض وكبره  
ثم دعا دعوت الثالثة فقتل جبرائيل من قبل الدعوت وهو بناوي من ليد الكروب  
فدعوت ريمان يوحنا فقتل حاجبا من واعلم يا عبد الامين وحاجبا على هذا وكذا  
وانزل وشدة فخرج القدره واما زوجه التاجر الارمنية سألنا فافاخر النبي يوم  
بالعقد فقال له النبي يوم لعن القاتل اسماءه والحسن التي اخذها وهي باجنادا واكل

الاشبه عوارض  
السياد قال  
السياد

بالحق

بما على النبي را فقتل الدعاء وعاقبه لنفسه لم يستجب ذلك ودعاها الوالد  
والوالدة لولده وما يستبان يعلم ان دعاء كل واحد منها على ولد من قبول اجابا  
لاذلا يدعوا على اولادها فقتلها لغيره في اساءة اليه وعقوبتة في ما يجب عليه  
حتو كما لا يدعوا له على ولد لغيره والرزقة التامة وقيل وعق الام على ولد  
لا يستجاب لانها ترحم من قبلها ولا ترجوها عنها وتوعد بخلاف الاب كما في التوبة  
والدعاء او دعاء الولد لعوالدين ايضا معتزلة ورواها في ذلك كله والدماء  
للخاخ او ادبرها بشمل الاخ الصبي المسلم والاخ النبي من المؤمنين على ما رو  
من قوله كل مؤمن اخوة بطور بنيت الظلم المبيح الذي على من القريب كما قيل وانما  
ان الخطا الظهور في كماله قوله لا صدقة الا عن ظلم غيري يعني ان دعاء المؤمن لا يخذ في  
حال غيبته موجه مرفوع على اخيه لقوله الدعاء وقوله اجابته مرفوع ايضا  
على ان قام مقامه فاعل لرجوعه اسرع وقت وهذا مع ما رواه عبد القادر  
ان قال هم ان اسرع الدعاء اجابته وعوة غيب لغائب وذلك بعد ان سأل الله  
واقربا وهذا بخلاف دعاء الحاضر للحاضر فان قلنا يسلم من ذلك فان غائب لا يدعوا  
لغائب الا انه خافه فليكون مقبوله وقيل الشيعه دعوة المرأة المسلم لا يظلم  
الغيب سخطا بغيره او سلكه من قبله ولا دعاءه على الكافر المحل وكبره بل واجب  
الدعاء الا ان دعوت قول العبد القوم لغيره لا تدعوا من دعا قاتل ودعا المجرم يرضى  
فيه فاما من دعا وعادوه كما دعا المذنب وكذا يرضى ودعا الامام والعدول  
فلا تدعوا من دعا بعد ساعة بعد عبادة ستين سنة ودعا الصائم حين يقظ  
لا تدعوا من دعا بعد عبادة الدعوت وهو الصوم كما قال الدعوت الصوم في انما هو  
ودعا المسافر من يرضى وذلك لا تدعوا مقبول لا يرضى عن اهل القرية  
الوطن الماء لوف فبصل البين من طه ارق الحوائج وتسايد الشرفا بصل خلقه من الرقة

مطلب الغيب

مطلب امام صادق

والارض باذا لجلدوا واكثروا وعرضهم ابرو وقاموا ذقال وعوث ذقال من ابرو  
 وعاهو حوث بلن لوث لا ذال انما استعملنا اذ كنت من الغالين فاذ لم يوج بها رسول  
 فوشيه قحلا الا استعمله الاصل الكلام صاحب الشرب غير اواه ابو بكر الطيغ ذقال  
 فخرنا من اذ ويمن السنون ماكي ذقال ان ذال من زمن رسول الله م رجل جتر من ايام  
 الالدين ومنا الاستقام ولا يصح القول فلو كلام من على الله في حينها هتوات من  
 الشام اذ عرض له على فرس فصاح بالناجدين فوحت فقال لاشاكي وما لود  
 حلق سبيل فقال له انظر المال في واقار ابرو اذ ذال انما استعملنا في حينها  
 واصغى واوعود في حال امهلك فتوشاه الناجر وصغى اربع ركعات ورفعه جلا الا  
 وقال يا وود يا وود يا وود يا وود العوض الجير يا سيدنا يا سيدنا فقال لما يروا سبيك  
 يا وود جيرا الذي مله اذ كان عركي واستك بقدر كراية قدرته بها على علكي  
 برمتك كراية وحنت كراية لا الالهات يا مغيب اغتبه يا مغيب اغتبه فغشا  
 فرج من ذقال اراي فاشاع فرس اشيب وعليل لباس خيط وبيد حربة من  
 نور فلما نظر القصر الا انما راس ترك الناجر من غير النامس فقل ذال من على الطاهر  
 فغشا هتعة وماده من فرس ثم قال لثنا جتر فاقبل فقال له الناجر ما كنت اذ  
 ونعس لا يلبث بقلقتك الفارس فقال له الناجر من انت فقال انما سلك من الشاه  
 الشاه الكرمي الله بقل هذا واذكي فادعوت الالهة لعلنا لا يروا السحاب  
 فغشقت فغشا امره حث ثم فادعوت الثانية فغشا ابواب السماء ولها شوك النجار  
 ثم فادعوت الثانية فغشا جبريل من قبل الله وهو سادى من ابرو الكروب  
 فعدوت اذ ان يوتيه فغشا فاجابني واعلم يا عبد الامن وعاد على هذا في الكراية  
 ونازل وشرقة فرج الله وعاه وجاه الناجر الالدين سادغا فافترس في يوم  
 بالهتة فقال له النبي علم لقد لفتك فترت اسماء الحسن التي اذ ادعى بها اجابا اذ كان

ذال شبه هو الذي  
 له يابض فاب مع  
 الالهة

الالهة

فانكشك قد ابرو فحيت ذور باكي ذال وضع التركب فقطع عليهم الطريق وانا في اسلام  
 وما كان من جميع الاموال والنجاة فلما ذال الكتاب ذقال النصارى اصدف الرجل  
 يوشع فغشا فجاه وقال يا نبي ملكي العسوة والشلح غير على الاسلام فاذ نزل عليه  
 فاسلم وحسنا سلما كراية الزومت وهي قرينة الصلوة في الزجر ذقال قال ابو  
 العسوة واذ الزكوة ولا يرفع احد بها الا بالآخر على سار وان الله ذقال يا  
 موسى ان الصلوة والزكوة تؤمنان لا قبلي احد بها الا بالآخر وقد فكرنا تعصيب  
 ثم اوبى الكتاب مثالا عن القاعة ولا يخاطب الصدقة سادغا الا الهككتة وعن حاة  
 ان قال لهم سا خالطت الصدقة ابو الزكوة سادغا فاستد وعذا الحديث جعلت حنين  
 احد ان الصدقة ما تركت في مال ولم يخرج الا اهلكته ويشهد حديث عرفة  
 خلف مال في بز ولا يجر الا بحسب الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ الزكوة وهو في حاة  
 قبضها في مال فشيكله وبها فشره احمك كراية في الشرب واذكر في شيب العالفين ان  
 من منع الزكوة منع الله من حلاله ومن منع الصدقة منع الله من حلاله  
 من منع العشر منع الله من منع الدعاء منع من اجابة ومن نجاون  
 بالصلوة منع من عتو الموت لانه الله جبر رسول الله نعوذ بالله من ذال  
 فاستد ان ينسب السلطان الاعظم من جميع الصدقات من الغنى وبيد ذال  
 القداء ورميت على ارجاس ذال في سبيل الله عن يا نبي فخرج قال سمعت  
 رسول الله يقول العامل على الصدقة بالحق يوج الله له الف الف الف  
 حتى يرجع الى اهله وباهة في الجنة في امات على الذي نصب الامام من اوسا  
 المال لان في هذا الطريق عابرة النجا بين دون الكرام اسخبات ونجا بس  
 والزرال والتم والخصيف جمع زوال وهو الزور والخبس كذا في بعض الكتب  
 وفي نسخة قال في تحفة السمع ذال الكراية في ذال ما يندول وارذال واذ ذال

قال امره كذا في الكراية  
 وقد عرفت على سبيل القوم

الالهة

قال امره كذا في الكراية  
 وقد عرفت على سبيل القوم

ويبلغ من علم العقائد والشعوب اى يعين صاحب المال ركوة ز شهدا لا بما وانه لا  
 قيم من التاء غير من اقرار الركوة بعد وجوبها عليه من غير طر يا و لا يقبل شهادته  
 له صاحب عدله قال في شرح المتعارفون بانها ويطيب الداع نشة. فيترن  
 نسبة العيب با وانه. قول. وقعا الشرح. مشمول له ليطيب على طر بقة فوهم  
 عدت عن الجوب جينا والشرح يعنى الشين العبر وقد بدلوا الهاء بالهمزة ليعلم مع الراء  
 وقيل الشرح اعم من الحمل لان الشرح يكون في الواجبات ويكون في المال والحمل  
 في المال فقط وقيل لم يخل الزم من مال غيره والحمل هو المنع من مال نفسه  
 قال الشيخ اعم الشرح فان الشرح اشكل من كان فيكم. وبرة الشرح  
 من عدل واخشا. عند. وباه خذات على امر ايتهم عند بيوتهم ولا يدعوم الي  
 حيث كان و يدعولهم بالخبر اذا جاؤا بالركوة. حدة المذكور انا هو في فرض  
 الصدقة اعني الركوة. وانا نقل الصدقة فان اى ذلك النقل. يعلقه الخليل  
 كما يعلقه القائل في التار. ويدفع سبعين بيتا من التوء. كما قال البيهزم ان الصدقة  
 تعلقه غضب الرب وتدفع بيتة التوء و اوليته بالكسر اسم الحلة التي عليها الميتة  
 من ما ت يوت والتوء بالفتح ثوب ان يضاف اليه ما يراو قد من كل ثوب يقال  
 في السخوط الفاسد من الاعمال فعل سوكا يقال في الفرض الضاع منها فلو حدة  
 فهي حدة من رواءة الشرح وضاد و ذلك الضيف الميتة الا التوء في اللوب  
 واما التوء بالفتح فيا ويجوز الشرح الذي هو متبعض الخبر يقال اراد به التوء و اراد  
 به الخبر كذا في الكشاف وهي اى ميتة التوء. ما استعما ذم البيهزم و اراد  
 بها كل ما لا يجوز من عاقبة كالغزاة المدقع والائم الوجيع وينشيان ذكر امد الخال  
 وكما ان التوء وغيره كل من العدم والحق والظرف وموت الخوات. وفي لغة  
 تارادوا الغوم. الحاضبة. واليهوم المستنبذة المتوقفة. بالصدقات يكسب الدعاء

في شرح المتعارفون  
 في شرح المتعارفون

في شرح المتعارفون

في شرح المتعارفون  
 في شرح المتعارفون

بكسر الفاء لا لتقاء الساكنين. حكم ضمكم بالفتح الضاء وسوء الحال وينصرف  
 بالهم غلظت على كسفت الجزوم على ارجاب الامر على عدوك وبنت عند  
 الفداء بقا قداسكم. قال مالك بن دينار اختللت السبع حبسبا فمستقت اشد  
 برغيف فالتة السبع من فذ كذا الصبغ فلو ربت الهاء في لغة بلخ ذكره في الفقه  
 و فوجدت اخرتكت. اى تحت خصال. من كمن فيه فعد برى من الشرح. وقد  
 مر معناه آنفا. من ادى ركوة مال طيبة بها نفسه وركب على وزن رمي الضيف  
 يقال فرى الضيف بقرير فرى بالكسر وقراء بالفتح والذامن اليه واليوكي  
 ايضا ما فرى به الضيف كذا في مختصر الصحاح. واعطى والنوايب. واختلف في  
 معنى النوايب فقيل اجرا لها رس وقوه وان واجب شرعا وقيل ما يحتاج اليه  
 الشيطان الجوراء الجيوش لقننا لكثرة احوالنا احتياج اليه الفداء. انا رى المسلمين  
 فيوتن عليهم مالا فبها لثابتة و هو واجب الاداء طاعة للامام كذا في القسنية  
 وينوي المصلحة. بها. اى بالركوة والصدقة. التاة لغة. اعانة العاين على  
 الطاعة وينوي لذلك اى للركوة والصدقة. اطلب مال ويخبر اليه اهل  
 الودع. والمتنوى. واصل العسوة. اى لتكلفت من المسلمين من المؤمنين  
 روى عن عثمان بن عفان ان ابا بكر قد روى عن علي عليه السلام وكان من ارقب  
 الضمير و روى فقال عثمان لعلي عليه السلام فخذ من اموالي ما تشاء حتى يبتعد هذا  
 الرجل ما دفعها اليه فان قبلها مسك فانت حر فلي استغنى عنها فابو قبيس  
 فقال لا انظلم خذها فان في ذلك رغبة فقال لا او خذها فان في استرقاق  
 برقية ذكره في اليسان. فان اعطى الناسا بعد طلب فلا بأس بان يعطى كما بنا  
 من كان قليل الشرح ليرجع. التاء فيه لتعليل. ولو جاء على فرس صككنا قال ايم  
 فوجدت دعواه اسن من مالك بن ربه و تاء على ما ذكره في الروضة والسائل صلي

في شرح المتعارفون

حكاية  
 عجيب

فن اعطاه فقد اعطى الله ومن منعه فقد منعه الله وروى ان رجلا قال لعائشة  
 اعطيني قبل السنة قال كان اعطيني بعد ما كان من ماء ووجعنا ولهذا قيل  
 السواد وان قيل من السنة وان قال ولا يريد سائلا بحالها اي في حال من الا  
 حوال اذا وجد الا وضأ بسبيلها في لؤميرة جميل على التوضيف او يبدل شمس  
 على الاضاقة بيبوع اي تغيل وعن عبد الرحمن السلمى وسئل عن رجل من النبي  
 ان قال اذا ساء له اسائل فلما قطعوا عليه سبيلتيه يذبح منها ثم ردة واخذوا  
 ولين او يبدل يسيرا وروى جميل فاذ قد باه تكبر من ليس بانس ولا جان ينظر  
 كيف صنعكم فيما حوكم الله فيكم لولا انكم وادوا بذلك الملك وروى ان عيسى عم قال  
 من رجع سائلا خائبا من باب لم تغرب الملائكة بينه وبين سبعه ايام ومن مات فتيه را ضيا  
 من الله بفقير لا يدخل الجنة احداه عن كذا في القاصه ولا يعطى احد الا  
 بما فضل عن نفسه عيال بالكله ومع عتق كعبا و زجيد يقال حال عيال  
 اي قانهم والنسب عليهم وعيال الرجل من يتوكلوا في المرب وخفتا الفصح  
 ولا يعتدي اي لا يتجاوز عن القدر في الصدقة ببدل كفا في وعونهم الكفا  
 من الرزق الشقة وعواما كمن الناس ما يظن عنهم وسدا واحدا لهم  
 الذين ما يسهل الصدقات يدفع ويكفي العاجز قال في التنوير والجلل يوم علي  
 الصدق والظن ان يعرف قوت عيال في الصدقة ويتركهم جبا عا اذا ارضوا  
 واذا نوال بذلك في الرزق قال عم باله يومهم والذي بعثه بالحق نبيا  
 لا يبذل الصدقة من رجل ولا قرابة مما جاون الرصلة والذي لنفسه بين  
 لا يبذل الصدقة الي يوم القعدة وروى ان صدقة فاجا رسول الله بيضه  
 من ذهب تحذره النبي عم بغضب لما قد ان لا يملك غيره وليس في الصدقة  
 انتهى وبأكر بالصدقة اي يتصدق بكنه قول بيا و ذرها بالبلاء جمل  
 اي يصادح صح

اي يصادح صح

كليات

تتار

او عيال

او حاشية قال النبي عم بأكر وبالصدقة فان البلاء يتخطى الصدقة اي يتجاوز  
 عن صاحب الصدقة كذا في القاصه وكان النبي بن سعد لا يتصدق كل يوم حتى  
 يتصدق على ثمانين و تسعين مسكينا وكان يتصدق في الفاي حيث حكمه ان لم يجيب  
 عليه الزكاة مع ان دخله كل يوم الف دينار وقبل الصدقة هارون الرشيد الخ  
 ما يكن من الصدقة ما يريه فيبلغ الف الف الف دينار وصدق هارون الرشيد الخ  
 الف دينار فغضب هارون وقال اعطيتهم حاشية ولا تعطوا العاوات من  
 رعيه قال يا امير المؤمنين ان خلف كل يوم الف دينار فاستحييت ان اعطيت  
 مثلا اتي من دخل يوم فركن في الاحياء ويستوها اسرازا ولا يعطونها  
 اعلا تا اي لا يظن بها ولا عن عبد الرحمن مسعود روعن النبي عم ثلثه بيضهم  
 الف درهم وجل قاي من العيال يتوكلت كتاب الله ورجل تصدق بصدقة ببيضة  
 يتعجبها اذاه قال من شمائل ورجل كان في سوسة فانهم اصحابه فاستقبلوا  
 قولاه بعض الهمة ايا خلفه من قول الراوي وقول النبي عم تجزيها عن حاله  
 كساية عن غايه الخفاء والسوية يتبع اثنين وكسواه الهمة من وشبه  
 الباء قطع من الجيش يقال خير السوايا او عيال او رجل كذا في شرح المصابيح  
 وذكر في القاصه اذ روى عن ابي بصير انه دفع عن النبي عم ان قال سبعة يتكلم  
 الله في خلفه يوم الا خلف الا خلف امام عادل وشاب نشاء في عباد الله في  
 رجل ذكر الصدقة في الفداء فغاضت عيناه ورجل قيل متعلق بالمسجد ورجلان  
 فاجا في الله ورجل وعنه امر ذات نصيب وجمال انفسه فقال ان اخا في الله  
 ورجل تصدق بصدقة فاجا فاجا حتى مات ثم لم يبق له ما صنعت بيده وقام الله تعالى  
 ان ثبوت الصدقات فتعجب وان تخلفها وتوثقها الفقراء فهو خيركم ولهذا  
 باليه الشرف فيمن طلب بعضهم فقيرا او غيره لم يعلم احد من المصدقين وبعدهم زجلوا

كله تركه

اي يصادح صح

في ثوب المشير نالوا وبعضهم افترضا في طريق المشير نالوا وقد يجعل ثوبا معا يمتد في  
تعود العين لثوبين ولا يتغير الا بالجزء ولا يمنع في العاصور والنهر ان يكون برزوق ساقيا  
 عن باب في غيب في العاصور في العاصور وروى في الخبر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم  
 لفشاء فلم يرجع فلا عليك ان تنزيره في منزله او تسكنه في الكفا في واليق او  
 لم يجر شيئا يعطيه وزنتا الدراهم قيل وماذا منعك ان تجعله سابق ولو برز جليل  
 ولا ينقطع على سائل ماله لما ذكرنا من حديث رواه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم  
 مولا يبره شيئا بل يبره بدين اي باعطاء شيئا او بملطيفه في اي برز فيه لطفه  
 قوله او لطفه حكمه لا سائل علمه باليمن بن صالح بعد العذر فاخرج اليه بعضنا شيئا  
 فيه شغلنا تار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن مبلغ بها المنزل قوم عسك جهلكم  
 شيئا وقال ابن الهادي كان سببا لشيء جليل في حديثه اشرى ستمها فاتاه الاموال  
 ونصب قدامها وسائل فرقة خالها ففكر في التردد وماذا تعطه واه على جميع  
 ماله واختار الفقر كما في الخالصه القاريق ويلتزم سؤال السائل على ما في الشاهين  
 كان بسية الكثر فيضقه لم ياه زسا كنوا ليل فتعلم يعني فاعلى اي عليل او  
 زايد قيل لك على رده فقبل لا ما ليكيك قال يا ليتني ضيف منه سبعه ايام فان  
 ان يكون الا ان قد احسنته ذكره في الاحياء والواجب اي لا بعدد هذا السائل وما  
 يعطيه استنانا على اذ الفضل والاستان في القصد انما هو للفقير عليك حيث  
 اخذ منك ما هو طهره تلك ادائه لو كان فضلا افاضه في فقره من بلنك الدم  
 الذي تشتبه طهره في العبيد الدنيا نعم ان الفضل والمثله كما ام في الراي يجر من  
 باطلك في خطبه الجمل وضربها في القبحه والآخرة اولي بان تراه مستغفلا ولا يتبع  
 في القصد من يمنه في عطيه جزالا اي عوطا ونبا ويا ولا عا ولا شكرا ولا  
 تتاب بل كل ما يتصدق به يتب ان يعطيه الا لا غير من عايشه ربه ان سائله ما لا يتب

١٣١

في برز عليه  
 وقدم

كليات

النصف

قصرت لخاد متسما بان تعطيها فاعطيت شيئا غلظت فالت عايشه ما تات  
 لكي التام قال قلت يا ابا بكر الله اكبر فتات عايشه وقد اغفبت فتوتني ابا بكر  
 الله اكبر تكسبون قولوا يقولون والله قد اتينا ففتنا قال في شرح للطلب ما علم من  
 الاعطاء فالت عايشه ان تعط فقير المشركي الذكر ميه في الاقران بعيد الاخوان  
 طره الحان في حين الاطمان عطية تغلب في الاطمان ولا عايشه في الوفاق  
 ولا يعط من يفتح عليه ولا من يعود بوما تفعد اليه ولا في القصد بين يديه  
 ولا من يتكافيه بالرخا ولا من لا يبسط اسانه بالثنا ولا يعط للتمعة والخراب  
 وان منع منع الاقران ولا لغوت عوض ولا لان لم يقدح حين يمرض بل انا  
 ينسخ او اعلم ان الغني يجعل في كل حال اكل الفسق والعصيان هو يعجزه في الفسق  
 والعصيان هو يبذل في الفاقم والعذوان لا يتهم ويعط اكل بيده بلا وكلف  
 ما دونك الشبه به لا يجعل يحصل من المرءه بيتا ولا السكين بيده ويضع طوبى  
 بالليل ويجزيه كذا الفهم في القاصد ويقيم القصد على من ربي القلب كالماله  
 عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قيل لا فأكفرت اكل ليل فنعطى قال نعم قد فعلك عليه  
 فآزر علم بضفتين اي علاله وتوليل على صدق السائل ويصنع امضا اليه  
 يوصل ويعط الا لفظا ما يحبه للصدقة ولا يجزه في المال فان رجا ينسئ  
 او يعرض لرطب او غير من الاقوات ويعط القناع من المومنين وهو اي  
 القناع الذي لا يتسدره اي لا يطلب الزيادة على ما اعطى عن ابي سعيد  
 الخدري قال يبذل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في عبا اذ اتاه رجل فقال يا رسول  
 الله اعطني فاعطاه ثم قال وقد نفعت مرات ثم وروى في قول رسول الله يا من  
 الرطل نيسا ان قال اعطيت ثم نيسا ان قال اعطيت ثلث مره ثم وروى في قوله جعل  
 في ثوبه لانا اذا اطلب الاحمل فكر في التضييق ولا يتصدق في ثوب يعاف

الخاد

على وزن مخافى بأكوه المستحق. اخذه من غير. قال الشيخ ويجعلون  
 لمد ما يكونون قاله ان العطب لا قبله العطب وكثر في العطب بل يمتد  
 ما يختار لنفسه. وعن غيره ان كان اذا تصدق طلب في الجسد وادخلوا  
 وجدوا فيها تصدق بذلك وان لم يجدوا لاجل وجوده في فيصدة في ما يقول  
 الا لا يخبر ان اخرا في يوم القيمة انك سمعت الصحابي واليه تنسك في  
 تصدق بالزوجه لا جلي ولا يصدق ما تصدق. قوله. يعرض. سئل في  
 يصدق. ولا يفور عرض بالشيء او استجاب اى طلب الهبة وفي هذا الكلام  
 لغة وشعر على الترتيب كما لا يخفى. ولا يمتد على المقدر بما يعطى. قال الدعا لا  
 يتطاول صدقكم بالمتن والا ذى كالذى يمتد في مال ربا والناس الا في حقتنا  
 ان الغنفل والامتنان في العقيقة انما مولف علكى الاك على العقر ولا يخفى  
 ما عتد من قليل بل يعظم ما يتصور. قال الشيخ عم رذوا التايل ولو يظن  
 تحرق واداره الهبة في رذوا التايل باء ما يتصور غير غائب عن باره ولم  
 يرد به صدور هذا العمل عن المسؤل عند فارق القطن المحرق شيئا لا يتبلغ به  
 والظن لغتيا بمنزلة الحافر لغرس وقال عم لا تحرق من المعروف شيئا  
 ولو ان تلك الحالك يوجد ظنين المعروف كل ما عرف فيه رضا الله من الا  
 قول والا فقال والوجد الطيق ما فيه بشا يشيع اذا تركت العيوس في  
 تعلقته هين لا قبله سلفا يعلى الرقبه سؤرا بصال السرور والقلوب  
 المسلمين صدقة كما لا يخرج المصالح. **فصل في بعث انواع**  
**الصدقة** فليت هي مظا واحدا اى ليست على طريقة واحدة. فاشاد  
 الضال الالطريق صدقة واما ط الاذى اى ازالة المؤذي. عن الطريق  
 صدقة وقصل البيان. قوله. على المؤذي. سئل بتول صدقة. والارثية

البرية

مظا غلابة

الهبة والزكاة المهلة وتصدق بالثناء الغنفل من رذوا اى تجزئة كلام يقال  
 رجل ادرك بالعارسية اكثر زائش وسخن بيا ويزدو العصل بالصدقة  
 الغنير وهو جها بمعنى الفاصل واضافة الالبيان من قبيل جرد قطيعة  
 اى الالبيان الحمة للمدين عن مراد الالارثية عن اى ثنين مراده. تنويرا  
 غيره صدقة عليه لانها عات عليه في نعم مراده الالغير وهو الالارثية في الكلام  
 عزرا نكتة في الاشارة وكان موسى عم رذوا زائسا وعقدت لسا الشرا  
 بتول واحفل عتد من لسا في وراثت لتولتي قال قدا وبيت سؤلفك  
 موسى وبكى الالارثية كانت من لدا عترة جرة بناؤها عند فرعون وكان في لسان  
 حسين بن علي رذوا فقال عم وورثتها من عم موسى كما ذكر في بعض النكاح  
 وكحل ما ينوي به صدقة. مرفوع على ان قام مقام فاعل ينوي. كتبت له  
 صدقة من سبيهم وعطيته وكثيره. قوله. وقران انكسر القاف مبتدا  
 وقول صدقة تجزئة اى لجامع مع امراء. حلال. اى زوج كانت او مملوك  
 صدقة به في القدر. للصدق اى لتكلف عن الوقوع في الامم. صدقة قرمان  
 بعدل بين اثنين. صدقة. او يعين رجلا في حبل. بفتح الفاء. مصدر مضان  
 الال. شيئا على داينة او في ردها. صدقة. والكوه الطيبة صدقة. وعن علي  
 بن عاص قال ان النبي عم ذكر الماء وناش اى عرض بوجهه وتوذ من لاشا  
 ثم قال اشوا الله و لو بسق شوية فان لم تجدوا ليجاز طيبة ذكره في الحامنة  
 وتيسر له وجاهب صدقة والعلوة. بالفتح الاله الواحدة. الالطريق صدقة  
 والناقى الرجل على لفظه اهل. ان نوى به الصدقة. صدقة. وكذا على شيئا  
 وداينة وغيره في كحلها اذ نوى بها الطاعة كانت طاعة او اذ فطركا في طرح النما ربي  
 قال عم اذا تقوا السلم بشفة على صل وهو يجنبها اى يطلب الثواب من القدر



بانها قد كانت لصدقة فيكون البياح طاعة بالية ولو انفق لاجل عيش الولا  
 اوله فهو لا رجوع له يحصل الثواب. وغرس بالفتح والتسكون صدقة  
 بجرسة صدقة الشجرة معناها بالفارسية ورحلت بشا بركن وفول غرس الكسر  
 والتسكون اسم لا مصدر بالفارسية يقال غرس وغرسه غرسه غرسه غرسه غرسه  
 ويحذف الهمزة من انسان او بهيمة او فايرو وجها العوا من عذوة  
 ايشه لطلب منه عروفا على حياض والاعنات لطلب الرزق واحد ما عا يف  
صدقة قال النووي وكذا فيما التصرف وايضا هو هذا الاجر تخشى بالمسلم  
 ويرى في الحديث وما سبق من الصدقة يعني بالي سبب بول من مال الرجل  
 يحصل الثواب كذا في التفسير وكذا تعلم على نافع صدقة وكوفي. يقع الحكا  
 وسكون الزاء المهملة اي يقع كقول صدقة او يقع يقع يقع يقع يقع  
 سعد بن عباد ان قال يا رسول الله اني اتم صدقة ما تفتي صدقة افضل قال  
 الماء خفيرا فقال هذا اتم صدقة اوتيا مسعود صدقة. ومحفظ محفظة  
 اي يجعل خلفا للفقير وقد مثله هو وفيه يستعمل بعد وفاته صدقة وعن  
 ابو هريرة ان قال النبي اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من تلتف اليه  
 بين لصدقة تجاري او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله صدقة تجاري كما لو  
 اراد بعلم ينتفع به من علمه ما تنبوا له لطلب ما أخذ من تصنيف او تعليم في العلو  
 الشرعية وما يحتاج اليه في تعليمه وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به الا  
 اجدد وقيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيرهما وما الورث فلا يلحق  
 بالاب من سنية ولدته اذا كانت نيته في تحصيل الخير كما قال ابو هريرة تحديدا  
 للولد على الله ما لا يراه الا قديلا والاجر يحصل للوالد من ولد الصالح على كل حال  
 عملا صالحا سواء دعاه ليه ولا يكن غير شجرة يحصل لمن عمل ثمرها شراب

من غير صدقة كالتوبة  
 من غير صدقة كالتوبة  
 من غير صدقة كالتوبة

سواء دعا عن الكفا ولم يدع وكذلك الامم كذا في شرح المشارق. والاستغفار  
 لاصل الاسلام صدقة والصلوة على النبي هم صدقة والطريق الخلق. اي كما في قوله  
 للتنازل بالفارسية بعاديت واذا نزل فكل من يبري كفته. واعادة الولد والحل  
 بالفتح والتسكون مصدر حمله على الناقة في سبيل الصدقة واصلاح. خصوصا  
 ذات البين. اي كناية بين الشخصين في سبيل تحقيق ذات البين في فصل آداب  
 العفة والمباشرة. صدقة. قال النبي عدم تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل  
 بيننا مثل قوله وشمع بالعهد في صدقة خيرة ايمان تصلح بين اثنين او  
 تدفع ظلم كلام من مظلوم صدقة وقال عدم افضل الصدقة اصلاح ذات  
 البين كذا في التفسير وعن بعض العلماء ان قال من يخرج من ثمانية فليطبخ ثمانية  
 اخرى ليأكل فضلا من اراد فضل مطلق القليل وعاونم فلا يعصم بالثبات  
 ومن اراد فضل حساب الشطوع وهو مفسد فليطبخ ناسا على الا بعينه ومن  
 اراد فضل العلماء فليطبخ بالثلاثة ومن اراد فضل الفقهاء اربعين والذوات وهو  
 قائم في بيت فليطبخ عشرة الشيطان ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فليطبخ لبعة  
 ومن اراد فضل الابدال فليطبخ بلا عيب صدقة ويرثه لا يذم ما يرضى لثمة من  
 اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليطبخ ناسا من العدم ومن اراد فضل  
 العباد فليطبخ بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا في روضة الناظر  
 وفي الحديث ثمة من فعلين لغة. اي عفا وادى واحسنا با اي رجا  
 الثواب من الدعوات كان عملا للدعوة اي جديرا واما ما وعد الله وصدق الكرم  
 كقول النبي ان يعين وان يبارك لمن سوي فكل رغبة في قضاء الفرائض كمال الرهن  
 بفتح النون وكسر حاء ما يفتك ويخلص بالرهن. ومن تزوج اي لعتة وقد  
 صرح بهذا العتبة في موضع. ومن احيا ارضا ميتة. بفتح الهم وسكون الياء

١١٠

من غير صدقة كالتوبة  
 من غير صدقة كالتوبة  
 من غير صدقة كالتوبة

بغير عداوة

واعلم ان الارض لو كانت متفرقة لكانت متفرقة لطلبها او غلبتها عليها لكونها سبعة  
 وتكون كمن هو كانه كانت متفرقة لطلبها او غلبتها عليها لكونها سبعة  
 بعيدا من العالم بحيث لو وقف رجل على جود بين القوت والغير العاصر ومنه  
 فخاص لا يسمع فيها واصحابها كما يسمعها وان كانها بدون سبي او غيرها  
 بدون كوني لغير احبها، وكذلك اذا حفرنا رها وما بسبقها لغير احبها، وان غلبها  
 مع ذلك هو احبها، واذا حفرها او بذر رها وسبقها بحيث يسمعها، فهو احبها، هذا  
 عند محمد وقاعدته لاس فاحبها، البناء او الفرس او الكوزا في الارض التي ومن غير احبها  
 اكثر با احبها، وكذا في الفروع، وافضل الصدقة هي الصدقة الكفاية، على الطريقة، اي  
 على ان لا يقر بسواها كانت من جهة الزم ومن جهة الذوقية او من جهة الرضا على الراجح  
 الصدقة على المسكين صدقة وهي على الزم ثلثان صدقة واحدة، وعن من يوجب قال  
 انطلقت الايديهم في فوجت امة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجته وكان  
 قد انعت عليه انها لا يوجب لم يترك احد على الدخول في داره فيقول عطينا بلال فقلنا  
 لا وحبنا لرسولنا فخيرها انما طرايين ثمة، لا كما تجوز الصدقة عنهما على ان يرضاها  
 وعلى ان يام في جوعها ولا تحب من يدين فتمل فستان من حيا قاله جنب واطرة اخرى وقال  
 اني ارايت ثوبا ثامرا من امة عبد بن مسعود قال من لها ابرو القراة واجر الصدقة قال  
 في التوبة وهذا في الصدقة الطوع وانما الكوفة فلا يجوز صرفها لغيرها الا اذا رجاها عند  
 ابرو ربح خلافا لاصحابه يقال فلان في جوع فلان اي في كنفه وسعد وانما لم يقل واية اخرى  
 يا جنب لا يعرف في موضعها في جوع الكوفة والاشاء، ثبت في مثل قال العدي وما اخرى  
 نفس با في ارض موت وانما الجير وبلال عنهما مع انهما يشاء عن لانه كان واحبا عليه  
 عند اختياره لغيره من ابا بنه فرض دون غيره، وافضل من ابا لافضل من ذلك لانه  
 كوز الصدقة الواحدة، على ان الزم الحرم الكفاية، بالمشي في الارض الهمة وهو الذي

بغير

بغير عداوة وكشحه وهو خضرة بالمعاريه تبيهاه يعني ان افضل الصدقة على  
 الزم القاطع الخضرة عداوة ويطه كذا في الشريب، والصدقة في الطين افضلها،  
 اي من الصدقة، والزم، قال عام حين قيل يا رسول الله اني الصدقة اعظم اجزا  
 قال ان الصدقة في اوت صحب صحب تحب الغفرة وتقبل الغنى ولا تقبل حتى اذا بلغت  
 المغفرة قلت لعلنا كذا وعلنا كذا وقد كان لعلنا وقال عام لان يصدق  
 الموت في حيا دون ربح خرين ان يصدق بل اربنا وعند موت لان كل فعل اخذ  
 على النفس فتوار الكثر وقال عام مثل الذي يصدق عند موت او يصدق كالاي فذكر  
 اذ اشبع فلان الهدية في كفيون شديد على النفس بخلاف ما يوجب فلذا يشاءت صدقة  
 الصفة وصدقة المديون والاساءة ابو هريرة ربح من اخذ الصدقة قال هريرة  
 افضل الصدقة محمد، بفتح الميم وفتحها وسكون العاء، المقل، بفتح الميم وكسبان  
 ونسبوا العام يعني المنقر اذا كان عن طوع، بالفتح والسكون اي من انما يوجب  
 ان افضل الصدقة ما يصدق في الفقير الضار على الرجوع المصدق بقوت بود او  
 بانما ضل فرب بود بوجد صدقة، واما سائر الحكمين حرام عن خير الصدقة قال  
 خير الصدقة حراما عن الظاهرين، اي من غير الظاهر نحو زيد لانه بيان استاد  
 الصدقة في الظاهر يوجب من المال يستقر في التوايب التي توجب اي تصيب وتكره  
 عن كلك الصدقة واقفان كقولهم هو على يدي يسيروا وراك من السلافة وكونك  
 مما يعبره عن الحكم من غير الاستا، على حين ان افضل الصدقة ما ثبت بعد حيا  
 حتى لخاص حيا يستظهر على معاشه لان من لم يكن كذا لم يملك حيا على ما نقلت الصدقة  
 وقد يقول، لمن يخاف من اذاعة النفس، او اضطررا كما في القرب السابق بغير  
 اذا كان عن طوع الشاة الى ما ذكره اهل الحديث في التفتيش بين خديتيه ابرو  
 ويحكم حرام من ان الخفي في الحديث ان يكون على النفس او في المال وصدقة المقل

ان كثر شخص يكون اذ ابرو يصدق  
بغير عداوة

افضل الصدقة

تفتيش

انما يكون خيرا اذا كان عن غير النفس فيكون كلاما خيرا وقال الامام الطيبي  
 الغضبية تنشا وبسبب الاحتباس وقوة السؤل فلان ابو هريرة مقلد متوكل على  
 الدعوى وكان يحكم بمرام وجهها في الجاهلية والاسلام ما اجابهم بما يناسب حالها  
 وبغيت حامية الغنى وصدقة روم عليه اى على الغنى في وقت حاجته عقل صدقة  
اسمين ورجل على غيره والقرض لطلب من الصدقة وهو اى القرض عما يمتنع  
بشكله لا يدفع ولكن الحاج والصدقة تدفع وكيف الغنى الغنى في قوله فانهم  
رايت ليلة اى على باب الجحيم فكيف بالصدقة بعشر امثالها والقرض فما يمتنع  
وقال عم ما من مسلم يقرض مسلما قرضا حتى اذا كان كصدقتها مرتين تكون في العز  
 وكيف من بعض اهل الاشارة ان قال ان الله قد وضعف الحسنات مع عشرة وقران  
 ثوب القرض بالكدح حيث قال الدعوى من الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاه  
 لا ضعا كما كثيرا وما ساء والكثير فلا حد له وقال ايضا وتم قال ان المال  
وام فيك فهو لو رثك وبالصدق صادك قال الدعوى وما يتقدوا انفسكم  
من خير خيره وايضا ما دام المال فيك فهو قاي وبالصدق جبره فانما القرض  
ما عندكم يتخذ وما عند الله باقى وايضا ما دام المال فيك فهو قليل فانما الصدقة  
كان كثيرا كما سبق كذا في القصة ولا يند بعينه الزجل السلم شيء من الصدقة  
والقيام وهو ذلك فعل لا يفي به بريق وبناعه فمنه في الآخرة فانما  
ان لا يند بل شيء منها وامتسا سئل السؤل او اياه فان تصدق اى التصدق والتصدق  
عن السؤل هو الواجب الاول فربيع فيه تفصيل في فصل طلب الخراج فليس جمع  
البر فان السؤل ان اخذ لك ما لا يتحبه اى خصوصه فان كان علف ثوب ليلة او  
لدا بفتح الغين البر او عشاء بفتح العين الوجه قال الشيخ عم من سئال  
وعلى ما يغنيه فانما يستغنى من الشار قالوا يا رسول الله ما ذا يغنيه قال مقدما

بطلب  
 في سنن الشوك  
 واداب

في

بقدره وجيشه ونور واياه ويعقبه بالانك كذا في الترتيب عليه سلف العلق و في  
 رداه ربيع لبيته يوم فدا به في هذا اليوم سئل عن الصدقة فان عم والى سائل  
انما يكون فترت يوم لان يفسد فيجوز له السؤال من صدقة التصدق باياه كل لا يفر  
وان الزكى ان صدقة غير زكى بفتح الزكى ان يسئالها بقدر ما تم لنفسه  
لنفسه وجبال وكسوتهم لان تدبر الزكى فان السنة الآخرة كذا فان فرض  
المساج ان كان فان من بالكسر والشدة التي قال الدعوى فان صدقة فان سئلت  
اصلا من فان الذي اي كل تلقوه سؤالا بكره والواو والشدة بالياء صدقة  
الاربعين ان يكون مسئولا كسؤالا التي حصلت بيننا ما هو سؤالا بفتح الواو  
رحم اي السؤالا من كان جميع الاصناف فان كل الصدقة يقدر على الصدقة  
والغنى بالياء فان واصل كل الاجابة بالاصالة لان حفاظ الادان يعجز لذات  
من محلان وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة ان قال النبى من رجع واصل  
كلمته واغنى به الادان كان حقا على الادان يقول فترت سنة مطلو هذا وقدر  
مصر فان حفظا على الورق التي سابق فان تصدق بالسؤل فلا يجل  
ذلك السؤل الاول ان اصابة باجابة بفتح الهم حلا الاهلة الاذن للملكة الشار  
والاموال وكل حسنة جاءت وذلك حديث ما ذا كم من جود الآخر او محل حال  
ويجوز ان يكون مطل مطلعا ما ضيا على اصابة بعيدا ومن محل حالا والحال  
بفتح الهاء الموهلة وتحفيظ الهم ما يحمي الادان من عن غير من ذات او طرفة كوتوع  
چرب يسكن الدماء فبه بين فرايقين فيل غير بينهم جد محل بذات الصدق لصالح فات  
العين اولا ذات فقد تدفع اي لذات فقد تدفع واهم فان عمل من ذات الصدق بالرعا  
اي التزب من عدم الغرض وتكبل المال ما يكون عند ما يستقر وقيل ان وقاع  
سواء احتمال القدر الذى وم موجع كسؤالا الهم اي ذات توجه القائل واوليا

الي  
 اصابت

بان لم يزل يدينه ولا يسلطه ولا اوليا به مال ولم يؤت ايضا من بيت المال فهو زلف  
التسوية فيها والسؤال بها اولى بالاوليا والفقول وايضا بموجب قسمة بين اوليا العاقل  
والفقول بسبب طلب النذر ولا مانع فيقول السائل انما هو كمن يفتي ان يعلم اذا  
اشد من الكرم واخبر بها ما يؤدى في كل الزمان لا يجوز له ان يخذ شيئا فخره كما في شرح  
المصنف ولا يسأل حاجته الا سلطانا او رجلا صالحا او من عهده. بمقتضى جمع ما لو  
القران ومن اولي اى من ذوي الاحسان او كان يعطى من ماله. بفتح الشاء  
المشقة وسكون الراء المهمله اى كقولهم اشترى او عن سلبه. بالحاء المهمله اى من سأل  
نفسه وان لم يكن عن ضرورة. وابدا هذا ما اعطى من غير سؤال ولا اشتراك. بفتح الهمزة  
والشين المجرى والماء. واخره اى بعينه تقطع بنفسه وشره جها والشين و ضد كان  
قال حكيم بن عزام سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطى ان لم يحكم هذا الا  
خير فلعنوا من اخذ بصحة نفسه بول كلفه ومن اخذ باشتراك نفسه لم يبارك  
لديه وكان كالفى باء كماله ويشبه والبراءة العليا فبين ما التسوية قال فقلت يا  
رسول الله والذى بعك بالحق انى ارضاه حذا بعد حذا فارق الدنيا حذا كما قال  
قول لا ارضاه بعقوبه الرضاء المهمله على الفراء النجي ثم بعد حوا بضم يعنى لا اخذ  
شيئا. فاذرق ساق الدرع النجى برة عمه اللحية و ذوق عن عطاه بن يسار  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرع من الخطاب رضه عطاه فرة وقال لا رسول الله  
لم يرد ذوقه فقال يا رسول الله اليس اخبرتنا ان حذيتنا لا حذونا ان اليا مذخر الخطبة  
فقال يا رسول الله نعم انما يكون ذلك من المسلمة واما من غير مسلمة فاما هو رضى  
برضى الله فقال بول الله انما الذى نفسى به لا ستان احدا شيئا ولا ياب بفتح بفتح  
من غير مسلمة الا اخذت. ولا يطلع بفتح الميم. في المسلمة ولا يبرم اى لا يعلى فان  
الماخوذ والابرام مهربان قال عدم لا تتخوفوا في المسلمة فوالله لا يسئل احدكم

بفتح الشاء

شبه

شيئا يخرج المسلمة من شياها والامارة لغيرها اعطيت المماخوذ المسلمة  
الماخوذ والمباغذ فيها قولها يبارك خصب جواب الخى اى لا يبارك كما في شرح  
المصنف ولا يتعلق في المسلمة. بل يتعلق فيها ما استطاع ولا يسئل بوجوه الاموال  
شيئا. ولو قال شيئا غير ذلك كان اولى بما ذكرى من جابر بن عبد الله قال عدم لا ستان  
بوجد الله الا الجنة يعنى لا ستانوا من الناس شيئا بوجد الله فقال ان تقولوا لى  
يا فلان اعطيت شيئا بوجد الله او بالذوق ان اسم الله اعظم من ان يستالى بشيء من  
مخلوق الدنيا بل استأوا به الجنة من الله مثل ان تقولوا يا رب سئلك الجنة  
بوجدك الكرم كما في تنوير العصارى وقد يقال اراد المعنى لا يسئل الا الشاىلى  
بوجد الله احد من الناس بعبوة التسابق والتسابق وقربة الماخوذ بوجد الله  
وتخصيص الماخوذ العموم اعني الكثرة الواقعة في سابق الفخر كرمها اذا كان بقربة  
ليس بعز في الكلام فح لا حاجته الى استئنا. الجنة وروى عن النبي عدم ان قال  
ملعون من سئل بوجد الله وملعون من سئل بوجد الله مع سائله مع يسئل  
عنى اظم اليها وسكون الجيم اى امرها فيها لا يقين ويجهل اذا ادوا ما لم يرضوا الا  
بكلاب بفتح وعن ابى امامة عدم قال الا اذ عزم عن الفخر قالوا لى يا رسول  
الله فقال بيضا حوا فان يوم يمشى في سوق بني اسرائيل فقال المسكين استألك بفتح  
لما تصدقت على فاني نظرت استعاضة في وجهك ورجوت البركة منك فقال الخبير  
استأنتك الدما عندك بفتح اعطيك الا ان تاخذ من فقير فقال المسكين وتحلق بفتح  
حذا قال نعم قد مررتك يا رسول الله اذ اذ أنت بفتح بوجد بفتح قال تصدقتك  
الى الله في فبا عار بول الله ورجم لك عند الشدة في زمانا لا يستولى في سبب  
فقال انما استئنتك التماسه بخير عندى فوا صير لي قائل كرام ان اشق عليك  
اشق كبري صعب قال ليس بشيء بفتح قال تم فاقبل هذه المماخوذ وكانت لا يتلقا

بفتح الشاء

بفتح الشاء

هذه الكتابة  
في حق المختوم

دون سنة فترقوم يوم فخرج الرجل بعض حاجته ثم اعرف وقد نقل الحيازة فاسأله  
 قال احسنت واجلست واخفقت سالم اذكرك تطبيق عرض الرجل سفر فقال ان احسبك  
 امينا فاحفظني فواصل خلة حسنة فقال واوصني يعني قال ان اذكره ان اشق عليك  
 قال ليس يشق علي قال فارب من القلق يبيت من اقدم عليك قال فتر الرجل سفر  
 قال فخرج الرجل وفترت بنا فوه ففعلنا استلجك بوجه الدما سبيك وما امرك فقال  
 سلتني بوجه الدم ووجد الدوا فحين فهدت العبودية قال لغفر ساخرتك من انا  
 ان الخلد الا ايسمت برسا لني مسكين صدقة فلم يكن هندي في اعطيت فسلنا بوجه الدم  
 فاسكتت من ربي فبايعني واخرتك ان من سئل بوجه الله وهو يقدر وقت يوم الفضة  
 مجلدة والتم لم تتحقق قال الرجل امست بالصدقة عليك يا نبي الله لم اعلم قال  
 فباي اسن احسنت وانفتت قال الرجل يا ايات واقعي يا نبي الله احكم في اهلي وما لي  
 بما شئت واخذت فاحفظ سبيك قال اجبت ان تحفظ سبي فاعبده برفق سبي فقال  
 لغفر الله الذي ارضيتني في العبودية ثم لم تجازفها كرامة الزنهاب والزنهاب ولا بان  
 الفراء ان يتصدق من بيت زوجها شيئا غير مفسدة اي غير مفسدة في الصدقة  
 كذا في الشورى قال النبي عدم اذا اختلفت من طعام بيننا غير مفسدة كان بها ارجها  
 وما انفتت ولزوجها ارجها ما كتب وللخازن مثل ذلك اي يحفظ فنادا بالمثل  
 المائدة في حصول الاجر لا في مقدار الاجر والاجر المالك انما يتوق المتفق والمثلان  
 ذكر في شرح المصنف ان القرية مفسدة عند العلماء على عادة اصحاب الجواز فان عاد  
 ان ياء ذوات الفرجات وتخدمه لان يضيغوا الانصاف ويطعموا التباين فترقى  
 رسول الودم اشده عند الفسنة واما اذا اختلفوا بينهم المالك يحصل الفجوة  
 والخازن مقلد وان لم يوافق لولا انفتت المائدة على ولا وزوجها المتفكر بغيره فان  
 الغفر وقال بعضهم صدقة ائناق طعام بسرح الا انما مثل الخرق والبطيخ والارطاب

فانما هو  
 من قوله  
 انما هو  
 من قوله

والا

وايهذا المعنى اشار النبي عدم بقوله غير مفسدة او فوترت ولم تتصدق بكون مفسدة  
 اشبهت وبشدة النبي كسوا القاف وشهدوا بها عن اخذ الصدقات الواجب من  
 الكرم والعطية والندوة فلانها من الاوساخ الناس ولان كل ما يفتي من الال رسالة  
 للمردون قال في اخذ الصدقة بغير نية او لا في اخذ الصدقة في ظاهره او في تعليقه  
 فان المذكور في كتب الفروع والاداء حدثت حوادث المراد بالالف انما هو المفسدة صون  
 بن حاشية وهو ان يتصدق ويحفظ ويتعذر وتعلق والتعاون من عهد المطلب وهو ايسر  
 لا انما هو مطلقا فكيف غير الا انما هو من الامة فاقوا وانما اخفقت المذكورون من يبي  
 حاشية لان بعض بن حاشية وجمنا واليه يربطه زرع المذكورة اليهم لان حرمه الصدقة  
 كما انهم وانما استحقوا بها بغير النبي عدم في الجاهلية ثم سوي تلك الكرامة اليه  
 والادوية وابويهب فواد في النبي عدم فكيف استحق الكرامة واعلم ان الفرق في هذا المعنى  
 بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة مطلقا وكذا كرامة القتل والرجل  
 والعشر لا يجوز زينة اليهم وكذا لغة الوفاء لا يحل لهم الا ان يبيع الوفاء بن حاشية  
 في يجوز الوفاء عليهم كما لو سئل الوفاء الاغنيا وقال اجن الشا في فحل لهم الصدقة  
 النفل لان الواسع لا يزدل به كما يزدل بالقرض وكلام المعص ما يلي هذا القول وفي  
 شرح القاتار عن ابراهيم بن ابراهيم الصدقات كلها جائز على بن حاشية مطلقا والوزن يثبت  
 في عهد النبي عدم لو حصل حمل الحرام فلهما سقطت كمن يوترحت لهم الصدقة قال في الجواز  
 وبالجزازة فلهما كذا في شرح الجمع هذا ويمكن ان يوجد كلام بان مراده هو انه لا يفتقر  
 من ان يشترط من اخذ الصدقات الواجبة اي يتحقق في طلب الصدقة ويدقن في طلب  
 المظالم فيقتض عن اخذها بما على انها من الاوساخ وعلم ان نفسه من انفتت ولا ت  
 لغة الا ان كان المراد به غير ذلك على ما عنيه وذكره لان شأن النعمي فوق شأن  
 النعمي في النعمي عن الشوايب والاشتماء في طلب العيب الذي ينبت في شين

مطلب  
 محذور

فحقت في الصومان بحسنه وعلينا انظر الى مجرد الامتنان من مشا قولات لفظ الالوان وان مراد  
 وان كان بحسب القنوي لا بأس في المثال. والباقي من ما ذكره في التفسير حاشا على  
 على صفة الجبول عليه. على ان الضيق ووعان رسول الامم دخل بينه وبينه  
 يعور على قرب البحر فقالوا ان كل من اعتقد في علم برور ولا تاكل الصدقة  
 فقال عدم هو عليها صدقة ولنا حاشية. يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين  
 وكذا تاكل الهدية قال لفظا في اكل الشيعه المهدية ولم ياكل الصدقة لان الهدية  
 يراد بها ثواب الدنيا وكان عدم يقبلها وينيب عليها فيقول المتمدن والصدقة  
 يراد بها ثواب الآخرة فلو لم يكن بل على غير في امورا لا خصة.

**فصل في فضائل الصيام وسنته**

الصوم اذ هو جنة من النار. والجنة بغير لطم وشدة من الشوق من ذرع  
 وترتيب بين ان الصيام يقي بنفسه من المعاصي في الدنيا ولا يكسر الشهوة فلو  
 في المعاصي فيكون الصوم ما ضامنا ما في الدنيا مما يسهام النفس وما في الجليس  
 و حاشا وايقنا في الآخرة من جوار النار كما جسد من السيام وهو لا يقين ان الجنة انما يسقط  
 بها اذ كانت محكم من غير اشتغال ان ذكرنا ان الصيام على حسيب الشدة عن الخطايا والقيام  
 فيها وجرير بعض الخلق نعم بحسنة ثواب العلم ان عبادة الصوم حاشا فيقول  
 احد ما ان يجعل قول له خيرا لا في الدنيا و الجنة ثانيا لانه يكون الشان الى  
 قول في الحديث القديس ان الصوم لو اوجرت له وذكروا في تحصيله بت وجرير  
 من ان يصوم عن الرضا فما زلت بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه  
 شية وتذكر المظلمات والاعمال المكتوبة لا يطلعون على ما لا عمل لهم فيه ومنها انه  
 لم يعبد احد غير الله بخلاف باقي العبادات من الصدقة والى والقران وغير ذلك  
 فان ظهر عبادا للشركون اربهم ومنها لا تخفى بالصدقة لانها هي الشدة من العبادا

وسمى ان احاطة تشريف كقولنا نامة الفداء انما قال اجزى سبع اجزاء على العباد  
 من ان الشان لا على ذلك بل لان الكرم اذا تولى بشدة فقله كسب الجوار وسائرهم  
 يذكر ما اذا جرد ان كثره والوجوه التي انما يجعل قوله من تصفية الصوم كالمع  
 الدين من غير شوب ورياء وغرض اخر جنة من الفناء ولا الصوم مطلقا وقد وقع هذا  
 التشديد في حديث رواه ابو هريرة رضي عن النبي من ان قال الصيام الذي لا رياء فيه  
 قال الدين على رواتنا اجزى من النايذع طعامه وشربه من اجلي وان باب العباد  
 كما قال النبي من نوم العباد الصيام عبادا وفتحت مسجدا وفتحان مستجاب على  
 مطسا عن عوان كقول النبي بان وان باب العباد الصوم فكم في الرزق ووجهه ان  
 الصوم يكسر الشهوات وينور المشروب يحصل الثوبة الا العباد والادخول فيها  
 كقوله بان باب الصوم في الاحياء ان الصوم فيه رعد والدين فان وسيلة الشيطان في  
 الشهوات وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب وانهما قال عدم ان الشيطان  
 يجرب من آدم تجرب الله فضيقت اجاب بان باروع وفتح عده عند فقده وغر  
 الامسوق على النحر قال النبي ان تشبه الله بنفركم وينتظروا انكم قاعدية  
 بالمجد من العبد والجزاء بالهداية من الدين والهداية والدين ما جسدوا فيصا  
 الشبهتهم بلنا وقال النبي ان الله لا يغفرنا حتى نؤمن بغيره واما بانفسهم وان  
 التفسير كسر الشهوات فهي مرتبة الاشيا طبع وسماها من قدامت شخصية لم يتغير  
 ترة ورجع واما واما ببقية دون لم يكسب العبد جلال الدين ويكون مجربا عن  
 لغاية قال النبي من لولا ان الشياطين يكونون على ثوب انهم لظنوا انهم  
 الشما قال النبي من لولا ان الشياطين يكونون على ثوب انهم لظنوا انهم  
 الحمد كما قال في حديث رواه ابو سعيد الخدري في كونه وكون الجسد الصيام كسره  
 في الرزق ووجهه ظاهر وانه ان الصوم يذهب بالكبير وشبهه الشان. قول

في الصوم

مطالع  
 في الصوم

يذهب مضارع معلوم للذهب وقد تعدي بالياء أي يزيلها. وكذا قول يزيق  
يضيء المياه مضارع معلوم لزيد متعدي أيضا من الأوزم والمتعدي كما في  
وجاء في الخشوع وكل منهما مأخوذ من الخشوع. ويشتق الخشوع من الخشوع  
نوعه من الخشوع بفتح الخاء الواصلة جمع خشوعا بفتحها كخروجها في الخشوع  
بفتحها لغة يبا عن العين. وسئلوا سوادها ما إذا خوروا بين الخشوع وكذا العين  
بفتح العين جمع خشوعا بفتحها كبيتها يقال رجل عيبون واسع العين والثر  
عينا والجمع ربما قيل الشبي وسئلوا الخوازمي المشهور على القراط وقد ورد  
فذكر في الخبر ويخرج العين قال دم الضلع برحمان والزكوة طهارة الصوم محبة  
النفس والخير وقال ابن مسعود وقد قيل كل داء الخشوع يخرج من الجاني إن قال  
أخبرت صوم الأجر ما كانت سنة نيزن مستهشبا فما جاء به الجواب وأخبرنا  
الأطباء من أشفاء الأودية فتناولوا البرج وقد أكلوا وسئلوا عن الكفا عن أن يكون  
الأشياء على طلب الفكر فتناولوا البرج وقد أكلوا وسئلوا عن الأشياء  
في عبادة الرحمن فتناولوا البرج وقد أكلوا وسئلوا عن نوى الأشياء  
على الزحاة فتناولوا البرج وقد أكلوا وسئلوا عن أفضل الأشياء  
على حفظ العلم فتناولوا البرج وقد أكلوا وسئلوا عن أطيب الإدمان  
لغوية فتناولوا البرج وقد أكلوا وذكره في الحاشية ويؤخذ القلب والعقل فإن  
الصوم سببه خلق المحدث عن المالكولات ويحذف النفس عن الشهوات وخلق  
النجاة ويمنع من الغفلة وتكون ذلك سبب لإيجاد البصائر والابصار والتهجد  
سبح الصوم شيئا مستحب بعين العلماء في منع فوائده وهو الذي جعل الصوم  
كراهية أيضا في الحاشية لما بين العلم أن حدث الأفعال الخيرية كلها مشددة  
العين من باب التعليل ومن سئل عن نية الصيام ويصعب فهم النفس الأمان

مطلب  
حكاية عربية  
في قول أكل

مطلب  
عالم

منه

يشد به اليم صيف الباقية أي أدمه بالشهوة على طهارة الجسد الباقية وتطهيره  
ويجده أي من سنة إن لا يخلو يعني لا يقول قولاً باطلا ولا يرفث في اختيار الصيام  
أثرت لجماع وهو أيضا المحسن القول ولام النساء في الجماع واجبة وقد رثت  
يرث وقد مثل طلب بطلب طلب الشيء أي من سبب الصوم إن يجعل الصيام  
لسان عن الهدى إن والكذب والخبثية والحقبة والتمسح والتمسح من الهدى  
والزاد المتكوتة والاشغال بذكر القنع وتلاوة القرآن فعلا معلوم الفسان وعن  
بما بعد غفلتنا تعدد ثمان الصوم العبيد والكذب وقال البيهقي إنما الصوم  
فإن كان أحكم مما يأتى فلا يرث وجاء في الخبر إن من صامنا على عهد رسول الله  
فأجده في البرج والعطش حتى كاد أن يتلفنا فبعثنا الرسول الأدم سئلنا  
في الإفطار فأرسل اليها فعدنا فقال قبلها فبئس ما فعلتمنا ففعلت أنت حديثا  
منسفا وما عبطت أي غامضا طريا ولما عرفت ما فعلت ما فعلت ما فعلت ما فعلت  
فتعجب الناس من ذلك فقال لهم صامنا فما فعلتكم ما فعلتكم ما فعلتكم ما فعلتكم  
الذي علمنا فعدت أحد جملة الأخرى جعلنا ثقبنا إن الناس فربما أكلنا من الصوم  
كراهة الإصباة ويرفض مثل برك لفظا ومعنى فكل ما لا يعينه سئل بعض به  
ويكذب عن الأقسام في النظر لا أصل ما يذم ويكون ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى  
البيهقي المشقة سبب مسحوم من سببهم أي ليس فمن تركها خوف من الله تعالى  
أبنا بجدلا وت قد وجدك سعد من الأصباة المأكولة لأن فعل ما حرم قوله وكلف  
حرم الأصباة البه ولا تكسب ما يقع بين السمع وأكل السمح الخ لأم فقال جماعة  
كذلك قالون السمح وقال هم الغناب والسمح شر كان في الأذن وكذا وجدك  
الجوارح من اليد والرجل عن والبيهقي عن السمحيات وقت الإفطار وغير ذلك كراهة  
كون في الأصباة أيضا ولا يشاء أم اعتاد ولا يقاتل. هذا من قبيل تخصيص بعد التعميم

صيام  
مطلب  
حكاية  
عربية  
في قول  
أكل

مطلب  
عالم

التكراهة

كما هو دأب علماء الفقه فان عارضوا احد بقول الاصحاب كما ورد في الحديث وتكرير على  
 الشك والوقار والاعضاء والفتوح والغلب والفتق في اللسان فان لم  
 لا عهد بما يجوز يقول سلام عليكم الاصحاب اي يقول بلسان الاصحاب ينسب عنه  
 خصمه كما يقول ان كنت حيا لم اجد في ان اقل ملك بالشتم وان لم اجد في ان فخر في  
 قبل لا يكون بلسان بل بجزءه في نفسه لشكك نفسك من الغضب ولا يجيب خصمه كما  
 في التوبة ولا يتعزز لما يخاف منه قسا وصوره من نحو ققام او جماعة او منيا  
 شروا مرة او تفسيل لها او تظلم اليها وعن ابي حنيفة روي ذكره العاصم في كتابه في  
 الناحية وعنه ايضا في ذكره في القسام ان باخذ الله في نفسه وتعد او يقب على راء  
 ما اقول ثوبا ولا يقب جسمه لان ثوبا لا يظلمه والشيء في عبادة الله وعن ابي حنيفة  
 ان لا يكره كالا استقلال كما في التقاضي ومن سأل صوم الشهر اي شهر رمضان  
 ان يستعد من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاه الصوم وقيل  
 الظلم اي استعد لها من اجملها وورفعها لاسباب الظلم ان الالمان عن الخبر  
 وتحسين النية لطيف استكلمه والاقبال عليها اي التوجه على الخيرات ومن السنة تقبل  
 الهلال اي تطيب عنيته من حقه المغرب الاثني عشر اليوم الاخير من شعبان حيا  
 على الخير والذكر والقيام فاذا اراد الهلال الاول روي كثيره يعامل ثلثا ثلثا ويقول بعد  
 التكبير والتسليم حلال خير يا منسب بين الامم جعل لنا حلالا خيرا او يا ترى اي  
 هذا حلال خير وتشرق بالفتح والتسكوت اي رشا ووجي خلقا نبي كملت بالقول  
 خلقك مثلا اي يقول حلالا اللهم يقول المراد الذي ذهب بتسكوتك انما ذهب  
 ويا ابيشرك كما انهم اختلفوا في ان يكون هذا الهلال هليبا بالنسب والايام  
 والاشهر والاسلام ويعني يوم النكاح وهو اليوم الثلثون من شعبان فان كان  
 تخم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان يقع النكاح في اليوم الثلثين ان

من شعبان  
 من شعبان  
 من شعبان

الهلال  
 الحلال

رمضان

من شعبان او من رمضان ثلاثون كما هو الواو المشقة في اي منتظر غير مخطئ  
 ولا عارض على صوم فان تيقن ان من رمضان عنده ان لا يتقبل العنق الكلب في صيام  
 رمضان جائز وان لم يتيقن انظر لثبوت يوم اصحوا يوم النكاح مطلق من شعبان  
 قال الامام الاسبغاني الغنوي على هذا او يصوم نطقا وادسا في نية النطق  
 في يوم النكاح غير مكروه سواء كان صائما قبله او ابتداء الصوم قبله وان وافق هذا  
 يوم كان يصوم فاقصم افضل كذلك ان اصام ليلة ايام فصا عددا من اخر شعبان  
 فاقصم افضل اجماعا وان افروه قبل الفطر افضل وقبل الصوم افضل وانما  
 قال الفص نطقا لان من صوم رمضان فهو مكروه ثم ان ظهر من شعبان  
 بجزءه وان ظهر من شعبان يكون نطقا وان افطر لاقضاء عليه وكذا مكروه ان  
 نوى واجبا آخر ثم ان ظهر من شعبان بجزءه وان ظهر من شعبان قبل يكون نطقا  
 وقيل بجزءه من النوى وهو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد وانما ان ترد  
 فليان برودة في اصل النية بان ينوي مثلاً ان كان عددا من رمضان يصوم وان  
 كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صائما في هذا الوجه وانما ان ترد في وصف النية  
 لا في اصلها بان ينوي مثلا ان كان عددا من شعبان يصوم عزو واقتضى واجبا  
 فلهذا لا فاقصم ان ظهر رمضان بجزءه وان ظهر شعبان بجزءه وان نوى  
 عن رمضان لان كان عددا وعن النطق ان كان من شعبان بجزءه ايضا ثم ان ظهر  
 ان من رمضان بجزءه عنه وان ظهر من شعبان بجزءه فلهذا ان اقتضى لاقضاء  
 عليه كما قرره هذه المسائل في الفروع فيما لم يشرح التناهي ويؤاسي بما عكس اصل  
 الايمان في المصادر الواسعة كسما راجع جزيه في مجموعين واشتق ويحسن الى  
 الناس كافة اي جيشا ويطلق الاسبغاني بعض الرقاب ويوسع الثقة على  
 وعيا التورق فيه اي في يوم النكاح كليل من الواسعة والالسان والاطلاق

منه في فتره انما يشهد ذلك لان  
 لم يشر في الصوم قسرا على من لم يخطا  
 كاجاب عن ذلك اني اقدر

العلم



والاعتقاد والتوسيع وكذا يمشو فيه على عريجه ويخفف على مخلوقه ويكثر  
من شياؤه ان لا زال الا وهو يكثر من الاستغفار ايضا ومن سوال الدعاء  
لجده ومن الاستغارة به بالي من النار ولا يترك العذابة واليا وكسر  
العقبن وهو السحور بنوعين وهو الطعام والشراب المتناول لسحره قالوا  
فصل ما بين صياغتها وصياغتها اصل الكتاب كذا السحرة بين كان الطعام والشراب  
والجوع حراما على بني اسرائيل ليل صياغهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء الاسلام  
ثم اذن للذين بهذا الاشياء ما لم يطلع الضيق وكان الشيب فيه ان ليس من حرمة صياغ  
يوما ولم يجز عند الاطفا رشبا فز صياغهم ان لم يطلع الضيق عليه النوم وحرم عليه  
الطعام ولم يأكل من طعامه ثم ثبت به انه لم يكن نصف النهار ومن العذبة عليه  
من يجمع هذا والعقل بالمشا والبرك الفرق والآكل كاللحم والفاط مع تراكمه  
ببعضه قبل الضيق ويؤخره الا في الليل فانه اذا ناله خبر من سمن الاشياء حرم  
قال النبي هم نكث من اخلاق المسلمين تعجيل الاطفا وانه خبر السحور والتمسك  
قال صاحب كتابه في نوح العذبة سبيل الامام يذوق من نوحه حتى يكون نوحه  
السحور من اخلاق المسلمين ولا يمكن في ملتهم على اكل السحور كما كان في ابتداء  
ملتهما فقال شيخ المراد به الاكل الشافية فانها تجوز في السحور في حرقم شاي  
ويجوز الاطفا فان من سمنهم هم ايضا عين عياش عن النبي عم السحور  
الاشياء احران ان لا يحر سحورا وتعجيل الاطفا وان تشك بايماننا على شياطيننا  
فوصلوا ذكرنا ولنا الصفة وقال في شرح للعلاج على الاستجاب على الله اصل الكتاب  
فانهم يؤخرون الا اشتراك في النوم وايضا فيه اشباع النفس ليكون لها حضور  
وقت وقت اداء الصلوة ولا يسهل القرب قبل الاطفا ويقتطع على الاطفا والافضل  
ان يكون الاطفا بالفم ما يبطر قلبه ثم فان لم يجز فاعطى اطفا وكان السحور

في اكل السحور

سحور

سحور

رواية

في الاطفا  
ودعا

٦٠

يخطرت لمرات او يمشي في بيته النار وغيره كان يخطو في الصيف على الماء وهو المشايه  
على الشر ويحرم عند الاطفا باجم حوايج فانه من مطلق الاما كما من ويحول عند ذلك  
لغيره واسع العذبة الغريبة ويقول لغيره ان الذي عانيه فحقت بعونه ورائه فاطفة  
على ما ذكره ويؤمن النبيه اذ كان الاطفا لغيره كما حوت وعلمه ذلك فحقت وكما  
والصياغ ويخطو بنا الخطر جعل العذبة بين خطو صاها من اصل الايمان لسان  
مثل لغيره كما قال حرم من خطو بنا او يجره في ذلك مثل اجد ولا يجمع بين الخطو  
بين العقب والعذبة عند الاطفا ويحرم ثواب الصيام ويطلب فائدة الصوم وهي التمسك  
الامانة وكيف يستاد من الصوم فراهقة القوم وكسر الشهوة اذا تذكر الصيام عند  
الاطفا ما ناله شهوة فان لم يجره في الاطفا لم يجره في الاطفا من الوان الطعام ملا يصح حتى  
استمرت العادات بان يجره في الاطفا لم يجره في الاطفا من الاطفا ما لا يجره  
في عذبة اشهره معلوم ان الصوم من الصوم كسره يجره في الاطفا من الصوم  
وانت اذا حفظت المعنى شهوة القيا والاشياء حتى صابت شهوة وتا قوت في بيتها  
ثم طوعت بين الفترات واشتعت اذات لذيها ونقما عنت قوتها وانبتت من الشهوة  
أما عشا حال كانت راحة لو تركت على عاداتها فزوم الصوم وسرته وتقصير الثواب  
التي هي وسائر الشيطان في الشهوة والشهوة وان يحصل ذلك الا التقليل وحسن  
ياكل اكله الا كان يا اكله على اكله لولم يصح لخال الامم العذبة لولم من اللذبان الا  
كثير النوم وانها رجع بحس الجوع والعطش ويستحب وضعه في النوم فيصنع عند  
ذلك قلبه يستعمل في قلبه فزامن الشيطان حتى يخطو عليه فحرقه واداره نفس الشيطان  
لا يحرم على قلبه فيظلم الملكوت السام واليك الشدة عبارة عن النبيه التي يكشف فيها  
شيء من الملكوت ومن جعل من قلبه وبين عالم الملكوت مجلداً فمن الطعام بين معانيه وقد  
ملقحة من فروعها بحسب ومن قطع معبده فلا يكف ذلك من الجوع بالمال بكل شيء

قال

في الاطفا

في الاطفا  
بالتجار

في الاطفا  
لذات العذبة

في الاطفا  
بالتجار  
في الاطفا  
بالتجار

٦١

وذلك هو الامركه وسببها جميع ذلك هو تغليب الطعام انتهى ولا باس  
 تناول الشبهوات للغضام في الحديث كمنه لا يتناولون عن نعيم اللحم والشراب  
 اي وان كانوا يتناولون عن غيرهما من نعيم النفس ونحو ذلك العظيمة  
 احدها العطف والثاني التمسح والثالث صاحب الصيف والسطوح  
 في الصوم بخلاف افضل الصيام وهو صوم داود عم فانه كان يصوم  
 يوما ويفطر يوما وقد كان صوم نصف الدهر وهو اشدها النفس وافوى ثوبا  
 وقد ورد في فضلها الخبار لان العبد فيه بين صوم يوم وفطر يوم فله قاتل الله يومه  
 على سبيل ما في ذلك ان الدنيا كمنزلة الارض فيجوز فيها وقتها وجمع يوما واسبوع يوما  
 احكم اذا اشعبت وانفتح اليك اذا اجعت وتروك ان قال عم افضل الصيام صوم  
 النبي داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما فقال عبد الله بن عمر داود افضل من ذلك  
 لان افضل من ذلك كراؤنك كراؤنك الا ان قال الامام ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر  
 فلا بأس بشئ وهو ان يصوم يوما ويفطر يومين وانما اصام نفسه من اول الشهر  
 ونهته من الوسط ونهته من الاخير فهو نكح وواقع في الاوقات المشافهة وان اصام  
 الاثنين والجمعة قريب من الثلث انتهى او يصوم نفسه ايام من كل شهر ومن  
 ايام البيض يسكبها جميع البيض ايام الثلث عشر والرابع عشر والخامس عشر فانه  
 اختيارا نبيتنا محرم نعيم وتكره في الحديث ان كل شهر من ايام البيض كصيام  
 الدهر كله لان اول مرتبة الحسنه ان يكون لغضواها وعن علي بن ابي طالب  
 قال قال عمر فريت كذا اغلها الذين يصومون ايام البيض قال عبد الله بن  
 شبيب وقد سالت رسول الله عن ايام البيض ما سببها قال يصوم بها بافضل  
 كما عصى آدم واكرم من الشجرة اوحى الله اليه ايام آدم اصله جوادى فانه لا يجاوز  
 من عصا في هبط الى الارض مسودة وانما كبت اللذائخ ونجست اجزاءها وقالوا يا

مطلق  
 افضل صيام الشجره  
 صوم داود  
 فضائله

والجمعة  
 صوم  
 ايام  
 بيضا

فيكون لكل واحد من هذه  
 عشره ايام وكان لا تضاف الشجره  
 كما ان النبي قال  
 من

عنه

خلقا خلقته ثم حوت بها بشره اذا غاوى الدين اليه يا آدم فتم لربك اليوم فوا  
 الثالث عشر من الشهر فصام فذهب ثقت السوداء غاوى الدين اليه يا آدم فتم لي  
 يوما في الرابع عشر فصام واصل وثالثا وبيض غاوى الدين اليه يا آدم فتم لي  
 هذا اليوم الخامس عشر فصام فاصبح كذا ابيض تسقيت ايام ابيض ثم غوي  
 يا آدم هذا ايام جعلنا لكل ولا ولا ولا من بعدك فمن صامها من كل شهر فحقا  
 صام الدهر كله ولو لم يمتد الا سنة واجمع جسد الدهر فانه ترك على هذا  
 لينة كذا في كل حال ولا تكل اذا نظر الانسان المظلمه لانه يحكم كذا في الزوجه  
 والذرة فتقول ايام البيض من قبيل اضا في الموصوفه الا الصفة كقولها  
 دين الحق ودرجاتها ايام البيض على التوضيح كما مر ايضا في حديث علي بن ابي  
 طالب رضي وقال جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 قال قلت لابي رسول الله يا ابي انت وايتنا قال ان في لينة غرقا من احسان الجهر  
 لينة كذا يرى كل صائم من باطنها واطرافها من ظهرها وايقان من النعيم والهدى  
 والشهوة وسما عمن رآته واذا نصحته قال قلت يا رسول الله من هذه  
 الغزف قال من افشيت السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصنع بالليل والناهار  
 بنام قال قلت يا رسول الله ومن يدين ذلك قال صاحبكم ممن ذكر من لينة غرقا  
 فسلم عليه وورقه فداشته السلام ومن اطعم اهله وجياله من الطعام حتى  
 يشبههم فداطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلثة ايام فتم  
 ادام الصيام ومن صنع العشاء الاخيرة وصل العادة في جماعة فتم صنع القليلة  
 في الفاس بنام بين اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكر في الاحاديث  
 صوم يوم الاثنين والجمعة عابسه وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 والمجوس كذا ذكر في الاحاديث بنام بين اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكر في الاحاديث

مطلق  
 وقت وآدم

مطلق  
 في عرف الغنى  
 والفقير

مطلق  
 صوم الايام  
 والجمعة

ابو هريرة قال قال عمر بن الخطاب واغضب علي وانما صلواتي  
 في الشورى **صوم عشرين ليلة** وحكوا وقت العباة في عادة الكفاية  
 ويرد عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يوم تكلمت فيه القوم فكيف يصح صوم  
 ثلثه قال وصوم ثبع من اوابل في ليلة العاشر والظهور ولكن ان يقال المراد من  
 العشر اليوم الاخير من ذي القعدة ثبع من اوابل في ليلة واحدة الا انه  
 فجر من قبل التقليل فيقال المراد هو العشر من ذي الحجة ثبع من اوابل واما  
 فما بعد ايام التشريق والتوجه الاول سنة واقرى كالا يخبر فقال عم ما من ايام  
 احب الا الله ان يتقبلها فيها من عشر ذي الحجة بعد اقسام كل يوم منها نصيبا  
 سنة وقيام كل ليلة منها بشيام ليلة القدر وحدث آخر العمل فيها بضاعة  
 بسببها ضعف وعن الرواية وصوم عظيم بصوم ايام العشر من ذي الحجة وكما  
 الدعاء والاستغفار والقدر فيها فاما سمعت نبيكم عمر اعم يقول الويل لمن  
 حرم خير ايام العشر وعظيم بصوم اليوم التاسع خاصة فان في من الغزاة  
 اكثر من ان يحصيها العادون كرم في الصلح وتبديها الغافلين وتكره في الرواية  
 ان من صام نصف ايام العشر كرم الله به عشر كرامات البكرة في نحو الرواية  
 في مال ولقطة في عيال والتكثير لبيتها والاعتصام لحسناته والتسوية لسكره  
 والعتيا الظلمة والانتقيل ليلته وخيرته والجماعة من وكانه واقصوه والارادة  
 وصوم الحرم ايام العشر الاوّل من الحرم فانه من اوقات الناحية كما في الرواية  
 قال عم من صام آخر يوم من ذي الحجة واول يوم من الحرم فقد حرم السنة الحاتية  
 بصوم وفتح السنة المستقلة بصوم بقول الاذكار كما في تحريم سنة ذكره  
 في القاصد قول **صوم يوم عاشوراء** وهو اليوم العاشر من الحرم على الصحيح  
 ميتة وقول كما في سنة خبره وروي عن عبد البر بن محمد بن العاصم ان قال من

صوم عشرين  
في ليلة الحجة

صوم

صوم الحرم

صوم عاشوراء

صام يوم عاشوراء او ترك ما فاذا من صيام السنة ومن تصدق يومئذ اذكره  
 فان من صدق السنة وتلق فتاوى عن النبي عم ان قال صوم يوم عاشوراء كما كان  
 سنة وقال ابن عباس رذا صام رسول الله يوم عاشوراء كما كان  
 رمضان الا يوم عاشوراء وكان كصيام نبينا محمد عم ونسبنا و **حكوا**  
 قالت عائشة رذا وقالت **صام** رذا رسول الله استكمل شهره اى صيام شهر  
 روى صوم شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق  
 يوم رذا ومن يصوم قول كل سبوع خلاف الصوم قول **اياما** مشغول ليعتد  
 فان يصوم وكل سبوع غير واحد والاسبوع الماض ولا يقول احد جاء رمضان  
 اذ ذبحه رمضان قبل لان هذين المقتضين يوحيان الاستفحال وقيل لانه  
 رمضان اسم من اسماء الله ولا يخفى ما فيه ولعله اذا ردا لا يقول احد جاء رمضان  
 بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الاثر من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر  
 معه تكروه الا ان يكون هناك قرينة تفرد عن اعتقال الغير كما يقال صام رمضان  
 في لا يكون مكروهها وقصبا صحاب ما كره الا ان ذكره مطلقا سواء وجدت القرينة  
 او لا وكان في شرح المشارق والواصل احد الصوم وهو اى الوصل للمعنى ان  
 لا يتصل بين يومين بافطاره وانما هو النبي عم عن صوم الموصل لا يرد في بعض  
 والاشارة والجموع عن المولى علي كثرين ولما يلف الطاعات والقيام لحقوقها قال  
 في الشورى وعمل خلاف فان نهي بخرم او تسببه والظاهر الاول وان اطعم شيئا  
 بالليل وان لم يخرج من الكوا احب اشقى ولا يصوم احد الدهر اى السنة الثانية  
 عن يوحى العبد ايام التشريق فاذا مكروه ولا روي ان يرد في قال رسول الله كره  
 من يصوم الدهر قال عم لا صام ولا اطعمه ولا يصوم الا ان يكون باذن الله  
 فلا يشاء ولم يقطر ايضا وهو فاحر كما في شرح المصالح وذكر في شرح الفقهاء نقلا

صوم رمضان

صوم

صوم

عن الواقعات ان من صام وارسل ولا يقطع الا في الايام المنية كرم بعض مشايخنا  
 لقوله يوم اياكم وصوم الوصال والختار عندنا ربح ومكان والشايق ربح ان لا يكون  
 وكما ويل للمؤمنين المذكورين اخذوا كل الايام ولا يقطع في الايام الا المنية ايضا  
 انتهى هذا وان عمل الاخرة في قول المصنف على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام  
 المنية فوجه قوله لا يصوم كل ولا يصوم يوم القطر ولا يوم الاضحية وهو في الاصل  
 جميع الاضحية يعني الاضحية كالمطاة والرباط حتى يوم العيد بل يوقع في الاضحية  
 ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم العيد والتشريق جعل الختم قدرا او  
 الغفرا بعد دون ما يعطون من نجوم الاضحية في هذه الايام فسببها والتفتوا  
 على حرم صوم هذه الايام الحرة واقامتم لان الناس احيانا يفتح في هذه الايام  
 فاراد الله ان ياكل الغفرا من طعام الاضحية ومن صدقة الفطير فيكون لهم  
 رفاحة وتلي عيش في هذه الايام وآراء وايضا ان يوافقهم الاغنيا ايضا في  
 شركة الصوم فتم الصوم فيها على الغفرا والاضحية جميعا كما في شرح الحديث ولا  
 يقطع الصوم في التشريق ان اليوم رابن وجل في التشريق فذلك عليه وانما سأل  
 فقال ما هذا قالوا صام فقال لهم ليس من البتة الصيام في السفر حتى استدرج  
 بعضهم وقال يجوز الصوم في السفر ويجوز ربحه وانما قولوا الحديث على من  
 جرد الصوم وهكذا قال المصنف ربح الا ان يطبق يقال الطاق الشيء الخلة من  
 الطوق وهو الواسع من غير كلفة بالعلم والتسكون اي من غير شقة وزيادة  
 شب قال الصوم لما فرغ افضل ولا يصير كلاً بالفتح والتشديد اي تقلا على  
 اصحاب بان يصوم حور فتاوه او عانتهم مطرون والنفقة مشتركة بينهم  
 فالانظار لسائر افضل كما في الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة الا ان  
 يقرأ بصوم يوم قبله او بعدة هكذا ورد في الحديث قال في الخبر سبب النهي انما

في الايام المنية كرم بعض مشايخنا لقوله يوم اياكم وصوم الوصال والختار عندنا ربح ومكان والشايق ربح ان لا يكون وكما ويل للمؤمنين المذكورين اخذوا كل الايام ولا يقطع في الايام الا المنية ايضا انتهى هذا وان عمل الاخرة في قول المصنف على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام المنية فوجه قوله لا يصوم كل ولا يصوم يوم القطر ولا يوم الاضحية وهو في الاصل جميع الاضحية يعني الاضحية كالمطاة والرباط حتى يوم العيد بل يوقع في الاضحية ولا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم العيد والتشريق جعل الختم قدرا او الغفرا بعد دون ما يعطون من نجوم الاضحية في هذه الايام فسببها والتفتوا على حرم صوم هذه الايام الحرة واقامتم لان الناس احيانا يفتح في هذه الايام فاراد الله ان ياكل الغفرا من طعام الاضحية ومن صدقة الفطير فيكون لهم رفاحة وتلي عيش في هذه الايام وآراء وايضا ان يوافقهم الاغنيا ايضا في شركة الصوم فتم الصوم فيها على الغفرا والاضحية جميعا كما في شرح الحديث ولا يقطع الصوم في التشريق ان اليوم رابن وجل في التشريق فذلك عليه وانما سأل فقال ما هذا قالوا صام فقال لهم ليس من البتة الصيام في السفر حتى استدرج بعضهم وقال يجوز الصوم في السفر ويجوز ربحه وانما قولوا الحديث على من جرد الصوم وهكذا قال المصنف ربح الا ان يطبق يقال الطاق الشيء الخلة من الطوق وهو الواسع من غير كلفة بالعلم والتسكون اي من غير شقة وزيادة شب قال الصوم لما فرغ افضل ولا يصير كلاً بالفتح والتشديد اي تقلا على اصحاب بان يصوم حور فتاوه او عانتهم مطرون والنفقة مشتركة بينهم فالانظار لسائر افضل كما في الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة الا ان يقرأ بصوم يوم قبله او بعدة هكذا ورد في الحديث قال في الخبر سبب النهي انما

الايام المنية كرم بعض مشايخنا

لما روي

تكونوا

شرك موافقة اليهود فانهم عطلوا السبت خاصة بالعبادة وعطلوا سائر الايام ككل  
 لما صوم يوم الجمعة خاصة بل يقطع التشبيب في تعظيم يوم غاشة وقال الامام الطيبي  
 سبب النهي ان الاستا شره يوم الجمعة فغير ان يقطع العبد من بين الاعلان يوم  
 ما يقطع وما ينبغي ان يجعل ان هذا ايها الذم يوافق نذر او ورد في قوله لا تقصروا  
 ليلة الجمعة من بين اليا ولا تقصروا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان  
 يكون في صوم بصوم احدكم وذلك بان كان مثلاً نذر ان يصوم يوماً بل في صومه  
 حبيبه فوافق يوم الجمعة كما في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وهذا  
 الايام الفاضل عاصمة اليهود عليه لئلا يلزم التشبيب باليهود فانهم عطلوا  
 بالصوم كما مر قالهم لا تقصروا يوم السبت الا في مرض الديك فان لم يجزهم  
 الا في ليلة عيشة او حود حجة فليحفظه قال في تنوير المصابيح العيشة في ليلة الواحدة  
 من العشب وجماء الشجرة بكسر اللام والهاء الملهمة الممدودة فشرها وادبرها  
 العيشة فشرها وقيل اريد بالعيشة ههنا الخيلة وهو منس عن العرب والنعو والغيب  
 والتشريق ما كان على ساق من شاة الارض وقوله ما تقصروا الديك مثلاً والكلية  
 والتذرية وقضاء الغائب الواجب وقصوم الكفارة وقضاءها باو اوفى ورد في  
 اوسنة مؤمنة كما في الامت السبب يوم عرفة او يوم عاشوراء او صوم واوهم  
 ثم ان اليهود اتفقوا على ان هذا النهي وامني عن افراد الجمعة لئلا يفرحتم في  
 ويستحب قضاء رمضان في عسرة الحج والذكور لا يخرجهم ان المسحبان  
 لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه وانما يحترق ناء قضاء متتابعاً ولو اذ  
 سنة قالوا كل من التتابع افضل من ردة الاستساق الواجب والقائم المنقطع  
 يجب اجابة الاطعام يدعى عاصمة اليهود اليه قوله بعد ان يجبر ذلك  
 المنقطع انما لطف يدعى او لطف يجب ان يصام ثم يبيع لهم لئلا يروى الحديث هذا

مطلب في اجابة القسام



ليلة السابع عشرون واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرون  
يوما من رمضان انتهى ولا يفتك اعتكافا واجبا كان او مفلا خارج الشهر  
اي شهر رمضان الا بصوم هذا مذهب ابو حنيفة اشبه الصوم والاعتكاف  
سواء كان واجبا او مفلا لم يرد في الاعتكاف الا بصوم واتا مذهب ما حنيفة  
في بيان الصوم انما يشترط في اعتكافه واجبا على شرطه لم يرد وهو قول ابي حنيفة  
مثل ان يقول اذ جاء ما راس الشهر فقد اعتكف اياما او بعضه كل واما في الاعتكاف  
النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة في الاعتكاف مطلقا في  
لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال ابو حنيفة في الاعتكاف في فضل من لم يزوج الا المسجد فقد  
و انما قال المصنف خارج الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم  
هو قول وهو اي الاعتكاف للرجال انما يجوز في مسجد بقاعة ولو بعض القبلة  
وعن ابي حنيفة ان لا يقرب من بعض القبلة التي قبلها اذ اوجبه بهذا غير المسجد  
واقامة للجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يعل في الحرم في الصلاة وان لم يعلوا  
في الجماعة وقال القاضي الامام الفاضل ابي حنيفة في فضل من لم يزوج الا اذا  
لم يكن في مسجد الجماعة افضل كمالا مع الاعتكاف في فضل من لم يزوج الا اذا  
وعن ابي حنيفة ان الاعتكاف في المسجد لا يجوز في غير الجامع والنقل يجوز في غيره  
الوقاية وهو في الاعتكاف اي في اهل الجماعة افضل هذا هو الوجه المشهور  
كن الاشبه ان يكون الضمير جمعا الى المسجد المذكور وانما ثبت باعتبار  
المصنف اليه ويجعل الاعطية على الاعطية رتبة بدليل ما ذكره في خلاصة الفتاوى  
من ان الاعتكاف في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع ويؤتى بالاعتكاف في المسجد الحرام

٥٤

والذكر والكف اي توسع نفسه عن العبادات الشرعية والتعب ان يكون  
القطعة يوم القطر اي في يوم العيد قبل ان يخرج الى القطرة الا كالمصنف للقطرة  
العيد لان المسح في ذلك اليوم ان ياكل قبل الفسوق فيقده ما ياكل  
منه وينزع قبل الفسوق ولو قدمت القطرة على يوم العيد جاز مطلقا في اكل  
فصل بين سنة وسنة وقيل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها  
في النصف الاخير من رمضان وليتوقف الزيادة في نفسه اي ليطبق عليه  
معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة ام لا قوله  
بعد خروج الشهر ظرف ليتعرف فان وجدها اي تلك الزيادة فليخرج  
بالتبوت والرجوع والا اي وان لم يوجدها فهو روي اي صوم مودود عليه  
غير مقبول هكذا وروي الاخبار

**الاسلام حج البيت الحرام**

في قوله من استطاع اليه سبيلا فاعلى المصدر الخ اي انما يجب على من يملك وقت  
خروج الحاج من المال سوي كما في وقتها ويؤدى وقتها ويؤدى وقتها  
رواه الامام ابو حنيفة في البيت الدعوى واجبا ويناها اذا كان ماشيا بغيره  
بلا اسراف فيها ولا تقصير من غير الطريق بحيث يكون الغالب في السلامة هذا  
هو معنى الاستطاعة فان حج واجبا في وقتها او في وقتها او في وقتها  
من الحج وهو من الشوازل ان العيسار المضح فقوله واحدة وضعت على اللتا كيد  
اقطعت من عشرين خلاف في سبيل الله تعالى في الحديث حج البيت فان حج  
يعمل الاتمام اي يتركها بعسل الماء القدرين ينضح الفذال والراء المهلبين  
الوجه ذكره الاجابة ان قال عدم من حج البيت ولم يتركه ولم يمشي فخرج من ذمة  
كيوم ولذا انه وقاله عدم ما ذكره الشيطان في يوم جواسفروا وخرجوا احقر

اي صوم

من لم يجد ما ياكل في يوم العيد  
فليصوم يوما من رمضان  
اي صوم مودود عليه  
غير مقبول هكذا وروي الاخبار  
الاسلام حج البيت الحرام  
في قوله من استطاع اليه سبيلا  
فاعلى المصدر الخ اي انما يجب  
على من يملك وقت خروج الحاج  
من المال سوي كما في وقتها  
ويؤدى وقتها ويؤدى وقتها  
رواه الامام ابو حنيفة في البيت  
الدعوى واجبا ويناها اذا كان  
ماشيا بغيره بلا اسراف فيها  
ولا تقصير من غير الطريق بحيث  
يكون الغالب في السلامة هذا  
هو معنى الاستطاعة فان حج  
اجبا في وقتها او في وقتها  
او في وقتها من الحج وهو من  
الشوازل ان العيسار المضح  
فقوله واحدة وضعت على اللتا  
كيد اقطعت من عشرين خلاف  
في سبيل الله تعالى في الحديث  
حج البيت فان حج يعمل  
الاتمام اي يتركها بعسل  
الماء القدرين ينضح الفذال  
والراء المهلبين الوجه ذكره  
الاجابة ان قال عدم من حج  
البيت ولم يتركه ولم يمشي  
فخرج من ذمة كيوم ولذا انه  
وقاله عدم ما ذكره الشيطان  
في يوم جواسفروا وخرجوا  
احقر

٥٤

من لم يجد ما ياكل في يوم العيد  
فليصوم يوما من رمضان  
اي صوم مودود عليه  
غير مقبول هكذا وروي الاخبار  
الاسلام حج البيت الحرام  
في قوله من استطاع اليه سبيلا  
فاعلى المصدر الخ اي انما يجب  
على من يملك وقت خروج الحاج  
من المال سوي كما في وقتها  
ويؤدى وقتها ويؤدى وقتها  
رواه الامام ابو حنيفة في البيت  
الدعوى واجبا ويناها اذا كان  
ماشيا بغيره بلا اسراف فيها  
ولا تقصير من غير الطريق بحيث  
يكون الغالب في السلامة هذا  
هو معنى الاستطاعة فان حج  
اجبا في وقتها او في وقتها  
او في وقتها من الحج وهو من  
الشوازل ان العيسار المضح  
فقوله واحدة وضعت على اللتا  
كيد اقطعت من عشرين خلاف  
في سبيل الله تعالى في الحديث  
حج البيت فان حج يعمل  
الاتمام اي يتركها بعسل  
الماء القدرين ينضح الفذال  
والراء المهلبين الوجه ذكره  
الاجابة ان قال عدم من حج  
البيت ولم يتركه ولم يمشي  
فخرج من ذمة كيوم ولذا انه  
وقاله عدم ما ذكره الشيطان  
في يوم جواسفروا وخرجوا  
احقر

٥٤



ولا غلط من بدوم عرفه واما في كل القلما يري من تنزل الرتبة وجمها وزالذيق  
 عن الذنوب العظام او يقال من الذنوب ذنوبا لا يكترها الا القوف هو ذوق  
 الحديث اعطى الناس في ثمانين وقت يعرفون ان الذنوع لم يعرفوا النسيب  
 فيه اي في اوله اقلها من النسيب عن الزيادة والسحة وانفاق المال الطيب عليه  
 قالهم من حج بيت الله من كسب اللطال لم يخط خطه الا كتب الله له بها سبعا  
 حسنة وخط خطه سبعين خطية ووقع لاسبعين درجة ذكره في الخالصة واما  
 اراد ان يخ مال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين اليه ويقضه بين من مال  
 كذا في غلبة الفتاوى ومن ارقام الحكم ان كان باء الحمد جائزة السلطان  
 فكان يستقرض الجميع حواجر واما ما خدم في الجزية كان يقضها ويؤدونها  
 بل يربح هذا جواب ارجح في مثل هذا ذكره في خزائن الفتاوى وان لا يشوبه  
 من الشوب وهو الخلط بجماعة اربيع من مقامه الدنيا وان يصلح شأنه  
 اي امر ومال من قضاء ويوزن ورقه ماله وارضاءه خصوصا واعداد  
 التصدق للفقير يلزم عليه نعتة الوقت الرجوع ويرد بها غلده من الودائع  
 واقلها النوب الالذيق ثلثا من ذنوبه ويرتجى انه يستقرض ويعتقد كما  
 يخرج من الدنيا الاخرة ويستراخ الاعمال الصالحة ويستقرض الى ابن  
 ابي اي يحيا من عظيم الشان يتوجه فيصير من عظيمه يستقرضه ارضاء  
 من يربطه هذا العنق فانه يربطه رضاه الحق المطلق على الاستراخ في كل اذيق  
 حكيم ان رجلا قال انفسل في اريد المزوج الركة فاصنع فقال ان انفسل من  
 نوبك وانظر الى من تزوجت من تزوجت انفسل مستشيا وسطا الرجل  
 من ساعدت فان ذكره في الخالصة وتحت اي انا استطاع ان يخ بالملوك و  
 القسيسين فيهما احتسابا اي اللباس من الذنوب ويحسن وجهه الرقعة

حكاية

في  
 في  
 في  
 في  
 في

تبع رصي

جمع رفيق والاخوان من المؤمنين من هذا السفر يستودع اخوانه وينقل  
 قسمن الاحل والولد والوطن و جاء في حديث من الاما وبيت النبوية  
 تسخنوا قال عمر بن الخطاب يردنا جوع ابي في الوفاء فانها متشابان الغفوة والرزق  
 كما في القصة روي عن النبي قال النبي ما خالت اليه العيلة كما خالت الغفوة والرزق  
 حاله بالما المله اي عاقبه هذا وسافر في الصحوا فانه اباي اي انا فخركم  
 الامم الماضية ولا يختر حولا يعني ان من اواب اليه ان لا يركب الا زائلا على الجوان  
 واما العمل فليس فيه الا ان كان يخاف على الرزق ولا يستسكن عليه اتمال الامام  
 وفيه عناية ان احدهما المتعبد عن السبع فاق العمل يؤذنه والفتاوى اجتناب ذوق  
 الغشيقين المتكسرين وقد حج وسور الدعاء على راحلة وكان تحت رحله رشق  
 قبيصة خلق قيمته اربعة دراهم وخط على راحله ليطلب الناس الاخذة وشعالي  
 وقال فخرنا غيرنا سناسكهم وقبل ان هذه الحامل حدثنا ابو حنيفة في الحج وكان العلماء  
 في وقت بكرونا وروى عن ابن السكيت عن ابيان قال برز من الكوفة الى القاد  
 الحج ووافيت الزقاق من المبلدان فرأيت للحاج عليهم على زواجر وجواشيات وروا حل  
 وما دابة في جميع الامم التي تولى ولا يتخذ قبة على المروج فانها من مبلات  
 المتكسرين يخرج الالذيق في حمة فيخرج البانق وشهد به الذال الحج اي حية  
 سيرة حية يقال فلان باء الههية وبه الههية اي ركة كذا في الصحاح فانه مبلات  
 القسطين الاعنبا من الرزق العنة اطعمته اي جعلته طاهيا وذلك لما ذكرنا ان  
 رسول الامم في هكذا اي على الهية البهية وكان ابن عروضا انظر الى اساعدة  
 فالحاج من الرزق والحامل يتولى للحجاج قليل والركب كثير ثم نظرا لرجل سكين وش  
 الهية تحت جوايبن فقال هذا نهم من الحج ولا ينام على الدابة بل يشغل بالركب  
 والشبيح فانه ان النوم يؤذي الدابة وينقل عليها في بعض الشخ فانه يبيع

الحديث نو

تقدوم

الركة التي والنسيب  
 كذا والحج ركة  
 النسيب والدم  
 يستوي في الحجة  
 وروا في القاد

على نو



من وبرها والذبر ينقطع من جرحه وظهور الوباء قد حدث من الإفراط بقول وبر العبد الكبر  
 وأقرب القتب ولا يجوز عليه الكفر كما اشتط وينزل أحيانا ناعيا أو عن الذناب  
 ويشتهر تركها بألفاظ الموطأ والقب القفار من أن كان كسب على الكفر وترويح  
 لوابته أن كسب على ملكه ويحتمل العسق والعايب وهو اسم جامع لكل خروج  
 عن طاعة الذنوع والرفق ينتمين اسم جامع لكل لغو لغش من الكلام ويضل  
 فيه سائر النساء ومدعيهم والقدح بشأن الجماع وقد ما زان فان ذكره ينجح  
 داعية الجماع المحظور والذم إلى المحظور محظور وقد قال سنيان من رقت فسدت  
 وفي الحقيقة إذا رقت بسدت جرحه وإذا فسق أوجاد لا يفسد لان الجماع من المحظور  
 الاحرام ويجوز إلى الاستسقاء كسوا العين صفة مشبهة كالأشعث وهو العبر  
 الزاوي سمي ينجح مفسداً له القولا يفتح الالف المقتناة من فوق وكسر القاف  
 صفة مشبهة ايضا يقال رجل قيل أي غير مطيب بطيب حتى يوجد منه رائحة  
 كذا في الكفاية يعني ينجح أن يكون الحاجز في الهيئة اشعث أخيرة غير مستكثرة من  
 الزينة والزمايل الأسباب الفاضحة والشكا في كسب في التكبير المنهين ويخرج  
 عن حزب الضعفاء والسكينة وهو من الضعفاء من فقد أمره بغيره ما اشعث  
 والاختفاء ونه عن الشتم والرفاقية في حديث فضال بن عبيد جاء في الخبر أنما  
 الحاجز الشعث الثقيل يقول الذنوع والظنوة إذا روي قد جاز في شعثاً غير أن  
 كل في كسب وليعضوا أنفسهم والفتنة الشعث والاعتذار وفضاؤه بالفتن  
 ونقض الألفا كذا في الاحياء وقال في الكتاب مشروع الهداية الشعث بكسر الهمزة  
 البعيد العهد بالذهن والفتنة ونحوها وينبغي المصدر كالتقل كسر الالف صفة  
 من الشعث مضمياً ويشتم الموت في الطريق أي في طريق الحج ذاهباً إليه في قوله  
 يكسب لاجره اليوم العمية وفي رواية من البنية علم من مات في طريق مكة مقبلاً

في الطريق

وقال الذنوع

ع

خذ الدار ما تقدم من ذنوبه ولا ينزل ديوان ولا يوزن لميزان ويدخل الجنة  
 بغير حساب بدونه عذاب وكذلك يكتب لاجره الإقيام الساعة في العزة والوفاء  
 أوقات المأزى والعمرة الطريق ذاهباً ويشبه بالجموع من حين يخرج من  
 بيته إلى أن يصلح الميقات بين الاموضع الاحرام الذي عقد رسول الله مع الامم  
 ما يجوز من الوقت وهو في الاصل حد الشب والوقوف في غير ذلك شاع في الزمان  
 وقته توارى وعلم اصله ومواضع الميقات خمسة مواضع عين الشجر من كل واحد  
 منها الميقات وتصلب مذكوره في كتب الفروع ولما قال ويشبه بالجموع بيت  
 طريق الشب فقال في توارى عن حرمه الشب ولا يمازى ولا يجادل الجدل هو  
 الميقات في الضميمة والجماعة العارضة وهي ما تحتق ما حبتها وتغصيل  
 الكلام فيها في فصل من الكلام آه يعني لا يعاد عرضاً بما يورث الضعفاء و  
 يركب في الحال ويناقض حسن الملق وقد جعل النبي مع طيب الكلام مع الطعام  
 الطعام من ترابح والجماعة تضاف طيب الكلام فلا ينزل ان يكون تقيراً لغيره  
 على رغبة وتقال على غيرهما من اصحاب بل يلقن جانه ويتخلف جناده السائر  
 المبيت الذنوع ويلزم حسن الملق وليس من الملق كذا الذي بل هو مقال  
 الذي من العيرة قيل سعي الشرف سراً لا يسهى بسرى كسب من اخلاق الرجال  
 ولذلك قال طرقت زعم انه يعرف وجلاصل صحبت في الشرف الذي يتدبر على حكاية  
 الاخلاق قال لا فضل الا لدارك شرف ولا تجوز بل بين اي لا يشيع ولا يبا  
 في امر باطل وينبغي زيادة في المصطلح علم قدره في الدنيا وبنال به  
 المشافعة عند يوم الحشر قال هم من زار في بعد وفاة خلفاء ذار في حيا في  
 وقال هم من جاء في زيارته ليعتد الا زيادة في كان حقا على الله ان يكون له شفيقا  
 ونحن نؤمن النبيهم ان قال من زار بالهدية مستحباً كان في جوارحه في يومئذ

الصفحة الغاد والدين الجي  
 العارسة كسب

كنت لا شيقا ومن مات في الصومين بعثت من الأبيسين يوم العتمة ذكره في القاموس  
 تدون أن أعرابيا في قبر النبي فمقال القوم أنك اسوت بعثت العبيد على رأس قبر  
 الاحباب فهذا حبيبي والناهدك فاعتق على رأس قبر حبيبي من الناس وفوقه  
 وأنت وحدهم هذا سلت جميع اللق ان اغتفتم على رأس قبر حبيبي ثم عدم ان  
 فقد اعتقك بالاعراب وحكم عن ابي عبد الله الطرير ان يقول دخلت المدينة  
 وقد غلب على الجوع فزرت قبر النبي وقلت عليه السلام وعلم الشقيين وقتك  
 يا رسول الله عليك السلام حيث يزوم الجوع والغا فزما بعد الله وقتك  
 اسرع الاشي امكك وانما تعيملك هذه الليلة فطلب التوم فرابت النبي عدم فاعطاه  
 رغبيا فاكلت نصف ثم انتهت من التوم و في رواية اخرى الرغيف فصدق عندك  
 قول النبي عدم من رأى في المنام فقد رأى فان السلطان لا يقبل بطلا في ولاي  
 ثم نوديت يا ابا عبد الله لا يزور قبري احد الا عذرا الله فزوبه ونا شفا حتى  
 غدا كذا في الروضة وكذا التفتية في الطربين ورواه عن يقول النبي اللهم ليبيك  
 لا شريك لك ليبيك ان الطور والصور وكل الملك لا شريك لك كمل حبيب بين يدي و  
 يقول هكذا كمل انزل واجابا واعلاننا هذا من ختمت من الكمان العالي يسوي  
 بذلك القول اجابة الله حين دعاه الى باب البيت اى الكعبة شرفها الله  
 على لسان خليل ابراهيم النبي عدم حين قال بعدما فرغ من بناء البيت قال ان قال  
 الا ان دكرت ثم بيتا تجود ورواه ابن عباس رضي الله عنهما قال كان بعد الخوف انما  
 اعرق الله في قوم نوح عدم ورفق البيت العتود الذي بناه البيت الملائكة او اذ  
 قد رواه في التعداد السابعة عشر ابراهيم ان ياء في موضع البيت فيها على اسسه  
 فاشطلق فلم ير اثر او خلق عليه كما رجعت لاجلها فقد ربيت الحرام في الطور والصور  
 وفيها داس وها لسان يتقم فقام على الله ربيت ثم قالت يا ابراهيم ان على قدرى على

في كل المصنفين  
 انظر الى الحارثي

في كل

مقلد  
 زياد البيت

انما قال

ان هذا من فخذ ابراهيم عدم قد رحا ثم بناه بجبال من فرخ من فطاف براسوعا فادى  
 الصبح فاذن في الناس بالي فلما امن بذلك صعد جبل ابراهيم فقال انا ان دكرت  
 بكم بيتا واسمكم ان تجود فخره ففعل الله صوتا فليمن انس ولا من ولا صورا  
 جبل ولا مدورا ولا غير الا ان الله صوتا ليرد القلي اى قال جيبا لاذكر انما انك  
 ليبيك الا ان كان في البيت بعد نزولهم الا لولا وجمع في انقلاب اباهم من ابراهيم  
 او صورا على اعداد الحيات التي استع من ذكر الجيب في الدنيا ورواه ابراهيم عدم  
 في قوله في بيك اللهم ليبيك بكثرة وعلبة وورقة ثوب ورواه بان روح جيت حاشية  
 عليه وعا وعط فقال النبي من تحوله اقر من اسرع اصواتهم فقال النبي صاعق  
 خيلام فقال النبي كرم ليرحم ان اضيقهم فقال الله خذها فوراً قبضت اجعل  
 لهم سكر خيا فاذ خذ ابراهيم عدم فوراً فذرعاً ثم صعد على جبل ابراهيم عدم  
 فادخل الله في ما فاحسنت برشقا وخراب في موضع وقع فيه فذرة من ذكر  
 جعل الله في فاطمة في ابيها من خيا فاذ ابراهيم عدم ان كان في ملكه الا نور  
 والشجي وطريق الخ افضل من الزكوب ورواه ابراهيم عدم وعن ابي الخ  
 وكذا افضل ما فيه من الاتفاق والوفاة لان الله في اللق فالزكوب ابراهيم  
 شهر النفس اذ في اوصا وقراب الصلاة ثم جازم كمن الاه لان يفتل ويقال  
 من سهل على النبي فهو الافضل فان كان يفتل ويؤذي كمن الاه ورواه ابراهيم عدم  
 عن علي فالزكوب افضل كما ان الصوم افضل مما في بعض ما لم يفتل الاضعف  
 وسوا خلق كذا في الاصحاب **ومن السنة** ان يعقل بشد بداليا **الحج الاسود**  
 ورد في الخبر ان يافوت من بواقي الجنة واذ يبعث يوم العتمة وله عينا ولسان  
 يلقن برشيد بل انك يحى اى يعقل وحدق ويشهد على من اسلم بغير حق  
 اى يشاق واستحاف وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال علم نزل الحجر الاسود

مقلد  
 الحج الاسود

وهو سنة يا حشا من الذين فسدوا فإني أعطيهم ما لم يطلبوا لهم  
 الملك العظيم إني أن يخاف أن يؤذى مسلما أو يزوجه فيسبوا له ولا يقبلوا به ويسبوا عنه  
 أي عند قولهم سود ويذكر أبا عثمان قال أي العهد الذي وافق الله على عباده حيث قال  
 المستبرك بكم قالوا بل ويقولون لا تقبلوا أي الله لهم أي تأكلهم وتصدهبكم كما تأكل  
 بهدك روى عن حمزة بن عبد المطلب قال قال الله عز وجل لا تأكلوا أموالكم ولا نفوسكم  
 ولو لا أن رأيت رسول الله مع يديكم لما قبلتكم ثم بكم كثيرة فوافقت الأوراد في هذا  
 فقال يا أبا بصير ما تشكك العبراء فقال علي يا أمير المؤمنين بل هو يريد أن يفتح  
 وكيف قال إن الله لما أخذ البيعتين على الأئمة تركب عليهم كسنا يا أبا بصير فلهذا  
 من العسل والين من الزبد ثم أمر القوم حتى أخذ من ذلك العهد كتب أفرادهم ووقف  
 ثم حذى الخيل فأنقذوا ذلك الكتاب فهو يشهد الخوارج بالوفاء ويشهد على الخوارج بالوفاء  
 قالوا فذلك هو معنى قول الناس عند الاستسلام اللهم إنا نأكلهم وتصدهبنا كما تأكل  
 ووقاه بهدك كما في الأحبار والروضة والتشبيب ويجمل لهم أي حرم مكة وقد  
 من قبله المشرك من أسيال ومن الجانب الثاني أنه عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية  
 عشر ميلا ومن الجانب الرابع أربعة وعشرون ميلا وهكذا قال الفقهاء بوجه وكان  
 الجواز سودا خرج من الجنة وولدهم فخطبوا عن طيب ضيق ما كان حراما حرمنا ما بين  
 يديهم عليه واحصى لسان الواقف تحت الأضواء من غيرهم وميتنا لا نعلم لنا الجوارح  
 وهو الأرواح ملكة وهي فناء المسجد والحرم وهو فناء البيت من زمانة الدعة ومن  
 قصد مكة سواء كان لغيره أو لأبيه أو لأبيه أو لغيره من صفته الأضواء غير حرم خطيبه  
 لها أن ذلك من القاصدين داخل البيعتات فمحمدا إن يدفون مكة بلا إجماع فما جرحه  
 الخوارج ولا يعلل فيه سلباً فإنه لا يعلل لأحد ذكره التنوير أن الزاد هو السلب  
 فحاربه مع المسلمين إنما حمل السلاح بسبب والجماعة الكفاة فيجوز كما فعل النبي

في قوله  
 ما بين يديهم

في قوله  
 ما بين يديهم

الفتح انتهى والذين خبوا به يوم بدر ولا يؤذى مسلما أو إرادان يأكلوا ويضع حاجته  
 من شيئا وغيره تخرج الأهل بسرفاء الواضع التي بين واليوم استباح حكم  
 ابن جبرين عبد العزيز وامتداد من الأراء يقرب فسطاطين فسطاطة في اليوم وحظا  
 في الليل فإرادان يصنع إرادان وإرادان يعلل شيئا من الطاعات دخل فسطاط اليوم  
 وعاد فيفضل المسجد الحرام وإذا إرادان يتكلم أي بمسألة وغيره كقولهم لا يعلل  
 الخلق كذا في القاصدة ولا يعللوا بالقيام أي لا يعللوا الأقامة ولا يعللوا  
 أي حتى يسلم من جهاد في الحرم أو يتعذر حرمته في تعظيمه والأصل أن يعذر الخوارج  
 إذا حجوا ويقول يا أهل اليمن يتكلم ويا أهل الشام شاكم ويا أهل العراق  
 يركل فكلم والبعث من الأقاليم ذكره بعض العلماء أجمود وروى عنه ولا تظن أن كراهية  
 القيام تأنف فقل بقصد أن حقه كراهية من قبله ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بالحرم  
 فليس قولنا أن نترك القيام بالفضل أي بلادنا فنزل القيام مع التعذر إنا نكون أفضل  
 من القيام مع الوفاء بحجة فبهيات تكون الأهل لأب الدين عبادته والسنن فيها  
 مضافة وقد ورد في الأمام لا الأجداد إن البيت حرم لما عادوا مكة استقبلوا كعبته  
 فحده أيضا الدين واجب بلا الدين أي لو لا أن أوجب مكة فخرجت ويعلم من  
 والقيام قال الله والخذل من مقام إبراهيم عليه وعن عبد الله بن عمر أنه قال  
 رسول الله وهو مستند ظهره وكعبته يقول الرحمن والقيام يا قريش من يرايت  
 الجنة لو لا أن الأهل يمشون في الأضواء الذين المشرق والمغرب ويقبلها ويعلم عند ما  
 بأجماعهم عند حجابهم من ماء ندم قبل الحسنة لا ذلك رات حجابهم الملامت  
 تحت قدمه اسمعيل وإرادان يركب فانت لسان النبي فترجم أي يثقل تحت سمته فبها  
 ويعتد على الخوارج وسواهم يرحمهم الله سبب كراهية يسبب من على قصد الخوارج  
 الخوارج القاصدين والظاهر وجوبه من حجابهم كراهية الخوارج من الماء ندمه لما شرب

المبيعات

نحو قال

سأله عن

فان شربته شخيتي شكاف الادوان حزية مستحيذ الكد الا عني ذلك دورا لا صام  
 لوزي راندا للاستعجان عبد الباركي من درهم سرة استقبل الشيلو وقال ان في حذيتي  
 عن جابوان رسول الدم قال ماء فزقم ملا يشربها و هذا شره لعنن بهم القدي  
 و في الحديث الطمغ و هو اسلاكه وشبهه و يرتيا من ماء وضرم به اذ من الشقاق  
 عن النبي عود ان قال لا يغض ماء زمزم و نادر حرم في جوف خبثا باردا و يعلم من ما يراة  
 حيث شاء و من حرمة الحرم ان لا يغضه يسكو الضاد العجم من عضد الشجر قطع و  
 بارضوب اي لا يقطع من شوكة بالغض والشكون والغاوسة خار و لا يطره صيد  
 ولا يلتقط لقطه بضم القوم و فتح الغاف لا تقطع جمع الارض قلب اي للوز  
 الابو كذا قال عمه لا يلتقط لقط الامن عر فها سنة اي لا ياه و اخذوا اجدها اتا  
 التعريف و الحفظ عن ظهرها كلها ولا يجوز التقاطها للشك و هو الظاهر في  
 الشافعي و الكنفون قالوا القطة القل و الحلم سوا و كونها مملوكة اذ لم يوجد  
 صاحبها فالوز عم عر فاهم استنتجوا بلا فصل بين لقط الحلق والوز لا ياتل  
 لم يبق حذو لقط الحوز اذ لا اتقول قال لا يلتقط لقط الحرم الامن عر فا  
 سنة كبر الينباع حتى لا يتوهم ان القطة لوز كانت مملوكة لو اجدوا فيه محتاجة  
 نوز بها با على انها يكون للظواهر غايبا ويكون ما كفا ذا حبا فيمن ان الوار لا  
 في حكم القطة كما في شرح المصاحح و لا يصيد فيه حصيدا ولا يتخلى خلا حبا اي  
 لا يتخطى نبات الوط و مختار الصمغ الخلا مقصود هو النباتان الذين واذا س  
 في حشيش وفيه ولا تلامعوا و قطع البياض من النباتان للذواب و من السنة  
 تعظيم مودة رسول الدم قالها عظيم اي موضع نزول النبي و ما جزم بمشيم  
 و فتح اليم اي موضع حجر رتبة المسلمين ع و البئرانية افضل للجماع البدان بركة  
 ثم بالو نة و قود نوز بارة الرضة جان لفا و هزينا على لاياء عده من حوزة

سنة

تعليم المدينة

قال الع

سنة  
 انما  
 لغيره  
 ما

قال النبي ع ان اخر ما بين لا يجي المدينة ان يطعم عضاها او بقتل صيدا و جب  
 ماك و انك في سنة لا يهنا الحرب الا ان المدينة حوذا لا يجوز قتل الصيد و قسده  
 و قطع الشجر ثم ان لا يرا على من قتل ذلك حذو الشافعي في قوله الربو و قال في قوله لقطه  
 سبب ثاب قال الصيد او قطع الشجر ثم اتلف لسباب و قيل بيت المال و قيل يد  
 بين ساكنين المدينة يستوي فيه بما رواه السبي و قصده و ذهب اجماع الا في الحرم قالوا  
 لا يار حوكا بر البلاد و اما الحديث قول علي ان النبي فتح حوز المدينة ليطلب المسلمين  
 يستلظفوا بائسها رواه و يرتجى بنا و ايتهم حين اجتمعوا للجهاد لما حديث ابره و بانه  
 جعل رسول الدم فيه عشرين مالا حوز المدينة و ما كان على سبيل الخي لا يفتح القطن  
 على النماء يبدل بين من نارا و بقرص ثوبه كما في شرح المصاحح و كان النبي ع ان اذ اوي  
 القديس من جديت و احدث حيا اليها ومن السنة ان يتلقف و يستقبل العاق بالرشيب  
 اي بقول رجبها و يصالحه سنة لونه قال النبي ع من عاقن حاجها و غاز بافدها من الذ  
 بية و كان في النشاب و با من اي سنة من ان يستفرد قبل ان يدخل بيتها فانه مقف  
 حقة و ورد في الحديث ومن السنة ان يات جنتا القديس القتي و السكون فهو صدة كذا في  
 او كسنا القديس وهو الطير و الا ان الذي يتكلم فيه العايد من الذوب و يطير العباد  
 من الاضمان و قد يروي بانه يدور المنة او الكسوة فهو مقبول من القديس اي  
 الكسوة او ما عمل من حوزة او قد يقال البيت المقدس على القصد و المشهور هو الاضمان  
 ذكره الله كما حقه الكرماني في شرح النجاشي و في الحديث بيت المقدس و انما المشهور  
 الشين حصد ربي و اسم كسنان و الاضمان بانه اي موضع للشر او ارض هو المشهور في  
 مختار الصمغ يقال حشر الناس رجمهم و بارضيب و قد روي من القديس و القديس  
 ايضا يقال انش الله اي حيا يعدون اي توع فصلوا في فان صلوات احد فركا في  
 صلوات اخرى فصل في من روع عشا و من

كله  
 في تلحقه الحاج

مكتوم  
 المقدر

مشعل  
 ما

الاسلام يحكم يوم عاشوراء بالفرس حتى كان يوم العاشر من المحرم وقد جمع الامة  
هو اليوم التاسع والاربعون من شهر محرم كما في التقويم وذكر الامام ابو العباس ان قال  
بعضهم هو اليوم الثاني عشر فان قلت العرش يرفعون جسدته في يوم ثلثة الايام وهم  
قد روي عن النبي انه قال ولما بهم يوم عاشوراء وبها اذ انتزع من النار يوم عا  
شوراء وهو يوم عاشوراء يوم عاشوراء يوم عاشوراء فقال قتادة في يوم عاشوراء  
يوم عاشوراء فيقول ان الله واحد لا شريك له لم يولد ولم يكن له كفوا احد  
فبقي يوم عظيم يوم عاشوراء وفرق عذوق فرعون عليه لعنة يوم عاشوراء ورفع  
اورشليم مكانها عظيم يوم عاشوراء وكشف الله عن ايوب يوم عاشوراء يوم عاشوراء  
ورفع عيسى يوم عاشوراء وقال بعضهم انما صنع عاشوراء لان الله اكرم في عشرة  
من الايام علم بعشر كرامات ان الله اكبر يوم عاشوراء يوم عاشوراء يوم عاشوراء  
سبعة نوح يوم عاشوراء وقيل ان الله خلق علي سليمان يوم عاشوراء يوم عاشوراء  
العرش وقيل ان الله يوحى على يعقوب يوم عاشوراء وهو يوم خلق قبط  
ويخلق ابي واسرائيل يوم عاشوراء خلق فيه العرش والكعبة قال بعضهم العرش والعرش  
لكن ذكرنا في بلغة الكورس والعرش بلغة العرش وقال الحسن البصري الكورس غير العرش  
يؤتى من ماري وكان ابن شهاب بن ابي قال قالهم منسوخ من العرش والعرش من الكورس قالوا  
كان يوم الضيق اعادها الله الاما خلقنا من غيرنا المشركين ترعى العرش في يوم  
يخلقنا ونور العرش وكلنا في الكورس في العرش ونحن عهد الذين سعوا ورض قال من كل  
سمايين سبعة فسميها في يومين الشهادة والسبعة والكورس سبعة فسميها في عام وبين  
الكورس والاسم سبعة فسميها في عام والعرش فوق الماء والعرش فوق العرش اي بالعلق  
والعرة يعلم ان الله عليه كذا في يوم عاشوراء يوم عاشوراء يوم عاشوراء  
قال ابن العرش الجيد لسان الله يوم عاشوراء الحكماء بالكلية الا طلس يوم فكل الامة

عام  
العرش  
الكورس

الذي

الذي هو الملك التاسع عشر من الكورس في عاشوراء في ملك النوا بدين الملك  
التاسع الذي تحت التاسع عشر من يوم خلق فيه العلم ايضا وقد تم تحقيقه في اواب  
الكتاب ان خلق فيه السموات والارض والحياتة وخلق آدم حتى يوم خمس  
شجرة طوبى في يوم عاشوراء واعطي الله الملك سليمان يوم عاشوراء وفي  
تقوم الساعة وجد ولا تملك على الخيرون عند ما فصل ارباب العالمين معاد علم  
كاسر وهو هذا اليوم خمسة مستحبة وكان السلف لا يطهرون الاعفان النبوة  
في اي يوم عاشوراء فحيثما كان النبي يوم يحكم بالماء المهلة وتشهد بالذنوب  
بخال حنك اي الصنق يحكمه كذا في الكورس الضيقان بربيعة يوم عاشوراء  
فلا يطهرون بفتح اليا والعين مضارع طم بالسرطما بضم الطاء اذا اكل او  
ذاق اي لا يطهرون بفتح ثؤلاء الضيقان فيضامن الطعام الاخر الثؤلاء حيث  
يشعرون ببركة ريق النبي يوم عاشوراء وقيل ان الوحي ان الوحي من الحيوانات لا  
يرجع يوم عاشوراء وجاء في القرآن النبي من رطل عليه وقعت في شبك يوم عاشوراء  
فكف النبي ان يشعق الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعدد ريب المشركين  
الضيقان فلا ترجع في يوم عاشوراء فقال النبي هذا يوم عاشوراء فلا ترضع اولادها  
في يوم عاشوراء ويمنعك يا رسول الله فاخذها النبي يوم عاشوراء وارسلكا في  
زهرة الزباض وهو يوم التاسع من المحرم يوم عاشوراء والحادي عشر من  
اليوم قالهم التوسا فضلنا في يوم عاشوراء كاشد الله من الايام من  
صام في ذلك اليوم جعل الله له نعيميا من عباد وجميع من عتق من العالكة والا  
نياب والمهريس والشهداء والعسايمين هذا في الصوم واما في الصلوة فقد  
ردت عايشة رضى عن النبي يوم عاشوراء ان قال من عايشة في ليلة عاشوراء او في  
يوم عاشوراء وقرا وكل ركعة من نمازها كتاب وقيل هو الاو اعلمت منة فانما فرغ

يوم عاشوراء

حكاية كورس

يوم فضيل صلوة يوم عاشوراء

من الصلوة قال سبحانه الله والحمد لله والثناء لله والثناء لله والثناء لله والثناء لله  
 بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على سبعين مرة بماء  
 قربة ازمات ينسكا غسله ثم قال وكان من موضع في العتبة تكثر شجره ومن صلى على  
 لا يتناثر شجره في قبره وانما اخبر من قبره يجرد وجهه ينسكا الله من التوراة في ليلة  
 البدر يربط الالفة كما يربط العروس لبيت زوجها كما في روضة العلاء ويرجع  
 خصها في يومه في هذا اليوم وما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية اقامة  
 خصها في يوم اربع ركعات ويقراء في الركعة الاولى بعد النية قبل هو الله احد عشر مرة  
 وفي الثانية بعدها قبل باية الكافرين ثلث مرة والاخلاص عشر مرة وفي الثالثة ثلثا والاعلان  
 التبرك الصفا فثلث مرة والاخلاص عشر مرة وفي الرابعة آية الكرسي ثلثا والاعلان  
 خمس وعشرين مرة فخلص الله من احوال العبد في يوم عاشوراء وعهد يوم العترة قال  
 في الزمان الذي فيه وهذه الصلوة مستوحاة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد نكح كثير  
 الصلوة في سنة في سنة ايام يوم عاشوراء ويوم التوراة وعرفة وعيد الاضحى وكان  
 عشر من شعبان واخر جمعة من شهر رمضان الشريف ويصل ذوى الارحام قال الشيخ  
 من كان قاطعا القوم فوصل يوم عاشوراء جعل الانصبا في ثوابه يجزيه ذكره لا يحصى  
 وكان موهبا في الجنة كما بين وشيخ بين السبابة والوسطى ويستصدق فيه على العترة  
 ما وجد قال السبع من نصدق في يوم عاشوراء بقدر شقال ذرة اعطاء الله  
 من الثواب مثل جبل احد وكان في ميمنة يوم العترة ويجوز مجالس الذكر قال  
 السبع من الا مجلس عالم اوله بقدر ما يكون فيه ويجلس بهم ساعة في يوم  
 عاشوراء كان حقا على الله ان يوفق الخبيث ويسمى على عشرة الف من المسلمين  
 قال هم من سلم على عشرة من المسلمين في يوم عاشوراء جعلنا سلم على جميع الفان من  
 المؤمنين ويستحب فيه ويطلب الناس قال هم من اشركوا شيئا فلم يتنازلوا من الطهارة

العترة

سلم

السلوة فيخرج من الدنيا حتى يطو الامن طعام الجسد ويرسبه من شرها ويعطه الناس  
 ويكسوه في العادي عن الثوب ويستحب فيه بروس الايتام كثر في نبي العاقين  
 ان قال من سبع على امر يوم عاشوراء رتب الله كل شجره ورجه في الجنة  
 ويطلب بغيره الا اول من الاطوار وحي الازالة الا في من طريق المسلمين ويصلي  
 بين اهل الاسلام ويشهد الجنائز ويجوز المرض ويصالح الاخوان حياتهم وكرامته  
 وهذه الاحاديث التي السابعة نقلها الامام الزنوزي في الروضة ثم قال مستحبا  
 ببعضها ومن اغتسل يوم عاشوراء صار عند الله طاهرا من الذنوب كيوم ولدته  
 له وجاء في الجنان من اغتسل يوم عاشوراء مرتين لم يرض عنه ابدا النبي عليه  
**فصل في من الاصححة** وهي اشارة الى تعذيب  
 اي تذيب تعذيب الامانة والناستين بذلك لان اول وقت تدعى على فيه صبي يوم العبد  
 وشبابه اربع لغات اصحبه بطن الهرة وكسرها وتشديد الباء واصلها الصخرة على ولا  
 افضول وجعلها الاضحية وصحبه والي صحبا كاهدية وهذا في اضافة والي اصحبه كوا  
 وآر كوا في شرح المصالح ومن سبق الاسلام تعذيبه بالانعام التعذيب في الا  
 صحبه والانعام بالبيع فيه ثم بعضه كقولهم وهو ذات النعام الا ربع بين ان من السنة  
 التعذيب في البيع من النعام وهو ما كرسه اشهر وقيل سبعة اشهر بالفتنة صفا  
 من الشاة التي من ان يكون ضاها او اموعا من الابل والبقير مطلقا ونحوها السنة  
 ابن قيس من الابل وحوليين من البقر وحوليين من الشاة والنعق والبدع يفتن لهم وقال  
 النبي في تبيده تاه بالحيوان وهو مال اقية لان الفذيع من المعاد لا يجوز التعذيب ونحوها  
 مطلقا الا في الجور والذكر والانه من جميع ما ذكره ان الجاهل موسى داخل في البقر  
 حكلها ذكره الفذيع ويخلص من الاكل من نية الله والنعق والبقير في الاصححة  
 فداه نكح كاهن القيش فداه اسمعيل يوم والي اربعة في قوله في تبيده تاه في عظيم

في الاصححة  
 ٣

الاربع من سبعة من سبعة الف  
 يقال في ما رواه ان في  
 حورنا

وتحرير هذه العنصر على ما ذكره الكشاف في الوضحة حيوان اسحق عليه السلام قال بلغ ان  
يسمع من ابيه ابراهيم علم في هذا وهو ابي بن ابراهيم علم الكعبة شرفها الله واسمها  
يحيى فلي في البناء والبيت وفرغ من مناسك الحج فورا ابراهيم يوم المشرك كان  
قالوا يقولون ان الدنيا مسرك ببيع ابنيك هذا لعلم اسمك في ذلك اي فكيف انك تكلمت القصة  
المراد ان ابراهيم علم هذا العلم من الشيطان فمن تسميته في ذلك اليوم يوم المشرك  
فقال اسمي راى مثل ذلك عرف ان من اللذيق فسمع في ذلك اليوم يوم عرفته ثم راى مثله  
في القصة الثانية فسمع بخره فسمع في ذلك اليوم يوم التعمير قال لا تهاجر ابراهيم راى  
واوحيه في اريد ان اذهب بالاعتم اخطعت ذلك ثم قال ابن ابي عمير هذا الجبل  
والقبر في اطلق بنا هذا الشعب ليعتدل لاعتنائه فلي تخرجها الا الشعب  
قال الشيطان لعنة الله ان لم افسح لهما في افسح لهما عند هذه لما حشرهم اودا في اقول  
لا جرحه البرية انواع الوساوس فلم يظفرها فطردت وقالت ان كان اللذيق امره  
بذلك فسمع علم لاراد وطاعت فخرج في ارضها بعد ما عن امر اللذيق فسمع في ارض  
والاضلال وحين كان منها على الاضلال فلم يظفر بها احد منها ايضا فلما وضع عدة  
اللذيق مع الهياوس وطلا ابراهيم علم بولده اخذ بيضا ودمه في ذلك الامر وانما شارب  
معه وان كان هناك من اللذيق وكنه عزيمته على العلم بلعنه فيما نزل به من بلا الله  
فبقيت قومه وبعثوا ان جرح وباس علم الاذلال ان صبره وسقم وبعثوا حرقه  
نفس عليه وبعثوا راعها وبقى البلا وهو كاستها من به وكتب الشوك بالانسان  
لاراد في قبل تزور ويكون سنة في المشاة وبقا شارب وقال باينة في اذ العلم  
لا اذ بكى لما تكلمنا حرقه لعل المسرك بخره في قالا ابراهيم علم نعم قال لى ابي افضل  
ما تومر بخره ان شاء الامن القضايرين روى ان لى لما بلغا موضع الزبح وكان ذلك بين  
عند الضفوة قال باينة في اذ روى في الشام في اذ في ك قال باينة هذا جاز من نام من

ابراهيم علم

ابراهيم علم

قال

ابراهيم علم

ابراهيم علم

لم

شاهان لاد الكوفة

لوم تمها امرت بذلك فلما اسلم الى سلم هذا ابنه وذاك نعت وقد ليجين اي حرس  
على شرفه فوقع على احد جنبيه على الارض فلما اصبحت اخرج ابنه من كنفه فقال  
يا ابن اذ اوردت ذبيح فاذرني ابي الهنق وانفرد واطل كيا بلبا بيبك من شرف  
يقصص ابراهيم فان الموت شديد واخذت شوك كل وحول وحول الارض فلي في  
المنه ان اضطرب في ذلك راى في الآباء فقول ليك وبين العذرة في قبيح ابي  
انني فاذرني في ذلك راى في الآباء فقول ليك وبين العذرة في قبيح ابي  
جلك باينة على امر اللذيق فلما ربط ابراهيم يده والقاء للثقل العظام في نفسه فنتان حلقه  
يا ابنه من لاراد اللذيق انفا من كبريا بل يسمع الشكيب على حلقه لا جرحه علم  
جرحه العلم المذكور ان ابن لعل طبع اللذيق ولا من فزده ورجله بلا وتاني وحول  
وجه الارض فادخل ابراهيم المشقة الحلقه فامر باجمع قوته فاقب اللذيق  
اي فنتانيا وانقلب فلم تقطع باذن اللذيق فقال العلم يا ابن مقد حانديج تومح  
عند لا الضوة فطرد حانديج صادت كما د شعلت نادى امره فانها فاشكت ولم  
تقطع فقال الابن ما لك تتكلم قال لا يقطع الشكيب يا علم قال فاطمته برا من  
الشكيب فطقت براسه فابت الشكيب لاراد في نوى ابي ابراهيم قد صدق  
الذوق يا ابنك وخذ هذا الكعبين الذي يخذ من الجبل فكان ان بكى فرغ ابراهيم علم  
واسر الجبل فاذا الكعبين يخذ من الجبل المشرف على من يتعدل في مشية العلم  
فتبل لعدده الذي يخذ ان لا يكى فاذا جرحا ووز وذك قولته في فريسة في اذ وحول  
الذي قره هائل بن آدم علم وكان برعي في الجنة في نوى ابي ابراهيم علم فامر  
ابراهيم علم ابنه فقام الكعبين ابا فخذ من باينة ابراهيم علم فخرج الى مكة  
فراه اربع حسابا ثم اذ انكمت في الجاهة الوسط فراه اربع حسابات  
فأخذ حيا فخذ ابراهيم علم وكان فابنه فخر ان يظهر موضع الخمر وهو حيا

علم

وورد في ذكره في الشيطان حين تعرض له الوباء عند ذبح ولد فبقيت الجرسية  
 في الركي وورد في ان ابراهيم علم لانه قبل بالكلين نحو ابنه حين انتهى به ما بين  
 الجريين فخرج الكلبين بنصف فلم يقدر ابراهيم وقد قد بجذو الذي من البني  
 كما في فساد الذي هناك سنة. ويختار الذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول  
 من ايام النحر بعد صلوة العدي. واعلم ان اول وقت النحر هو اول زمان الضمان  
 من صلوة العدي واول وقت قبيل شرب العوم الثالث وكره الذبح ليله لا لانه  
 ان يسلط بظلم الليل. ويختار من الشاة الكلبين والذكر من الضمن فان الاثمنة  
 اعني النحر كذا العز وان جاز بهما الضحية كمن الكلبين هو الاولي فهو ان كان  
 محمداً قبل يوم النحر ومن الضمن وعن ارجح ان الغنص اوله لان لحمه طيب وان كان  
 متوجهاً فالظلمه اراها كالحسنه الابيض والاملح حصفه من اللحمه وهي من الالوان  
 بياض بخالطه سواد ويقال كيش املح اذا كان شعره خفيفا اي يمتلئ اليا من السواد  
 كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظم القرن حصفه بعد صفة الكلبين التميم  
 الاطراق اي السام بده ورجلاه بحيث لا يكون في رجم ظاهر السهم العين  
 بحيث لا يكون اعرج ولا عور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر. التسليم الاذن  
 لما روي عن علي رضي الله عنه قال امرنا رسول الله بان لا نضيق نعالنا وهي نعلنا  
 ما قطع مقدم اذنها ولم ينزل نعلنا حلقا ولا ما دبره وهي نعلنا ايضا ما  
 قطع مؤخر اذنها ونزل نعلنا حلقا ولا شرفا اي مشوقه الاذن ولا خرقا اي التي  
 في اذنها ثقب مستديرة قبل الشرفا ما قطع اذنها طولها والخرقا ما قطع اذنها  
 عند الشرفا كالجوز الضحية بشاة قطع بعض اذنها عند ارجح يجوز اذا كان الثابت  
 اقل من ثلث ذلك العنصر وعن علي رضي الله عنه قال امرنا رسول الله ان نضحي بعنق  
 القرن والاذن وهو الاغضب بالقفا والجو المشقوة الكسور داخل قرن ويقال

...  
 ...  
 ...  
 ...

للكور

للكور الخارج الا قسم ويقال العنصبا، نعه الكور احد قرنها وهذا الحديث على  
 ابراهيم النبي وامامه من الجهد من فيوترون للاضحية كسور القرن وكذا في السور  
 في بيان التسمين العظيم اي الضحية لانه قد روي عن علي رضي الله عنه ان النبي  
 وهو ما تسمى ويرب فيه الاغنيان بفتح اليا الواسع العين وقد روي رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بظلمه سوادا واكثره سوادا ويسمى في سواد. وعله كما يرضى  
 العوام وعن سواد البطن وعن سواد العين وباقيه البيض ويتولي اي يباشر  
 ذبح الاضحية بنفسه. لما ذبح النبي عن بيده المباركة فالتسنة ان يباشر العبادة  
 بنفسه ان جاز في التوكيل فان لم يحسن ذلك الا الذبح امره فيه. فمن يحسن التوكيل  
 ويشهد اي يكره ويجوز ذبح الطريجة بالمصلح اوله اكثر ثوبا قال ابن عمر كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح ويحز بالمصلح لا للظلمه وشعاير الاضحية ليقدره من براه  
 يتقلب تعسا بما يقع فيها اي في الاضحية وعن عابدة رضي الله عنهم ان قال  
 ما علي ابن ادم من علي يوم النحر احب الاذنين من حراقة الدم وان انا ان في يوم  
 التمر بقرنها وشعارها واقلها وان الدم يقع من الذنن يحل ان يقع  
 على الارض فطيرة لها نسا قر من حراقة الدم اي من اذنها دم الاضحية والظلمه  
 من الضمن بمنزلة الظلمه للظن من البعير وقول لجان اي محمداً يقول وقول فطيرها  
 جواب شرط محققه انما اذا عظم ذلك فكيف تفكرك طيبة بالاضحية غير كذا  
 لها كذا شرح الصحاح ويضحي عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن  
 اولاده على سبيل الاستحباب فان الاضحية لا يجب في ظاهر القرآن وعن الحسن  
 عن ارجح انما يجب حلب من ولد الصغير ويتضح من وجد وقد روي في بيان  
 الظاهر ان نصب على التنازع وقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية  
 من كرامته وولفي في الصحاح والذلة والذليل القرية والمستقلة في فرق من الفرق

الظلمه



فهدى العلف من باب نحره بالاصح حتى يفرجها ولا يزلها الا للخرج جرحا عظيما ولا يزلها  
 الا بسكين حديد اى ذاققة ولا يخرجه من الاضداد ومن جعل الشئ ذاققة الشفة  
 بالفتح والشكون الشكين العظيم والحال ان الشفة تستلجيب ويستقبلها بالجملة  
 ويقول غدا للخرج بسرور الله والله اكبر قال شمس الدين اللواتي المسحبة  
 ان يقول بسم الله الله يكون الواو قال وسع الواو كبره كذا في الضميمة اللهم  
 هذا الكلب حصل منك وجعلت لك وحلوا لولا ان الصابح ويوم بعض نسخ هذا  
 الكتاب بوقوع الكلب بدونك فقبل معناه التوفيق منك والسورة ان صلواته وسليمه  
 قال الامام ابو ايوب حيث واصل الشكر ما يتقرب به بين قلبان صلوة المذمومة وقربا في  
 ودينه ومحيا في ابي في الدنيا ومما في بعد قوله هو يتقال مسك بين الضميمة وسجى الله  
 رب العالمين انتهى اللهم تشكل من فلان بن فلان قال في حنية الفناوى ويكره ان  
 يدعوه بعد التسمية قبل الخرج وعند منقول بسور الله اللهم تسبلت بينه وبين  
 فلان بن فلان فان كان ذلك فخر الخراج فلا بأس به ولو تفرق بين التسمية والخرج او  
 او اخذ سكتها ونحو من عمل لا يكسر في العادة اجماعا وجود التسمية والعمل بسور الله  
 يتصل ولو اطلق الحديث والعمل لا يجوز في اوضاع الخراج في اذاعة الشفة يتصل  
 التسمية انتهى ويترك الخرج حتى يتبرأ اى سكن عن الاضطراب ثم يتسلطها ولا يزلها  
 بلها بالشفة قبل ان يتبرأ ويبدأ يوم الخرج الجم الضميمة اى ياكل لحمها قبل اكل  
 كحل شئ فيها اكل من لحمها والشفة فان اكل من كبدها اولا روى عن عبد الله بن  
 يزيد عن ابي عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم العظيمة يطعم ولا ياكل  
 يوم الاضحية حتى يرجع فيها ياكل من كبده الضميمة كذا في خلاصة لغتنا ويجس بالحاء  
 المصلدين اى يثرب من مرقاتها فيها ياكل من كل ربيح ويجرب ما عن نعت اولاده ومن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل من اذبحها في احد فانه الاحيا ابو اسوات اشبه ويطعم

الكلمة

الحج

الضميمة ويطعم ابا في علي العظيمة وان يدب المتصدق شئها وان كان المظني  
 صاحب بيان وهو وسط الحان في البس وسبغت لوان ينسك المتصدق منها يكون  
 تروسة يا على عبادك كذا في شرح العوقان ومن اراد الضميمة يوم الخرج فلا يخذ في العشر  
 الاقران في الخرج من يذبح شعرا ولا يذبح شعرا اى لا يذبح شعرا شبه بالحاء الخرج  
 ولان الضميمة تعذرى يوم العقيقة العقيقى ويعسل كحل عيشه وشعره نظيره شئ من مكة  
 الاضحية فهو من خلق الراس وقلم الاظفار ليكون لشكر الشهور والاضحار رحمة  
 وبركة منها وهذا مثل اسم عمه باسم الشياح عند التجميد ويضع على الارض فيكون  
 ساجدا سها فيقال هو التجميد بحسب كذا في شرح المصباح وعن ابي مسلم بن زياد القديم  
 اذا دخل العسوة واودع منكم ان يطبخ فلا يشع عن شعوره وبشره شئنا ذكره في التسمية  
 ان الحاج والمشاة وسائر من يؤمن بالله من الغدب ونحوها وهذا من هذا النهى ويجيب  
فصل في طلب اللؤلؤ طلب الكفاف قوله ان يبيع الكاف  
 من الزنق في الموت وهو ما كان من الناس ما يبيع من اللؤلؤ العقب وقوله ان كان اللؤلؤ  
 ما لا يخرجه العقب ما لا يخرجه وقيل اللؤلؤ ما يقول العلماء ان لا يجل والخب ما لا  
 يكون كلكا ان لا يجل وقيل اللؤلؤ ما لا يجل العقب والخب ما لا يجل كلكا ان لا يجل  
 جناح اى ان لم يجل تعقبا اى يفتا به شعرا عن ذوق السنن قال عم من طلب الدنيا حلافا  
 فوعظنا فان كان ذوق الشهادة لا كغنى ان قرى بعد العذرا يفس وهو الماد من قوله طلب  
 اللؤلؤ فربما على قوله قوله ان لا يبيع من اللؤلؤ ان لا يبيع من طلب العلم فربما على قوله مسلم  
 قال بعض العلماء اراد بطلب علم اللؤلؤ والخرام وجعل لراد بالخرام واخذ لؤلؤ طلب  
 مبردا وقوله فرض خبره وطلب ذك اللؤلؤ الخبيث لطلبه كثره كذا طلب بالكسبية ومع  
 سنة القيا والشفت المشاهدين وايضا في الكتب فوايد كثره ما يذبحه اذ بلغ راس  
 الحان ان كل النجار والزرادع ونحوها في شماره في حلهما ان كذا في قوله وغيره

في طلب اللؤلؤ

٣١

ومنها اشتقاق الكتب بالكتب عن البطون والقبور ومنها كسر النفس وصيرها خلقا  
 الطغيان ومنها ان الكتب واسطة الامان من الضلالة وهو سوا الوجود والارباب  
 ولكن ما شيعيان يعتقدون ان الكتب غير مؤثرة في الزوق فان الدين هو الزوق كما ان  
 الشيعي لا يحصل بالطعام بل بالخلق والدين ويزيد الاكل اذ لم يقدر الشيعي  
 فيها وان الطيب ما ياكل الزميل هو ما ياكل من كسب هكذا ورد في الحديث انه  
 روي عنه بنو عتبة وروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كل الحلال اربعين يوما  
 تؤاد الدين فيه واجري بناه من قديم على سائر في رواية زعموا الدين في الدنيا  
 كمن في الجنة وقال عمر بن ابي سفيان كسب الحلال وجبت الجنة وياتي  
 راض حسنا قال في شرح الخطيب والمراد من الإعراض عما ضمن على ما ورد في الحديث ان  
 عما ضمن لكم وهو الزوق هو الامراض عن الوص الذي يرضي المرء ان لا ياكل الحرام  
 يدك على قولهم ان روح القدس نبت في روي ان ثوت نفس حتى تستوفى  
 رزقا فانما تستوفى الاموال والجمود في الزوق ولا يجزئك استيفاء شيء من الرزق على ان ياكل  
 بمحبة الدين فان رزق الدين لا يجزى درهم خبز ولا يبرق ذكرا حماره صدق  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدنيا اعم بحر كقولك بالخوف ويكسبون بالكتاب  
 فان بينه الادب وادعهم كان ياكل من ثمل يدرب حيث جعل الذوق وما اكل من ثمنها  
 وسيد كونه الحسن فاذا كسب من سنن المؤمنين علم وقال معاوية بن قيس كل شيء  
 حلال وحده نبينا يعمه وكسب هو العزوة والغنم وهكذا ذكر في الحديث كذا في الرواية  
 والخالصه وينوي بالاكساب التعلق عن السؤال والاستغناء عن الخلق ولا  
 يتقبل على الكسب انما لا يستغنى عن كسبه في وعلى الخيرة قالهم من طلب الدنيا  
 حلالا تعقبا عن المسئلة وسعيها على عيال وتعقبا على جارة لئلا يذوق ووجهه  
 كافي ليل البدر وقال عمر بن قحطبه ان كل من كسب با من السؤال فتح الدين عليه سبعين

باب في الكسب

باب من الصدقة قال ايمان ايمان ايمان بائع استغنى بالكتب الحلال عن الصدقة فانما الصدقة  
 امد فقط اما بائع خصال رقة ورويد وصفت في عقله وقدره حيا بروة واعلم ان  
 هذا اختلاف الناس به وقال ابو داود لا يتعد احدكم عن طلب الرزق الا ان يملكه  
 قدر حاجته ان التمدد لا يتعد حيا ولا صدقة ولا ان يزيد من سلفه فيس في ارضه فقال  
 وانسب استغنى عن الناس يكون سونا اليه كبره وكرم كل على فوسك وروى ان جابت  
 ربح عاصفة في البرق فتاها لعل الصدقة لا يرحم من ادعها انى هذه الصدقة فتاها  
 ليست هذه صدقة وانما الصدقة الاحتياج الى الناس وروى ان جيسم بن ابي رجا  
 فتاها ما تصنع فتاها تعبد فتاها فمن يتوكل قال اني فتاها فتوكل فتسود مثل كذا  
 في الاحياء ولا يتقبل على الكسب انما لا يتقبل عن ذكر الدين وعلى الاخرة والفضل  
 القابل للجاه الاموال والجاهية في سبيل الدين اعلاء الكلمة تعالى والباكية  
 الابدية كونه في طلب الرزق سنة لتوكلهم باكره وطلب الرزق فان في الصدقة  
 في الصدقة بركة في الجنة اي لطلبها باليد ثم طلب اي الجاه في الفضل القليلة  
 من رزقها على طلب بغيره الا ما لا يتجدد على بغيره على قدر حاجته اصلاحه والتصحيح  
 ويطلبها وذكر في الاحياء ان لا يرضى لطلبها الا بغيره لطلبها قال بعضهم من باع ثمنها  
 شيئا بدينه وليس يبيع لوان شتره الصدقة الفخره وان في ذلك فخره كمن السعي كونه  
 الفاسد به في المعاملة ولم ينجب في الصدقة مع الصدقة بين والشهادة وهذه اثارها في الصدقة  
 والبارحة بسببها ليس الا لتسهيل بعضها الاخره **ومن الصدقة ان يكون الله**  
**يستوفى بالطلب من الجسار والخريرة في الصدقة فلا يترك في سبيلها لاراد**  
**ان قال هم من يورث في سبيلها وان اجرة ثمنك شرقة فلم يترك في صدقة**  
**الجهول فليس كذلك ويعتقد في الصدقة على الدين متوقفا من الرزق والفضل واليحيى**

الكتاب

على الترتيب حرمنا بطريق من الاطباء كما يجعل نور ودره منطوقا فان رزق المراد  
 المراد في الذي قدوه الفزع لصاحبه والاؤل وفيه حرم من حرمين ولا يرد كرامة  
 كرامة فلا ينفق للتبذير في شغل معاشه من معاده فيكون فروعنا بعبا وصفتها فإ  
 سرية وما يمتد من الفروع في الأثرة لا يفرق ما بينا في الدنيا فيكون من الشئ الحية في  
 الدنيا لا الأثرة ولا يفرق ما بين الشئ في الوجود ما بينه فان وضع الصبي ان كان ما بين  
 فهو كذب فان قبل الشئ فهو ليس وخلق مع كونه كذا وان لم يقبل فهو كذب وان  
 حرة وان أتيت عليه بان في حرمه بان وخلق الكلام لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة  
 من ان لم يخلق بان قال الله ما يخلق من قول الألبان رقيب عتيد الا ان يخلق على ان الصلة  
 على فيها ولا يورد في الشئ في عالم بكرة كما يصدق فيها با اختلاف العبيد والقوات  
 قتلها باس بذكر العذر والوجود من غير ما الفة والعتاب ولكن فصله من ان يفرق  
 الفروع المسلم يفرق فيه ويقدر على حرمه ولا يبيع في السوق الا من نطق والعلم فان  
 في سوق موضع الغفلة عن كرامته وعن العطفة بغير الاستفصال بالعاملات و  
 غايه جريان العقد بان والخلق في الكلام في كونه الخلق العاقوب من وبيع المتاع فمن لم  
 يتفق في العلم فلا يخلص في ما يعاد من مثل هذه الامور ولا يزوج سلفه اي  
 متاعه بالخلق كسائر ما يصدر حلت اذا قسم كذا في مختار الصحاح لا يصاحف ولا ولا  
 كذا في اعدان كان كذا في افتدجا بالعين الطورس وهو من الكتاب وان كذا في  
 يخلق وان كان صادقا في جعل الله في الدنيا ما وساه في الدنيا الخش  
 من ان يفسد شئ ويحكم بالمراد من غير ضرورة قال الله ولا تجعلوا الخمر سعة لحياتكم  
 لكم ولا ظنوا بل المتاجر من الخمر ولا توفوا في البستان وكبره ان يصلي على الميت  
 في عرض الشفعة فيقول صلاه على ميتي ما جود هذا ولا يزوج على صدمه شيئا فان  
 ليس من العزة ولا يدلس المتربس كتمان عليه الشفعة من الشئ الى ان يقيم شئنا

منه في قوله تعالى  
 لا يصاحف ولا ولا

المعبر

من عيوب البيع في قوله جميع عيوبه غيبها وحقيقها وذكر واجب ومنها الغرر احسن  
 وجهي الغرر والظن ان كان غاشا فانها كذلك اذا عرض الشئ في الموضع الظن  
 او عرض احسن فرد في اللق والنقل وامثاله ولا يجوز خبا في البيعات كالمثل  
 يقع بائع وهو مصدر بائع مستعمل في البيع الابدية وان كان مشرا في بيعها  
 صحح بيعه الصفايع بين لا يجوز احد في البيايعات والمجمل والتسليم فان الترتيب لا يرد  
 بذكر بل يرد بركة فمن جمع المال بالمجمل حبه حبه بركة المبيع حبه حبه وبيع  
 عليه ورواه في قوله كذا في كل ان يخلق القدين والماء والبشر في كثير النجاء السيد فقتل  
 بنوره فقال صبيته يا ابت فدا جميع النساء التي جعلت في القدين وحكم البعور ورواه  
 بفتح سلفا بفتح العين الخي يفتا كبر صا وهو حدة النسخ وقد مر عن النبي  
 كذا انه في الادياء العلوم وقال الشيخ شراح الصحاح في المظهر العشق مشرب متاع با  
 والاشراب ورواه في الاقضية في يجعل احد من المسلمين مضويا ما لا يخافون في  
 العادة وما اصل المسألة في ما دون قوله فان البيع الترتيب ولا يكون ذلك الا بين قتا  
 ولكن يراعي فيه التسليم في بيع ولا يشري ولا يفتي بغير علم على اخص المسلم في  
 الصبح بركة ورواه في الاقضية في الاصل ان الشئ من الايمان الخش وهو يبيع الجيم  
 وسكونه ان يتقدم الا بايع بين يديك لشئ في العجب وتطلب الشفعة بزيادة  
 وانت لا تدرىها والاشريه بغيره كذا في الاصل ان الشئ في هذا ان لا يجر موطا وبيع حيا  
 فهو أصل حرام والبيع مستعمل وان جرى موطا في غير ثبوت الخار خلاف الاول والثاني  
 القياس قال فعمل هذا من العيش الحرام المعناه والصحح واجب ولا يستام على  
 احد بالبيع والسكون مثلا في اترافيا وقرب الاعتقاد هو بينها فجا وخر يدرها  
 واخرها عن يد الشئ الا ان يرد بزيادة عن الفمن المقر بينهما وغلها مكره  
 والبيع صحيح ويتصدق ببيع عند كتمان كتمان لا يجوز في البيع من غلبه واخر وساهل

والباقي بين الصلوة لسيا المراد  
 هنا

كنا

في البيع والشراء قال عام رحمه الله رجلا ستمنا اذا باع واذا اشترى واذا اقبل  
اي عن غيره ومنها يغير باع في المصلحة والوجوب اي يقول بغيره على كل حال وانما  
البيع ان شئت وتقبل بنتم اليها او كسر المقاب مضاعف قال البيع اذا استقر اي  
ان طلب الاقارن اي شيء البيع فانه لا يستعمل الا شترتا مستخرقا ببيع فلا يبيع  
ان يبيع لنفسه فيكون سببا استخرا فيه قال عام من قال ان المسلم صدق كرهها  
ان قال انه عثر يوم القدره اي عثا عن خطيئة وبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر  
الشين مقابل التقدّم ان كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون عاقباً في الحال على ان  
لا يظلمه ان لم يظهر له نسيئة ولا يشترى الا بال نقد ان امكن من غير نسيئة ان  
يقول اذا باع غلبه الا قبلا بغيره لما المخرج اي لا يخرجه في المثل اذا غلب  
فاخطب تكون في شرع المصالح ان رجلا وموئبان بن شقيق لما قلت معرفت بالبا  
ملا ان كسر في شكاه اهل رسول القدم فوق العين وبعده وظهره المخرج عليه البيع  
فجره فثما جعل يارسوا له ان يكون باع من البيع فرفع عنه ثلث فثان اذا باعته لثل  
الغلبة فكان ذلك الرجل اذا باع بيعا يقول لا يخله ان اي لا يخله بفتح عين ابيع هذا  
بشرط ان اذ قرعته واستخرت البيع اذا ظهر له غير ثم اختلف فيه قال بعضهم  
هذا الشرط كما ان خاضت لذكر الرجل وقيل عام بل من شرط هذا الشرط بفتح ان  
كفر من قال هذا القول في البيع طه الوفا اظهر العين وموئبان اهدر وموئبان زبط  
الحيا وعنده واكثر الغنم والشاة في بيعه قالوا اذا صدر البيع عن اهل وعوهم فجو  
عليه ولا مكره فلو ربه بالعين سواء قال هذا الشرط او لم يقل في يورث في الحديث على ان  
قال لو ذلك ليعلم صاحب بغيره ان لا يبيعه له في البيع فيمنه جرحه غيره ويرى  
كا يرى لنفسه يبيعه ولا يخله ان اي لا يخله ولا يستوفى بالتمتع بالعين فان  
الطلب وانما غير يرضع من الاقارن فلا ينبغي ان يبيع من ماله وقد رجع العين وتقبل

انعام

حكاية

البيع والشراء

لقد

القول بالمال فان يقول المورث يرضع من الاحسان ويؤهل غيره للاجل ولا يبايعه  
فانفسه وقدره قال عام من نظر عمرا او ترك له حاسب الدين حسابا بسيلا وفي  
القول بالمال اذ يبيع في عقد عرشه يوم الاصل الا قبله قال عام من قال يرضع ودية الاجل لولا  
يكن يوم صدقة الا اجل فاذا احل الاجل فاقطعه بعدة فكل يوم مسئلة وكل الذين صد  
وقد كان من اشكك من الاجت ان يبيع بغير الدين لاجل هذا المخرج يكون كالمصدق  
يبيع بكل يوم كفاة الاشياء ويجعل في يده للعلم اجرة الاجير قبل ان يبيع كسب العليم  
من العاطف وهو ليس بمراد ويحسن قضاء الدين فيقضي احسن الي ابيود وكثر حقا  
استطاع عليه ومن الاحسان في حسن القضاء بان يبيع الا صاحب الحق ولا يتكلم  
ان يبيعه اليه بئس ما شاء قال عام حريم احسك قضاء ومما قد رجع قضاء الدين قليلا  
اليه ولو قبل وقت وتجا وزعن العسر والبعض لاي يملك من دين بعض قال عام  
كان رجل يراى من الناس في ان يقول لفتاه اذا اتيته معشرنا وزعتنا لعل احد  
ان يضاو عننا قال فليع الله حتى وزعت فقال وايشة اي عاقلة او اعطيه ودينا  
وقر لفتاه اي لفاو ومن عادتهم ان يقولوا العبد في ثا ودينا ويزن اي  
اذا كان عليه دين من المورثات فادار قضاءه بيننا ان يزن حين القضاء و  
يتبع وزن ما كان عليه من المورثات على وزن ما كان اخذ من الدين ولم  
يوجد لفظ عليه في بعض النسخ فيكون معنى الكلام تح ويرجع ما كان من المورث  
وذكر الميزان على ما كان في الكفة الاخرى من الخوايز ما يزن مطلقا تشبها  
لاختصاصه للاحتياط من نقص حتى الضمير ويحتمل في البيع اي يجهده وناقش  
في الحساب بفتح احد في الفقه والبيع بعين فان المليون لا يجوز في الدنيا  
على الناس لعدم احتياجه وانما يرضع من الخاوة وكما ما جرد في البعض عند الدعوى لعدم  
نية وذكى في جرحه في الدنيا واخره قال الامام المشرك ان اشترى طعاما من اثنين

البيع والشراء  
قوله  
انعام

البيع والشراء

في جرحه الاقارن  
من المورثات المورثة

أو شيئاً من فخير لها باسنان يحمل الغنم منه ويسا حبل ويكون بحسنا ودا  
في تولد مع رحم المستحق الجميع شمله الشراء فاما اذا اشترى من غير ما يربطه يبيع  
لها ولا يملك ما جاءها فاحال الغنم من ليس مجزوا بل هو لتغيب ما بل من غير مجزوا ولا ج  
وقد يورث في الحرب الغنم لا لمجزوا ولا ما جرد ولا كمال لأن لا يقين ولا يقين كما و  
بعضهم يراه فقال ان الكرم من ان يبيع او يخل من ان يبيع وكان الحرس يبيع  
وغيره ما من خيارا الشفع يستحقون في الشراء ثم يهود مع ذلك لا يزل من المال  
فتقبل بعضهم مستحقين لشراكل على البعير ثم تهب الكثير ولا نيا في قتال ان الواجب  
انما يهب للذبح ليعطى من الذبح فضل وان المغنم فاما ما يبيع حمله وبصيرة فضل  
الزهي ويستحق ان يطلب الزهين والرض من غيره. غلة الحاج على يد الغنم  
قالهم من اذا ان دينا وهو يذوق قضاة وكيلر ملاك. يحتفظ به ويهودون  
حتى يغضب وكان مما عن السفن يستحقون من غير حاجز بهما المغزوف  
الاصار ويدين الفعاج مشاوع واذ دينا يبيع العال اي الغنم مادة  
من حقوق الزهين كسرة الغال اي من حقوق العهود ودين الاسلام والا يسلط  
في احوال كليب. في صنعت غنم في سبل الذبح او كل من فخير ما من قلا وقارة  
او كل ما يستعمل اي يطلب به العدة والكثف عن قسمة الغنم بين الغنم  
مصدرب الرجل اذا لم يكن له ذبح يقال تغزب لان زمانه تأهل قيسة  
منه قلا علم الذبح في هذه القصة قاله يعتد بها اي يبيع عليه ابواب اسباب القضاء  
والاستغناء من الزهين فا رابو جبه الشجرة ويكون قضاة وعبيد في نيا الخط  
ويجوز لايمان وما يستحب من قرض غير شخص قال ابو الحسن ان يبايع من  
كان داس مال الشوري مكتوب الاसन عن وصف ذكره قال ابو بكر لقب اباع على  
رجل وكان يرفع الباب ثم يبيع في افسه فما لم يزل من قضاة ان في عليه وين وقد

صالح

حكاية

مذموم

عن قرض جزئ لشفا خلا المنتقم بطلب حابطه او استماع بالزمن وما يمتثل بالزمن  
كالعامة المشهور في زماننا هذا فان ان الزهيو اسئل ان يبيع الرجل على احد  
وهذا كتاب عن ان يزن معها نوعا بالذمة وذلك لما روي عن عبد الله بن سلام  
الزهيو ان شاء من سبعين جوابا يصفها كما ان لا الاسلام كذا في تبيين العاطف  
وقال في البراءة يطلب من آخر قرضا بالبيع ضاع المستحق من المترض عليه قضا  
بذئذ من قوتت على عشرة وسكر اليتم باعد المترض من بائنه عشرو وسطه اليه جوز  
لمنع الحق اما عاقبة ما ذكره حتى ينزل على التكفير لقال بلا احتياج ولا احتياط كلما  
بالشوري وروى الشوري قال في الشفاعة كل حيلة لا يؤذي الا الله كما قلنا في هذا  
العديتيه يجوز ان يخلصه عن الزهيو ولا يثم بذلك وان كان يؤذي الا العطر باحد  
لا يجوز في القباية وان جاز في الشوري انتهى وانا قد ريت ما روى عن النبي  
ان قال رجل اشترى صالحا ثم شرحه بواصعين من مواري بجهد بعث ترك  
بسلطته ثم بعثت بسلفك فرا ولا يعلم الزهيو ولا يشهد عليه لما روى عن فدا  
ان قال لعن رسول الله امم أكل الزهيو وسئل كما شاهدت وكان من المعاصي  
ولا يرضى هذا احدا شيئا مشمول لانه الزهيو على شرط المستعمل اي المترض  
كمن وضع عند فقال درهمك بشرط ان ياخذ منه شيئا جازة فردا يجوز له ذلك كما  
في شرح الشافعي والباب بايس لعن من يرضى ولا يبطل شيئا من مسترض وان لكل ذلك  
الشيء ثورا وان علم ان احدى اليه لاجل المترض بان كان بينهما ما واذا قبل المرص  
بسبب القرض او الشفعة او غيره فك الاكلان المهتدي معوه فانما بالرجوع فلما يوقع  
لان قبول الهدية من حق الحكم قضا يستثنى عن قبول بلا عذر وان لم يكن مسترض من  
ذلك كان مصلحا فيستوي قمع ما يمتنع ان احدى للاجل الزهين كذا في التمتع ولا ينكح  
شيئا من عالمه او سارق او عيال من الغلول وهو الغنائز فما المقتضية قال ابو

الانتقام

في التمتع  
 في الزهيو  
 في القباية  
 في الشفاعة  
 في التمتع

في الشفاعة  
 في التمتع  
 في الزهيو  
 في القباية

علم المسلم

وقال غير هو لثباته في كل شيء وهو المراد به هنا كذا في شرح المصالح. ويحتمل الكتاب  
 الخبيث. اعلم ان الخبيث ما يكره لردائه وخسته ويستعمل الحرام ايضا من حيث كونه  
 الشارح واسترواه. وادرا اخص منه ثمانا ما هو غير متناه والذابور بعض الاطباء  
 من الكفرة وبعض من الحرام نحو كسب الحرام بالشرط. وعن غيره من الاستاذين ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في رجل ساء وزجر قال اغضبا فان غضبك وهو  
 ريقك فقال حل لك الحرام حتى ينجم لكسب حرام وقال بعضهم ان كان حرام الحرام وان  
 كان حراما لخلال لانه قالوا طوره ريقك والاكسرون ومنهم الامة لا ابرء على حرامه  
 عندهم فتنسب عن كسب الامة وترغب فيها حوا طيبا كما سب بدليل اسه بعد المعاقبة  
 بان يطعم ويقدو ورواية قد اسروا رسول الله صلى الله عليه وسلم واغلب اجرة ولو كان  
 كسبه حراما لاعطاه هذا هو المذكور في شرح المصالح والمفهوم للشارح من تنبيه  
 بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا كان بالشرط وانما اذا عطل وذكر  
 الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظن ان في كسبه كراهة لانه  
 حصل باستحالة الاجرة مثل الزنا والكفاس يقتضيان خبيثا وكراهة سواء اختلف  
 بشرطه او غير شرط. ونحن اليقين يشهد بوابها. فعيل من البقاء وهو الزنا ايا  
 اجرة الزانية فان حيث حرام الا لاجماع فان الزنا حرام كذلك اجرة. واجرة التهانين  
 وهو ان يبيعن الكواثر المستعملين او يبيعن وعن حرمته وسعدت وعن  
 الذوق والحجة ونحو ذلك والفرق بين وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق  
 والفساد وكل ذلك حرام لانها حرام عن الغيب ولا يظن على غيره احد ان من رغب  
 من رسول ومن العوام والفقهاء من يزعم ان الدجمل في كل كوكب خاصية في  
 طلوع وغروب وغير ذلك على العنوسة والشهادة والصدق والغناء والمض  
 والعقرب كما جعله تواديه والنباتات الشجر والقرود جوامهم ان هذا النيات

في كسبه الحرام  
 في كسبه الحرام  
 في كسبه الحرام

الحرام

حرام

خطاه لانه امر بالهداية والادوية وبعض النباتات وبعض خواصها وادوية  
 نفسه واحدا فعلى منعه قوله جواز الهداية وانما موزة الاشياء بالجموع لم يقل بها  
 بل انما هي كذا في الظاهر ونحن نكتب. قاله من كسب الحرام حيث فقال الخبيث في كسب  
 صحيح وفسر الحديث بالهداية وذكر اعادة الفتن والشفقة عليهم لم يتعمقوا في حرامه  
 بان حرام ومن هذا قال ابو جعفر عليه السلام في حديثه قال الشافعي ان حراما على من سئل ان لا يبيع  
 المصالح. ونحن نكتب الحرام. وموتى وان لا يبيع الحرام على الامة فان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال لا يبيع المرء بالشرط لان نردوان الحرام عن الامة غير مقدر  
 انما هو وروى ما يشهد له لا يشترط المبيع وربما ينزل ولا يكون من الشرايع وكل ذلك علة  
 لبطان العقد. وحدثة الشفعة اما اذا لم يكن العدة الشفعة قال الشافعي ان  
 كان غائب مال اليهودي من الحرام يبيعون الامة يبيعون الامة ولا ياكل من طعامه ما لم يبيع  
 الا حلال وان كان غائب مال من الغلال لا باس بان يقبل هدية وبان لا ياكلها ما لم  
 يشترطه عند الحرام لان اموال الناس لا يخلعون من بيعه الغالب كذا في الغنية. و  
 كسب الشفعة غير البالغ قال في الاشارة شرح الحنفية وعلقا عن الاخرى. واذ اتمت  
 عبدا وحيث اكسرون من الماء الحوض وادق بعضه في الحوض لا ياكل لاحد ان يشرب من  
 ذلك الحوض لان حلاله ملكه بالمال المباح ولا يمكن شربه كذا في التاج حيث لا يكون  
 مال مباح لا ياكل لا يبر ان يشرب منه اذا كانا غنيين لان الماء حرام ملكه بالاختار  
 ولا ياكل لها الا كل من مال من غير حاجته انتهى ولا ياكل مال انسان حتى يرضى من  
 الارضا. بالحقن لئلا يكون فيه شايء غيب وهو الشفعة ان يعامل الناس  
 بالحقن والسعي. ونحن لا يرضى لا خيد الا ما يرضى لنفسه من ولا يشترط شيئا  
 بما يباح الرب الناس من قوتهم وقوت بلدهم وقول يرضون اي يتلوه يشرب. في  
 الغلاء. في موضع الحال فان احتجاز. وموضع الغلاء تبرئها الغلاء. والحكم المعتبر

كسب الحرام

حرام

اي مطبوخ وعن درجة الحرارة لا غير من الغلظة او السخونة وعن بعض السلف انما  
يواصل ظهور سفيته حنق الى البصرة وكسب الوكيل مع هذا الطعام يوم يدخل اليه  
ولا يؤخره في الخروج من سعة في السفر فقال له الفجار ان احزن جمع ربحك في ضياعه  
فانه جمع ربح في اثاره وكسب صاحب ذلك كسب الرب صاحب الطعام با هذا انا  
كنت في هذا ربح يسير مع سلامة دنيا واكثر فخالفت وما يجب ان نزيد انضعا لذي  
غيب من الذنوب وقد حثت علينا جناتنا فاجدا انك كتاب هذا في المان كل قسمة في بحلي  
فما البصرة وليست الخبز من الاحتياط سار اس ولا في كرم في الاحياء ولا  
يخبر في الطعام وحده وايما يربط ان يتقن في انواع الفجارات فاذ الا لا تجار في  
الطعام ربما لا يسلم من الاحتياط ولا يسجد الامام شيئا علم الناس الا اذا عزى  
ارباب الاطعم من القيمة عتدا في اجسا بان باع مثلا قنبر الجارة وهو يشترى من  
فيستقر فلكم حج يشترى من اهل البصرة كوزا في الفروع ولا يسب الطعام من اهل  
البادي وهم الذين يسكنون في الضوا والارواح تحبنا غير اهل المدا بالحق الا  
معار بالتمين المصلح جميع كسر كسر في اشارة بالغا رتبة منج و الازار  
يسته اى ذلك الطعام فمن اهل المدا بالحق بالغا رتبة منج و الازار  
عز شرا ولا يتلقى الركب ان جمع ركب فيستشع منهم الميرة بكر المير وفي الدنيا  
اى الطعام بالتحصن بالعلم والسكون في الضوا قبل ان يعطوا اى ركب  
بقيتها اى قيمة الميرة وسعيا في البلد قال في الاياه من لقاء فها طرقت  
بالخيار بعد ان يعطى السوفى اى هذا الشرا المستفاد من ان لم يكن في الشرا  
للبيع الفجار اى عند البعض ومنه الشرا في ولا يجوز من جارة الاحياء اى لا يسب  
سدا اخر قبل ان يربح من السفر الاول الا وحده فانه ما يوجد في بعض البلديات ولا يبد  
يكون هذا شرا الا لا يجوز من جارة البزاز جارة الجوزان كوزا ولا يشتر

من

بشرة للوص قال الامام يقال من ركب الجوز فقد استغنى عن طلب الرزق وقد ركب الجوز  
الذي يوعز او عزوة انتهى ولا يسب الناس الا السوفى وكونه اى ركبنا بلعهم جروجا  
وقد ركبنا البقا الا السوفى وشرا اهلها اوزهم وكونه اى ركبنا بلعهم جروجا من جازل ربه  
ان ليس احد الله يقول تولده بعد الوصية بانواع الفس وكسب مع اول داخل واخر  
خارج عن كذا في الاحياء ويتعذر بالعدو فوالها من استنبا في السوفى في كسب  
ويؤش وقد اثنى الضمير فيقول الامام ان العدو يكون من شرا السوفى ومن كسب السوفى  
ويكفر الله في السوفى في التهلل والحمد والحمد فقد ورد في التوسل الجازل الكسرة  
يربى عاصفة للعلوم من الارباب والمصا واخر من سندن ويتعذر جلي السوفى  
يزيد على الاحصاء اى ثواب كسب كسب لا بعد ولا يضبط عدو قال النبي صلى الله  
عنه وسلمين كالمقاتل بين الغايزين ولا يظن بين الاموات ولا يظن كالمشرك في الدنيا  
الهم اى الغلب البالي وقال عدم من دخل السوفى فقال لا اله الا الله وحده لا شريك  
له الملك والحيوي ويميت وهو حي لا يموت بين الخبز وهو على كل شئ قدير كسب  
الف ان حسنة وكان ابن كروسان بن عبد الله بن جبرين واسم وعلمهم في دخلوا باحا صدين  
ليل فشد هذا الذكره قال الحسن في ذكر الله في السوفى في يوم العتيد وضوا كسب  
القرير بها ان كسب ربحان الشمس ومن استغنى الله في السوفى فخر الله بعد اهلها كذا  
في الاحياء ولا يسب الطعام الا في شرا للاستهلال اى طلب الركب من ذوق كذا  
واحد سلف يقول لا يسب حتى يسبق الا موضع سواه لما روي ان ابن ربه عا كذا  
يشترى من الطعام وتاجه من السوفى فيبصرون ويحان قبل ان يفسد فيبصرون في الله  
ان يبصرون في كذا حتى يسبق وقال ابن عباس ربه واما الذي يربح من الطعام  
ان يبصرون في بعض ولا يذهب كل الا سلف في حده من البيع قبل ان يفسد فلا يجوز في القول  
يبصرون في بعضه انا في العتاد في شرا الفجر في بعض العتاد بان عليه الباص

صدين

من مناعه ويقول للشيء من ستمها الكسك وفي المنقول بانتمثل من موضع البيع الامتياز  
 كذا في خروج الصالح **وهو من ستم الاسرار ان يشرك من الاشراك ان يجعل**  
**عقده المسلمون شرعا مستقرا** فيما عدا من الطعام ليازران. على صيغة اليهود من  
 البركة وهي انما والزيادة لهم قية اي ليازران للعتقاد في ذلك الطعام الذي يفتن  
 بسبب اشراكه فان خروجهم من البركة ذكره في الصالح **ان يجلل الثمار في الفضل**  
**عقده الخوف كسرها** وفتح الكراه جميع حرفة المشروعة اي الصنائع المشروعة  
**تعد عمل بكل واحد منها** اي من كل حرف. **سبع من النبيا** العرفه فممكن ان ادرستهم  
 تمامها حتى على وزن سبع الشباب وادوهم على المذموم **جميع ذم** مذبذب  
 وكان يجعل اللذم للجدد ليشاكل الطين والطين يبرد بيده كين يشاء من غير ناس  
 ولا ضرب بطرقه وقيل ان اللذم في مبالا وفيه من شدة العتق وهو اول من اذها  
 وكانت قبل ذلك صناعات وقيل كان سبع الذم مع اربعة الاف فينتقل منها على غيره  
 ويستحق للعتقاد وقيل كان في جزير حين سكن على اسرائيل مستكرا فيسأل الناس  
 عن لغتهم فيقول لهم ما تقولون في ادوهم فيقولون عليه فيسئل اللذم لسببها وصداق  
 يتم آدم فيسأل فقال لهم انتم الرجل لولا ان يطعم خيال من بيت المال لسأل احدكم انتم  
 ان بسبب لما يستحق من بيت المال فتمت صفة الذم ومع كذا في الكشاف وكان  
**الكليل** يعني ابراهيم عزم بكونه على صفة العلوم اي يذم عن بطنه ويكره له  
 على صفة اليهود اي يكره عليهم **فان يجر** اي يجل التجارة في البراءة ابو  
 من الشباب استعد البراءة والبساة ايضا السداد كذا في الصالح **قال سعيد بن المسيب**  
**ما من ثمار احب الي من البراءة** ان يكون فيها ايمان وقدره في خير فانتم البراءة وخير  
 صناعكم في ذم حديث آخر لولا ان يجر اصل البراءة في البراءة لولا ان يجر اصل النار  
 لجر ذم العرف كذا في الاحياء **واقرن من سبع ثوبها** السبع بالثامرسة بان يفرق

لبن

ابو ادم النبي عمن جناتهم اوسمهم فذمنا ادم عمن وكان عيسى عمن  
 اي يخطب الفعل الذي ان القياطة تستعمل في الثوب والكتف في ادم قال في المصادر  
 للكتف تعطين واي بان ما دون ذم **ورفعها** الرضة الخردية يقول زعمت الفتوة  
 بالرفع وايه قطع كذا في مختار الصحاح **وكان نوح** السبع عمن تجاروا صالح عمن كان  
**يسبع** على وزن يضره **الاكسية** جمع كسا وهو بالثامرسة **كلمة كذا في التامر** يذم  
 كره النبي عمن الرجل حين جاء الى النبي عمن باين لفضل هذا النبي عمن فمستمر ان  
 يكون سببا **يشهدوا له** الموقوفة وهو الذي يبيع الاكسبان لا يذم يوجب اشكاره  
 الناس او جملها وهو الذي يبيع الخنزير وقوله **يكتك** صفة الخنزير او جزارا يذم  
 النبي عمن وهو انقصا الذي يذم الذوات ويسلمها وانكره لها فيسبها وفي  
 العذبة والمذم كوزمكروا به بعض المحققين اول من اشعره نوح على ما رواه في  
 سزاصل الادب والاشعر على الثور **بمكة** والكلاب فذمها طوارق وهو يذمهم من يرمي  
 من الحج والعمرة فذم لركبت المشعة والادب وكنت جزاء فقالوا بها انك ترضى الكلاب  
 ولان في الثور تجوز في الكلاب ذم في الحماضات او صابغا بالياء المشاة فيمن العتق  
 الهل واللعن العجوز وهو بالثامرسة **ذم كذا في التامر** فذم من يذم النبي  
 وكرهوا عمل ما هو معتاد كصناعة التفتيش وتشديد البيان بالحق وخذم  
 ابو خنساء **سبع الثمن** قبلها النبي عمن هو الذي يبيع الناس من الكفر واللات  
 كره ان يكون مجاما او كذا ساوذا غاوما في معناه فلا يضمن من خاطرة الحماض وكذا  
 ابن سيرين وقفاوة اجرة الدابة **العتق** اجتناب عن الكلاب وافرط في الفتنة على  
 المشعة لثوبها ولان العمل فيه لا يشهد فذم يذم وقد يشهد ولا يظن مقدار الاجرة  
 العمل بل الرتبة الثوب هذا هو العادة وهو علم النبي عمن في التامر لثوبه فذم  
 غالب اعمال الاحياء من السبع عشر صنائع التجارة والكره والحمل والقباطة والعدو



والوراثة والقصارة وحمل الحفان وحمل العبد وحمل الطمان كمن الاحياء  
 وكان من اهل العلم من داب الانبياء اي عبادتهم وشايعهم عدم وكان بيتنا محقق  
 عدم برعي العلم لاجل ملكه خاير اربط جعفر قيراط وهو نصف عشر دينار وكذا  
 البلاذ في اهل الشام جزء من اربعة وربع كذا في شرح المشافق قول  
 قبل النبي لطف برعي الذي يلى صفة الحق والعقل الخواصة اي الذمعة قال في  
 الفتاوى البيضاوية انما العقل من الزراعة عند البعض والاشارة على ان الزراعة  
 افضل قال عدم لطيف الزنقي من غبايا الارض وتبعها يحصل الكمال الحيو انما في  
 اعيان الارياض العوات والخاصة منها بعد تمام تلف البذر وكذا لم يتكلمها الوحي فكانت  
 الزراعة ادخل في السواحل من القهارات افضل منها في القهارات افضل للكسب  
 ثم القهار في الزراعة ثم الصناعة وهكذا في الحرفة واما تقديم المنس الصناعة على الزراعة  
 فاما روايه وقديما وبناء على ان الزراعة خاصة خايرة ومع انظر الى اختلاف  
 فيمن تركه في كسبه وقدا كانت الصحابة يترجمون من العلم بالزراعة والاشارة  
 من العلمين بالعلوم منها وهي الزراعة العقل لانه اقلها علمها الزراعة يستعان  
 الزرع بفتح السين والظريف وهو اي ذكر الزرع ان لا يستعمل لها هذا العلم اي  
 غنظها واصلاحها عن الزراعة ويستخرج بفتح السين وكسو باعلى وبه كذا  
 اي لا يبذل ويند لا يورد شيئا بل يستخرج عليه ويحفظ كما يحفظ السهم الى الجمل  
 المسك على بنائه ويكون الزرع صحيح التوكل على ربه مع جوارحه ومن عرس  
 بده او حاشته فان من لم يجمع توكله في الزراعة بان يرى الزرع في من اللذيع والسيب  
 لم يسلم من الشكر الخيرة فان دان كان موقفا في الظاهر ولكن لما في الزرع من  
 ومن كسبه كان مشركا في المنع فاما سلم عن الشكر الخيرة وهو توكله كان الوتر افضل  
 القهاب لان الزراعة سعيان بدم ويقول عند الفاء البذر على الارض كسبه

ان صاع

ان صاعا ركعتين ثم يقول اللهم انا عبدك ضعيف اليأس سئلت هذا فبارك لي فيه ثم جعل  
 على يدهم فان ذلك عن هذا الزرع عن اهل كذا وكذا الامام الزاهد في روي في القهار  
 ان بطرس الانبار والوقت اي في الجواب صنعت العائمة من اناس والطوبى القلوب  
 يتصدق في يوم من الزوال جمع نزر كسوف واغفال وهو طعام بيتنا العشر على ان الشيف  
 والزرع ايضا الزرع وهو الماء والزيادة يقال طعام كسوف كذا في مختار الصحاح  
 عند قول البيضا قول على المسكين متعلق بيصنع في ولا يرغمها ابله فقا  
 ليعين الدعوى من تحت ابطه وجاه بركة او بركة في ان يملك وكذا ان يملك كما فعلت  
 باصحاب الجيرة ذلك لا حلكا وهذا شأن الاطراف التي لا يكونها لهم كذا هو اصحاب الجيرة  
 التي قال الله في البيضاوي في تفسير قوله تعالى انما يكونا اهل مكة بالحق كذا يكونا  
 اصحاب الجيرة يريد بيضا نكاحا عندهم بل ستمين وكان الرجل صالحا وكان ينادى بالقران  
 وقت القيام ويذكر لهم ما اخطاه ويحفظ او اذنت الزرع او بعد من البسطة الذي يخط  
 عن الصلوة فيبشرونهم في كثير من الامور ان فعلنا ما كان يبطل ابو اخطان علينا  
 فقلنا اريد منها وقتنا القباية فحينئذ من المسكين قال في اذنا فقلنا فحينئذ في الجيرة  
 اي لم يقطعها او اهل من الصبايح ولا يستشرون ولا يتولون ان شاء الله فاعلموا  
 اي حلكا كذا بله فان من ركب اي سئل من اذنت وجم يابون فاصبح كما انظر  
 كالبستان الذي حرم فان يبيت لم يبيت فيضيه فشا وواصبين ان اذنا على وجم  
 اي بان اخرجوا اليه خذوا ان كتم صاعين اي قاطعين لافا لظنوا وجم اجم كسوف  
 اي يشا وروى فيها بيهم ان لا يورثها اليوم عليك مسكين وخذوا على وجم قاذرين  
 اي خذوا على انك والرومان وكان كوزهم قاذرين على الانتجاع وقيل لورث القدر  
 قال في كسبه جاز من اسرته خذوا قاصدين اليهم بصره قاذرين على انتفاعهم  
 صرامهم وقيل لورثهم كسبه فاني كذا في اهل الوراثة القاطنين اي الذين جرت عيانتهم

مطلب  
 فقهه وحب

كتاب

الانوار

وبعد ما تناولوا وعرفوا انها هي قالوا بل نحن نحرمون اي حراما خيرا للجنائز  
 علم الغنم انهم ولا يركب بقره ولا يركب على حمار بل يركب بالبقره ويركب على  
 الحمار فان كل نوع من الانعام خلق لعل ويخى الامور فلا يغير الامور التي خلقه  
 وبما جعل المزرعة اي يتخذها كالحقل والعمود بها البقره وبهم العين ونشأ  
 الرءا المهلطين السرحين والبقرة سلاح الطير ونشأها وبما جعل ال  
 شحار بالثقل بانفاق والجماع المملا وهو على مخصوص لعل لاصلاح الكلب  
 وتطهيره مثلا اذا كان الشجر يربى في المرة او كان بسبب طول مدة بحيث لا يثقل  
 قليلا ينطق اعضاضه بالانشاء في اول الربيع ثم يثقل موضع النطق بالثقل  
 ويوبخ في شدة رؤسا عضوان الطير حذوة العهد من الغضبان الشجار جيدة القوة  
 ثم ينطق بالعين ويشتر عليه ينطق ثوب هذا وانما كتبه الخوف ولم يخل  
 كلام الصع عليه لان المشاوير من عبادة نجوم التلغيم والاشجار وهو التلغيم  
 الذي ذكرناه وهو كتبه الخوف كالتلغيم وبما عناه الناس به من الجراح الجاذب  
 ولا ينجح فصل الامان جان فيصنع عند فصل الدمع والاربع من الكتاب  
 الطيبة انما والدمع القوي بغير الذال وشدة يد الرءا الثقل ولا يبعد ان يردوا  
 لدرتها الجراك قبل فخرهم لدره فانهم ان العرب كانوا يعتقدون ان العين  
 مشاة كحل طير لان من طالب اخراهم يخال في الامة لا دره او لا كثر خيرا  
 وفي الدمع لدره والتسل وانما والدمع الجراح للثقل والتمتع اي الانتفاع به  
 وشحوه ويضنه ويربى فان عشا بهم العين الواحد من العشرة كالحل اللؤلؤ  
 من الخلف من عشا والورق في الشبايات بتقديم البيا المشاة على البيا الخفية  
 وهذا الشاة الاماورد في الزمن من مشاة عشا والورق في الشاة والورق والبا  
 في الشبايات واد بالاشبايات ما يبين من الطيور انما في البادية ويعيش فيها كالبيا

محل  
انها في الغنم

محل  
انها في الجراح

والدمع

والدمع والغم والبقر من سميت العذبة تركتها تسبب اي تجرى وتسير حيث  
 شاءت فقولان وهي اي ذات بيان تسلسل الانعام ونحوها الحان اولي والتمثل  
 فان الانعام لا يتخذ الخو الجراح لا خشعا صبا بما لفرام اربع والتمتة قبا اي  
 في مثل الانعام ان يتخذ حنقا من السواد والبيضاء وما يصف العين  
 وكسر البيا اجمع البيض والاسود اي لا يكون لها سود والابا ابيض ولا  
 يتخذها للثقل وانكسر فان البصر يتركها اى لا يلب فان في الصغار في  
 مؤنة لان اسما الجوع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت طير الادميين  
 فانها تتركها لوزم وادها صفتها وادخلها الماء فثقلت ابيته وعلقت ونحو  
 ذلك على خلاف الشيطان فانها تركب وتخلب من جانبها الاضلاع هو  
 بهرئين كالاسر لفظا ومعنى وموضحة الايمن فان كان على خلافه فيطير ان لا يقعد  
 كتشويه بالاسل وتفضل عدم يشده العضا والجزء رءا الغنم على رءا الابل  
 في بعض الحديث ومنه من الرءا في اى رءا على الابل والغنم ونحوها في الثقل  
 وهو المكان القليل بغير العضا وسكون الغنم اى يبيغ ان يربى الدواب في  
 مكان خليل سهل التي في ارض فيها حجارة او تزل او التي بحيث تنقع في الماء  
 قدام رءا العبا فثقل على الناس والاعضاء بقدر كيبا يبين ارضها  
 اي لا يظهر ارضها في اى بان تنقع فيها فيصعب عليها الشيء ولا يربى  
 عطف على رءاها اي من الرءا ان لا يربى باعنه المشاة والتمثال رءا الغنم  
 اذا رعت في حقله فترعى الكبادا وبالجملة كذا في حقلها والتمتع اي الانتفاع به  
 ان يذكر السواد اي الطير بعد الموت يوم الترس في الربيع متعلق يدكر  
 قبله فبا على ثوب المشاة بينه ما من حيث ان الناس في الربيع يخرجون من  
 المنازل والعقد والامواضع الجود والسور وفي البيت يخرجون من الجود القبول

محل

والتمثال

محل  
في السواد

الى ارض الخضر والشور والحشا بية بينهما وجه آخر اشار اليه اللص بقوله  
تظرة زين بالفتح والسكون الارض وتزورها. عطف تسيروا للزين اي في  
زينة الارض بالسات. واهتموا اذ بانرا زين اللصين بعد محو با اي تحيا  
بعدها انشاء ورتقا وذهب نباتها. فقربا. اي في الارض اذ انظر الزين في  
اصغر هذا المذكورين. عبرة ظاهرة واية شاهدة. والذ على قدرة الهيات  
على اعيان المولى جمع ميت كجرحي مع جرح للجوهر الموعود. وهو يوم القيمة اذ  
وعده الميزان والعتاب واستيفاء الثواب والعتاب. ويقول الرازي عند  
رواية الازهار جمع زهر يفتح اليا وهو الثور يفتح الثور والرياحين جمع وكاف  
قول ربحان من تعذر بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالقوت والفتا. سؤال قوله

الاصغر المذكورين  
عبرة ظاهرة واية شاهدة  
والذ على قدرة الهيات  
على اعيان المولى جمع ميت  
كجرحي مع جرح للجوهر الموعود  
وهو يوم القيمة اذ وعده  
الميزان والعتاب واستيفاء  
الثواب والعتاب. ويقول  
الرازي عند رواية الازهار  
جمع زهر يفتح اليا وهو  
الثور يفتح الثور والرياحين  
جمع وكاف قول ربحان من  
تعذر بالقدرة والبقاء وقهر  
العباد بالقوت والفتا. سؤال  
قوله

**فصل في من الاكل والشرب اما قرض**  
الاكل ان يكون الحلال الطيب كريها متعاد الكفاف سكا وناوص  
الحلال بالطيب شارة الا ان الطعام بعد كون حلالا في نفسه لانه ان يكون طيبا  
في جهة تكتسب موافقا لسنة الموضع بحيث لم يشبه بغيره في الشرح ولا يكمل طوي  
وغيره وكه وعده قوله البعض الحلال ما اشكال المنة الحلال والطيب ما اشكال  
تحكي ان ليس فيه ربح وازمن اعظم العراجل لانه قوام الخبز والجز وهو اي الحلال  
الطيب من اصعب الامور لان الخلق والطيب كسر الطاء. يبطل باذنيه ومن  
سئمت ان البعض من السكت كانوا يتوزعون مما ينطق اليه احتفال القوم ولكن  
المنع يرضخ وانشاكل بناء على الظاهر فان ابن سيرين اشترك في ربيعين خيا من  
سيتين فاخرج غلاسه فامر من حيث نساء من ايجب اخراجه فقال لا ادر في نفسها  
سكنا تزعل اكره في شرح الخطب وايض منهم كانوا يتوزعون على اليا من ثمانه افضار  
المايه باس كاودي ان يوزعها لاولي الخلق ولا كانت لزوجة يتيها فلحقا خيفة

٣٢

حكاية

ان شربها يشفا عنه في اهل ابيها وان بعضهم وهم القصة يقولون كانوا يزبون ان الحلال  
الطيب والحلال مطلقا ما يتا ولا يذو فقط ولتتوي على عبادته واستيفاء القيمة لا على قول  
الامام رحمه الله هم الذين يرون حراما وما لم يلحقوا به حكمة اشتراطا لانه في مقدم ذكر  
اويربان ان ذلك الصواب كان باجبا محسوبا فبعت ادماء اذ حلالا لها ما يلبس الحان  
علم بالاسم ثم اعتذر وقال جاء به على يدك من مزيان الفتى فبعت وصلت الطعام اليه في  
طية وان بعضهم اخذوا ساجا وسرج فلما من قوم كره ما لهم واستنع من ان يحكم في شرب  
في شرب سلطان واستنع من شجره شؤرا الخبز وقد بقي في ان الحلال من حطب كسوفه وكا  
يطلب الحلال الطيب الا فيه مستظلا اي عام ليقطعان العتق اي صحت في كل علة  
وعلى كل علة دون بالفتح اي طاهر وعلم اكل والشرب مقدم على علم العباد لان العباد  
تقوم بهما القيام الفسوة بالطاعة اى بالوضوء وحكم ان رجلا قال ابن سيرين علي العباد  
وادوا حلالا تا اكل الطعام قال اكله شيع قال اكله اكل اليوم بعد اذ ذهب تقدم  
الاكل والشرب اذ لا تم حكم العباد وادوا لا تكون في الحاشية. قوله الشيا اكل حلال  
الشعير ذلك العبد اكل طعامهم وكان يبيعه عنهم لا يبيع من ثمنه لانه من العباد والفسوة  
منه في اكله يبيع عنه لا يبيع كونه في ثمنه لانه من العباد ومن العباد في كان الشرا  
لا يبيع من ثمنه في فارقا لانه يبيع بر في المصاحح وقال الامام كاشف حاشية في قوله  
ان رسول الله لم يبيعه قط شعرا ولا كلبا رين انما ادى من الفرج والبيع والبيع  
والقول على كسب العبد لو يبيعه من الفرج يبيعه ويبيعه من الفرج يقول يا حنة  
الفران من اول العرم من الرسل قومه ا على ما هو اشد من هذا فقلوا على عالم فقلوا  
علمهم فاكره ما بهم واجزل ثوابهم فا جده لا يستحق ان ترقت له عيشته ان بعضه واد  
فان حبره ما يبيعه احد الا من يبيعه من ثمنه في الفرج وما من شيء من الخوف  
يا حنة قال حاشية وهذا اذا استكمل جدد ذكر جمع ثمنه فقلوا على فلو قد والعلم

الاصغر المذكورين  
عبرة ظاهرة واية شاهدة  
والذ على قدرة الهيات  
على اعيان المولى جمع ميت  
كجرحي مع جرح للجوهر الموعود  
وهو يوم القيمة اذ وعده  
الميزان والعتاب واستيفاء  
الثواب والعتاب. ويقول  
الرازي عند رواية الازهار  
جمع زهر يفتح اليا وهو  
الثور يفتح الثور والرياحين  
جمع وكاف قول ربحان من  
تعذر بالقدرة والبقاء وقهر  
العباد بالقوت والفتا. سؤال  
قوله

كيف

انما هو من العباد  
فان حبره ما يبيعه احد  
الا من يبيعه من ثمنه  
في الفرج وما من شيء  
من الخوف يا حنة قال  
حاشية وهذا اذا استكمل  
جدد ذكر جمع ثمنه  
فقلوا على فلو قد والعلم

فمنه انما هو الحرف الذي لا يخرج  
فمنه انما هو الحرف الذي لا يخرج

تحت لسان متواليات الحان الحركة كما يخرج فلا ياكل المؤمن الامن اي من الشغل  
او يخلط بترابهم فيفتنوا في الله وانما الحظ والشعر والقدية والحق بين البركة البيوع الال  
والحقا وضربوا حطاطا في الشعر والبيت اخلطها في الاكل مع اهل بيته لا يبيع فلان  
مكرهه وقد ياكل من قفا حليله الجوهل المراد الرقيق ومنه انما قال في الامن من  
المتقويين ولا يخلطوا بالخل وقد شتر الفرق في بعض النسخ بقران في قوله  
بالخل ترقيق وجعل قوله لا يخلط من قبله منسوخ من الاصول الا ان صاحب كتابه قد  
لا تأخذ منه ولا يؤمن وفيها ذكر ما سدوه من فاعول بعد حدث الاسلام والبيع وقت  
المنافل الجوز من البرسيم وشعر الفرس وغير ذلك ولم يزل يفتح الياء ويضع الراء  
يا اكل نكتة وهو غير لفظ الشفاة وقبله هو لفظ التوازي وهو متقدم العواد في  
الراء ما حيز من الطعام اي يتبع كما في شرح الكشاف والمصباح ولا يخلط بالخل  
الشفاة اي يخلط لا قول يا اكل نكتة يفتح القصب على الاستعارة فان لقوله لم يرد قوله  
متقدمه حطت على قوله نكتة ولا ياكل منقوشة العتيق وهو يوجد في بعض النسخ فلما ياكل  
ويصح لم يرد بعبارة العاقل ويخلط يسكون التوازي الحظ في بعض النسخ منهم لم يرد  
نفسه عند الاكل فضلا عن ان يا اكل ما يستعمل في قوله وان تعلم ان هذا اللفظ معنى  
من الشعر الا ان كونه اسبغ لفظه وابدع من نوح التكرار لان قوله لا يخلط  
البيوع في هذا من قوله لا يخلط يسكون الشون كما لا يخرج ولا يغسل العتيق بالياء الواحدة  
اي الحظ فانه اخلط بذهب ويزيل بركته ويظن التغيير اليه بغير  
وهو جعل الشعر ونحوه في هذا قوله ويا اكل ولا يخلط على الرواب ولا ياكل  
في اليوم والليله من بين فاد من الاسراف فهو الاكل من بين من الاسراف في  
القدية قال عده لعاشته وهو ياكل والاسراف فان كلين في يوم من الاسراف  
قال الامام نكتة ان كلين في كل يوم اسراف واكلا واحدة في يومين افساد واكلا

فمن وهو الحرف الذي لا يخرج من الفتح من الفتح عليه سبب ان يا اكل سبب قبل وقوع الفتح  
فيكون اكل بعد التفتيح وقبل الضع ويحصل رجوع الفتح للقيام بوجوه قبل القيام  
وتحذف القلب لوان العينة وردة التكرار واجتماع الهم وتكون الشون في العلم ولا  
تأخر قبل وقت الاذن بثلث قلب القيام بعد المغرب لا الطعام بحيث يتخلل  
حشو القلب فالا و ان يحتم طعامه بتسعين اعداها عند الاطعام والتأخر  
التسعين بالاول على التفتيح وانما يخلع التسوم انتهى ولا ياكل اي  
يلازم على الفرق فانه يوجب الفت اي قسوة القلب ويقال الاكثارة من العلم عند  
كلما في شرح المصباح والشفاة اي قسوة القلب ويقال الاكثارة من العلم عند  
يصلح هذا الاستقام والحق حشاوة بمنع الضا والبيوع كضراوة القر قال الاظهر  
اي لها عادة كعادته في افساد المال والاسراف فيه كما في مختار الصحاح وقد سأل  
مفتاه ان في قوله العتيق والشون وثوقا اليه كما في قوله من هذا ان عتيق وثوقا  
اي رجله اكثر اشد الانقباض علاه بالقدية ذكر في القامع ولا يواظبه  
على ترك العتيق والقرص بفتح الكال وكسر الشين مال وشون والمرقة اربعين ليلة  
قصة طير ويسود طبع بالعلم والتسكون واحدا لظان وقال علي بن ابي طالب  
العلم اربعين يوما سا خلقه ومن وادى عليه اربعين يوما قلب ذكره وقال  
ويصغر بالشمس والاقراص جمع قرص ويملك بكسر اللام العيين نكتة  
بالعلم والتسكون يقال ملك العيين افا شدة وتجنز وبافت فيه وهو الرهن  
بالنارسة يسر شين فانه كما الهن يلازم بركت على شدة الملك ويربض على الماء  
وهو حوان عليه طعام فان لم يكن عليه طعام فليس بائنا وانما هو حوان وهو  
التيوان بكسر اللام الجوهل الذي المرشح الذي ياكل عليه كذا في الصحاح والشون  
استعداد ما يتبع الاكل بالفتن جميع اقل فان الزيادة عليه اي على الفكر المتعدد

عده بالمرقة فليس كذا في قوله العتيق  
وقرأناها بان من قوله وهو  
وقرأناها بان من قوله وهو

فمن

تهاون به اى لا يستحقها الطعام واسراف فيه الفهم انما ان يتقارن ذلك بحسينته فان  
 روي عن بعض علماء خراسان ان ذلك ان يقدم الاخوان طعاما كثيرا لا يقدر ان ياكل  
 جميعه وكان يقول لئن اذن رسول الله ص قال ان الاخوان اذا قدموا اليهم الطعام  
 لم يجاس من اكل فضل ذلك فطامنا ما اذعت ان استكثر مما تقدم اليكم لنا اكل فضل  
 توكرا امام ولا ياكل عليكم الا يتبين ان يتوضن لجانب المتقصان ايضا فيقول مثلا وان  
 التفضل عن ذلك المقدار متعق والفرقة كما تعرض في التوم وتكثيرهم ووضع الطعام  
 على الارض احب الي رسول الله ص ثم على الشرفة وحسب اى والحال ان الشرفة على  
 الارض لا على شيء آخر فقولوا ومن والاكل على القوان فعل اللوك اى لا اكل عظيم  
 واه بالجانبين ايضا بشهادة طوا عند الاكل وعلى القبول على الصبح اى على العارص  
 المتكبرين وعلى الشرفة فعل العرب كما روي في قيل لفتاة علمانا اكلون قال على  
 الشرفة وهي في الاصل طعام تحبذ المسافر ثم قيل للجد المستدبر الخول هو فيه بها كما في  
 الصايح ويحذر المقول جمع بل وهو مقلنا في اخذت به الارض على القاية فاما  
 مطبوخة للشيطان وعن ابراهيم الخليلي لما بينه بله كشيخ بلا عقل وقال جعفر الصادق  
 من احب ان يكثر ماله ولد تليم على اكل البقول وقد روي في لما بينه كشيخ العاذلي  
 اذا كان على بقل فاحضه والبقر استحق في قوله ان لما بينه الترتل على جابر  
 كانت عليها كل البقول الا الكراوات وكان عليها سمكة عند رأسها حقل وحضه فيها طير  
 وسبعه ارضه وعلى كل غنيط فربون وحسب الزمان فربان اذ جمع حنين للمواظفة فيها  
 كما في الاحياء ولكن قصص الطعام من حزين بعينه الماء والزاد الجوعين الخو  
 ظروف بل من الطين او حطب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منها  
 قاله من شرب في الاثنان وذهبا فضة نكحنا كما في قوله في يلهن نار من جهنم قوله  
 اى بصوته ويكره الاكل والقصص بعين الضاد المهله وسكون الفاء طوي

ما عليه  
 من  
 استسأبيل

٤١

مركب من المعدنيات كالصالح والاسود وغيره وكفى وبتال لها عارسية وروي  
 بشرفه الغراء في الخماس اى الطير الطير الرصاص واجتماع الناس على الصعد  
 الراعين احب الي الله تبارك وتعالى ما يدرين رسول الله ص ان قال احب الطعام الى  
 الله تبارك وتعالى احب اليه في العوارف وانكثرت اياها واجب افضل التفضل  
 من اللبى العاقلة والاشن والاشياح بين القلوب ذكر في الصالح ان الصالح  
 الشريفة قالوا يا رسول الله اننا اكل ولا نشبع قال لعنكم الله فتنشرون قالوا نعم  
 فاجتنبوا على طعامكم واذكره واسم الدعوى يا ذكركم فيه ولا يركن في الصالح الصغار  
 وقد كان للشيعة عصاة كبيرة يجلبها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس في  
 قال ما اكل الشريفة على ضيوان ولا في سكر خبز وهي جنتين وشدة بالراء الضو  
 على الاصح تقرب سكره وعرقصة صغيرة وتستعمل في المشبهات والها ضومات  
 على العوارض والها الطعام كذا في الشهور وتتقدم الاكل على الطعام ولا يامر بتقدم  
 اى يتقدم الطعام اليها فاستانته به الاستسأبيل وترقع بشدة الفناء الضو  
 ان تعلم علي وها حوامان ويحلب عليه عند الطعام ويستحب ان يكون في  
 على الطعام من يكون اسم شجرة من الاشياء عام ويجلس على الطعام جالس  
 بحيث لا يتكلم على شيء ولو على احد يده ولا يصلي عليه ولا يعاند عليه اى  
 يحسب ان لا يبره الا في ولا يقع في ذلك من الاذن والاستسأبيل جالس على حنيفة  
 بل الاستسأبيل ان يقصد عند الاكل ما يله الا الطعام شفا حوة وكذا نكح راجع الصالح  
 عن الخطاب ويجلس على جمل السوى ويحب اليمين نصبا كما كان فعل الشريفة هكذا ذكر  
 اللعام ان جلس صنفه جاز بالها والمهله ثم بالها والها العجوة اى ما عا نكح  
 تنسبا غير شربين على الارض جالس على راس قوس وعن علي في رة اذ صفت الهادة  
 نكحها ان تنسأب انما اجبت واذا سمجت في بطنها عن قربة بالها كذا في الصالح

ما عليه  
 من  
 رسول محمد

اسود

في قوله تعالى  
من فعله النبي

وهو اي الجوارح من من فعله النبي ايضا فان جسدك كرسية وجلس على ظهره قريب  
عند الاكل فقد فعل ذلك النبي عدم ايضا وكان النبي عدم يقول اتابعه في الاكل انما  
ياكل العبد وجلس انما كرسية العبد ولا يدنو منه الا الطعام حتى يسلم ولا ياكل  
من غير جوع فاذ يربو الفتى وقد مرهته وانشاء الاكل انما هو على الشوق به على  
طاعة الله والشفقة والتمتع فاذا اكل جمل من العباد لم يصدق شدة لاقه بان يصدق على  
الطعام الا وهو جامع ويرفع عنه قبل الشبع ومن فعله ذلك استغن عن الطبيب كما  
كما لا يتكلم من طبيب فمتن من اي تجيب ولا ينام بها ومن لم يفسر بفتح السين  
المعنى والى عدم الشوم والليل ولا يذوق على الشبع كما قاله من ان العروق الناس هو  
يوم القيامة كمن شبع في الدنيا وقد ذكر ان ما يشد رعا كانت تقول ان رسول الله  
يملك خلقه شبعه فما اعدم لا يدخل ملكوت السموات ولا يدخل الجنة الا بالبر ما ياتي اذا  
انقذت العدة ثمة الحكمة وحسن التفكير وقدرت الاعضاء عن العبادة وقد علمت ان  
كل بر من الشهادة والارض والجوع واداس من كل امر يربو به الشبع وكما في الاحياء والجوع  
تسب مقدار ما استطاع كمن الجوع يبطلان يكون على شدة من شغل ان يلا حظ قول  
النبي عدم ان اكل الجوع في الدنيا هو اكل الشدة وقد علمت ذلك من كتب الناطق الاواني  
والايشاء يقول لو لم يدر العروس وقول ما قاله يذا يحيى من معاذ حبيبة قال يا معشر  
العشدة يتبين جوعهم انفسكم لو لم يدر العروس فان شدة الطعام على قدر الجوع الا ان  
تكون في القعدة والاعراض في شدة الجوع صانع وناويز ايضا واشد بعض منها يقول ان  
قوة الاكل على قدر الجوع وقد مر في ايضا صانع اخوي جاع بين الضيفان وقد ذكر في  
منها يقول وليلا يسبى لها جيعان انما كادوا ان يذوقوا جوعهم الشبع ومن يذوق  
صحة ان اكل ان الشبع والاسع الماحج ولو لم يصفوا اعتقاد فان الشبع يورث العافية  
ومن الشبع يركب الجوارح والذراع كتب الشكر حتى يتجرى على معادن الفكر فيقتل العقب من الجوع

حكاية  
عجوبة

عليه

في الاكل

والاكل هو من ربي الا اذا كان بل العقب انما اكل بطل حنظل وقد علمت وصار  
العلم والادراك ويشبع حنظل ويستوي قلبه وبها كرسية العبد الشبع العبد اكل  
طعام الصباح كرسية على طاعة صدر الا فاضل فيل العبد ساس استطاع قلبه يورث  
العبد من الشبع وقال بعض الحكماء لا يذوق من شدة الجوع من شدة عكس الا تغلب  
الاربع على الجوع ولا العيش وهو ايضا يغلب شدة ما يورث الشوق وقال الاسامير  
من الادوية انما هي كرسية الغذاء واكبر اكل من الاكل هو اكل العبد لا ياكل الطعام  
سبح العقوم الاشرار جمع من كرسية وياتهم عند الاغش وجمع من كرسية واكثره عند يورث  
يقال من يورثه رجال الاشرار ولا يشار بهم الا لا يشرب مع الاشرار ويوكل مع  
احمال الشوى داخل العلم وكذا يشار بها فاذ يورث فكر اي يعطيا ولا يتعد على  
ما يذوق به حنظل ويحوي من الادوية قلبها الخ او يشرب بعدها فاقدم من كان من  
باعد اليوم الاكل فلا يجلس على ما يذوق به وعلية الخ او يكون في الصباح في اشراب الرغيب  
وعاد العدم فلا يتعد بعد الذكر مع العوم الظالمين وما يورث من ان يجوز العدم  
معهم من غير ان يشرب اذا لم يكن يستوفوا به ساعدتهم على العدم وضبط وانما الاكل  
بانثان والكل من ما شوى فذكر حنظل ان الشدة انما تورث في الطعامة والباحات لاق  
الشبهات فلو قصد باعترق والذي هو طاعة المباحات بالشفاعه وطلب المال اشراف  
يبقى عليه طاعة الابدية اخرى وكذا المباح المرود بين وجوه الخيرات بالانثان  
لورثها وقال الشورى على قلبها على السلم بساعة رطل عوام امتثال العدم من ستر  
موتها فستره الاذع وجب فلم تنفع الشدة فيه ولم يجران يقال انما الاكل بالانثان صح  
الاسامير الاحياء وقال الشدة انما تورث التسعين الاولين لاق الشدة والشدة ولا يتناول  
شيء من الطعام العاقرة يورثها من الطرد للعدو والامانة والاشارة كما بين  
وقب الطيب عن الشدة من انزلت البركة عن الشدة من المذبح يورث العافية

قال

وإذا اشتربا كسب الشدة  
ابن كبر الشدة ويجمع ما اشتربا

في قوله تعالى  
من فعله النبي

عليه  
 حتى يرضى وما يذكر كرمه حتى ويطبخ حتى يبرد فان اى الشربة من اعظم ما يتركه شربه  
 بطنه قليلا اى ياكل العشاء فان كان قليلا ولا يترك العشاء حتى يعين الطعام ياكل  
 بعد الزوال كما مر فان اى ترك العشاء مهمرة اى عظيمة للضعف والقرم والتخبر  
قطع العروق حتى يترك العشاء مهمرة واداء ينقطع العروق العصيدة حتى يتركها  
 يقول ترك العشاء يزهقهم الكفا يعني الاثيرة ويقطع الذباب من مقله والنابسة  
 وما يضر الواقع في الطعام الحار ولعل لفظ الحار خيرا لانه في كونه حارا في فان انما  
تخبر بما بها في هذا الباب يذكر على العوم مستلزام بمجرد وبما اكل الطعام الحار ويعمل  
لفظ الحار قيده والثبوت اى لا يسكره من مقدرة اذا كره وهذا الاشارة الى  
في الحديث من اذ اذا وقع الذباب في الطعام فما مقلوه فان في احد جنا ميت مما والاخر  
مشفا اذا يقدم الشم ويؤخر العشاء وجعلها الحلا على العقيدة والا قال لا بعد فقط  
الذبح ان يجمع الشم والعشاء في جزء في حيوان كالعقارب فان يرجع من البرزخ الى الشم ونذا  
من ذلك بجوار ويعجز ان يكون بما لان الذباب يتشبه جنا حيوان وقد فيه  
يتشبه النفس من تتوالف لها كازا واذا انزل كوا كسرة المنفس وهو كاشفا كذا في  
شرح الشارح ومن سمن الافان لا يفضل يدبر قبل الطعام لنفي العقر ولان  
الاكل المقصد الاستمتاع على العمل عبادة فهو جدير بان يقدم عليه ما يجوز من جوار  
الطعام من العتق والما كان موجبا لنفي الشم لان غسل اليدين قبل الطعام استقبال  
الشم لا وب وذلك من نكر النفس والشكر بوجوب لنفي الشم وبعد الشم  
الشم بما يتشبه صغار الانوب وصحة البصر لكن الاروب والغسل قبل ان يدبر  
بالشبان ثم بالشم لنفي بؤذي لما انتقل الشم للعشيان وان لا يسبغ بها الشم  
فيكون ان الشم بقايا وقد اكلوه والغسل بعد ان يدبر بالشم ويسبغ  
بالمسح ويستحب على العين ببل اليد في قول الحسن وصحة البصر بؤذي الاشارة الى هذا

منه  
 منه  
 منه

لها

مطلوب  
 في غسل اليد  
 قبل العشاء  
 وبعده

لها

كما تخبر روى ابو هريرة بذرا قال قال عده اذا توضأ ثم فاشربوا الحق والا تغضوا  
ايكم فان مذراع الشيطان قبل لا يهرى رنة في الوضوء وغضوه قال بن وجبان بجمل  
ان غسل اليدين واحدة او اصابع اليدين لا يكفي لغسل اليدين لان المذمور غسل اليدين  
وذلك الاشارة لما كان في الغنية والعوارف والقنية ومن سنة ان يدبر اسم الشم  
عند الاكل ويقول بسم الله ويدعو عنه بالشم الشم في اي في الطعام من ان  
عبار من الشم عدم اذا اكل احدكم الدم بأنك انا فيه واطعمنا خير هذا اذا كان  
الطعام غير لين فان كان الطعام لينا فان يدعو الله بالشم بالشم فان رسول الله  
قال بعد قيام الحديث السابع اي قول خير من قال واذا اسقي لينا قبل الدم بأنك  
فيما رقتنا وبذا من فذلك الشم لما تخصر رسول الدم بالشم العوم وتفاد  
ليس شبه يكفي من الطعام والشراب سما الاقليم فان يدفع الجوع والعطش كلا في  
الطعام ويسمى اي بذكر الشم وقال ميتي ان يسمى بالشم لنفي لنفي  
سما ان شي الشم وقال فان يقول في الشم اي فيما بعد ان يذكر  
بسم الله وقال ان عما من على الشم بين الما قال فكل فقد ان تغضوه  
بذكر اسم الله وهذا يختلف الوضوء فان الشم سنة في الشم لنفي لنفي  
اقر بذكر اي وسئل لم يكن هذا اشارة للشم وذلك لان الشم مطلوب واحد  
يختلف الاكل فان كل الشم كذا في شرح الوقاية وهي ان الشم قال كان دعوا بالشم  
بسم الله ثم من طعام الاقليم فلهذا ضعها اي في قال بسم الله واقر لشم بسم ثم  
قال ما زال الشيطان يا كل بعد فكل اسم الله استقبال في الشم وليقرا سنة  
الاختلاف وليفلا في قريش كرك الامام وعطوه اذا فرغ من الطعام قال بسم  
كان رسول الله سئل اذا اكل طعاما قال الشم والطعام سقا وجلس من الشم  
وروي عن رسول الله ان قال من اكل طعاما سقا الشم والطعام هذا الطعام

الشم  
 في غسل اليد  
 قبل العشاء  
 وبعده  
 في غسل اليد  
 قبل العشاء  
 وبعده  
 في غسل اليد  
 قبل العشاء  
 وبعده

تقبل

حكاية

ورزقين من غير حورائيه ولا قرة فخلد ما تقدم من ذنوبكم في العوارف وكان يعلم  
 يقول فاول ثمنه لبيم الله وفي الثانية لبيم الرحمن وفي الثالثة لبيم الله الرحمن الرحيم  
 الحسن ان لا يذكر اسم الله على الطعام الحرام في قوله وحده العذب في آخره فان يجب  
 القصد وانما قال اختار الحسن ان عند بعضهم ان يزيد اسم الله في اول ان كان الغداء  
 حلالا وبالغير حلال في آخره كيف ما كان كما في القنينة وقال في الفتاوى والبيانات في  
 الاذوق قال لبيم الله او قال ذكر عند الرضا وعند اهل الحرام المقطوع بجملة او عند اخذ  
 كعبتين للذوق كما لا يستعمل اسم الله وعن هؤلاء قال شيخ خوارزم الكفيل  
 او الوردان يقول في العدة في مقام ان يقول واحد لبيم الله ويضرب مكان قوله  
 لان يرد يبتدأ بالعدة لا لو اراد ابتداء فقال لبيم الله واحد وكذا لا يقول كما  
 بل يقتصر على لبيم الله ولو قال عند الفرائض لبيم الله لا يكون عند بعض المشايخ الا  
 عند وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفي لا يقع على الحرام فانه يوجب جامل  
 على نيته وان لم يهوشه لا يكفي كما يابطله خصال الذي لا يلزم به الكفر انتهى  
 ببدء بالحق فان قيل يشاء من الامراض كما روي عن رسول الله صلى الله عليه واله  
 بالحق فان المشيئة من سبعين داة منها الجنون والهرم ووجع البطن  
 ووجع الاضراس تكون الشيخ في العوارف ويا ياكل ويشرب بيمينه لا بشماله  
 روي ابو هريرة عن النبي ان قال ليا اكل احكم عن يمينه ويشرب بيمينه و  
 قبا وضم يمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يا ياكل بشماله ويشرب بشماله ويا  
 بشماله ويعط بشماله ذكره الشيخ ايضا ويا ياكل يثقل اصابع الايام والشيخ  
 والحق تليها اي الوسط في قوله ويا ياكل اشارة ان الاول ان ياكل بايد لا بالعدة  
 مراعات لثمة حتى لا يهون الرشيد فحق البلاغ وعنده ابي الحسن  
 لرجاء في تفسير قوله في قوله كرسايم آدم وجملة اصابع ياكلون بها فاحضرت

العدة

في استماع الطعام  
 الخ

يثقل

آدم

الطائف

الطائف وولمصلحة مخصوصه من العلاج فمن اكلها باصابع ذكره الرازي  
 في تفسيره كثير ولا ياكل بالايهام والشيخ في ايها فقط ولا ياكل على هذا  
 ما هو من قول الاسام الثالث في الاكل باصبع واحد من الفتى وباصبعين من  
 وبحث اصابع من السنة وباربع والخمس والستة والفرص تكون في الايام وكان  
 النبي علم ياخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيسان ويا ياكل من الخبز ستة وثمان  
 هذا اي من البطيخ اخرج وروى انهم كان ياكل البطيخ بالجزء يرفع اليد  
 عن سبعين مؤقنا من الامراض ولا ياكل من يستعمل بيسان في الاكل وغيره  
 عند الحاجة ويكرم الخبز باصبعه ما يكثر وقد ورد الاصح ان ياكل الخبز وسكره اليه فان  
 ان الانسان اذا جعل في كفه الخبز باصبعه الاضراس من الخبز والتمتع به وسنن صالحا  
 اقرام يتكلم بهم الذي يتكلم الماء في خزانة الرحمة ثم المالك يزيد الشهاب والنفس  
 والنور والافلاك وسلكه الهوى ورويات الارض واخرم العباد وان شقوا في  
 الدلاء مخصوصها وهكذا ورد في الخبر يروى ان عابدا دخل بعض نواز ففتت اليه ثلثا  
 وجعل يديه يثقل بعض الارغفة ليجامها وجودا فقال له اعا بدت اي شيء تقنع  
 اما علمت ان في الخريف الذي دجبت عندك وكذا عندك وكذا اصابعها استدار  
 من الشهاب الذي ياكل الماء ومن الماء الذي يبتلع الارض الغيرة كل من الهيام ويحي  
 ادم من صدارك ان كانت بعد هذا تغلب بين لا ترضى تركها في الايام وسن السنة  
 اكرام اي من اكرام الخبز ان يثقل الكسرة بيسان كما في وسكون الشين في  
 من الشين الكسرة والجمع كسرة كعقعة وقيل قوله من الارض متعلق بقوله يثقل  
 وان قلت تتكلم كعقعة فيها اكلها بتعليق النبي الذي ذكره الامام ان الله علم قال  
 من اكل ما يستل من المائدة عايش ورسق وعوفي ولونه ويقال التقاط القنينة  
 مطرد الحور العين انتهى وقنينة النبي ما كتبه منه ويكره الخبز باليدين لا باليد

الطائف

107



ولا يكمل الصائم من الرغفان بالضم وان يكون جمع رقيق مآوجيد اي مآوا  
 بجذ مفسودا من الرغيفات حترار من الشرف ولا يصنع العصيدة على العزير ولا  
 غيرها كما تكسوه بالحمير الا ما يؤكل بمن الاوام قال عجم الكرموا الخبز فان  
 الله عز وجل من بركات السماء وكبره مع الاصاب والكنين بالخير اذا اكل  
 بعد وكذا كبره وضع الخبز جنب العصيدة تشوي وكذا كبره اكل وجه الخبز واجوب  
 ورس في ليله اكل ذكر من الاستغفار بالخير والاحتفاف به يورث الغلاء والخط  
 كما في شرح العقاب ولكن بعده الى ما يدل كل بين يدك ولا يثبتت بيها ولا شملها  
 بفتح الشين ويصير القدر ويصنعها مصغفا بالغا على سبيل الباقه وما لا يتبعها  
 فلا يذبله القدر اخري فان ذلك مجمل وسيذكره المص ولا يخفى عليك ان الاولي  
 ان يقدم قول ولا يرفع راسه على قول ويصغر ولا يصنع فاه يمين في نحوها بالغا  
 ولا يمشي شيئا من جسده ولا من ثيابه لاحقا ان يكون خيره من اصحاب فاذا  
 جعل سمعا او عطن كلامه بان يغير حوز وجب عن الطعام ولا يلا  
 القدر اصحاب ولا يقطع الخبز بالكنين فانما مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع  
 اللحم بالكنين فان من صنع الاحام للكثيرين لم يستحب فيه ما النفس  
 وموا الاخذ بالاسنان فاذا اقتناه وامرأه هكذا ورد في الحديث وسكران الص  
 ولا يمسح بين الخبز الا اذا اكل بعد كما ذكرنا ولا ينج في الطعام الحار نقا  
 فهو منه عند بل بهر الا ان يشرب ويسهل اكل وقد روت عايشة رفر عن عم  
 ان قال النبي في الطعام يذهب اليك وقال عبد الله بن عباس رضى الله عنهما  
 الذي ينج في الطعام ولا شراب ولا يتشرب الا اذا كان في الارب وتكون كذا في الوعا  
 ولا يشتر اي لا يشتم الطعام مطلقا والحاصل ان لا ينجل ما يستعمل  
 غيره فلا يتعش به في العصيدة ولا يتقدم اليها راسه وضع القدر فيه واذا كثر

كان

من فيه مثل التوتة والعظم صوف وجه عن الطعام واخذه بيساره ولا يبول القدر  
 الزم ولا القل ولا الخلق والاسوسه والعق التي قطعها بيسته لا يبول فيها والبرق والثلج  
 ولا ينجم ما يذكر المستفادات ولا يمسك ايضا فان ذلك من سيرة الاحام بل ينجم  
 بخلاف الصالحين ومن هذا قيل العصيدة على الطعام من سيرة الجاهل القيام لان  
 سيد العلماء الكرام ولا يكره من شيئا الا ما يفر من تحت قدمه او من تحت رجليه  
 الخبز اذا قد وعلاه خضرة او مشرحة هذه العصيدة على صفة اسم الغاء على مثال  
 ترقم الماء اذا نظرت راحة ولا يطرح منه اي من الطعام ولا يصعد نحو سيرة  
 ان يستكثر اي باكل كثيرا عند حتم ينقل بدنه ويحم بشدة والنساء اصله يوم  
 يقال انما من الطعام والاسم الخبز بفتح الشاء والخم كذا في مختار الصحاح وروي  
 ان قال ان بعض الناس الاعدت المحرمون وقال لهم اهل الجوع في الدنيا علم اهل  
 الشيع في الاخرة وبعض الناس الاالدية اصحاب الجشاء والخم وعن الحسن ان قال  
 ان الارض تسحق الاقرب من الخبز كما تفصح من السكران ولكن في اللعنة وروى  
 عن سمرة بن جندب ان ابنه اذ اكل الخبز اغم فشقها فقال لسمرة لو سوت ما حيدت عليك  
 كذا في البستان ويعتد في شيا من يمسح مسكرا وضعا اذا فؤور عن العبادة  
 ويحسب طيبا ويتصدق واذ يدعى في كفا الشرب وهو لا يكره النوم وفيه ضيق  
 العوزة في التصدق والواشعن الواجر وعوراء من مال العبد في حجة امر الاخرة  
 وارتبا يحتاج الى الحكم بسبب الاصلح ولا يقدر على الصلح فيشور الوتران كان قد  
 انه المشرك فانهم منيع الافان كوكبة الاكل الجليله ومن القادة اي من اشد  
 الطعام ان يعلو الشبع في مصاحبه الاربع ومن الكرامه اي من اكرام الطعام انه  
 يكون باكل استئثار امر القوم حيث قال كلوا من طيبات ما رزقناكم ويزيكم به  
 اصلح نفسا اي بدوا وبيئته التي هي طيبته اي مركزه فان المحققين من المشرك

تسبحة

حكاية تحريمية

قد حشقت ان الاوهي قد تركت الدمع جليظ حكمة من اخضر الجوارح لفساد نية الرزق  
 العالمة ن والبرج والفتنة من القالب مركبا للفتنة قوم هذا الفاعل صلاحه بالعلم  
 باجزاء من الدمع بذكره فمن كان من غلظه فكر ايمن كان نصف من اكل الطعام طوي  
 لغزنا ما يا اكل مقدار السبع بل ما دون ولا يغفل عن ذكر الدمع ومعه وكرو عليه  
 ولا يوعو احدًا من الذين عليه ما لا اكل الا الطعام حتى يسه عليه ذكر الاضحية لانه  
 يلزم عليه الذمعة اليه قبل التسليم وانما بعد ما قالها هذا يلزم عليه ذكر الطيب والكل  
 سلامه بمنزلة التسوال كما يقال سلام ورسول في الغرض يستعمل في الميزان من موعود  
 يا اكلون ان كان تخافا وعرفنا انهم يدعونه من الاقوال ولا يبعد ان يكون الغنى ولا يبعد  
 احد مطلقا ما اكل عليه وغيره حتى يسه عليه اكل الطعام والدا على ذلك ولا حد يفر من  
 وجبت من اكلها الرحمة ودفعها لتوقها الانسان عليه في تقريرها لا جاز كما لا يخفى على  
 الطعام بالامر ان اذا اكل الطعام الغريبي ان لا يجلس على طعام الا باسمه فيجلب  
 امن صالح الطعام لا ناعرف عودا بين من يزود وكثير من ذلك قول علي قوم في وقت  
 اكلهم لما ورد في الخبر ان من شرب الطعام لم يذبح اليه سقما واكل حراما قال الشيخ  
 في العوارف وكيفية القضاة او دخل ساقا وخرج صغيرا الا ان يتفق وهو على قوم  
 منهم فزجر من يوافق قال الامام من صلى الله على طعم العرم اذا لم يشربه واشق ان  
 حقا وذهب على الطعام ان لا ياكل ما لم يؤذن له فاما قيل لكان نكرا فان علم انهم يتناولون  
 بهن حراما عدوا فليس عدوانا كما لا يجوز ان ياكل من حرامه من غير ان ياكل من شرب  
 ان يشق السوى ولا ياكل الا بالاشارة لانها من اكلت فلما ناعى لعل في حشره بعينه  
 يشق ان ياكل اقل من يرافقه ويواكل في القصة ولا يتعدى ان ياكل زيا وندما  
 بالاكل فان ذكر اكله ان لم يكن سوا حاشا رضاه وقضية من اكل ان الطعام حراما ياكلها  
 هذا اذا اكل مع الغير ان اذا اكل وحده فعلى الاكل بالاشارة ان ياكل كونه يعضل حتى

لا ياكل  
 ولا ياكل  
 ولا ياكل

من الطعام

من الطعام مستحقه بما فضل على البتة والساكن ويكون يوم الغيبة وخلق صدقة  
 كما ورد في الخبر في اصل الخبر ان ياكل ما ياكله في الشاة على اكله او ياكله على نفسه  
 ويؤم عنه اكل الطعام بالحق قول علي فان يواخذ الدمع بما يبيع لغيره عم حله  
 ستمه انما هو بينه والدمع من اكله من اكله في غفاف ويحلف ان يكون ما اكله على  
 بالعلم والشهادة او استعدا او ان ياكله في القصة او ياكله في القصة او ياكله في القصة  
 القصة بالعلم الاستعداد والعفة ايضا ما هو في حاشا من يواخذ الدمع من اكله في القصة  
 يقال انما هو في القصة ويحلف ان ياكله في القصة والفتنة عليه في يوم القيمة ان ياكله  
 داود والحائى بطلبه في نفسه لمن سئل عما ياكله في القصة قال ويكفي يا داود ما اكل  
 حراما يكون يوم القيمة ومن هذا المعنى استعمل في قوله من ياكله ما ياكله في القصة  
 من حاشا او يذبحه او يذبحه ان عاقبة امره الكيف الى الاستعداد في حاشا في القصة  
 ويعد حله وعطف ومن السنة ان ياكله ما ياكله ما قاله ادم حمله مما يملك ثم كان  
 يذود به على العاقبة فيقول ان في ذلك فقال ليس هو نوعا واحد او اكله في القصة  
 كما في شؤره المعاصي ومن هذا على ان قوله ولا يشاؤن مما بين يدي جليظ على القصة  
 بل ياكله طعاما واحدا او ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 يجوز زكاة طعاما واحدا او ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 امنه وان كان ان ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 غير شريفة من قافية ذبا وقديره او ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 المعاصي ولا من ذرية القصة او اكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 اكله او ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 تا اكله من ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة  
 البركة لا سقما فينبغي ان ياكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة او اكله في القصة

حكاية

الاكل مما عليه

الذبا ما ياكله والشهادة والقصة  
 القصة والواحد من ذبا  
 كما في قوله في القصة

متلا في وجهه النور عند الاكل. ولا يرد قسما عليهم مستحقون بل يفيض بهما مستحق  
بنفسه. ولا ياكل كل ما يشتهي. وفيه واحدة لا زمن الشرق. بل يقطن اى من الاكل  
وقيل ما كان لا يقطن يعرف كان كذا. كما هو على الروي في باري عن رجل ان اخذ صنبا في  
فاه وقربها الى السراج فقال له رجل قد سرفقت صنبا لا تأكله فقل ما لا قدره لغيره انك تأكله  
وقول الرجل ولم يقدري على الاكل. واما هذا حتى ينقطع واشتركا في اكله في داره اكل  
من الشكر والسرور. وعين ان يعلوا حتى يتوفا جدا من الشكر على شرف ومحارب على اكله  
مستقرا كما من الشكر في العترة حتى يحدوا ما تشبهوا كما في الامعاء. وقال في  
المتن الكليل في بعض المتن في خبره كثيرة فيقول في خبره الشرف فقال لا تصرف في الخبر  
وما كان غيره. اى الميزان. فيسرف وان كل. قال عثمان بن اسود كنت اهل معج  
حول البيت فرجعنا الى ابي قيس وقال لو ان رجلا اثنى مثلا مثل هذا في طاعة الله لم  
يكن من السرفين ولو اثنى ورعا في محبة الله كان من السرفين انتهى. ولا ياكل  
قيسا من الاطعم. يشوي نفسه في حيز بالمشبه بالكل. على منبه بين ان الاكل يشتهي  
لا يتصور القيام على طاعة الله وان با اكله لا يتبع بل الرضا في حيزم للكل. اى  
يخلص ما على نذرية فالقول لا يكتفى بغيره. صدق طعنا ما وهما قال لعل ان لا ياكل  
اذا اشدت المعدة تانت الكثرة وحسرت الكثرة وقدوت الاعضاء عن العباد. روي في  
عيسى بن ميثم بنا جبر بن عزة وبن شين صاحبنا يا ابا عبد الله يا الربيع فما تنقطع عن المتعاقبات  
فاذا رغب في موضع فتدركه فتدركه حتى تاكله وقال الربيع يا ولى الامر  
الدين يا تالكت فحازت لا تنقطع قال الربيع اللهم ان كان المرء يخطى الى منزله فكل لا  
تغفره ذكره في الامعاء. واما ما كان اجمع عليه ان اكله حسن فيكون على التام  
والوقار على الخوص والعلم. وليبدأ بالاكل الكليسا والا فضل على ورعا. الا ان  
يكون هو الشويخ واشتد في كاشته طين والامراء. ولا ياكل. مثلا بافنا على اكله احدا

حكاية  
عجيبه

لا ياكل

بل لا يرد على قولك انك سرفان ان تغلق فيه واسحق ينقطع او تشيظا واما الميزان علم  
بالاكل كما ياكل بعض الشيوخ لا تأكله ولا تأكله واما ما روي عن ابن عباس انك اشدتم  
فاذا انقطعت في التوكل وينزل من اكل الاكل عليه بكل ثوبه ودرهنا وكان من التوكل على  
كل من لا يفضل ثوبه جوده ودرهنا وعن جعفر بن محمد ان قال احب الخوانه اى انك اكل  
واعظم ثوبه وانك اكله من ثوبه اى انك تأكله في الاموال فهو من قبيل الاموال المتبع  
والا اكله العز والشروع فان كل واحد منهما لما داي في بعض الامعاء حيا. ووجوه الأخر  
نفسه اوريا. فقل ذلك كالماء وزيادة النشاط والانبساط او شدة في الخرد والعتاد  
وترك الصنع والربا كذا في الامعاء. ولا ياكل من بان باء فان صاحب الطعام يشوي في الاكل  
ولا ياكل مع الاضياء كما في قصة الخليل هم. حيث لم ياكل مع ارضاء من المالكية  
الذين اؤتمروا لصونه الضيف واذا نزلهم في الاكل وقال انما انا اكلون وهذه القصة التي  
اشبهت في قولهم على انك حديث ضيف اجمع للمؤمنين اذ دخلوا على فقهاء سلفنا  
قال لهم قوم نكفون فراغوا اهلها. فجمع سمين في اهلهم قال انما انا اكلون فاقوا  
سليم ضيف قالوا لا تخت. وشروه. بسلام. علم قالوا لعلنا اكلنا الضيف والاعلى في الاصل  
محدد ولا ناكله بل اكلنا العواحد والمعتد فيقول كما نوا في عشر مثلا وقيل كنت جبريل  
لا يتكلم ولا ياكل فيهم وسام ضيفنا لانهم كانوا في صومهم ضيف وقولهم يكن اى  
مكروين عند اوقات اعذارهم عدم اذ خذ بهم منكره فوتموه واذا دخلوا اذ لم ياكل  
فوراذا اى اى سلم عليك سلفنا. قال سلام اى عليك وقولهم مكرون اى اتم قوم  
مكرون وانما اكلهم لا اكلهم منهم عدم ولم ياكلهم فوراذا اهل اى ضيف ايام  
في خشدن شيفر فان من اكل الضيف ان يبادر بالركى هكذا من اى اكل الضيف  
او يجرى سلفنا. فكل سمين لا اكل ان عايت ما لا ياكله فوراذا اكلهم بان وضد بين  
ايدهم فغرض اكلهم على طريق الادب وقال الاما اكلون فوراذا وجس منهم خبيث اى اكلهم

مطلب  
نقت الخليل هم

منهم فوالله انما اراد علاجهم من الطعام لئلا يمتهم بما فاءه الله وقيل وقع في وقتهم ملاءمة  
 ارسلوا العذاب قالوا لا تخف انما ارسل الله قبيل سبع جبرائيل عليهم الصلوة بئنا قد قسمنا حقت  
 الحق باقر قومهم وايقن منهم قور وبشره به بخلق هو اسما من علم اي يكمل علموا ذابوا  
 ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل في الجيم يذعن عن الطعام وان شيع ان القول  
 حتى يرتفع العموم اليهم ولما كان حلفان يقال كيف لا يرتفع حين الشبع والاكلا  
 حرام وقد ينزل ولا يرتفع امر حاجب من ادي يركب اداة اذ ياكل لان ذلك الي  
 رجع اليه مجمل طيب مجمل وكان السن عدم اذ اكل مع قوم كان اخرهم اكله وذلك  
 الرزق ان لا يسك يذعن قبل فواز اذ كانوا يستحيون من الاكل بعد بل بعد اليه  
 ويتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقفت في الابداء وكذا  
 الاكل من اذا استوفوا الطعام اكل معهم اذ كان فعل الشبع وكثير من الشماز هكذا  
 وان استنع بفتحهم رايهم وضم الجمل عنهم ولا يذكر على المائدة امرها بل اكلها  
 ولما بقدره يفتح الذال الجيم اي يكره الطبع من قذرت الشيء بالكره واكرهت  
 من كره الموت والمرض والناو ونحوه ولا يذعن الا لطلب الذي يؤذ على صيغة الضم  
 من الطعام لان يوم الحرام ولا يرتفع لغيره في البلاغ الاول ولا يستنع على اي صفة  
 من الياح كيقين اي يستنع طعامه مما قد يردم الاكل مع الغيرة ولا يعمل الطعام الا  
 بالضم وان يكون اي لقر واحد لئلا يشاكر غيرة فيه ولا يتقوم على الطعام الا  
 ببعضه ما جاز من الطعام فان من اكرام الطعام وان كان لا يتقبل بين الاكل باس  
 من الامور وقور ولا يتقوم عن الطعام وبه اي وقال ان بالانعام بعضهم  
 وان اقيمت الضم من قبيل التخصيص بعد التعميم احكاما ويكون توطئة لغز الا  
 لمن كان ثوبه الجاه قال عدم اذا حضر العشاء والعشاء فانه ذابا العشاء اي بالانعام  
 وكان ابن جرير جمع قزاة الامام ولا يتقوم من عشاء الا لمن كان ثوبه الجاه وان كان

أقرب

سنة ارم

آدم

ذاتون

في الوقت من قال الامام وما ممانتنا نكشفتنا في الا طعام ولم يكن في ثوبه الطعام  
 ضرر لاداري تقدم الصلوة فانما اذا حضر الطعام وانجبت الصلوة وكان في الثوب  
 ما يريد الطعام او يشوق امره فتدبر احب عند اشباع الوقت نالت النفس  
 تنق الطعام للغير في قوله عدم اذا حضر العشاء والذوق والذوق العكس الجوع من الاكل  
 الا الطعام الموضوع وان لم يكن الجوع غاليا انتهى ولا يتقوم عن المائدة بعد  
 من الاكل ولا يتقى اي لا يتبعها قبل دفع المائدة بل يتيقن ان يتوقف حتى  
 يرتفع المائدة من بين يديه ثم يتقوم ولا يتقوم احد لا على المائدة ولا يتاولها ما  
 غيرة من كسبا من الطعام الا باذن صاحبها قال في جمع العشاء اذا عطل الغنى  
 الغنى بعضهم لبعض بغيره في ذلك فحامل الناس احتسبا تا ولونا والخدم الذي على  
 را من المائدة او تاو الهرة جازا احتسبا ولونا والكلب لا يجوز الا الهرة الحرف  
 انتهى ولما با على الطريق ولا تاقبا ولا ما حيا فان دابة او حاسة ورفا  
 هكذا وروى عن السهم وقد نقل على صفة من ابن جرير ان قال كسا على عاهد  
 رسول الودع ونحن نشرب ونحن قيام وروى بعض مشايخ العقوفية العذبة  
 بالحق في الشوق فيقول له في ذلك فقال ويحك اجوع في الشوق فاكلت في البيت فقبل  
 تخطى في المسجد فقال كفى من تان ادخلت في الاكل وجادل ان الاكل في الشوق  
 فواضع في ترك يتحقق من بعض الناس فهو من وفوق مرقوة من جهنم في كبره  
 ويكمن ذلك بعادة في البلاد واحوال الاخص من اللين بساير الاصل في تركه على  
 فطارة ذرة في الشنة والحرس ويقدر في الشدة في الشدة ومن يلق في تركه الجوع  
 واما في ترك الشكف كان في تركه نواضع الا حقا لا حقا الامام في الاحياء ولا يتخطى  
 بالكنين ولكن ينهت نسا النفس بالعين الموصلة ويجوز بالثمن الجوع مع الاخذ  
 بالسنن ودا بفتح قزاة عشاء وانما هذا اعطاه التفتيش من حصة الطعام مؤذرة

ذاتون

اذا كان سابقا في اللطيف وسنضمنا فلا ذكرنا اذا انقطع بالكتين من سبيل الطعام  
 هذا وانت خير بيان الاصلية بذكر هذه السلسلة مع سلسلة قطع الحيز بالكتين كما افردنا  
 اليه ولا ياكل من حيزه الشريف بل ياكل من حيزه لانه ان الميزنة تنزل من كل  
 الطعام ويتفرع من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يشجع مضاربع من باب  
 الاضمار الى اياها اكل انواع الملاقاة يشهد به الالزام مع ملاذذ والقهوات من  
 الطعام والشراب ستبا بعدا بعضها بعد بعض في جعل مثل هذا ولا يجزئها جات  
 التي تدار وتورد عليه اي على الطعام في فصاع بل ينبغي ان يجعل جملتها باجا  
 واحدا في قصصه واحدة ثم يتركه قال في الصحاح قولهم اجعل البيا جات باجا واحدا  
 اي وثقا واحدا ولو ناولنا واحدا يتركه ولا يتركه موعودا واصلا بالطارسية باياي  
 الوان الاطعمة انتهى فان اكل الالوان من طعام الناسق بالضم والشبه يراي  
 ذي النسفة وطريقتهم في العبادن ساهم كما لا يخفى ولا يتركه من الطعام والشراب  
 فان اسراف وشبع وسوت القلب بالشفقة حال عدم لا تقيت القلوب بكثرة الطعام  
 والشراب فان التكاثر المذبح يموت اذا كثرت عليه ويوجب الموت في بعض الشد يد  
 عند التدفق فالحق ان عدم انفسكم الاطعمة على نؤام كون شرب ودلان وكثرة الاكل  
 قسرة الاعضاء وانبعاثها بالعضول والشعاع فان الرجل اذا كان شجاعا بطرا  
 اشتبهت حينه النظرة الا لا يبعث من حرم او فضول والاؤن الاكساع اليه والقسرة  
 الضخم والوجع الشقي والرجل المشي اليه وان كان جايدا يكون الاعضاء كلها سا  
 لا قطع الرشيستها ولا تنبسط اليها وعند قال الاستاذ وهو جسد ثم قال ان البطين عضو  
 ان جاع عكس سائر الاعضاء حتى تسكن فلا ياكل بشي وان شبع لم يوجع سائر  
 الاعضاء كذا في الاحياء قال في الجلاء ان افعال الرجل وقول على عطفه وشراب  
 ان دخل الزام فوجع الزام وان دخل العضول فوجع العضول فحان الطعام بذا الافعال

والقول

ان  
 والا قول بحيث يهدو مسد و يورد جوع العجز كما قاله علم اطول الناس يوما بوجع  
 القوم اكثر من شبعها في الدنيا والتسبع اصل كل دواء والوجع اصل كل دواء فان الامراض  
 سببها العجز وكثرة الاكل وحصول قسرة الاختلاط في المعدة والعروق ثم ان مرض يبعث من  
 العبادن وينتشر في العجز من الكثرة والكمرة وينتفع العيش في توجع الاضغدة والجمان  
 والقروا والخطيب كل وكثير يبعث في الزمان ونشبات لا يخلو منها فبها بعد التسبع من انواع  
 من العاصم واهتمام التسبب في الوجع ما يدفع عن ذلك كل وقيل القائل من سائر من  
 اكل الخبز اي غير الخبز هكذا اخذ الامام بختا بابا بالموصفة والهاء المهمل اخرى  
 وهو فليس يعرف من الاوام بادب لم يستل الا بعد الموت فصيل قد ما دبر قال  
 ادبان بالاعمال بعد الوجع ابوع وبرفع يد قبل التسبع قال بعض اطباء في ذم  
 الاستكثار ان التسبع ما دخل الا نشا معدنة الزمان واخره اذ دخل اليها المانع وثان  
 يتقل من المانع خير من ان يسكن من الزمان وحكم ان هارون الرشيد جمع اربعة  
 طباقا عذبة في درويش وعلا في وسواد في فقال ليصفه كل واحد منكم اذوا الذي  
 لاوا في فقال المهدي الزوا الذي لاوا في فموا هليلج الاسود وقال الرومي هو  
 حب الزمان والابيض وقال غيره هو الحلا والجاز وقال التواتي وكان اعلم  
 الاطباء يعطى اي يقبض المعدة ومواد وحب الرشاد يبرق المعدة ومواد  
 والما لا يترك المعدة وهو دواء قالوا عندك قال محمد ان لا ياكل الطعام  
 حتى تشبعه وان ترفع يدك عند وانه تشبعه قالوا عندك في الاطعمة قاله  
 الدنيا اما بحيث الاو في قوله الاكل والشراب ان يجعل لك ببعثين بطه للطعام  
 ولقد للشراب ولقد للفسن يتبعن وانما تكلموا وهي التوراة المستسنة ان ياكل  
 ويشرب نصف بطه والدرجة العليا ثابث الا على ان يكون اكل الملتصق  
 اي اكله وتورم الزمق في الماء قال الامام ومن المرء من ردى الرضاة اليه

حكاية حارون الرشيد  
 عذبة

في بعضه قسرة  
 102

عن النبي معظمهم الا لعلمين واربعين يوما وانهم اليه يرجعون العلماء ايضا قالوا ان  
 طوبى لاربعين يوما من طعام نظيرت لثلاثة من ملكوت الله لو كانت بعض الايام  
 وتذوق بعض من صف الله بغير ان يحيا بها ولو طبع في الاسلام فلهذا كبريا  
 ان قال ان طوبى من السبع كان طوبى لاربعين يوما وسبع لا يكون الا في يوم واحد  
 فقال لا الضميمة فان طوبى جميعين يومنا انكر ما انت عليه وتفضل في يوم الايام قال  
 نعم فبعد ما يبع الاجيب براه من طوبى يومنا فقال انك ايضا طوبى لاربعين يوما  
 فتجيب في الراعي قال ما كنت الا في ايام من السبع وكان في ذكره بسلاوة وكثرة الا  
 على التسع فان حرم يومنا ليس بما تخمين مرض معروف هكذا قال النبيهم ولا يجب  
 ما قدم بالاشد في اليوم هلم وكرا ب ولكن ان كانت اكله والا تترك وهكذا كان ينقل  
 النبيهم ولا يبع طعام الواحد من الاثنين فان يظنها كما قالهم طعام الواحد  
 يكفي الاثنين الحديث ولا يبع طعام الاثنين عن ابيهم ولا طعام اربعة عن ثمانية  
 فان سبع واحد كما في اثنين بين ان سبع كما في طعام الواحد ولذا اثنين ان تسع الواحد  
 الى مقدار تسعة ثمانية الاثنين فان الاشارة لا يوت من يوم اذا اكل الضميمة والفرق  
 ان يضي ان يبع نصفين ويصط الزايد يحتاج وكذا الاغنية ولا يظن نصف خمسة  
 بغير اربع ثمانية الا في الايام قالوا من آداب الزيادة ان يتسح ولا يحتم في يومين اذا  
 ربما يشق على المراد احضانا لكن هذا اذا توجب تعدد ذلك على خيرة وكرا مة فان لم  
 ان يستوى باقتراحه ويشق ذلك فلا يكون الا اقتراح فعل الامام الله فيه ذلك في الزماني  
 او كان ناذرا عليه بقدره وكان الزماني يكتب كل يوم رقة بما يطعم من الاواند و  
 يسجدوا اليها بما قد خذ الله في الرقة في بعض الايام والحق بالواند ان يخذ فلما راى الزماني  
 ذلك اكره عليه وقال ما امرت بهذا فوضعت عليه فوضعت ان في حلقها بالرقعة فلما رآه عبد الله  
 فخرج بذلك وعين الجارية سرورا باقتراح الله في عليه قال ابو بكر الكنا في فضل الرقة

فما

فما بعثت واخذ يجعل نفسه في القبح فقلت لا شيء هو ما اذا قولنا انك  
 ثمرة واحدة فصحك وقال هذا افضل من انما تجر في الامعاء ويطبق بالاشد  
 في البيت اي صاحب الضيف بينه فان من من العاشرة والكرام الضيفين وذكر  
 ان من كرام الضيفان ان يصحبوا ليلتين ينزل على بلا شقة هكذا فعلوا في الكرام  
 في قوله عز وجل على من عملوا الصالحات عن ملكه قال انما في الاية كرامات في ذلك  
 الضيفان في روى ان حارون الرشيد عاها باسماوية الضيفان فبعت لرشيدها على  
 بلا في البيت فلما فرغ قال يا اسماوية انك تدرين من حسب علي يدك قال لا قال حسبي  
 المؤمن فقال يا اسماوية من انما جوارك العبد واجلست فاجلست اكرهه كرامات  
 العلم واحل ذلك في العوارف ويوشى اي كرامات صاحبها ليلتين بما يشق عليه ويؤد  
 ان في ذلك المشقة في بيع لثم حبسها في البيت ليلتين سخطا بالكره وهو في القابل  
 حسد كالتسقط بين العشرة وبها يسمى العا على ما يستحسن الخوان ويضع  
 ما سخط من ليل ان لا يتجرب ان لا يتجرب على شيء يظن به مثل فلو لم يزل  
 حرة او كرامات ليلتا باسماوية الشيطان كذا في شرح المصاحح فان برزت في ظهره العقاب  
 اهل اولاد واولاد واولاد فان ترك الامان لم يرفع ولكن الاذلة سخطا بين الكرام  
 الشيطان هكذا ورد في الحديث قال الامام الكلا با وراي الشيطان جسم فيجوز اسناد الكرام  
 الرقية في روقها الشيطان كما من تصحيح التوريب كسيرة اهل الخان من قتلوا الكرام  
 التوريب هو الكبر ويطبق في حق الله والعباد اصا بعد الله وفيه صلح عن جوارحه  
 قالهم انما اكل احكم فلا يصح بانه يبعث بانه يبعث بانه يبعث بانه يبعث بانه يبعث  
 في الشان في احوالها وان يبعث بانه يبعث بانه يبعث بانه يبعث بانه يبعث بانه يبعث  
 عدو الامم بلك اصاح في قوله بعد الفراع خلف انما قبل الفراع من الطعام قالوا  
 في ان لا يلعن ولا يسبح بشيء حتى يذبح كذا في التفسير في ما يكون البركة فيما عملوا بهم يسبحوا

طوبى  
حارون الرشيد

بالمدخل او يفسد بالماء او يلين يشا العصفه ايضا فان العصفه تستغذ بالاخيبر  
 قالهم من اكله في صفة نفيها استغذت بالعصفه قال الخورشون معناه ان من  
 اكله في صفة نفسها نواضعها واستغذها لا يتم الفصح من رذقه وصبه رذ  
 عن الثمن عذو ولا كانت تكل العذوة بالقيضية بعصفه كانا تستغذ وتطبخ العذوة  
 هذا وانما ان يطبخ على ان يجمع بين الماء والتمر وسوا ذلك ادمه باستغذ العصفه  
 وهو صهي من الطعام ثم يفسد اي يفسد العصفه بالماء ويشرب وكره الماء يقال  
 من لعق العصفه وشربها ما كان له من قبه ذكوه في الاحياء ولا يعاف اي لا يكره  
 عاق في الرجل الطعام والشراب فاذهبنا انما كرهه ما استأذ به من بين هلع وزن الكرم  
 يقال اذا شربت فاستغذت انما هي شيا من الشراب في قوله الاماء ويقال في السور اكل  
 بالهـ المؤمن فاذا كان عدم يوحى السقيل بين الماء المنقذ وكسرا والجمع اكل ادمه كما  
 بين السقيل وهو في الاصل ما يربس من كل شيء والمراد به هنا ما يربس من الطعام ويحل  
 استأذ به في الطعام لادوه وكمن يرسل الاصله ان ياكله في قوله انما استأذ به في قوله  
 الا الايمان والامان مع صاحبه في الحديث كره في العوارف فانها انما تخلق في سطح الكتاب اي  
 الانسان سلقا وهو المراد بالكتاب كنهنا وان كان لا يربس في قوله المراد بالوضع وذكر  
 في اليستان ان كان ابن كره فربا وما يخلل ويقول انما ذكرنا في قوله ومن الاطراس  
 في كحل الرزق ولا يتصل ما يخرج من بين اسنانه بالخلل الا ما يجمع في اصوله استأذ  
 فاذا نواضعها وبيتلع فلا يربس كره في الاحياء والعوارف ولا يخلل بالاس  
 بالقرص هو معروف بالقرص تروى والزمان والجمهورية زمان والعصبة يتخوين  
 معروف بالقرص في واياها فتعني المقام وتشدد اللفظ الحنة في القياسه من  
 القيصيه بالقرص حيث هو في قوله والقرص بالقرص هو معروف بالقرص في قوله  
 والكلية بالقرص جازوب قاله في فضل بل الاغلام عن عائشة رضى عن النبي صلى

مطا  
 في بيانها  
 في قوله  
 فخلل

تخلل

تخلل استأذ بشرى الزمان لا يخلل عليه الرحمه سبعون يوما ومن تخلل بالعصبة استأذ  
 كما ذكره في نيتل نفسه بين ومن تخلل بشجر النخيل لا يخلل عناه سبعون يوما  
 تخلل بالزنجار يكتب عليه خطبة ومن تخلل بشجر العود يورث البرص والجذام  
 ومن تخلل بالابن لورث عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء النطق ووجع العرس  
 ومن تخلل بالقرص نقص عقله واورث السنين ومن تخلل بحب العصفه وقع في الماء  
 فاستأذ ومن تخلل بحب الكلبنة اورث الخواضع ومن تخلل بالعتق اورث الكلبه في  
 جسده ومن تخلل بحب الكزبرة اورث السنين والبلون في عايشته من لم ينجس من  
 الخصال فاصابها فلا يلوم الا نفسه كذا في مسكو الاثار وذكر في وصية ابي  
 ابراهيم عن الخليل عود الرذلة فان في صفة العود والشبان وعود الاودع  
 ان يكون من وجع الظهر وعود العود اذ يكون من السعال وهو الخلقه اذ يكون  
 من بخر العرق وعود الهراوس اذ يربس في الطعام وعود الاكل اذ يكون من سوء النطق  
 وتخلل صاحب اليستان عن الامرواني ان قال لا يتخللوا بالاس فاذا يورث عرق النسا  
 ويحرك عروق الجنام ويكحل في فضائل الاعمال هذا والوفى شيخي في غابة المراته  
 بالقرصية حقا رزق ذره والعصبة بالقرصية حار رزق واللحفا بالقرص والسكون  
 نصب جملته من الحصى بالقرصية رزق في الهراوس بالقرصية حار رزق والقرصية تلين في  
 من القرصه بالقرصية شدة رزق حار رزق هذه النكات في مختار الصحاح وخصاصي  
 ويضلل بعد الطعام فانه يربس في العرق لا يربس عليك انك لو رزق مع عدم اعتبارها بهنك  
 المسلو وقدمت لك ما يربس فيها ويدهو لها صاحب الطعام اذا اكل طعام الغير  
 بالقرص والقرص والمنفرة ويقول العدم بانك لغيره رذقة ويسر له ان يخلل من خيرا  
 وتقر بها عليه واخذل وادحو وجعلت واياهم من المشاكين ثم يستأذ في الخواضع  
 من يديه وقال الحنفية بالقرص يتخلل في العصبين اربعة اشياء ان ينجس بحب

كره  
 كره

فان يرضي بالقدم النبي وان لا ينوم الا بان صاحب البيت وان يدعوا اذا خرج كراهة  
 الخطية الفتنى ولا يتنام وفي العجم الذي يدا جنة و في يد غير يفتق العين النبي  
 والعجم يرمي القم والسكسك وسوسه من سفار الكوكبا في المغرب ولله عيسى من اذن سلطان  
 ومن ابراهيم برهن السبع من بنت من وفي يد غار قاتيل غدا يلومن الا لا تشكر العرا  
 وكذا يغسل ابوي الصبيان من الخبز وكذا اي كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا  
 يدا وقد وسختين شراب فيه ولم يفتقن اي دسومة وكان عم يغسل بطن النبي  
 و قوله يديه ووجهه وذنا كبره واسه منسوب على انه مفعول يغسل اي كان يغسل  
 يديه ووجهه وذراعيه ويسبح على راسه ولا يغسل بولا يصحها وقال هكذا التي  
 تمتلست الشاة لكن حتر عن مسح الراس بالفسق تقليدا في بعض الشيخ المصنف بطن  
 يديه ووجهه باضاف الغسل ونسب وجهه بدون الواو العاطفة ولا في الحديث ان  
 يقال يسبح بول يغسل ان يغسل في قوله يغسل على مسح مسحا ما يغسله الجبل  
 وكان النبي عم محمد الذي الطوسه واسه وجعل من السيلين وجعل لهما كل مسانعا  
 من سلع الشراب والطعام اي سهل دخله في اللقن وكما جاء المشقة فيمن روى هذا  
 الحديث ابو القربان انصارى وقد وقع في روي في احد الاطعام وتاثيرا في  
 وانما التسوية اي تسهل دخول اللقن والشربة في اللقن ورايهما جعل للطعام  
 في العفة زمانا في يتسليم مناهد مشاة فية ما يعلق في اللقن والسقم ويتعق العطفة  
 وذلك من محيا يغسل اللقن واللقن محلا قارة فتاكر اللقن انما اللقن ويزيد الطعام  
 اذابة بالاداء والضلع بعد الاكل ولا يتنام عليه فيقول عليه وفي الحديث افرسوا اطعاما  
 بالصلوة والاخرى وقل ذلك ان يسبح ركعات اوسبع ما في مشبه او يقرأ جزءا  
 من القرآن عتق بكرا كذا قال الامام كفن العن كسح في الارض قال فليس ركعتين  
 بل قوله اربع ركعات بعد اطعامه شكرا لفرغ على نية فافراغ من الاكل وكركشا

قد مر

في

النبي فان الدنيسا ليعن التعميم وهو اي ذكرا التعميم المغير النبي والنوم في  
 الليل وترى لها الغات اي العزب العقيب معقود العتمة والامن وغير ذلك  
 ويسمى رداء من شدا وصفه الاشياء بعد التعميم السؤل ليا وانا خصصها بالذكر  
 بوزن ووزن من ذكر بخصوصها في الاعادة قال القائله اليسا في تفسير قوله  
 لم تشكن يرمي عن التعميم ان الخطاب في تشكن مخصوص بكل من القاه اي  
 اشدا ونيا من يد والتعميم يابسطقه وقيل بقا ذكرا يسا ل عن تشكن اشده  
 ولا يذخرها ما العفة فان من طول الاصل ويوجع للدم بيتا في الاغفر ويكيل الطعام  
 هذا الاخذ من العفة والاعطاء ان ولا يهيل من اهل الاثيق في الجراب اذا  
 حتر من طير كميل فان ذكرا يذهب البركة قال عم كملوا اطعمكم بارككم والعرض  
 من كيد معرزة مقدار ما يعرف الرجل على جبال ليل يكون اسرا ولا تشبه او مقدار  
 ما يستفقد ويبع ويشترى ونحو باو وكل ذلك اعراض مرضية فالمرضى كميل  
 يكونوا على علم ويمنع لهما يعملون فمن يبيع سنة الرسول عم بحدسك عطفة في  
 الدنيا واجر جليل والاخر كذا في المنظر **فصل في فضائل بعض**  
**الادوية**  
 والتمزك والاشربة وفي الحديث ان جبريل علم امر بيتا عم اكل العهريسة ليشه بالقرية  
 لقيام الليل فاكل منها ما على ثمن اربعين رجلا في البطن ومواسطة والاغفة  
 بالعتق والجماع وحب الطعام المينع من الدنيا بالغم والاشربة والقد والغضط  
 روى في الترمذ الواحدة ونا و في الفارسية كدو قال اي الدنيا برق العقب اي  
 يهيل رقبته عند ذكر الدنيس ومن اسد ردة قال كان رسول الله عم عليه السلام وكان  
 ان اكل ان عندنا اثراء ووردت العدن قال عم علكم بالعدس فان ما ياكل برق  
 المنطق كذا اللدعة وقد ياكل فيه سبعين بيتا عم والاكثر منه يخاف العفة كذا في السنة  
 وقال في حقه الشاة ان الاكثر من العفن يورث الجذام ويظهر بالعدس يورث الجذام

٣٣



فلهذا كره في العذبة جعل على عدم الكفاية فان الكفاية من كل الطعام من غير حذرك  
 وخبر الشريطين الخ. وهي ما يقع في الواحد من الاكل وما يقع في اثنين وهو الماء والخبز  
 الاكلية عدم وهو ما يركب والخبز يزيد في وقت الشبع والبهره والخبز يزيد في وقت  
 لا يزيد في وقت ولا هذا ان سيد الامام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان يصا وادرس طيران يصيدون فيكون من العذب يتوبون والحلبا على علم الظهور ما يقع  
 قال في الجلاء اعلم ان لوم حذبنا ان الطيور التي لا وفن طرائع الانسان من لوم الخيل  
 والانات والذكرا تحت من الكيز والاسود وحتن من الابعين واجود والذو وكل قد يربط  
 العلم على في الذي من الاذن الطيور يزيد ففضل حره بئس والاقر من القوي كذا غدا وان  
 فضولا وابطاء من اول من السحين والاكابر معتدا صالحه للحيين ولعن رختا  
 الفصح والذو من غير معتدا بل في حادته وفي كفة الغدا تزيد في الخي وتفر بالعبه وفي  
 العظام سلقين للراية كفة الغدا يزيد في الخي وفي كفة الغدا والفروع باردة يا رب وطير كفة  
 الغدا غلظت بطنها الضم وكذا كفة الخي بوجي تزيد في الخي وانعتاد سريعا لانعتام  
 والكرد في الابعاء قلبه الغدا وفي زيادة العلم والاكيا كفة الغدا بوجه في الغدا  
 والفصح في منها عاقله القبط والاطفال ردي الكيموس سولد ملوتوا، والخبز باردة  
 غلظت راسه من الاية حادته بطن يزيد في الخي وفي الغدا بطنها الضم  
 حادته رطب نقل رطوبته من السحين يتبع من حذرة الخلق ويرتفع العذبة فيغيب حذاه  
 السبان على الوجود في الحن ان من الغدا ان من بين لوم الطعام معتدا الا لؤارة والرطوبة  
 يزيد في الخي ويقتن البطن ولم يلق ان الرطوبه اجود واكثر غدا ويولد ادماء بطنها في الخي  
 الراضع موانع في الخي من الغدا بكنز السواد في العذبة روي ما بين في الغدا  
 غلظت يولد السواد ولهذا قال الامام في الاصل في الخي السواد ولهذا شفا كوكبه واد  
 ولم يخل حادته رطب معتدا الغدا ولم يولد في الخي روي يولد السواد، ولم الخوان اصلي لوم

جملها في الحذر الحيوانات

شاول حذر روي  
 جلوده من غير الخي

عيانا

عيانا باسراء روي تولودنا غلظت اوادنا ولم الاقرب معتدا للبول ويولد في الخي  
 سوادا وبوتون ارقا اكرهنا ان لم الخرايج من بين لوم الخي غلظت وسوان في الخي  
 يتولى في السحين والفقير ويسكن منها المعبدة والذواج اجودا ما لم يجهن يزيد في الخي ما لم  
 واد من السحين والذو في اجودا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم  
 فما يزيد في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 السواد روي لوم الطعام سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 بالزواجر من السواد روي لوم الطعام سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 بالزواجر من السواد روي لوم الطعام سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 الزواجر من السواد روي لوم الطعام سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 الا انعتام مما قلنا للبطن معتدا الغدا بكنز السواد في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 الا انعتام مما قلنا للبطن معتدا الغدا بكنز السواد في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 ويسكن كفة الغدا والعذبة من لوم الطعام سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 السنين والتسعين سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 عن الهم الكف وكثير اجمالا في روي واصطنع الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 الذي قلنا من حادته رطب معتدا الغدا بكنز السواد في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 او السنين حسا روي سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 سوادا من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 القليلة من السواد روي سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 والقرن من السواد روي سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 سركبه من حادته رطب معتدا الغدا بكنز السواد في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 كذا روي الامام في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي  
 السواد من سوادا ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي

الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي ما لم يجهن في الخي

سابعاً والربا والقرين يكون قاطعاً لسوء الشبهة كما في شرح المشافق للأكل والعرق  
 ادم. لما قال يوسف بن عبد البر ان الشبه من غير الشبه يرفع عليه لغة  
 فقال هذه الآية ادم حنت واكل واعلم مثل الزواجر والحزب فليس من اللطيف  
 ليطلع ادم عند ارجح كمالا لتقصي الحيز وادم ما يصبه خلافا للحيز فاذ قال ادم  
 ما هو من النوادم وهي الواقعة وهذا الاشياء فاعلم مع الحيز لولا ان  
 كذا في كتب الزواجر والعنب ادم وفاكته. اذ يحصل من الشبه ايضا. والارزاق يتوهم  
 انما الملهة على اراء العلي سنة وهي اى الارزاق اكل العنب بالخمر في حياض الضحك المراد  
 في الاكل المولات كما يرام الرجل بين الجراد والقرد في الحديث اذا اكل من فراخ او يرمو او  
 الجرد وقال الاصمعي رح الارزاق الطعام المعاقبة يا اكل يوما ثمأ ويوما عسلا ويوما مائتا  
 وقرد ذك ولاحدم على غير واحد وقال ابن العربي سئل اخطا اكل بالسكر فقولوا  
 بين العنق والجملة وقيل ان اكل القين واليابس قلو والفاصن في قوله كى الشبه  
 ذكر العنق من هذا القبيل وكان. البشع ادم اذ اكل البه حديد بالملو والطيب بكسفا  
 كالورد والريحان لم يرد مما في تصيب اى يدركه من هذا اى من اللوحى  
 من هذا اى من الطيب. ثم قال في الشبه اقامه السلس حلوا. العنق والسكون لم يرد  
 مرارة العنق قال الشيبان من العنق اى اكل في وقت الضحك قبل ان يمشى افرج بين كذا  
 فقولوا في الشبه عطف بيان لسبب كذا وهو من اجد العنق في الحديث يفرق في  
 الشواذ ويخلصا بسبب العنق لم يرد في كل اليوم ثم ولا يجوز جعل ان يكون عنق العنق في  
 ذلك النوع من العنق لئلا يكون بعد اذ لم يكن قالوا العنق نبط ناطق الحديث. ومن  
 اكل العنق ورا. اى ادم اذ حنت الكسب وحقا. لم يرد وكان. ذلك العنق كذا. بالسكر  
 وانما ان يفرق ما يفتدى من الطعام والشراب كذا في الضحك. لكان عوم يا اكل العنق  
 ويجعل نوناً في شطبة سببته ووطاه فيرى بها اى يرميها والبا، علم واقع بعض الضحك

التفسير

لتقوية العنق بين ادم كان يجعل العنق بين اصبعيه لتقوية لاسر على نون البشع  
 او انما انكر قطبنا اعتقاد ان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من كذا ولا علينا الاطلاع  
 على خصوصية تلك الحكمة في افعال اللادين في حياض الضحك والى من نون العنق  
 بذكر يوسف بن عبد البر ولما امنت الضمير يمنة. ومن الشبان يا اكل العنق. بضم العين والحاء  
 الملهة بالاعراضية نحو حذامنا. بالفتح في الضمير العنق والى من نون العنق  
 بل لم يرد في طلب ثم قرأ. ان يا اكل العنق بالترتيب العنق اى ياكل نوناً يا اكل  
 اذ اى ياكل نوناً. ان يا اكل. رطب بالفتح والسكون. الجوز والقوردية يرسها  
 فان ذلك المدكوك يعضض الشبان. اغضاباً. ولا يقرب الرجل للرجل اى من  
 ما يا اكل مع العنق لاشياء اذ اكل وحده فورد بين العنق. لفظاً لا يقرب. حتى يستأذنه  
 صاحب اذى اى اكل يرد. قال الخطيب انما يجوز ذلك اذا كان زمان نطق اكل وان الطعام  
 قليلاً واذا اكل من شرا فانما اذا كان الطعام كثيراً بحيث يشبع منه جميع اكله لم يكن باس  
 بان يا اكل عدم ترين في وقت اكله ويجعل لغة كثيرة هذا اذا ضافهم احد فان لاوا  
 قد خطط اطعامهم على يوم قد اكل ان انا ان الشبان يا اكل في خططهم من طعامهم  
 يا اكلون معا وتحت لا يتصل الرجل منهم ان يجعل لغة اكثر من لفظ صاحب فان اشق  
 اكل عدم كذا في قصده جاز كذا في المظن. ويشق في العمل من جميع الامور فان  
 سبب ذلك قد ياكل عليه سبعون نوباً اى يعطى سبباً كذا يقال له ان كى ويكلى ويملك  
 وبارك كى ياكل كذا في حياض الضحك وقد يقال معناه اذ حال اى يركب سبعون نوباً  
 اذ ان لا يفتدى اى يرضى قال في حياض الضحك من نون العنق وفتدى من نون العنق  
 ذكر في البستان وكان احب العنق الى البستان ادم الرطب. قال يوسف بن عبد البر في العنق  
 عن يوسف بن عبد البر انما اكل العنق اى العمل كذا في البستان. والبطيخ. وعن عائشة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يا اكل البطيخ يا لرطب وينزل بكرة هذا يشد هذا ويرد هذا بخر هذا

البشع كذا وان كفى فخذ  
 وحاشيت بسره المزدان  
 اول جرحه  
 كذا







فانه يلهو اسرى ويخلصه الى المادى على قلها ما يشهد الماتى من شجرة ابا حيا  
منه على ما عطاها فلفتها بابر اليل الى زمان فان لم ياتهم في امد لا وشجرة اقرنت  
يو بوازية الدرع وشمردن كمل الشجرة وعلى بالولاية من اكلها على انا وان كان اشتهاء  
ومن اكلها على انا وادخلها تدواء وشفا ومن يخرج من اثم المتاع في قال ان ما بون  
الكلية يستفد على عقل الرجل بخت ابا زمان ومن حمض الصفادى نو على لها الوقت  
بجل عليه الى زمان ما حيل عليه فير على ما قبل بقرود في موجه كثر من المسك  
الركى تقطن من تحت مسك سبيتا مششورا حلا كالمين وانما من ثروبه فالف  
لشع والزود نهجورا ولا تؤخذ ليل الاكل حوى نوى فلا تجده الموت تقديا  
وانما حيرة ويتولى تم البصلة على ابا الى زمان ليثوه وزيتوا انا جعلوا فيه  
ومن الزيت وطولا مسه والكرها الكسار فانها اول شجرة استنبذت ومن انها تؤد  
الكوز وتوظف في ماغ وطيبا وتعمل على الشاة شوية وتكسر الجاع صدق رسول الله  
وجيه واحسن نية الوصفه فعليك بالاشتى من كل اية وتصدق بصدقة  
ومعانيه فان من ينظر في حوزة القى سبحان في سلطان الالهة في التحقيق اياك  
فأياك ان تشفد الكلام الالهة العاجز من صلاح احوال المسلمه وكان حاجه  
يقول الله سبحانه في كل شىخ الفاء والعلم وسكون الوا والياء وروح الفارسية  
شده وحسان وعلو شاة في الرها بين المعرفه وقال في شرح الموحية للمدبري  
الالكاف ومن اكل يوزن البدره فاحسنه اذا اكل من كذا الالى وبعيل الخيل والمار  
وعصارة ناع للرحان سما بمل يفرق كافر وعلوما يسكن العطاس وتوزع ويجوزك  
في مزاج وكثرة من ما يري من سوا الشفوي يفتى الدم قيل ان اكلها حدم شفا  
عقوب لم يضره شفا انتهى بلحوم من ما احسنه رسول الله روى عن ابي بصير ان  
اذ كان عند حار ورا شفا فان كان الشيعه مجرب في الفوع فقال بطل علفا وكان في شفا

الاشجار  
التي  
في  
البحر  
والتي  
في  
الجبال  
والتي  
في  
الصحراء  
والتي  
في  
الغابات  
والتي  
في  
المنخفضات  
والتي  
في  
المرتفعات  
والتي  
في  
السهول  
والتي  
في  
الجبال  
والتي  
في  
الصحراء  
والتي  
في  
الغابات  
والتي  
في  
المنخفضات  
والتي  
في  
المرتفعات  
والتي  
في  
السهول

صا

صا

هانوا بالشمع في قطع فشان الى اكله لثقة الما وكبر من ثوبها يوجب الكثرة اليه  
الانفة اشهد ان محمدا رسول الله وان لم يمشط كرسق وشرع القتا وخذية التاديب  
والكفر من شى من راء وسكون الفاء وهو بشفة سود في الفارسية كرسق طعام الخنزير  
بكرها وسكون الفاء وصاحب ميسرهم ويقال ايضا خنزير الفاء وكرسق الفاء وهو صوم  
كذا في كل الشجاج والياسهم وقود طلع الاضواء العظم والاية الكلام الا ان يفتن  
الانبياء في زمن الاحياء القفرة واليس في الارض عليه ورخص السماء وان يورد الشفا  
فبهر السبان وبزركه القشرة من العيون والظلام ان يزل بها ومدت للبول والنفث  
والقبن صالح للصدنة ويحلل الرياح وينقي شدة الكبد والطحال ويبرئ العباءة وينفع السعال  
كثرة صدىع ويزول الحمى بالبرقع والحيا في الحصى كفا في الكلى الطلال واليسطين بالصفحة  
والكوكب ما كان كرسق الفوع واليسق فوحا تصحت من بعض الكلى من الاطباء ان  
للراود من السطين هربا شدة بعض الفوع الحيرة بقرية قرد بريدة والاعمال اى كمينها  
اسمان كلاله والدرهم بريدة العقل والكفاءة بفتح الحاف يسكن الهم وبعد ما حمة  
شدة ينظف شدة تيقن من الارض بالمفاسية سمار ورو واحد الكلى في القياس  
قيل ان الكلى والنفث يحسن في نباتا فانها شفت بلا سق ولا يورد ولا كرسق الشفا  
شفا حيث قال الكفاءة من القى اي اامن الشفا في عباد الله واعطاه بلا شدة قبل  
معناه شى شوية بالشرى من الشفا ولا يورد في اللفوع وقاله من حين يسكن  
شرف الالى العنت من فوق الارض اى الكفاءة في شفا لا كفاءة من القى وما في حفا  
شفا العيون قبل حفا كرسق شفا لعين اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الشفا  
حارا يجره ما في شفا وان كان باردا يخلطه بالطاهران يحربه شفا وهو صوم  
لا يدعم اطلق فلم يكره لخلطه ولادى عن ابيه حربة وانه ان قال عرفت شفا كرسق و  
جله ما هان في قادور كرسق مد واربدة في قرارة باذن الدرع والاعمال الشفا

الحل  
الكسر شفا

وهو الذي يورثه  
الشفا فان كان  
ويرى شفا

يقول وكان ابو هريرة يعضها بها ليكحل من الرمضاء يعضون وجع العين فيسبوا  
 المكحول والابيض عين وذكره ابن سينا وقال الامام النووي يراها في زماننا احيى كحل حبيبا لها  
 بجملة الشئ وعاد اليه كحل الشارق والاطباء احيوا به والذكر في مختصر  
 القاموس ان اجدوا على ارض ابيس بلا ايج زوية وانما الاخذ بالاسود والاسود  
 وعن جالينوس ان له شدة الكبريت لكن يخلط بالشمع حتى لا يشتد فيسحق فيسحق  
 اي يطبخ في النار قليلا لاسيما باءا ويطبخ ثم يطبخ بزيت وتطبخ انتهى في اللها انما تودت  
 المتوالي وعبر البول والشفق في الكبريت فيكون له طعم غليظا بلعيا وسوا او يادعونه  
 الا وهو السخية وترباها التوابل الحارة كالكمون والقطفل انتهى وروي عن النبي  
 مرفوعا الكفاة تجذب في الارض حتى ياتي الرعد لانها كثر كبريتة وقيل قوتها يابس  
 في الشية الكفاة لانها تنفخ مقام الخبز وقد رخص ترخيصا اكل البصل التي يرض  
 وحلوا ارضا في اكلها من بصلها ليدع حشدا بها في ارضها وقال في اللها في حلاها  
 وقيل من اكل البصل لثباته اكل قوتها فانه يذع حشدا في ارضها من اكلها في ارضها  
 الشدة ان يذع حشدا ايضا ولها باءا من اكل البصل والشوم مطبوخين قال حنبل في  
 جوهري رسول الله عن اكل الشوم في الاطعمة فيسبغها في ماء من البصل فثابت  
 ان اكله يطعم الكبد وسوا اكله من طعامه فيسبغها في ماء من البصل وان لم يكن الشوم  
 والبصل شرا في الاطعمة فيسبغها في ماء من البصل فثابت في ارضها من اكلها وسوا  
 ما لم يكن مطبوخا وقد اشار اليه ابن سينا في قوله ولها باءا من اكل البصل والشوم  
 ابن سينا في قوله في الشوم في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 والشوم في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 وهي اكلها بلون الاسنان لانه يوجد في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 وقد ذكره وما وقد يفتح شدة الكبد والحمال يربط اليه ان يذع حشدا في حشدا في حشدا

الغذاء

الغذاء فوردت عن المصنف والاصح من يوثق ما يقال في المشهور المطلوب من العلم العرفي  
 ومن الخواص ان يثبت اكل الطين فانه يفتح بالشد وبالبطن ويحبس اللون ويزيد  
 بالياء باءا وهو وزن الكفاة لانه ياءة بوزن الباءة وهي الكفاة كما في حشدا في حشدا في حشدا  
 يربط في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 وقالوا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 المشدوي يكون اكل الطين لترويعه اذا راوا الدابة يثرا ابتلاء بنت الحمار ومن اكل الطين  
 فقد اعان على قتل الشاة في الحديث من عرض عليه رجوان فلما برقه فانه حشدا في حشدا في حشدا  
 مصدر صحيح وحشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 علوقه فلما برقه في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 ان يذع حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 انما عدم القليل عليه عند حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 بين الامام وكذا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 يشبه ان يذع حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 من احد الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اكل البصل كان حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 باءا البصل لانه على رطاب ان كان حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 والذكر في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 من البصل حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 ويذع حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 على البصل حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا  
 سبغ تاثيره في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا في حشدا

والطين

حكاية

مطلب  
م

يبتلع السعال وشهوة الصدور واللقوق ويجرد الصوت ويترك الشدق فصل في من الشرب وما يصلح  
شربا واغتتبت طهنة شقنة الشرب فصل في من الشرب وما يصلح  
أفضل الايام من الايام لطيفة بالليل والاولا والثلثين بغير ان اغتلبها ما جعل من الطين الحسنة  
لان اقربا لا توضع طابره اذ الله وسلاكة يصقلون على اهل بيت آية من الزمان  
وقال السوني لطيفة فترسله من ادمه لا يمكن آية كذا لان جسك بين الخدين  
كأن في رودة التامحيين ولم يكن شيء يرضيهم قول الامام عباس رضي الله عنهما  
وهو منصوب على ان يخرج من الزجاج لانه من عياس كما يهرج ويرى ما فيه يرضيهم  
ويجسد من من اوان جمع اتاه وجمع الكثرة وجمع الفضة آية كاسر الذريرة المقتة فانها  
حرامان للرجال والنساء جميعا وان جاز الفقيه ما اقتضا خاشعة كذا في الفروع ومن الكفا  
والصفا اذ فيه يكرهها ومن السنة ان يكون الايام تحرا بالها واليو على صفة الفصول  
من فرب الايام تحرا ستره ومن الفصول العقل والحق وايضا ستره الزمان قاله عجمي  
آية كذا وكذا اسم العاطية ولوان ترضوا عنها شيئا يعني ان لم تجردوا ما يستجيب راس  
الآية ضمو على راسها ما يستجيبها كالنفس وشهيرة وشهيرة وقرها باسم الفلك انما  
رسول ادم بقدر وسلك فان الاصلح حكمه السلام بيعة طابعتك برسول وقول ترضوا  
من باب مكر كذا في الفصول والبريد احمد من الفروع كرها وهو المشا وال من الفروع  
بقرها واسطر كية ولا ايام كما يشرب الهلام حكايا باذغال كما دعوا اقرها بها في الله ولا  
من فرب السقا كما في الفروع سلك في فرب السقا قد يكون العبد دالا والبريد الله  
خاشعة وقد هو اية من عذركها يدخل مو في كذا في السنة يجوز وقد هو كذا في السنة  
ثم السقا فخره في حبه وان افضا بالها في اللقوق فترسله من ادمه ولا من كذا  
الاناء وهو من الاناء المشقة وسكون التامحيين كذا في الفروع فان اقرها كذا في  
جميع الفروع ولعمري انك السقا عليها فيسبل الله على الشارب ولان عذرة من يارب

كما في الفروع

كذا في الفروع فان سقته الشيطان واعلم ان المشهور المذكور في كتب العادات التي  
سقته الشيطان وقال الخطار لربان الفصول لا تتسلف عند غسل الفروج فلا يكون ذكر كذا  
نظما ثانيا وذكر من فعل الشيطان كذا في الفروع الا فسا من الفروع ما صاحب في رودة  
قالا صوم من عبات الشيطان وايضا في اياه فله قال النص ولا من عذرة الاناء ولا من كذا  
لانها جميع الفروع وسقته الشيطان كما كان اول كذا في الفروع فرب الايام  
السقا كما في الفروع في الفليل طاه وى من جابر ردا كما في الفروع رسول ادم بقول  
عظما الايام واذا كوا السقا فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء ولا يربانا ليرسل  
فيها السقا واليشطى وكذا الاذلة في من ذكر الوباء يعني في اكلها وشربها منها بالكل  
ولا سبيل للعقل في بله في وقت من الايام والاشارة وانما بهم كذا في الفروع لهما فله على الفروع  
كها قبل ولا عجم يتنون ذكره في الكانون الاول والوباء سقته الفروع العاتم وقيل  
من الملوك كذا في الفروع الصافي ويحب من الوباء اجماعا اية في الفروع ويطلب الصافي  
الغناء عند النوم ويحب من السقيا كذا في الفروع الا في وقتهم الا في وقتهم الا في وقتهم  
ايضا في الفروع السقا اي يمين وكيفت في وقت السقيا ويطلب من الفروع والوباء  
قاله ام اجسدوا الوباء واكتسوا صبا كذا في الفروع السقا واخذت في الفروع  
عند السقا فان في الفروع شربها من الفروع السقا فانها حرفة اهل بيوت الفروع  
تسقيها سقته السقا في فروعها لاشاء وانما في فروع الصافي ومن لم يجرد الايام  
في الفروع سقته فانها افضل منه فاذا اراد الشربة طبا فوالاناء ويحب من الفروع  
الاجل صفة الاستال الفروع كها وشرها ويحب من الفروع السقا في اذلة ويدعو الزمان  
بجملها لهما بعلمها الهلة وصحة وبركة وراعي اسفل كذا في الفروع السقا  
ككوز في الشرب كما كان يطبلان من عياس في كذا في الفروع ويحب من الفروع السقا  
يكون في فروع الفروع السقا في عياس كذا في الفروع السقا في فروع السقا في فروع السقا

وهو كذا في الفروع  
ويطلب الصافي



وفي العرق الثانية يتخوذ بالبرق عا من الشيطان الرجيم مخافة ان يشرك فيه انما  
 اقول في الثانية الثالثة بسم الله ان يجعل الله معي وكنه في آخر الكلام من فضل  
 ذكر الحكيم في زيارته بانه يصلي على كل ما لا يوجد الا ان يشرب ماء حقيقه قال في الايام  
 ويشرب في كل سنة اثنان بعد الصبح في اواخره ويستعمل الصبح في اولها ويمتول في آخره التماس  
 الخلود في الدنيا فيزيد في الدنيا والبعث في الاخرة والتمتع في الدنيا والتمتع في الاخرة  
 او باق في الاكل والشرب في كل الايام والاشيا والتمتع في الدنيا والتمتع في الاخرة  
 يستعمل في كل الايام كما روي عن زيد بن ارقم قال شرب رسول الله صبراً ورجلاً في  
 العظيمة في طيبه ويحذر ابرو الشرب فانما صنع لعلها بهم العظيمة في كل الايام  
 حارة العظيمة وابدع على الشرب وكان احب الاشيا في الدنيا محمد عم الفقيه يسكن على  
 البارد ولا يشرب في الايام شرب فيها استقام في الظاهر فاه واستقام بعد من الى  
 هرب من زمان قال قال رسول الله صبراً ورجلاً في كل الايام في شرب في شرب في شرب في شرب  
 شرح الصالحين ان امر باق في العظيمة في شرب وان الاكثر من قالوا ان هذا النبي العظيمة  
 لا يصح ما اتاه من علمه ان الرجل حال قيامه في العظيمة في شرب في شرب في شرب في شرب  
 يطره لان الماء يحترق في العظيمة في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 آخر فيحصل من الذي اوله باق في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 يعرفون ما انهم في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 الغزالي مع فتوى قالوا ان شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 وابتلا وقيل في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 يشربان في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 فانما يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 سرورنا قال في الظاهر جاز ان يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب

مظهر  
 في شرب الشرب في شرب

الشرب ما

الشرب قائما بغيره وودخل الحسن البصري الاكل ما شربا لو كان حذيقه باكلها  
 والخنازير الاكل الاكل ولا يشرب في الاكل ولا يشرب في الاكل ولا يشرب في الاكل  
 على الرقيق اي على الجرح قبل ان ياكل شيئا من الطعام فانما يتحقق من الصبح نقفا  
 ويوهن البدن ويضعف الالهة من شرب الماء من شرب الماء من شرب الماء من شرب الماء  
 الماء من شرب الماء من شرب الماء من شرب الماء من شرب الماء من شرب الماء من شرب الماء  
 كذا في المغرب ومخار الصحاح واليهما والتمتع بقوله فانما يشرب في شرب في شرب في شرب  
 الكسوف في هذا مثال العمل فانما يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 بان شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 او يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 باصبع ولا يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 بعد ذلك صفة مذكرة في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 واهب يسكن البرهة اي من عادات العذوب بل يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 من اثنين اثنين وثلاثة ثلثة وهما مستحبان على المصدرة والخالفة بالتحسين في اول  
 كلامه من في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 ويشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 وهو الذي اشار اليه بقوله فانما يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 مرض يحصل في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 اي كذا يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب  
 الا ما حديث واشتبه اي كذا يشرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب في شرب

في شرب الشرب في شرب

المسلم الكلب يسود الكلب من الشباع والعلما، والزخاوه وطعمه واذا اشتقاه قوم اى  
 ما طعمه اسد السبق بوزا بالشيخ لم ياقب ان الله ان يكون الشباع طعم يقدم على الكلب المين  
 فاذا اكل والشرب والخبز وغيره كما يكون الشباع هو الشيوخ والمسنه في طعام  
 باجمهم وشرب حوا لاشا في نفس فاذا قوم كسلا بنا قدما بتقديم نفس وبير  
 الفرج كواكل ما يرا على الطوم على الامين اى على اقرب من كان في عين الشارب فان كان  
 يجمع ثم يار بعد ذلك على بين البواقي وحكلا ويحكلاى عن الشرب فانه قال اعطيت رسول  
 الله وارى لبنا فخرته وكان ابو بكر بن بسا و اعاد يمينه فقال فرخ قال وهذا  
 ابو بكر فاعطى ثم سون الله اى فقال الامينون اى صحاح و قوله لا زكك شربه اختيارا والى  
 وان كان منسفا كذا في فرخ الشارق ولا عطيت من على بسا واذا بان صاحب الجانب  
 الامين كما ذكر في صحيح مسلم ان رسول الله اى يشرب فشره من وعن بينه فلام صفر  
 الطوم وهو بين عباس وفرغ من بسا وه اشيا فقال لهم الفلام انما ذن في ان اعطى  
 حولا فقال لا والله اعطاه الفلام والبرق احداهما وزمزم اذا عرض عليه كالا  
 بيرة الطيب اذا عرض وتولى بعد الفرف من الشرب كما كان يقول النبي حكلا لعله  
 عاد الذي جعله لاه الاما لشره عذبا وهو الماء الطيب وقوله وهذا ما كبر في حجة  
 ولم يخطط لها باقا بتم اذ ذاب في مرقه ووقوله من كثرت ذنور لمسك الله  
 لئلا يصدق رسول الله وصدق الله عليهم **فصل في الامراض العباس**  
 ذكر في كتب الطب ان اعطيت البان في البصم الفصم الشباع ثوب وهو ما يستعمل  
 في حيا كان او غيره والقصم ما يلبس على الذنور وكان وجبنا انما كان الفصم ثوبا  
 لا تاسر لعلوه منسفا احتياجا الى الفرف وكان كماله بالغم والشعره في قصه الاكتره  
 بضم الفرف وسكون العين المهملة وبالعين الواو منسفا الكف عند الفصم وكان الشيم  
 ليس ناة فيصا ك الاكتره وبالشعير في قصه ذنور والقصم مستوي العين

الفصم

فرفا نام

جمله

٣٥

بالحاقا صاحب

مكة تقي

بالحاقا صاحب مصلح هذا مقصود الشباب في الامايل والكمين سنة ووجان امير المؤمنين  
 علي بن ابي طالب رضي الله عنه في شرا به سنة وراحم ثم قطع كمن في ذل الاصابع فحقا لغيره  
 بذلك فقال ان شيبه في لباسه هو بعد من الكبر والجد ان يشهد في المسلم ذكر في العوارض  
 بواسا الا اذا راد الفصم اى فطوره لها بحيث يثبت على الارض بعد سنة وعصون  
 اعلام جمع على اثنين بين العلامة امين اما ان الكبر لليلاء بضم الاء وكسرا  
 وتحت اليا والكبر يقول من اختلف فهو ذو خيلاء اى ذكره قال لهم الاسان في العار والاصيب  
 والعلامة من جرت سنة خيلاء لم ينظر العتق اليه يوم العتق وقال لهم ما اسلم من الكعبين  
 من الاذرة والذرة وقال لهم بينا رجل يجر اذنا من الخيلاء خيسه وهو يتجمل في الارض  
 اليوم العتق قول من جرا اذنا وقوله لم ينظر اى نظر العتق وقوله يتجمل اى يتجرك وتبيل  
 كذا في شرح المصابيح وليس بالضم والسكون معدود للثوب فيسلم بضم الميم واما الفصم  
 اللام فهو معدود للثوب بغيره اى منسفا وحوار مصلح وعلم الاكتره  
 سنة الاثبات هم وعصون سنة الشباب لرجال النساء وقوله من بسا بصرهم خيلاء الام  
 يكون حيا بين بعض العصبوه وبين الارض روى عن ابي سعيد ان قال لما  
 اخذوا ابراهيم خيلاء وقالوا ان الله سحره فكن من الارض وكان **فصل في الامراض**  
 واحدا الا ان سنة اهل فان كان فيهما وبين خفا فافا كان يلبس الخمر والامر ان  
 يلبس على عين نيوت ويكن يشهد النساء المنسوفة فورا اى فورا لئلا يبل وكان  
 الحسن والحسين وخدا العين حصة من خفاطون بضم الخاء وسكون الواو والعين الواو اى  
 باملون قولا وعليهم الشراوه سنة من كحل الماء بالغم والشعره جمع مسان ذكر في  
 المشهور انكم ما احد من بصره قال كنت يوما مع جماعة بيزمرون وبطلون الماء انما تملك  
 خيبيهم من كان يثمن باله واليوم اتقوا فلما دخلن القام الا بيزمروا فلم يفرقوا فارتدوا  
 فقام فلان فاجا يقول ان بصره ان احد فان الله في هذا كبر كاحتمال السنة فبطلون سنة

فان

١٢٥

في اليمين  
في اليمين

العصبة

مطلب

في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح  
في النكاح

قال ابن حجر انما هو عندك عدو اما ما يشهد بك برائته وليس الحام على قار اي دليل عليها  
ويحي من يمان العرب حتى تاج وقد اورد الشيخ حماد وسواد اورد اي يرد في النكاح  
مطلبا بين كسبية فادرك كسبية ايضا قال في الخزان والسيوطي مسائل في كسبية بين كسبية  
او وسط القدر منهم من قال ان موضع الجليس ومنهم من قال ان الشرب والبا من يبين القدر  
السواء كسبية ومنهم من قال ان القضاة واسم بالحق والاشغال بالخاص والعين  
والعلم بالحقين من القضاة على اراء ومن غير اراء وقد عرفت ان كسبية العمامة ومن  
الاسلام ليس القضاة بل بالحق والاشغال واسم بالحق والاشغال بالخاص والعين  
وكسبية العمامة من الشيايب قال الامام كسبية الشرب والاشغال فوافق من سائر الشيايب  
المشهورات في القضاة من الكسبية والحقوق او كسبية من سائر القدر وقدره  
وقيل كان طرفه الاقرب على نوبين في تعيين علمه بالقدرة وقال في هذا النساء  
نوم قدره قوله في كسبية بالزهد ويقطع عن رخصة الشرب كذا في العوارف ورواها  
جاء بعد ابن حبان في حاشية في الزهد في سنن ابن ابي عمير في كسبية في كسبية في كسبية  
فقط في حاشية وكذا في غير هذا في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
وم يقولون في الشيايب ان كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
من شدة الحارة في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
مخالقات وقد ورد في غير هذا في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
في العوارف واما ما يشهد بك برائته في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
الذين كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
وقال ابن حبان في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
الاختیار وقد ساق الي القضاة في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية

الانوار

الانوار عليك في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
العلم من ارباب العربية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
السوية وقد عرفت من بعض الشيايب ان كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
والا في القضاة في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
بالعلم والاشغال من كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
عن الشيخ من ان قال ان السواء في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
وبركة في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
ان قال ان كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
العلم في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
الاشغال في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
ان قال ان كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
يد القضاة في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
العلم في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
الشك كذا قال في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
وروي ان كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
وقال ابن حبان في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
فانما في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية  
وقال ابن حبان في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية في كسبية

في النكاح

في النكاح

المشاعرا بالصواع و بالجله باس لثقا سايلان وان وقرجال الاخره و الازرق و  
ونظره بطير و اذ صرنا علم رسخان بالشمس و عياها فلما فخرنا انهم ليسوا بالشمس  
واياها احيانا فقول بان جمل الخوس يقال لهم سبيد جانه كما ان جسدون البهمن و ابا الكا  
تشرح العتابة و لا يلبسها جاج بكنه ال و منها نوع من الحور اعني حوتب و الكهنة  
ما غلطه كذا في التفسير و قال في العذب التزيان هو الثوب الذي ساه و عده ابراهيم  
و يقال و الاطعمه عندهم اسم للفتل ينهون و لا الثوب المكشوف بالحور اما الذي يخط  
على جبهه و الكاسه و في حديث من الحور لما قال عمه لا يلبس الفضة المكشوف بالحور و اما ما ورد  
في حديثه سماه بنسبه ابو بكر بن ابراهيم بن حبه مكشوفه بالتزيان فهو محمول على ان  
من العذرة و الفضة عن ابراهيم اصحابه او يحول هذا على الرخصة و قوله لا يلبس الخ على الورد  
و قد يقال هذا القول شاه و نحن بغير شك كذا في شروع المصاحح و يظهر الشباب  
بالفضله سنة و اذ يتبع الهمة و الحزن عطف عليه ما فهم من التضياع و عن جابر بن  
ان قال ان كان رسول الله اذ راى رجلا عليه ثياب و قد دون فقال اما كان في حور  
ما يلبس باي ما جبر ما يلبس في يوم من القابون و الاكشان و اراهم ان لا يلبس  
للرجل ان يلبس عليه الحور اما ان يلبس ان يلبس عليه و في الحديث ان العجب  
ان يلبس ان يلبس على حبه بين اذ في الراجح عده ثوبا من ثوب الدنيا فليقله طامن  
نحوه و ليس شيا فليقله طامن و لا يمكن لبسه و لا يظهره و ان ادعاه ليصعد  
المحاجون لطلبه و كونه و العذرات و كذا كذا العطا يبين ان يظهره و اعلم ان يلبس  
الناس ليستقروا منه و يستبدوا و ان علمه كذا في شرح المصاحح و ليس الملقح يلبس  
الحق و العظام و القاصد كذا من الشباب مع النساء اى مع الفضة و العذرة  
على لبس الثوب بالحور المودع من التواضع و كان لعون عبد العزيز عليه السلام فقال لاسلم  
تقلع و قريبا عده ابراهيم و ادمه فسيب و قال ابو الاخير ان اشيا عن يثيبك

هذا الحديث يدل على ان الثوب المكشوف بالحور  
هو الذي يلبس على جبهه و الكاسه و في حديث  
من الحور لما قال عمه لا يلبس الفضة  
المكشوف بالحور و اما ما ورد في حديثه  
سماه بنسبه ابو بكر بن ابراهيم بن حبه  
مكشوفه بالتزيان فهو محمول على ان من  
العذرة و الفضة عن ابراهيم اصحابه  
او يحول هذا على الرخصة و قوله لا يلبس  
الخ على الورد و قد يقال هذا القول شاه  
و نحن بغير شك كذا في شروع المصاحح  
و يظهر الشباب بالفضله سنة و اذ يتبع  
الهمة و الحزن عطف عليه ما فهم من  
التضياع و عن جابر بن ان قال ان كان  
رسول الله اذ راى رجلا عليه ثياب و قد  
دون فقال اما كان في حور ما يلبس باي  
ما جبر ما يلبس في يوم من القابون و الاكشان  
و اراهم ان لا يلبس للرجل ان يلبس عليه  
الحور اما ان يلبس ان يلبس عليه و في  
الحديث ان العجب ان يلبس ان يلبس على حبه  
بين اذ في الراجح عده ثوبا من ثوب الدنيا  
فليقله طامن نحوه و ليس شيا فليقله  
طامن و لا يمكن لبسه و لا يظهره و ان  
ادعاه ليصعد المحاجون لطلبه و كونه و  
العذرات و كذا كذا العطا يبين ان يظهره  
و اعلم ان يلبس الناس ليستقروا منه و  
يستبدوا و ان علمه كذا في شرح المصاحح  
و ليس الملقح يلبس الحق و العظام و  
القاصد كذا من الشباب مع النساء اى  
مع الفضة و العذرة على لبس الثوب بالحور  
المودع من التواضع و كان لعون عبد  
العزيز عليه السلام فقال لاسلم تقلع  
و قريبا عده ابراهيم و ادمه فسيب و قال  
ابو الاخير ان اشيا عن يثيبك

اسلم

اسلم و قال باسولاي و ايكمل قبل الفلاة لست قبيضا باربعين دنيا و اما كنهته  
فقال باسلم ان ما يلبس شيئا الا طيب فو قوله كنه الفلاة ان ليس فورها  
الا ان كنهت عليها بشركه مراد من الفضة كنه في العاخرة فانه اذا كان ثوب التزيان  
كانه ثوب نكبات و هو باج الزينة كما لا يركن لمن سيع البنية كنهه الا ان و المصاحح  
عن شرحه فان كان رسول الله لم يكن يلبس الفضة كما ان ثوبه ثوب نكبات و الثياب حرة كنه  
على انواره ريبته في العاخرة من الزمن و اراهم ان ثوبه و ذكره التواضع كما في شرحه و ابا الكهنة  
في التواضع سيع الزنا و الفاضل كنهته و الحسن يكرهه فيعين ان يكون لباسا لم يلبس  
سواها لما في القرآن و لا يلبسها من ثوبا جذا و لا دريا جذا فان لو فعل ذلك و وقع  
الناس بها ليطيبه و اركب الضمير لما قال النبي عم من لبس ثوبا شوه في الدنيا البنية  
ثوب مذق يوم العتية هذا و ذكره في التواضع ثوب الشبهة في مثل هذا مما يحل بلبسه  
للرجال و ما يتصدق بالثياب و الكتب على النساء و الا لا ذلهم و كسر ثوبهم و ما يتخذ  
السوا في يلبسهم و يحكمه بين الناس و ما يتخذ من الثياب من ثوبه فليقله و اراهم ان  
التكليم اشار الى ثوبه في التواضع و في الحديث ان ثوبه ما يحكم الورد و التواضع اما  
المذكورة في الفتوى فهو ان لا يلبس الثياب الفاخرة ان كان لا يلبسها و لا يتخذ  
فيها لان التكبر حرام قال في حقه الفتاوى و في قوله ان يكون سواها كما في قوله  
و ذكره جامع الفتاوى و اى ان يلبسهم من ثوبه في الثياب الشبهة من الفاخرة و المحرة  
فتدل ان كان اذا يبين عن الطريقة المستقيمة هل يتقون من الهلا و يقطع  
قسا و من العادة فتدل على ان الاكل يبلغ في الثياب و ان يقع في الثياب و يقيه  
للثياب من الثياب و لا الهنا كلامه من بعد هكذا انقل بعض من اتفق عليه من المصاحح  
و لماده في محله و هو ان يلبس الثياب من العورة و العيبه و الواقع و العيون و  
القرنين باسود و اياها هل الاسلام اى لا يلبس الثياب فان ذلك اى العيب

اسلم

يتكلم في حياض النفس من الكدورات وسؤره. تفسيره بحيث لا يتصور من عبور  
 وحفظه فان من العادة من غير ابراهيم الخليلي والتمويل المؤمنين والمجاهدين منهم  
 من الاسلام فلا يفتن من التفتين انما هو بقرته وسابغ ليرجع العلم من التفتين من  
 الهوى ثم انما هو من ما ذكره انما هو من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 باليمن واليمن من باليمن من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ويقول العلم من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 وروى عن رسول الامم من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ولا تفرق من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 بعد عذرا والفرق من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 اسم الامم من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 فمن التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 وهو من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ما هو غير التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 محمداً ومن التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 بل التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 بل التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 والفتح وهو التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 يرتفع في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 يرتفع بل التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 بالدارين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ابو عبد الله في روضة التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين

الحكيم

للازاد

الحكيم

الحكيم

عليه فيها بين وبين الكعبين وما استلزم من ذلك في الفتاة ولا يتخلل بين يدي الصائم من جسد  
 الكافر بل الكافر في الصائم وهو انما هو من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 يصير بغيره اي سوطا. وانما هو من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 نواحيه الصلوات ما بين يدي من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ما روى ان كان في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 فطيرة التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ترتبها لا يترك ولا يفتن في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 لا تفتن في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 اول التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 كما اوضح الصائم من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 انما التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 فبان وما هو من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 ليد التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 انما التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 وانما التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 الصائم من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 على التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 يقول في التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين  
 عن من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين من التفتين

حكاية

حكاية



كافية والعقود ومن التبعة الاسلام ان يعقوب بالقاء الهجعة اى يمشى بالحق ولا يخل  
 احدا من جنس بين الوقت اى يقضي الاوقات تواضعا القدر حال وكما عتبه عم باهر  
 بذكر احبابا واعلم انه قد يعرض عن النقل ويتركه عليه ليست منه بالوضع  
 فمن ثل بهذا تحصل في ثلث خصال التواضع والتكلم على غيره النقل والاول بان التواضع  
 بالاول من الاسلام ان يقول شاه المسلم على نقل اوصف وهي عليه كما يتبعون ان عليه  
الاعمال والفتن فان قالوا من جليل في قول النبي صلى الله عليه وسلم ان يلقى عليه من جليل  
 بجسبه وان كان في السوء يكون في التمن وعضود والتهمم بالفضل والعقوب سنة ووالفعل  
 واولهم اذ بانسنة وهذا الغرض مما ان التهمم بالحق في تباركهم عام والاي ان لا يسهل  
 كما لا يعلو من عندهم من هذا ان التهمم بالحقين حرام يكون جزاوهوا الحنار عن اوجه وتقبل  
 التهمم بالحقين لان الله يوم قال في الحق فان ساءك وليس هو كما في اشرع الوقاية  
 وكان في الصبر على القول ولكن ينبغي ان يعلم ان العيرة المعلقة لا يفتش بجزا ان يكون  
 الغرض من التهمم والفتن وكذا في قول النبي صلى الله عليه وسلم ان يلقى عليه من جليل  
 وانما طين لشرك العير وفي الحكومة ان يكون له رتبة معتد بخلاف الكلام اذ راجح ما هو  
 الاتهمم فله ما سرامه بذكر وتهمم في خبره اليسار اى يسهل لتمام في خبره اليسرى في  
 زمانه وقوله ام جعلها في بيك ان ذلك والابتداء اى في هذا الاسلام ان صارت في كل  
 من علامات اعلم اني لما في لفظه وهذا من اشرع في قال خاتم النبي صلى الله عليه وسلم  
 من يد السيرة اتا اختيا اليسرى في ثلث تنبها منها ولو ما تان عن الاعمال الفاضلة و  
 لا ابد من الجيدة واكثر بشدة حد كاتنا لفظا من تعهد بهما لغيره فعنه وجب تنبها  
 امشا ومن على طرفه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عز التهمم في هذه فاقوى لا الوسط والسوق وكرو  
 في الصواعق والجاسر ان يفتش عليه اسم على التهمم من كثر وعرفه ومن اشرع  
 قال انما التهمم خاتمة من ذهب اى قبل غيره على التهمم ان التهمم في التهمم فان من يفتش

الحق

فتش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لا يفتش احد على محمد فاقم هذا اى مثل فتش غايه ولا يكون  
 احد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان سبي يكثر والاوان يكون مقلدا لتمام الفتنة بالفتح والفتح  
 والفتح الحق ينتفع من عليه بغير قياس وهذا كما التلكد والتبع والسكون والتلكد ينتفع من ذلك  
 في الزمان ولان ذلك لهما وقال الاصمعي في اللغز بجزا لتمام وفتح العلم كيد وقد يذوقه ويحكيه  
 عن ابو عمرو بن العلاء قلعة في احوالها في التبع والفتح مقلد كما في الصحاح وتعقد  
بالضار والهدى من لفته اليقوت فان التهمم كان يتبعه فكيف كان عدم جعل لغز التهمم  
 كما في قوله هذا من العبد واعلم ان التهمم وكيف كان انقل من مستجاب وكيف كان عدم عدم  
 كون احد من الشرف واقرب الامتواضع كما في شرح العمى وان في الحديث تعمموا بالحق فان  
 لا يسهل لهم ما دام حكمهم في الحديث الاقول التهمم بالحق بشدة بالذم بجوهر هو عرف  
 بين التهمم ذكو وتشبه ليس ان من تعقد وتعمم بيا فوات من جلاس السواقيت وكان في لفظه  
 وقع في الطاعون ايمن من ان يصيبه كس ينيل في امين الناس في توسل عليه فضا الجواب  
 طبقته واز ينتفع من الغشاق والوسواس وجوه التهمم اذا ملق من خواصه لانه لا يتبع  
 الصاعقة على من تهمم ومن خواص الاصفه من اذ ليع الاحكام كلمة في الطب النبوي  
 في الحديث الا احقر المشركين والنصف عليه السليم والعبد عليه العمل التواضع اى  
 في عين كتمانهم وهم العمل التواضع لان كتمانهم يعذبون بالشاء اسل والاعمال وهو  
 في عرفنا تجدد القد وكم وسج الصالح واعلم ان يكون لقره والاقول التهمم بالتهمم انما تعمم  
بالأرض كثير لهم والخلاصة حرام قال من الناس من لم يورد بالأرض فرضا غير صحيح  
واقا التهمم بالسوى لا لحق العقبة كالعبد والسنة والرضا صوب العقبة في ترك كرو  
مزال والسما باجدا ذوق العمل التواضع في شرح الاستاذ والسنة بعض من غريب من العلم  
سنة التيه والذهب لو اوجت لذا الذم ببعض العلم ببعض العلم ببعض العلم ببعض العلم ببعض العلم  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما التهمم خاتمة من ذهب اى قبل غيره على التهمم ان التهمم في التهمم فان من يفتش

تواضعه بالحق والزمه

منه

لأخذوا الصائم منذ قال في بعض شروح الصحاح لعل الكرماء أخذوا الصائم منذ دون  
 الأواز القليلة منذ كان الصائم يكون مع الفتى غالباً وقد كانوا يتخذون صيامهم من  
 غلاف الأواز فيوقضون عليه قسرة السنين ولو تغير ذلك المصطلح لكان كذا ورد في حديث رواه  
 ابن مردوداه قيل لا بد من تسمية الصائم الأوزم وقيل أنه منسوخ بدل قوله ثم السماه في عهد عمر  
 ومعه خلقاً في بلاد الكيكرية في ثوبه الصالح ومررت من التغييب والسخرى بالسخرى  
 وإنما أخذوا الصائم لراة فيصاح لها في بيوتها وقد ما يكون مستحقاً إذا قصدت حسن القول  
 فإن حور عين من بيتا قاصدة أن يجد الناس ربحاً كما وإن لم يقصد ذلك فهو يوم  
 كزانه في شوق الفتى في تكلم واعلم أن في الصائم صلاح جوارحه والثناء على ما كان عليه  
 فإن حور عين في ثوبه الصالح والطهور الأيض وهو أن الصائم يستحب أن يأخذ من مستحقه  
 كما أنما قربان وحياء الخصال في التسمية لم يندرج في معنى مستحق وهو الصدق والصدق  
 السراج ويزج كما ذكر في القدر النبوي ولا يراد طيباً يعرض عليه بل يتبذل في غيره أو يكلم  
 أو يعمل ما يلهو به ويحب لوزن المرأة بعد ذلك حكمة ودية الحديث والنهوض من الظاهر  
 هذه الكلام لا ينصف الصائم ما يكون لفقاً ودون الرجال اليبود لوزن من تحقيق خبثها  
 حوران كالماء يكون وفيه شيء أسوأ من حوران لوزن من الرجال الماعضة والحلوه  
 حوران على الرجال وما فلا حكمة العزوب والظهور والأكبر منه في الحديث  
 اكتفوا بالإنه بكرة الهمة والهم يوجد في كبحه كما في النوبة فإذا جيلو يريدون السعة  
 التي لولا هذا ما يلائم على ما يقع في الذي هو رية الإنسان ويجتهد في كل عمره في تلك الدنيا  
 وفي الحديث من اعتق بوم حاشوا له لم يدر حتى العلم يقال ومدة القول إذا حاشه بعد حياة  
 أباداً وهو جازان يرضى بالعدل والقسر بجمع الفتوة والتكريم العزوب والمتردد بين  
 الشرع المنطق لأما في النوبة سنة في الحديث من كان لا يرضى فليكره أي بالتحسين والتجرب  
 والانتظار الحسا وكما يستفاد من قوله وفي حديث آخر إذا ذهبت أمة من قلبه

مصطلح  
 في التعليل والتعليل  
 بالصدق

مصطلح  
 في الأفعال

علقه

علقه بغير الصيام وفي بعض الحديث الحان حيث يضمن على صوم أكثر الصائم لم يصب  
 خلقها جسد من سبها بغيره ليعلم أن صومها ليس بربك من ثوابه غير تربية خلقها بغيره وثوابه  
 بربها ولا يشترط أن يكون في الأوزم من سطر ما جعله في الصائم وهو أن الصائم هو من الأوزم  
 صوم كان من جهته أو من جهة غيره كذا ورد في قوله وهو إذا سأل الرجل الصائم أن يجمع له فليل مشي  
 وتخطى بشفاعة وتلي فتلعب بعض من بعض كما في الحديث والتعباس جئت في صلاة الله  
 القول بخاروه من بغيره أن الصائم قال في اليهود والنصارى لا يبصقون فيما سجدوا  
 أن قال في الأوزم وهو من الصائم بغيره طهارة النورس والزهقان حلاً وقال في الحديث  
 اختلاف الأوزم في الصائم هل فصل لغضا فيقول والواقع لم يعلق بين أن الصائم إذا صام  
 لغضا لم يحنه عدم العبادة من الله سبحانه إلا أنه قد يشهد أن قيل كان صوم طهارة  
 لواع الصوام والذوات في قوله المعصية لواء ما إذا لم يحنه فصله في صلاة أو في شانه لم يحنه  
 في غير فصله طهر علما صوام الأوزم المشوق فصله في فعله أو في غيره كالأوزم في حديث  
 الغضوب فان التذكير منه في الصائم المومن وهو حديث آخر أصح من قوله في الصائم لما  
 يؤمن الله الصائم في الصائم فما كان فيكون له ما يؤمن به كما يكون له ما يحضره في الصلاة  
 لا رخصاً له من الله وأكمل في الصلاة المصنعة المصنعة من الله ما كانت الصلاة المصنعة  
 والأوزم بعد الكلام في حديث المشورة بالتقوى كما في قوله العزوب وقيل إن حديث كورق  
 الأوزم جازان في حديثه ما رواه عنه في الحديث وقال في الصوام ثبت يعلق بالصوم  
 وقيل في قول الصائم أن كورق ما من الله وأكمل في صوم الأوزم إذا كان كورق خطاً وهو الضابط  
 لم يكلم يكون الأوزم وهو مشي وتغيره في كل الأوزم قال في الصائم في الكرمات في الشك  
 منيع لثقة في الصائم في كل الأوزم وهو الضابط قال في الصائم في الكرمات في الشك  
 الصائم والكم من كل الأوزم في كل الأوزم وهو الضابط قال في الصائم في الكرمات في الشك  
 الصائم وهو الضابط في كل الأوزم وهو الضابط قال في الصائم في الكرمات في الشك

مصطلح  
 في التعليل والتعليل  
 بالصدق

مصطلح  
 في الأفعال

مصطلح  
 في الأفعال

مصطلح  
 في الأفعال

مصطلح  
 في الأفعال



فحليمة الميراث والقيام للشرب والعرق المشوك كذا في غنية الفتاوى ولا يخفى استواء  
 له مره يادعم قال غير ذلك المشيخ في فتاوى استواء قال الامام النووي في الحنفية يقول  
 واحكامها ان خلعها بالغير هو من الخلاء بالغير والضمرة مستقيمة وان شادوا حرام قال في المحيط  
 خلعها من حق غير الخلاء اذ ما من فعل من الخلاء يكون احب غير الخلاء له وللمتزوجين فخير لهم  
 ولعل ما روينا من عثمان والحسين رضخا لهام بان شادوا كان لهما بنة لا فرق بينهما  
 فيخرج الشارقي وقال في جلع الفتاوى انما من استقبل في بطنه استواء واجل المتزوجين النساء  
 والجمادى فقد علم من ذلك بعض العلماء والاصح ان لا بأس وهو مروي عن ابي يوسف كما  
 فقد قال جميع ان المتزوجين في امرائهم يوجب ان المتزوجين لها انتهى فقدها في عبد العظيم  
 حيث قال هو يكون قوم في آخر الزمان يجهلون بهذا الاستواء لا يجردون وايد الخلة  
 وهذا حديث وشهدوا لارتخا بغير اليأس بان شادوا وقال هو غرضها على النار  
 في الخلاء في الحنفية استواء وخلاصا للفتاوى وبما قاله من خلعها استواء فرعون لعلى  
 كذا في الاصابه ويختلف في الضمة والولد ويرجع الى اصحاب الشريعة قديرا ولا يجوز ولا يستند  
 في الحنفية والحنن بقدمه السنون حاله موى كيرتيد وبارك في رأيي ان يخلعها بالتعاش  
 كما يجعل البعض في زمانها كحاصلة في رأيي ان يخلعها في الزمان التي سبقت لها من زوجه  
 لها باطن كما سبقت لها من الزمان كذا في ذلك لها باس بيننا في المصير من في قولنا الفتاوى  
 قال في نور المؤمن قال رسول الله ان الله يقول انما نزل السور من شائيتيه في الاسلام  
 كيرتيد با حسنة وكرتيد با خطيئة وورثها با دور في ذلك لا يخلع العاقل من الضرور وهو غير  
 الله اذا استورده وكيرتيد فيكون ويوصل الى النكاحات ووكلا في كل من يخلعها اهل الحنفية  
 الا ان شادوا وقال في الامام من شائيتيه في ذلك كما كانت في زمانهم في غير ذلك كما  
 في المصاحي وهو كذا في ذلك والفتاوى ان من شادوا من يخلعها ان ابراهيم فخلعها لهم على  
 راى الشريعة في ذلك ما عدا ما يرد في فتاوى العتيق في هذا القول في فتاوى ما يرد في فتاوى

اهل الفون بيننا

موداد

عا

وقيل ان في المفسرين روي اي وقت روي اعتبارا به وميراثي علة تدعي بيده الاشياء المورث  
 منها معلكنا ولا ويل فوكرهم علوم واصفهم بنتم العباد والمهور والعين الحيوان بين العين  
 وتبين بيننا التي عطلها بعد ما لا يملكه ان يريده فبها العاقل من يريد ان يملكه واولادهم  
 النفس وقتلا كروم وهذا بين الغلاف والذات الحيوانية بين لغة العقلية الا ان كان وحاما فان  
 من العين فذان من الشادوا فتاوى والفتاوى با ان العاقل المفسون مؤرخا في ذكره ويملكها كما في  
 المصاحي في قولهم فقدهم في الشادوا فيقولون في العاقل المفسون الذي يملك وهي الشريعة  
 فرق قوله من اي تزويج وقسمه لا مفسون من فرق قوله العاقل عن ابن عباس رضي  
 فان كان الميراث على من وجد ما فقد اعطى الكتاب فيها لم ينزل في ايرتكم فيه او من سوا ذلك  
 لا طمان ان يخلو با ذكره كتابه ما كان على الكتاب فيه فلو ان شعاعه ايرتكم من العاقل  
 الا انه من غير ان يمشي الا مفسون كان لا يمشي في ان شعاعه مفسون فاستدل المصاحي  
 والمسلمون في اجتهادهم في قولهم جبريل في قوله من فرق حو السهمين ان شعاعه وقد  
 دعت ان هذا ان الميراث قد تم كسائر موارثه فذو ابي كان يتم بخل شعاعه وقا مفسون وقد  
 مشقوة وعلما حاله من امتلا في الروايات كذا في شروع المصاحي من استندته ان الجاحل في العمل  
 شعاعه كسائر موارثه فذو ابي كان يملكها في قولنا شعاعه ايرتكم من العاقل المفسون  
 في قوله با جبريل يتم بولنت في قوله عليه سبقتا حلقها في قوله المصاحي في قوله حلقها  
 فتدعا والمفسون في قوله المفسون من فرق حو السهمين في قوله حو السهمين في قوله حلقها  
 مشقوة في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها  
 في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها  
 في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها  
 في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها  
 في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها  
 في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها  
 في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها في قوله حلقها

الشادوا

ملكه في نفسه

قانون

عليه

في هذا الباب

ان





شك ذكره في نسخة  
الطالبي ان يحبه  
و لو طعم من  
عسلها والذين  
قد لو اذحتون  
سنة

وذكرنا وحسب وحفظ بن صفوان وروى في اسمها الرشد و تليها حتى دم و على  
جميع الانبياء و اهل بيوتهم ولم يوجد الاثان منهم في النسخ التي وصلت اليها هذا حتى من  
المعتمد في قوله ان انبياء عليهم صلوات الله وسلامه وبركته ينزل عليه الكتاب و انهم  
احد العباد انهم اذ ابراهيم خليل الادم فانه قد خلق من نفس ميتة بعد خلقه في  
عشر سنين كما ينسخ. وانشاء بكرته و يا بيان. بغير الماء واحدة الكاظم قال في خزانة  
المتناهي خزان الرجل سنة و اختلفوا في خزان الماء فانما في جواب القائل مكرهه  
في موضع آخر سنة و قال بعض العلماء و اجاب قال بعضهم فرض النبي و المتوفى اي  
استموا في التوبة و صبح بغير التوبة ما يعمل من كبريى في ربيع الحيطان بما. ثبت في بعض  
الحديث و بعض فرمن الحديث انه اي النبي ع كان لا يتوب فانه كذا شعوه حلت  
بالجود و جعلنا من قناد ان لم يتوب و لا الفلتان انما شرع فيهم احسن و ما عن ذلك  
لا يدورث الحلاسة و هي مطوية في النساء و دون الرجال و عن ابو مسرور ما اول  
من دخل فيهم و ثبت في التوبة سليمان بن داود ع كره في الظلمين و في القبا  
سنة لفساد و كرهه فيهم من الرجال الا يكون لغز ولا تشبه بهم و كذا في  
الماء في الرجل مكرهه فان النبي لعن الرجل. طلع المراء و من لم يزل في التوبة من  
النساء اي تشبه به يعني ان الماء تشبه ففساد. بالرجال ولا تصل امره في تشبه بها  
بشعوه لمولود لعن العواصم و السنة صفة في التوبة و لو اوصى اي التي توصل شعر  
اجنبى شعرها و بشعر امرأة القوي و السنة صفة في التوبة هذا الشك و لا تلعب  
تختصها في الكسوة و النسا و الهللة. و لا تتحقق قال في سنة الجرح فصل اخذ الشعر  
من العرج بالقبيل و بالظاهر اي بالفتن و لا تتحقق في المرأة و تتحقق ايضا في  
كلشرة و انما سنة المرأة التي تزني النساء بالخص و في الحديث لعن الدنيا حصنة  
و المتحصنة اشبه و لا تتحقق في وزن تعد. و لا تتحقق في الشعر تحذير الاسنان و لا تتحقق

الطالبي  
الذي  
الذي  
الذي

الطالبي و الواحدة المرأة التي تشبه في كل شيها بالمشرك في الحرب لعن الله المشرك و المشرك  
كأن في تحت السحاب. و لا يشترط في الاستسليم عن ابن ابي عمير قال لعن الله المشرك  
و المستسليم و الواحدة المرأة التي تشترط في الايقاع على كبرها او سعادتها او غيرها في غير هذا  
القدم و جعل لها كفا و اذلتها و غيرها لغيره و في بعض نسخها و في كتبها انها المستسليم التي  
تطلب ان تتصل بالزوج. و رخص عدم الحرام للرجال و دون النساء كما في قول الامام علي  
دخل صحابتي سولي الادم فماتت انما لم يفسد منهم ثم النبي صلي الله عليه و آله و سلم  
الآدم و في ذكره من ان القدر و ابراهيم لا يفسد و في قول بعضهم ليس النبي صلي الله عليه و آله و سلم  
المورث و غيره للرجال و بعضه اقرب من لافته و ذكره في نسخة و لا يفسد مطايعه و لا يفسد عند  
ان سئل عن آفته في الاقرب. يفسد جميع الازواج و لا يجوز العول لاجد مطايعه و لا يورث  
عن جابر فان النبي لعن قال من كان من قومنا يفسد باليوم الاخر فلا يفسد في العام غير الازواج  
لا يجوز العول في الله. بغير الزنا كما في الظهور في سنة الجرح و في سنة النبي و لا يسكر  
اي يفسد غلبه قال في تيرين و دخل فيهم بغير سنة و قال لا يصح غلبه الا في شره النبي لعن  
في دخول العام بغير سنة و عدم بالاجماع كما في شرح الظهير لانه في ذكره انما لا يستعبد  
بالقوي في اي في العام من النساء و اذا احسن بقره. انما ساء. يستعبد من جرحهم جميع  
بعينها و المراء على بوزن ساء حافظا في قول من يفسد من فوق فيفسد العام و هو الله  
العاقب. و يستعبد ايضا من جرحه و اي يكون عدايا كالجرح الذين يفسدون من غير ما يفسد  
و يجعل وجهه العجوز كما يجوز ان يكون من فراغ في العام و وجهه العجوز و كونه في بعض  
و يفسد بغير العيب العجوز اي يفسد بعد من الناس فذرا عن قوله عود او على ساء  
حرم العون. و من عدايا ان يفسد ما يفسد من دخول العام و ان يفسد في الازواج العود و ان يفسد  
بشعوه و يكونه عيبه و اعلم ان في العام و اجاب في نسخة ما ذكره الاحياء و في قول من  
ان يفسد بغيره و بغيره و ان يفسد من كذا العود و عليه ذكره في نسخة و لا يفسد عند

الذي  
الذي  
الذي

وجوب الأكل أو الخوف فربما لا ينضم أو خوف ذلك مما عودوا من منتهى غلبه من يتكلمون لا ينبغي التكلم عليه  
 إلا بالضرورة حرام أو خوف من السنين فإن لا يدخل فيها بل لا بد لها ولا بد لها لا جعل الهوى لم يتكلم التكلم  
 العجيب يتكلمه وان يجعل الحق لا بد له من قبل القول فإني ما يستمر في جوارحه وكذا ما يتقدمه الحق في تسليم  
 الآية وحق فيها ليس بعد الصوابين وتعليقها وان يتقدم وجلا ليسرى هذا القول في القيام ونحو  
 بدو التسمية معاً وباد من الوجهين في تعلقها من الشيطان الرجيم وان يدخل في وقت الخلق كانه  
 وأن لم يكن في القيام أو جعل الأذن والحنجرة من العودات فالتكلام لا بد ان مكشوف في وقتها منتهى  
 العليا وهو حركتها فلتا تمل في العودات وان ينسج يد يدخل في القول في ان لا يتم هذا القول وان  
 سلم عليه لم يتكلمه السلام له ليكتسب ان اصابه بغيره وان اصابه ان يحيد حاله عما كان عليه لا بد ان يتكلم  
 الرافعة يتولد ما كان له ابتداء الكلام وان لا يكون الكلام في القيام وان لا يتراء العودان فيلا ستر  
 وان لا يتولد في قول الميت الحارة حتى تتغير في الهيئة الأولى وان لا يكون في الأكل كما استعار فانه ان يتكلم  
 صبيته لا بد من متوسط قدره فإني فاذ لا، دون في غير ذلك الا ان هو اذا استقر الاسان حرام ومما  
 يتحقق ان يعلم انه قول القيام في حين الصلوات وقربا من الغيبة مكرهه لان ذكره في وقتها تشا  
 الشياطين وان دخول في العودات ليس من العدة لان في قولها ان لا يدخل في وقتها وولا في قولها صلوة  
 الجملة واذ لا باس بان يدرك في القيام وقربا من جميع بدون الاصل في ان لا يدخل في وقتها  
 والستره وقربا لان كل موضع لا بد ان يتكلم في وقتها في قولها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 مكرهه وكذا عارضة المشركين المكتسب من ذلك ان لا يتم في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 من عذرة في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 متحققين ويجوز بانهم لا يكونون سؤالاً من قولهم ان كان في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 لا بد في الوكالات من اكتسب العودات بانها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 لا بد في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 البتة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فله ان يقول في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها

لا بد

لما ذكره لان جميع اعضاها من عودا وكذا الصوت حرام الا عند الضرورة كتحليلها في وقتها  
 الثانية والاشارة لمن لا يقول الامان ان الحقل يمكن لها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 التي مثلها تكون مرفقة تدخل العودات وان تفسده تدخله تعطينا ان يكون جنباً او متعلقاً  
 العوض والورد شرباً لا يتقدم على الشوائب الخارج للقيام فمما كان في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 لمن القول في القيام كانه في الظهور قال في الاجابة كبره القديان ان يحيطها اجرة القيام فيكون  
 حجة ان اهل الكفر، ولما ذكر المصنف بعض الامام في القيام من جهة الشرع والاشارة الى بعض الامام  
 من جهة الحجة فقال في غسل الرجلين بالاء والياء وبعد الخروج من الحمام فاذ امان  
 من الصلوات واسان من التوسيل ايضا وكبره حصة الله اليا ودو على الرأس عند الخروج من  
 كذا شرب وقما قيل في الحكمة بعد التوسلة اسان من القيام حركه الصبح في ان السورة في  
 كل شدة من نظرية الخرافة ونسبة العودان من زينة في القيام وقيل قولاً في اقامة في وقتها في وقتها  
 من شربه ودوا، وقيل قولاً في العقبين بعد القيام ودوا تعدل شرب كذا في الاجابة وقال ابو الفرج  
 وقت بالستره في اقامة الاكل والقيام، والهدوء الزوم والنفس طمان من يجمع حرام من ابدار  
 حين وقوله في القيام لا يجوز رداءه في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 وقوله في القيام ان من الصلوات والتمسك بالشرع في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 صبيته في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 الاكل في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 انهم كما احسن خلقه بالخير والكون، تحسن خلقه بالخير والكون وان اعدوا خلقه  
**فصل في قولها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها**  
 وهو ان ذلك المشهور في جهة العبودية ادفع بكل ذراع منة في قياسات وقيل سبع سبع  
 تام والاولى في كونه واحوط واسا في جهة العودات من الجوارح في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 ان يكون مقدارها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها

القول في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها  
 في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها في وقتها

الاء

4

مجلس  
 في المسجد والبناء  
 حال في

مليها، وعلمتها ذوات مقدرة جاء، لازم اي من جعلها ميتا، اذ ما علم ما ذكرها وما جعلها يوم  
 وحده ليلتها موضوع الخالقين فالجاء، وقد ورد في الاثر ان من رفع بنا، وقول في سنة  
 اذ وقع ناول ومنا والدين يا ابيس الغاسقين. وينوي عند الميت ان بعد الميت فيه  
 كبره من كنت الشئ مسنة وحسنه من الشرط في ردة من القوم يردوا. اي ان يردوا كما  
 يكون عليه وبالآية مثلا، يوم القيمة ولا يمتنع في الدنيا، انما الكفر والظلم في مال يمتنع  
 على صفة الجبري، وقوله والطين. قال النبي عم المؤمن يوم يوم في تحت كفا الاضحية جعله  
 في التراب واليتا، وكمن في راسها بالاضحية والظلم في الاخرة اذ اراو الله بعد كفا جعله بالور  
 الاور والقرين والظلم في الظلمة كفا في الكفاية وحكي ان قال من من السكاك يعجزون  
 التراب يومين في واد وفيها كما هو عاوة خلفها، ودفن الطين هو وصفت الذين ان كان  
 طون من ماكي فانت من السرفين والذبايع السرفين وان كان صوم من مال فبركة فانت  
 من الظالمين والذبايع من الظالمين وقول في فانت خابن والذبايع الخافين وعمن في  
 عبد العزيز ان قال من من الكفر في اذ فانت ارضها وتنافس فيها ما يذوقها، من قولها  
 وبها يكون وكان ان السكاك يسلمه تشد ان واري هذا عيبا فيظنون حوايلها ويتركون  
 لا يتركون على عيبها عايدان فنتا لهما الكفر من عيب وان فنتا لم فيها عيبا يعيوب  
 تحت الازار ويوتن اهلها كما في الحافض والسنن في، اي في البناء، ان من كل يوم سالك  
 الشاق بالسنين المملعة من العفت من القين والطين وغيره كما في سيرة ابو، ولا يبيد  
 جملة في يوم واحد كما كان في القليل، عم، وابداه جعل يوم برضا ان كل يوم عدما كما  
 قيلت، اي كعبه شدة الموت والذبايع كبره المباشرة من الدنيا، ولا يمتنع حوايل في الدنيا  
 افاذا ساس الخراب ولا يمتنع فيها ولا يمتنع في ان ذكي، التفتيش في السرفين والسنن  
 في القليل، عن الزمخشري في ذكي الميتا، عن جابر بن عبد الله ان قال عم البيت الذي على القوم والظلم  
 الملائكة والارواح الملائكة، الذابون بالبركة والزرع، الظالمون على العسا وقولوا في ذابون

واماها

واماها لا الكفة، فانهم لا يكونون الكفطين طرفة عين كما توسرغ الشارح، فان قطع  
 اعناق القوم وازال داسها ومما لم يكن بها اسس ويقتل اي يهدو فنتا البيت وهو  
 ما استن من جواب فان الظلمة من الامان وفيه يفتن ايضا فانهم انما لا تظلم الشاة  
 بجلد لقرني ويورث الضلع وكان النبي عم لا يخل بيتا عليه بكرة السنين واعد السنن  
 والاسنان من شوش اي يفتن، وكان النبي عم لا يمتنع حوايل جمع عايد، ولا يتركون في الي  
 لا يتركون حوايل بالثبات لا يتركون في البيضة وجمع جلد السباع جمع سبع حوايل، وهو  
 المنسرب، ويسمى ان اطفال على اهل البيت كفا وفضل ان كان فيه اي البيت، امد وان لم يكن  
 فيها عدو، ان كل عدو احد من اولادنا، فان ذكركم المذكور من السلام والقراءة بجلد الطين  
 فان في العما حرات ومما جعل القرني كمنسب الشاة وغسل الازار، وعمن في القدر والقول و  
 يشاة الوجوه وطيب الكلام والعشام والاعصاب وان شواء ولما في المجلس بعد صلوة الحج  
 في المساجد وكذا في سورة ان شرح كل ما اذا وقعت ومن قولها سبابا لجانة القرني  
 الصلوة بعد اذ لا كان في كل شئ من غير كرم اسم الله، ويقول لهما القرني انهم  
 عند وقول في البيت، وهو جرح عند من جابر بن عبد الله ان قال اذ اذ اذ اذ اذ اذ  
 عند وقول وطعام قال الشيطان علي لانه لا عواد لا يبيت كرم لا يفتا، واذا دخل لم  
 يركب الله تحت وقول قال الشيطان لعن الله اذ كرم البيت وان لم يركب الله عند طعامه  
 فان اذ كرم القبيات والعشا، ذكر في في الشارح، ويجوز ان جواب، انما فان يرد كما  
 ينطقها بطلا وسنن على حيا عند الامان في ردة الشراي يركب، ويطبق الشرايع و  
 انما حيا من السوم، ولا يتركون من غير كرم، يستحق بيع الحج، في بيت الذي بنام فيه ولا ينام  
 احد في البيت وحوايل ولا ينام على غير كرم في الصحاح حوايل كرم حوايل حوايل حوايل  
 في كرم حوايل، ولا يبيت بيتا، في بيت ليطيب سباب، وفردوا الاثر في كرم، ولا يبيت  
 ان ويتركون لا يركب في البيت كعبا الاكل سانية، ان الغم والقيل وقولها اوصيد او ذبح

اللعون م

قوله  
حكاية

او العبابه و بالوجه لا ينبغي ان يفرق الرجل في امره كعقاب الله ان يخاف في نفسه ان يثاب من الله  
 و غيرهم و يصيد و ينبغي ان يكون ذلك كعقاب الله عند العباد من عاين الذوق اليقين  
 طارود و الخوف من ان لا يتفرغ الملائكة بيتا في اكله كذا لاسد العبد و الضيق و التبع  
 و هذا قياس قول ابي بكر بن ابي عمير الشافعي و قاله البهتان و ديون و حرمه من الله  
 قال قال ابي بصير اودعهم الامراض قال يبيش المرسلين ان هذا و ذلك ما حكمه فما  
 و قوله ابراهيم الكلابي قالوا انت اجمعا و جعلوه امرا فلما راي ذلك ادم تحير في جوابه  
 جبر ادم فقال امسح بركبك من راسك الكلب فقل ذلك فالتد و يقبض اليه بذكره فلما راي  
 الشياطين ذلك لم يزلوا و استاء منه ادم حتى وقع اولاده الى اليوم و قد عدت في  
 قال له النبي و باعني لا تستبدوا المشركين منكم و جاهدوا في استبداد الهاد و استبداد المشركين  
 و لا ينبغي عليك ان هذا الحديث لا يتاثر في ذكره هذا الفصل ادم الا ان يملك على ان لا يقبل  
 البتة و مستبدوا المشركين منكم و جاهدوا في باجده الشرق فان في استبداد الهاد  
 و اهل جعلوا له و البتة فوا فان في و اوه و في بعض الاماكن و اى لا خبا و البتة و الا  
 احكم الامم و شجع في جوف الليل و من سنة البتة ان بين في سرعته كسرم و قوله  
 الهذلي الغلابي و البول قال في سنة ابراهيم حاضرا المرعاضة الغنصية و المشي و  
 اكله و طرح العذرة و الماد و تهاهت العينين الا و بين جبريل قول و هو مشكك  
 و الوضوء و اذ ان بين في بيتنا القضاة و واقامة القضاة ان في الحرب ان كل شئ  
 كرم و ذكوة الذود و بين قوله جميع ان بيت القضاة و غير البتة بالبيان بالغير  
 و انش و كلفه و و حظه و جاهدوا في كماله و القضاة ان في قوله استسقى و لا  
 اعلى و يفرقه و طنا و ارض لوجه من الحديث الا و بين من كل مسلم و الجليل الا و بين  
 ان بين الكفا و مطلقا من قبيل كذا قال و اذ و اذ العام و قال ان بين ظهرانهم  
 بلغ العيون و لا تعلق لهم و انهم كبروا زويت الت و ان مستودع و لا تعلق لهم و انهم

الوجه الثاني

و فرجه

علم منزلة

الكل

ان ظهر منهم ما ساء و ظهر و اذ و انه و مكشوف من جوانبه من انما اذا قيل من اهل  
 ثم كثر حتى استعمل في الامانة بين الشعوب مطلقا كما وسيد ابو مختار الصمعي ح  
**فصل في من الشج ادا** اذ اخرج الرجل من منزله  
 ليطلب ليم الله و توكلت على الله و لا حول و لا قوة الا بالله العلي العظيم من من  
 عن النبي ص ان قال اذ اخرج الرجل من بيته فسال نفسه على الله و لا حول و لا قوة الا  
 بالله فيقول كذلك كفى و ضعفه و في بيته فيشفي الشيطان ان يربطه بشيطان او فيقول  
 ذلك من كل رجل قال قد كفى و ضعفه و في ذلك من فاعلمه الشيطان و يشعده بالدين  
 من الزكاة و بعض النسب من الزكوة و العطاء و العلم و الجهد و يذاه في العزيم على اخرج  
 و عاد و الريبة و يتبع في المشي مكلفا بتدبير السماء المكسوة اى ما جلا الاقدام من كلاب  
 الا و اكبته و اكنهه و انفسه كما لا يحيط من حبيب يستحق من اقدم من الارض فانه  
 ابدون الاضواء و الفتح و الكون و الكواكب و لا يتغير و لا يتبدل اى الفتح فيها  
 و المعاد و يتغير و لا يتبدل و لا يتغير الا في كرون فانه اى كونهها علمه كعبه  
 و لا يحيط و يشهد و لا يحد و لا يكون في فخرها الصالح العظمى و من الله و بين  
 و هو الملاءمة و ما و لا يثبت بين العرائق كود من مظاهر القصة و يشك حاقا فاجمع  
 عاقبها و الملاءمة و المناه اى لطف الطوبى و جوانبه الفتح و يبيد الاذى اى يزيل  
 ما ياب و ذى يرب عن طريق المسلمين فانه اى ذى الاذى كمنه كمنه كمنه و يتبع  
 في ذلك و في البتة المشي اى افعال الذم كود من موافق الخلق و لا يشهد و الا  
 من غير ما فانه اى من الاثام و هو الشك و الضمير و تعلق الفاعل بغير اى الا  
 تنقل من اى موافقة و يتصل اى افعال الصالحه فان استغنى عن قول فاعلم الذم  
 فانه فاعلم ان فية و اذ الشيطان الا في اى فية فباب علمه ثابته و كذا و البتة  
 فان فاعلمه المشركه مع الناس اى حذره و هو غضب العبد عن الكروية و كذا و ذى

٣٧

بسم الله  
عليه الصلوة

بسم الله  
عليه الصلوة

التوفيق





منه  
منه  
منه

نوحا ووردوا وشكوا الذين جعلوا في البحر تسبيحا للذين كفروا والذين كفروا لا يؤمنون  
الذين كفروا جعلوا في البحر تسبيحا للذين كفروا والذين كفروا لا يؤمنون  
ان في الحديث عليه السلام من اعدوا له من السجدة فان كان من هذه السجدة وسبهم  
ان في الحديث عليه السلام من اعدوا له من السجدة فان كان من هذه السجدة وسبهم  
المتاضي والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
بأذى في عرض وساقا فاذ سلم على اهل السلم سلم على اهل عرض وساقا فاذ سلم على  
جزء التوسل منهم. ووردوا بالسلم على من لم يلقه فان كان الاربعة برهانه من الكبرياء على  
اعل بيتهم حين يدخل فان دخل بيتا ليس احد فليس السلام علينا وعلى عبا واولئنا  
لمن فان السلام على سلم على السلام وسلم على السلام حين يدخل عليهم وحين ينادواهم  
ايضا من صلاة لولا ان كانهم ولا يمشي عليهم. وقالوا لهم ما من سلم عند قائم جلس  
الاكتسبت من كل شئ عدا من الله ورضي الله ورضي الله واستغفر الله يوم القيمة  
فكرهتم ان تارقوا. وقام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وان كان  
يرد على السلم بهذه الكلمات الثلاث لا يتكلم به غيره ان لا يتكلم من السلم ولا يتكلم  
من ذلك المذكورين هذه الكلمات الثلاث ولا يرد عليه شيئا لانه يكون السلام وورد  
سكتا عليه على الوجود الا ان كان في السلم السلام عليكم فيقول الزاد عليكم  
السلام ووردوا بالسلام والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
وروى الاورد وكان ولورث فيها لفظ ما قاله السلم وسلم في السلم سلم عليكم  
الم قولهم ما اذا غيبتم في غير اهل السلم ووردوا به حيث تقدم جوابا لغيره باسئال  
عليهم باي سلمة ولا يمشي عليهم اهل السلم اهل السلم بالسلام فان كان اهل اليهود و  
بالكلمة من عدا الصلوات والصلوات والصلوات اهل السلم اهل السلم بالسلام فان كان اهل  
باسم بكون في الصلاة ويطلبهم الاضيق للطلب اعانهم والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد

انتهى

سلم

المشرك

فان

سلمي قال

سلمي قال اليهودي قد فعلت اي روت عليك من سلم عليهم من اهل السنة  
فليس روتهم وعلمكم ولا يرد عليهم فان سلم عليهم احد من اهل السلم حين راي  
المسلمين في السلم فليس السلام على من سلم اليهم وكذا في السلم اليهم على القول  
ولا باسم السلام على من سلم اليهم اهل السنة او على عداهم بعضا ومنهم وسلم على  
السنة والكبرياء والتكبير والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
على السلم والتمكيد على السلم عدلان السلام في السلم والتمكيد على السلم والتمكيد  
والتمكيد على السلم والتمكيد على السلم عدلان السلام في السلم والتمكيد على السلم  
ان سلم على اهل السنة وسلم على السلم والتمكيد على السلم والتمكيد على السلم  
وتعلموا كذا وسلم القصد على الكبرياء والتمكيد ووردوا في السلم والتمكيد  
في الصلاة وغيره ووردوا في السلم والتمكيد على السلم والتمكيد على السلم  
ساعت قدوم من غيرنا غيرنا فانما سألنا عنه فانما سألنا ان الله يصح ان نوردوا  
الامانة الاحكام والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
عليه ان يردوا السلم على السلم ولا يردوا السلم والتمكيد على السلم والتمكيد  
يوردون سلم عليهم على السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
على السلم والتمكيد على السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
اي سلم على السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
التمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
من وادانته فان من السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
لا يردوا السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
كبيرين ومن قبله في السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد  
باسم يتقبلوا السلم والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد والتمكيد

سلم على السلام على السلام

سلم على السلام

سلم على السلام

والتي قد يورث الغفور ويقدم الترشح بالذين يعدوا له منسوب الاثر من اسم فائده وبارها  
مخروفاً في السنة وما اشرف واذ انما السان انما قال قرئ في بابها ومعج ، وانك فيه وقبل انما  
شعركا لا كوكب لو في القس ثم قالوا في قرئ في اسم واذ في الجوز في اثبات انما كما في انما في  
والطريق في الجورس في الحما من والذين يترشا ولا لئلا على احد من المسلمين ، والله اعلم  
الاخوان ان يقول كما سمعتم اي كين بمرزم واكين وخلق والقصاب ، اور يقول ، مرزبان  
سرحا كما يترشا العركا كما سما طيب يريد جنته وشفاء رغب اي واسم الا جين عليك  
والصالح ما استه اقتداء بالصنيع ، فاذ قال مرزبان عا حين في جنت الارسول الودع عام  
الصالح كما في الطور كما يقول ، اهلا اي جنت اهلا فاشاء ، تس ولا تشترش من واهلا اي  
التي تكما ولا سهوا وتعني الطيب يقول لا في طير عا فيه ، اي انا في هذا الصالح على .  
**والثاني** عند الاعيان ، بنال اتيه الرجل في مشيه بالثانية ما ذكره ، ما قال ، النبي  
عليه السلام اي اتيه اعكم الطيب ، يعنى الماء ، اوله والذين يعنى من يمد من العدو ، ومن طوبى  
بمسوا الا ان الرجل ، يذوق في كل يوم الثابت من ربه في الرجل ، من وجع اللز ، والله اعلم  
**فصل في بيان الكلام واداءه الفصل**  
حصول المؤمن القصد ، بل في العباد والعتقاد بالحق والصدق بالثابته طوبى يكون وفي  
اي فصحتم ، شهد انشاء وانما فيه ، الا انتم من جبروا ان العا في اذ فتسمت عشر فاقا  
يكون مشربا والخلق وباني انما ما شهدنا اعدا به ، والصدق فلا فضل على التكن مقدار  
ذاك ، وما في كل عيب منم وثا على كل من دخل في حال الاضيق ابداً قالوا الاضيق قالوا  
فلا تضيقوا الاضيق قالوا سليمان ان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب والبقاء من  
الصلح بل في العلم كالطعام ، صمد ومن بين الصلح وكان ، ابو بكر الصديق رضي الله عنه  
في قيه كذا وكذا في الصلح اذ في صاحب الداني وسمعت من علي بن ابي طالب رضي الله عنه  
اذ وضعه في جنته عشره ، بل في الصلح من الكلام ، انما هو الاكل وهو الصلح وهو الصلح

شاور

الله

من الاضيق

الله

الله

الله

قال صمد

في قوله  
انما هو الاكل

يقول بان

صاحبه

في قوله  
انما هو الاكل  
في قوله  
انما هو الاكل  
في قوله  
انما هو الاكل  
في قوله  
انما هو الاكل

حكايات







تبلغ في جوف العقب ويبدأ من الزوج واما العقب فكل من سار من سائر اقطان يكون  
 كذلك اذا أخذوا لا يشبه وكان لا يشبه الا بالخطوط والاعضاء والاعضاء والاعضاء  
 الخفية ان الكذب محذور ولو صدق في بعض المواضع تركه من محذور في غيره ان يقال  
 اصدعه بالقرين واليزان المنطق فان كان متشابها بين بحيث يتردد في فطنة كل  
 الاضطر في اوله وان كان محذور الصدق في حق من الكذب فالصدق واجب وان كان  
 بالخطوط الكذب انا واجبه ما يحجب الحقيقة مثلا اذا كان في الصدق مسكوم مسلم قد  
 اختفى من ظلمه فالكذب فيه في اشارة واجبه ما كان لا يتم مقصود الوفاء او صلاح ذات  
 البين واستمرا لا يوجب عليه الا الكذب الكذب ما يوجب له الا ان يخطى ان يخطى  
 يمكن اذا اذاعه بالكلية في حياضه او ما يشبهه من الاموال لا يقتضيه احد الطرفين  
 اتفق الكلام والباس بالعارض وهي بين العلم ان ينظر الرجل في ظهره من نفسه شيئا  
 وهو لا يخطى في كذبه والبسنة وان كانت في الكلام في الصدق المتعريض خلا والشرع في  
 الفرق بينه وبين الكذب عوان التعريض بتضمين الكلام ولا ليس اياه في ذكره في  
 ما يقع الخلق عرض به في الخيل والكلية في ذكره من ارادة في الرد في كتمان  
 طولها في الجوار وكثيره في الماد والخطوب في مذهبها فان كان التعميم لم يجرى في علمه  
 نورا متعصفا على صفة المتعول ان ثوبا مذهبها بالحصنة وهو جنة العين والنا  
 يصنع معوق قوله لو كان خطا في ثوبا مذهبها متعول القول وجوابه في محذور وكذا  
 اشاد اعيان العين في نفسه بقوله اي لو اشترت به في ثوبا مذهبها في ثوبه في كتمان  
 كذا في قوله لو حرمنا حرف فمن لا يمتنع الا في الجواب في كتمان نفسه بل كذا وارسال على  
 اشارة العين للخطاب في مذهبها عليه في ثوبا وقال على انما اي ليست في قوله في الجواب  
 حمل وصفت كذبا بالضم والاشارة وادارها في قوله من قطع لفظ الشارح واعطاه  
 حكمه وان لم يفسر في فقال عريفه وصفتها وكذا مرصفتهم بقطع لفظ الشارح واعطاه

في الصدق  
 في الصدق  
 في الصدق

في الصدق

في الصدق

في الصدق  
 في الصدق

شيئا فتاوا انك عرضت لسان عدوا المذكور واما الكذبة وكلام النبوة وروايت  
 لك قسم التعميم الغنايم امر القاسم بن مروان بن ابي خلا من غابيت في كذبك في شعور  
 فتاوا رسول الامم اخطأ على لسانه في حياضه ابو بكر في حياضه ابل فرجع عدوا  
 ومن من ارض الناس ومن من قال في التعميم لا ابيهم فتاوا لا يخطى في كتمان  
 فتاوا عدم ان كذب يوجب في الجوار في حال الدعاء ان انشأه ان انشأه عرض  
 انما لا يخطى في ان امارة جاءته في التعميم فتاوا ان يوجب في كتمان يا رسول الله  
 فتاوا عدم ومن هو اخطا الذي يوجب في كتمان الله وما يوجب في كتمان الله  
 ان يوجب في كتمان الله والافتقار عدم ما من احد الا يوجب في كتمان الله يا رسول الله  
 الخطيب بالحدوث ومن اشرف ان رجلا اخطأ رسول الامم اي يخطى في كتمان الله  
 فتاوا ان يخطى في كتمان الله ولدنا في كتمان الله يوجب في كتمان الله ما يخطى  
 فتاوا عدم حمل لفظ الابل الا في التعميم يوجب في كتمان الله يخطى في كتمان الله  
 واعلم ان كتمان الله في كتمان الله يوجب في كتمان الله والواظف عليه في كتمان الله  
 في كتمان الله يوجب في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 نوع اشارة الى كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 من كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 الامام في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 التعريض في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 عبد العين من كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 اصدرك ان يخطى في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 واما حياضه في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله  
 فاذن في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله في كتمان الله

في الصدق  
 في الصدق

في الصدق  
 في الصدق

في الصدق



الغيبية  
كلمات

أجدد العلوم  
وأنواعها  
وكيفية راجعها  
كيفية شرحها

إذا كان المحاط غيبياً من شخص ما لا أن المحذور متغير دون ما راسخهم فإما أن يتم  
غيره كما كان رسول الأدهم إذا ذكر من انبساط شيئاً فقال بالانزاع يسطون كذا إذا من  
غيره يمين شخص وكذا من أن يقول صدقوا ما نطقوا بالذي لم يبقنا بالانزاع مع استغناء  
والشأن في طول الخط لهم أو يقولون بعد ذلك الغناء فمثلنا بالانزاع من حيثنا ما زاد  
يقول ما حسراً أو حالاً فلا نساكناً في العبادة ولكن استواء فيقولوا بالانزاع  
كيفية وهو قوله الغيبة كرسية مقصود أن يذم غيره ويديح نفسه نسبة بالانزاع  
توهم أنفسهم يكون مقشاً أو مراً يذم غيره ويديح نفسه نسبة بالانزاع  
أن من الغائبين المستغيبين عن الغيبة قال الامام بعد تقرير هذه الأقسام وذكر كل الشيطان  
بغيره بل لم يزل إذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتهمهم ويحببوا لغيرهم ويحبسوا  
عليهم ويسجنهم قال كذلك يقول الغيبة ما جرى على صدقته من الكتمان والفساد  
الذي ان يزوج بتمه ويكون كاذباً في دعوى الاستقام وفي الغناء والذم بل وقد صدقت  
فألفها في خلقه عينه بل هو كذلك يقول ذلك السكين قد سلك في الغيبة ما لا يعطيان  
وغيره ثم في ذلك نظر القراء والذين طلع على غيبة حمير وقد يقولون سكين فلان قد  
غيبنا من وما استلهم ويكون صدقاً في الغناء والذم أي يسطون على غيره وعن ذكر  
اسم فيكون غيبياً ما يكون محذوراً من غير وجهه وكذا الغيبة ولكن ما زاد الاستزاع حيث  
لا يذم ولا يترحم ولا يفتن دون ذكره أو غير الغيبة الشيطان على ذكره أو غير الغيبة  
شواهد الغيبة وتسمى الغيبة الغيبة المستغيبين الأمان قال الامام في الغيبة قال الغيبة  
الاستزاع من الزمان الرجل قد يذم في غيبته أو يمدح في غيبته فأن صاحب الغيبة لا يفتن ولا يترحم  
صاحبها وعن أبو بصير قد قال قال رسول الأدهم من أكل غيباً في الغيبة قدم الغيبة يوم  
الغربة ويقال إن غيبته كالمغيبات على ما علمه ويعلمه ويخفي أي يترحم ويصنع ثم يفتن  
فقرئ في الغيبة كالمغيبات التي لا يعلمها من الغيبة واليه في الغيبة فأن

نفسه

نفسه فأن لا يستجاب الدعاء ولا يقبل الخسرة ويؤاد عليه في الغيبة وعن يزيد الرقاشي  
قال جاء رجلان فاعتبا بأحد رجلهما فغيباً فأن أزا حدما بعد ذلك فقال رأيت في  
النام كان زنجياً أن لا يطبق عليه ثم غيباً ثم أرا من من فقال لا لغو فقلت لا أعلم  
لغزير في ذم فإفادت ما يصح وقد تغيبه في غيبته الرجل بالذم يزيد الرقاشي  
من لغزيرين وعن جابر بن عبد الله وهو قال كنت مع النبي عام فأتني رجل في غيبته  
فقال عام ما حدث الرجل في الغيبة قال قال رجل الغيبة يفتن الناس والمؤمنين قال ذلك  
في بعض المواضع قبل ما الحكيم في أن ربح الغيبة ونسبها كانت تنبئ على عهد الرسول  
في أوائل الأمر ولا يتبين ذلك في زماننا قبل لأن الغيبة فوكرت في زماننا وانشطت في  
منها فلا يطرقها في وقتنا كرجل في دار الدنيا فحين لا يقدر المقام فيها فاشتهت في الغيبة  
بالعلمون في المقام ولا يتبين لهم إلا في كذا في روضة العلماء وإنما لا يكون الحسنة كما  
تأملوا أن لا تظفر في أصل الذنوب بقسا بالذم من نصيبه في يرمى بحسنة شرها وقرابا  
ويطير الرجل في يوم القدره فيرى فيه حسنة ثم جعلها فقال له إذا بقا في الناس  
لا تشعروا بذكر الغيبة عند من ألبها كذا قال لو كنت غيباً ما لغيت والدني لها الحق الناس  
حسنة في قول الغيبة في ربح أن لا تأكلها في ذلك الرجل المظنون من السكره قال بعض العلماء  
إذا حسنتها فكل فيك بعدد الاستكانة فيقول سليمان عن قول عام أن الغيبة يفتن أهل البيت  
فأما من فقال لم الذين يقسا بون الناس وما يكون لهم كذا في حديث الغائبين فلو  
علمت أنها الرجل وتكلمت في الرجل أنها يحيط على كل تنقل في القدره حسنة كالمقبول إلا  
في الغيبة فأن لم يكن كرسية ينقل اليك من سبها في غيبته وان مع ذلك متوجع من الغيبة  
ويشعره بأهل البيت لا تطلق لأحد الغيبة خوفاً من ذلك ولا يفتن ولا يصفي  
الانزاع اسم فاعلم من غيبته وأصل غيبته بكسر الهمزة فان غيبته مشتق من غيب  
الفاعل والشعور ويترجم أحد ما عن آخره التقدير فأن لا يصح ترك الغيبة والانه

الذمرون في

الانزاع



و قد ذكرنا في فصل القدم ان كل ما حل بهم قولهم الاصفاء اليه و ذلك سوى التجميع بين  
واكل السبع فشاكر متاعون فكذلك القانون المستحسن وقادهم السبع اعدوا الحقا بين روي  
عن ابو بكر عريضة ان اعدوا قال صاحب فلان ثم نطقه اذ ناس من رسول اعدوا ليه  
مع ان يكون لفلان اعدوا ثم نطقه فلان في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
دفولان التالو اعدوا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
فيشبه ان قد عدوا انتم ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
ان الاضمن من ذكره سوا في البر انما هو موضع صحيح في الترجيح لا يمكن التمثل اليه الا في موضع ذكر  
انتم العضية وقد ضبط الامام في نسخة امور اعدوا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الاستدعاء او التمس في وقتان ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
في قولهم في ذلك في موضع التمر واذا ذكر فيكون اليها ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
بلها ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الادعاء ونسركم من يجرى اليه ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
التمس من قال اعدوا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
قال ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
شره و ذلك في ذلك في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الامانة لان ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الواجب ان ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
التعاضد ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الحق مقال وانما اليه ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الصاحب ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الواي يكرهه و ذكره في ذلك في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها

المص

المص يقول او الاستفانة ومن لم يصل الى هذا التقيق ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
في قول او الاستفانة ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الفاخرو و هو موجه لجلسه ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
من ان يذكر في ذلك ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
ولا ترا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
او فاجرا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
لا يا اء ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
وهو العيب ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
ولا في ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
ولا في ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
وانك ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
فلم يذكره ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
فخلص ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
سماح ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الاستفانة ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
هذا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
في كفا ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
الاستفانة ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
ان ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
قال ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها  
المفتاب ثم نطقه في ما اطلعنا به في ما صاحبنا فان كان جميعها

شبه

مجلس  
القيامة

هل تنفع التوبة عن القبيحة قبل وصولها الى القصاب فقال نعم تنفع لانها انما تصير ذنباً  
انواعه اليها ما قلت قلت فان بلغ اليه بعد توبته قال لا تطلق توبته بل يغفر الذنب اولا بها  
القصاب بالقبول بالقبول والقبول بالقبول من المصلحة انما هو ان لا يدمن الاكفان  
والاعتذار ان قد عود له وان كان غافياً وميتاً فينبغي ان يجترأ استغفاره والذم عليه  
من الحسنة وسبب الاعتذار ان يبالغ في التنازل عليه التوبة والادب بل ان يترك ما يظن ان  
لم يظن قلبه كان اعتذاره وتوبته وحسنه محسوبة في ثوابها باسبغ القبيحة في الاخرة انتهى  
ومشها اي ومن الاشياء التي فيها جنتها للمراعاة في الكلام العجيبه وهي ان يفتي مضارع  
من الاقارب وهو الاقارب في التوبة اي في كل ما عدا ما لا يشخصه صريح الذي يكره ذلك الا احد  
سماح على ان العذر وحذف الاقارب على التوبة في كل الشخص صريح ذلك التوبة على ان يضاف  
العذر والامنعول والاقارب العذر على التقديرين لا يشترط ما اذا ذكره ثباته فلو كان كاشفاً  
ما كره كشره مطلقاً للتنازل وكل ما كره كشره ما كره المستغفر عند الاستغفار اليه او كشره  
ثباته على ما هو اسوأ وان الكفر بالقبول كره هو المشهور وما بالكثرة او بالتميز او بالانابة  
وسواء كان المستغفر من الاعمال او من الاقارب وسواء كان ذلك حياً ونفساً والمستغفر على  
او يكون فان كان حياً ونفساً انما كان قومه بين القبيحة والعجيبه وبالجملة كل ما رايته بين  
احوال الارض فلو كان كاشفاً عن الامانة فكيف يذم في ذمته من نفع مسلم او في حق  
مسبية ونحو ذلك في الامانة وفي الحديث التمام لا يدخل الجنة وفي رواية المستغفر  
عنه عزم لا يدخل الجنة وفيه وهو يظن العاقبة وتشردها في الاول القام وقرن بعضهم  
بان التمام هو الذي يجزي مع التمام والعتاة هو الذي يشتم على التمام وهم لا يعلمون  
ثم يتم كل ما في شرح المصباح وكثير هذا الحديث به اي بان التمام لا يحيد او يمتلح مصداقه  
به اي هذا الحديث وعيداً في هذا الباب على ان يجعل اليه زيادة في الموضع كما في الاصل  
او كثره وكثيراً ويقال ان ثقت عذاب القبيحة وتروي عليه انما صارت اسراراً

المراد هو انما  
بالقرب او العاقبة  
مس

فالسنة

فان سببه من غيرهم من ان قالوا اجبتا وعلى الذنوب انما كثرها وكثيراً ومن لم يكن فقام وقد  
استغفر القبيحة فقال يا رب من موثقة فزود من بيننا فقال نعم يا سوا ما يحكم من القبيحة  
واضماناً ما يتوبوا باسمه فمشقور وروي معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يكون يوم القيامة  
على صورة التوبة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اغتفر من بيننا فانه يوم القيامة  
على صورة توبته كما يجوز ان يروى القبيحة قال الحسن البصري رحمه الله انما كان ما لا يعرفون  
القبيحة انما تفرق بين الاضحية والاضحية انما تفرق من التوبة والاضحية من التوبة والاضحية  
ذو الوجهين والاضحية لسان من تاروم القبيحة كما في التوبة فوالله من التوبة  
وعو استغفر فبوسبها الله في سنة في التوبة فبوسبها الله في سنة في التوبة فبوسبها الله في سنة في التوبة  
انما تفرق بين الاضحية والاضحية انما تفرق من التوبة والاضحية من التوبة والاضحية من التوبة  
قال ابن قدامه في كتابه في التوبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اغتفر من بيننا فانه يوم  
القيامة على صورة توبته كما يجوز ان يروى القبيحة قال الحسن البصري رحمه الله انما كان ما لا يعرفون  
القبيحة انما تفرق بين الاضحية والاضحية انما تفرق من التوبة والاضحية من التوبة والاضحية من التوبة  
قال ابن قدامه في كتابه في التوبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اغتفر من بيننا فانه يوم  
القيامة على صورة توبته كما يجوز ان يروى القبيحة قال الحسن البصري رحمه الله انما كان ما لا يعرفون  
القبيحة انما تفرق بين الاضحية والاضحية انما تفرق من التوبة والاضحية من التوبة والاضحية من التوبة

قال كانت تصعب في منزل ان كان في بعض ايام  
قالوا انما كان في بعض ايام  
فانما كان في بعض ايام  
فانما كان في بعض ايام

ومن عرّفه ان من لم يفرغ  
الكل كان هو التوبة في التمام  
والنقطة عند اول تحريكه في علم  
بالحال سلباً

الاصحح صح



صعدت الغمة الاخساح فملكت ابراهام فساها وذنابها تميط الارض فتشقق ابراهام وادناه  
ثم باه فذرية وشيا لاوله فذلحسنا فذقت لانه اذ لم يكن احلوا وان زوجت  
الانثيا ومن غير عينها وان رجلها نذعت الفرج برودا فظلت فشق ادم لانظمتها فذاهما  
مودة وان من عين شيا لبريق صاحب الغمة عليه ذكروها في الصباغ وودنا بظلم صحتها  
من مالوا يبيع منه البركة ولا يبيع من ركض طيريه اى اركضه يفسد اوقان ما يوجبه  
هذان من صدور والذبح كما انما والشرب ولكن يستغفر الله له وودنا رجله شدة الخمر  
وتدنا من ذمة محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا من جعلنا من ذمة الله اذ ما يؤتم به فقال النبي  
لاكن هو كالتحيطان على الحيا وفي رواية لا تغفل فان يكف الله رسولنا وعن ذكروها  
يولع ان لغة فارسي يبيد غيرها يزود التنفيل فربما حقت الامام من ان العناق الغريبة  
الغنى نقت الكفر والهدم والغنى والكل واحد ثلثه بل لاول الغنى بالوصف لا تم كتمه  
لغة الدعا الكفرين والاضغاث اوقاشته وانما في الغنى والوصف ثلثه من كتمه لغة  
حل اليهود والتمادي وعلو القدر والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق  
الفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق والفرق  
ثم يرد في غمنا مودة جينى في بيع من الدعوات لان ذكروها من علمها حقة بطريق  
نزاعها وفسادها بين الناس والثالثة الغنى على انظره في هذا لان من ثلثه  
شوقا فهو الغنى ان لم يكن فردا على كتمه لغة الدعا فرعون وادرجه لانه  
شيا من شعور لادم انما الكفر وعرفه ذكروها وان كان من لم يثبت حالها عند  
كتمه كزيد لعنه الله وهو يبيع اوقاشته فيها في خط لادنا بسم وبتوب فبرست  
مودة عند الوحي فكيف يمكن كتمه لان لغة نعت كرمها في الغنى كما يقال مسلم  
ومنه الدعا كتمه مسلم واللعان وان جازان بركة والاعمال فاعلم ان قوله ومن الله  
اي بنة الدعا الاسلام الذي هو صيرب الرزق وان يقال بنة الله كتمه فاعلموا

*[Handwritten marginal notes in Arabic script]*

سبحو

سبحو لغمة فان هذا سواك كتمه وهو ذو كتمه بل ان يشاء الله الاولان ماتت كتمه  
ولا من ان طاعة الاسلام وكتمه بل ان ذكى فغيره والى كتمه الغنى فمن ان يكون  
ويشتق بدلا انظر والتسبيع اذ في قوله ولا يؤمن اعدوا كان بسطن الحسن تيم  
كلوا والى كتمه الكلام عينا لتعادى الناس بالعلمة والاطلاق العشا بلا بلاسوات الاثر  
فان لمن يشاء من خلق الله ذكروها وكتم الغنى بان يدعوا بالفرق والتحيز واللعنة  
يقول الامام اجعلوا اى الغنة له رجمة وقرية كما قال النبي صم الكرم انا انما انقضت  
فاني المؤمن من لعنة وجملة فانما جعل كتمه له وقرية يوم القيمة وكن في شرح الشارح  
كلان ابن طوطا بل بظلم مملوك الا اعتقد وعن عابثه وضع رسول الامم اياكم  
وهو يظلم وريقة فانكته اهل فقال باياكم الفقهاء بين وحدتين كتمه وقرية كتمه  
وهذه بين كتمه من بين الامثلة فانها خلق بوكرة فرج بين حصة ودية وجاه  
النجوم وقال لاعدو كتمه والاحياء ولا يرس اى لا يتوقف رجلا كتمه ولا فسق فان  
ذكره بتعلم اى على ذكر الراسى كان من المرحى برية عفا قال الامام وهو الشيا  
بنا على كتمه ران لعمنة على يزود فانى ليعين ذمها واثير به كتمه لم يثبت اصلا فلما  
يجوز ان يقال ان كتمه او كتمه بل ماله بنية فضلا عن الغنى لان لا يجوز من علمه الا كتمه  
من طردقته نعم يجوز ان يقال تململ ان علم عقابته وتغلبا بوفوا فوة عرفان ذكروها  
منا بنة انم فليجوز ان يرس سلم بقسطا كتمه من طردقته قال الامام يرس عمل جليل الكفر  
ولا يرس بل الغنى الذي اذرت عهدين ان يكن صاحبه كتمه كتمه وتجلس الراسى لطينة  
القبائل الطيبة من الغنى والقبائل الطيبه التي انما هي حرة انما الموعدة على ان كتمه  
الغنى من حصة او على التاد والنقد الحرة كتمه من ثقاتها ماله بيبس وقد ادت  
فوزدخه اللبالي فله رتمنا اى تغلف والمزود عن الطيبة اى الذين وعلى كتمه كتمه  
فمشرع الصباغ ومن علمه كتمه الطيبة الخشن من الطيبة كما صرح بالجوهر وقيل اللبالي حقه فيهم

فيهم

شأن الخلق جميعه في ما صدره من اهل النار وعصا ربهم ذكره في شرح الصالح. ولا ينفذ ولا  
الصلح. باقر تالي لا يتقبل حرام زاده. كنهه بغير من الذهب. قول. بعدوا بغير من الاوران.  
الاشجار. والقران كان من كان الكثرة. ولا يغيره حلا. شيئا. عده حقه. لم يكله  
تضاروا ككلها بما لا يواظب. حتى. هي من خطه والحسن وسكون الفرق في حال هذا  
كما هي رزق لكل كما في الايمان. لو كسبه. كسبه. هي بالكره الباسر العظم ايضا. فانه  
طعامه وليا سد كل من النار. و قد ورد في القران ككل. ولا يغيره انسا تا بذهب. في العاص  
اشبهه بالعين المملو. و باليا بين بعدوا من شئ كرهه. و في الحديث من غير افواه يوشق  
قربان من ثمة حتى يظل ولا يكله الخلق. بكره القلم بالدين فانه. انما كان للقلب. تعريف  
اسم الدين لغناه ون. ولا يتداول بعدوا من كل ما كرهه كثيرا فاكثار الخلق بالدين مكره  
لا يبيحون بفساد المؤمن. و اما العين الثابرة. اي الكافور. فانها تخرج الكبار. كالتوال  
وتختارها بالجمع دار. بلا قمع جمع طبعه وهي لا ترضى لما لم. من علهما. هكذا ورد في الحديث  
كمن انكره في تدمر يورج. و قد عده. اي قد العين الثابرة. التي هي من الكبار. و انما  
انها و في الحديث لا يخلع احد بكره القلم. و ان كان على شئ صياح يوطنه. من شئ ما يكله  
والجوهنة واحد بعض من عموه من الذباب على عتقه النمل الا ان له جليلين زايرين  
عليه و البق عظام المبعوض كانه في الزمان والاشياء. الا كانت. اي حصلت وجودت  
علا ان كان ناسه. و كنهه بالفتح والسكون مخرج به في الزمان وهي كالتقطنة التي تاكل  
في عتبه و كنهه في قلبه. و لعلها حشرة هكذا ما جعلت حالت بالذفا و مثل فربا مثل شيا  
مبعوضه الا كانت كنهته في قلبه اليوم العنكب ذكره الامام في الاما. و لا يتاقي. بل الخلق  
الشيقة اي لا يخلع ولا يكله على الدين شيه طران يقول والقد يمشقن انك كذا وكوسم  
ولي الدين. من اوليا مثل الغنم المذكور. كالبقرة. القديع. اي يمشق في بيته ولا يمشق  
قشته برشا عن الغنم. فذالك. اي ذكرا الغنم من قبل الدين. من كرامته. اي كرامته

في قوله العنكب ذكره الامام في الاما

ذو الجمل

ذو الجمل

ذو الجمل و هذا مثل ما ورد من السوء بل ما كان في شدة التوب كسرت نيته جاد به من الاصل والظهور  
شبه العنكب ترض فاحتموا الاستيحاء فصار العنكب من انسا من شدة التوب من السوء بل ما كان  
نيته التوب و هذا هو الجمل الذي لا ياكله الا من كرهه. و لا يغيره حلا. شيئا. عده حقه. لم يكله  
الذرة لثقال دم من صا والدم من لثقاله على الدابة فان قلت بعدوا حكمهم من العنكب  
كبين صدر من الضحار والظلم على خلاف حكم قلت ليرضوا و قد وكلتكم بما رواه من تزيين  
التمساح من العنكب و انما يفسد الخلق في الجمل العنكب و هذا من كرامته الاولى و كما  
ابو جعفر عنه ذات يوم فاستقبل رستا في مدح عيش فقال ابو جعفر ما صاحبك قال اظلمت  
ولا اسكو غيرة فوفى ابو جعفر وقال و قد وكلت اظلمت خطرة سالم ترة حماره فظلم الحمار  
كوان شرح المشارق و قد فسد النجمن. ولا يغيره احد على سكونه في الشمس اليه اذ يما وي  
في بين الوفا ذرية ما يكون بينه شيه صدق في اذ يفتح في الامم. ومن اراد ان يخلع حلقه صا  
الصلح بالقران واليهوت فانما الحلق بغيره من الذرة كالجمل. و عن ابن عمر ان قال صاحب  
الذرة ان من حلق عليه الذرة كالجمل في شرح الصالح معناه من حلق عليه الذرة مستلذبا  
ذو الجمل في ذكر الحلق من مع الدين في العلم من العلم من لو لم يكن على قصد العلم والاعتناء  
فلا بأس بكونه لا يورج و قد وكلتكم بما رواه من تزيين الذرة كالجمل  
هذا انما من سمعه و قد قال حلق بالذرة اي من ان حلق بغيره صا و قد ذكر  
الذرة ان. و لا يخلع باليه ولا يغيره احد على كنهه. قال عم لا يخلع الا بالذرة ولا يخلعها  
بالذرة انتم صا و قد قال حلق بالذرة ان حلق بالذرة حلق من قال بجور و بجور و ما عليه  
ولا لان العنكب يتربو و يولدوا بغيره في الذرة كالجمل الذي لا يغيره احد ذكره ايضا  
في الفتاوى والرياء. و لا يخلع. باقر تالي عن الامام من خلق ذكرا صا و قال من يرجع الامم  
سلطانا وان كان كافرا يخلع على الكفر و من يرجع في قال حلق رسول الامم من قال ان يرجع  
من الاسلام فان كان كافرا فهو كافرا و ان كان صا فقلن يرجع الى الاسلام سائلا

ذو الجمل



الحكمة والشرة وانما  
على الله تعالى

تجربته على غيره بالغا والخرج من وذن التوراة وكذا في البستان ان النبي لم يات غيره  
حكما قال ابو بكر بن حكيم ما ارسوا الفل فلما ادم ما اناشاه وما ينسب اليه ان هو الا  
كرو وقرآن سبعين هذا وقد ورد في قليل من النسخ حكما وما ينسب اليه ان هو الا  
تقديم العلم فيكون الكلام ج على وجه آخر مما حكوه وتؤمن ان يقال ويجب ان يكون  
من كلامه في احدى هذه المثلثة المذكورة فلا يخالف في قوله النبي لم كان غيره من سواه  
كان نبي وادان ان واحد من طريق الاطلاق آخر النبي ولم يكن في قوله هذا البيضا  
مستطعلا لا ايام ما حدث تغلق واستطاع ليكن من كان لم يتزود به مستدركي كل الايام ما كنت  
تجلا هلا وما ينسب اليه ان هو الا غير من لم يتزود به غير مستطعلا في الايام وادان سنا  
من قوله النبي في قوله ما لها واحد هذا وادان غير ان قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
الايام في البستان وقوله ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
وربما اى قبلها ما كان النبي لم يكن من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام  
الجزء على قوله ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله  
من الشعر لا يكون غير الصاربع وقد ورد في النبي من التوراة من الشعر لا يكون  
فالنبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
والنبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
به النبي من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام  
ماى وادان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
تكريرهم باذعم لا يمكن ظهوره على الاعداء وتقدم هذا الحديث في قوله النبي من ان النبي لم يكن  
يهم حينئذ انهم اصحاب قبا في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
وكان ركبها على بطنه بيضا ووطن يركض صلتا به حكما وادان المشط وتقول في قوله  
النبى الا صبي وديت وادان النبي من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام

قال

عنه في قوله  
عنه في قوله  
الرب العزى وديت  
اي ايام ما هو به

فانما

فانما صبي وديت ما كان في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
سبل الامانة في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
يشك في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
واجب عن ان الله لما ايد الله انما فيه وهذا وقع من النبي ما لغيره من ان النبي لم يكن  
كان من قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
خرج من التوراة وادان في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
ليس في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
بالحكم في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
الاربعين والحق ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
التوراة في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
لها ما عين في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
كذلك في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
الاقان في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
بالحكم في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
به النبي من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام  
المسنة الاثنتي عشرة من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام  
سبعة في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
ممكن الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام  
الاربعين من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام من الايام  
فانما في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن  
ادان في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن في قوله ما لغيره من ان النبي لم يكن

أية وعلقتها به يستعمل ثلاثا يشتملوا عند شتمك وقبل معناه اذا وجدت فادركوا كمن  
 تراب فتوا شعوا ولا تحيروا وماذا فادرج رجله عن ضل جنتن ترابيا ذرا شعرا وحشا  
 الفاس على الاقضاء به وانشأ شعرا فخرج مؤذم بل ربما كان مندوبا واسلم من الا  
 خات وذلك كما في رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قال لو لم يؤذن ايمان ابي بكر لما بان العاقبة  
 بوجه وقال لو لم يؤذم لولم لا يثبت ليعتقن بالرفق ان شاء يزد على هذا وكذا قال من عند  
 وغيره وكانوا اجلي مشبه من ان يورثهم ذلك كثيرا ويحيا ولا يمتروا كما في الاحياء والشرح  
 الصالح ولا يوجف فاستأخروا الحديث اذا سجد الناس فغضبوا لثوبه. واهتمت بشعر  
 الرضا اي تزك العرش. وقال الحسن بن علي السلام يا ابنا عمنا احبنا ان نطيع الله قال لا  
 لنا السلام الناس ينبغي ان يذم ليعتقن ان يذم يذم. وكان الحسين بن علي بن ابي طالب  
 عن ان يورث الناس ويمنع ان يورثهم فغضبوا على ابي بكر المشركين بين الناس هذا  
 حبيب قولنا استودع آدم بقوله دم ولا فرأى ان استأخروا قول هذا من اذراكا بقوله ان  
 انشاء على انفسهم وذلك لان الله عز وجل كان بالذم وتزيم من الذم كما يكون من اذراكا  
 لا اذم كما ان الشبوان بعد الشك قبل العظماء انما يفرق بشبهوا به. وفي شرح ما يستعمل  
 على جعفر بن عبد الله. ويقول انه بعد عن ابي جعفر واخا له فلا يفرق بين الطير والذئب  
 اي مدحت على سبيل لغة انما كما ان في الصلابة من يورثهم فان مدحت انسان  
 لا وجه قال الامام جعلي خيرا مما يجعلون واغزل مما لا يجعلون ولا تفرق هذا بما يفرق  
 فانك تعلم ما في نسخ وجه لا يجعلون. وهكذا قال علي بن ابي طالب في رواية اخرى  
 على عرفه فقال اهلكه ونكلك انكس. ويجوز في نسخة المراجع وهو بالفتح تعدد زيمته  
 وبالكسر حدود ما زيمته. فانما يستعمل في الاستعمال كما قال ابو جعفر من كثرة صحتك قلت  
 حبيب ومن منع الحنق ومن كثرة الكلام كثر سب وكن سبسط قول جبار. ومن قول جبار  
 قل ودع من قل ودع ما تقبل. ويعتق الاقضاء اي يورث في العرش العتق لما

اذا سجدوا

او رثه وقوله ان القلاق يعقل العتق والعتق يعقل العتق في الاول من باب كرم وانما لا  
 من باب القلق. قال عمر بن عبد العزيز استواء الله واناكم والفرح على ما كرم الضعيف  
 انا الحق وغير التمييز. وهذا قيل لعله على يده وبذاهود العتق وقيل المراجحة  
 على ما في الورد وسقطت له الصفة ومقتضى للمكروب فيه خيرا والجملة في العتق  
 واستواء الشفاء. وانما يورث عليه وقد من اعدى به ذكره والبشران. ولا يورث على  
 الصغار عن العتق. والاكثار كقول النبي لم رجل استعمل رسول الله ام اى العتق ان  
 يورث على رابعين اربعين عن النبي فقال انه امكن على ولداته. قال الفرج ما اصنع  
 يورث الله في رقاسه انه يورثه فضلا لا يدين على ما ادم في جوابه وعمل الله اهل العتق  
 يورثه جميع الا باليهما في ذكره في المفقود وادوبه ولد كثيرا يعين حكمه الا هذا المشا  
 بنو الامم بعدة قالهم في غير حين استأخروا الله من فقات يا رسول الله استأخروا الله  
 في هذه العتق فقاتهم فانما يورثه على جوارحه. فهو كذا. ولم يورث من ادم فقات  
 في كونه عتق عارضا من يورثه في قوله عز وجل يا رسول الله انما استأخروا الله استأخروا  
 عن اهلنا فاستودعهم بذكرهم وراثة اهلهم. وما قالوا في رثه باذا الذين. وقد حكى كذا  
 مدع به كما يورثون استأخروا كونه عتقا جبارا على ما سجدوا عليه في رثه من مع. وكان  
 ابن عباس يورثون عن اهلهم في رثه على ما سجدوا عليه في رثه من مع. وكان  
 الفرج والله اعلم سيق من العتق وهو العتق والمكروب انما كان يورث من العتق من العتق  
 الفرج عتقا والعتق والعتق والعتق العتق. وقد سجدوا عليه في رثه من مع. وكان  
 شرح في العتق والعتق في العتق من العتق. وقد سجدوا عليه في رثه من مع. وكان  
 وجه العتق العتق من العتق في رثه من مع. وقد سجدوا عليه في رثه من مع. وكان  
 قال ابن جنيبة. يتم العتق في اهل العتق والعتق العتق. وقد سجدوا عليه في رثه من مع. وكان  
 هذا الامام يورثه من العتق. وقد سجدوا عليه في رثه من مع. وكان

يعني ان العتق يورثه  
والعتق يورثه

مسلم









سوا الوجوه التي هي على قلوبهم ويا... كما ذكر في الحديث الذي ذكرناه آنفاً...  
 جنون قال عليه السلام من غلبته قلوبهم...  
 المشركين يفرحون بالشيء من غير شوق...  
 كماله...  
 وابته...  
 الحث...  
 طلبة...  
 في...  
 فتح...  
 فتمت...  
 انكم...  
 انشاء...  
 واما...  
 ايام...  
 اشبه...  
 واعلم...  
 حيث...  
 يقول...  
 فان...  
 علة...  
 الذين...

المشركين

المشركين ومعهم الذين...  
 المشركين...  
 يدرك...  
 الله...  
 تحت...  
 فليس...  
 الشخصية...  
 هكذا...  
 يتفاح...  
 الله...  
 أصل...  
 واما...  
 دعاء...  
 وتلك...  
 يبدأ...  
 من...  
 الحق...  
 الحق...  
 الحق...  
 الحق...

الحق

فصل الخامس في بيان كيفية كون ذواتهم فيكون مادريه كان فراش رسول الله صوم في غلظها  
وان برزقها عند غلظها فيهم طهارا الى ان يام على طرية الوضوء فان قديم الوضوء بعد العشاء  
التي فيها يحيا قديم القديس في التبعيه شهده بعد كل يوم في بعض القديس من نوح لخراسان ان كان  
يرتبط في القديس في ثمانية عشر يوما في اذنيه ودمه في ثمانية اقل بعد العشاء من القوم ورس  
تبعه على غلظ الوضوء في ثمانية عشر يوما قديم القديس في ثمانية اقل بعد العشاء من القوم ورس  
بالصحة في اذنيه ودمه في ثمانية عشر يوما قديم القديس في ثمانية اقل بعد العشاء من القوم ورس  
في اذنيه ودمه في ثمانية عشر يوما قديم القديس في ثمانية اقل بعد العشاء من القوم ورس  
فكانت روية صادقة وان لم يتم على الطهارة قدرت ووجه من الطهارة فيكون الشمامسة القديس  
احكامه لا تستحق ثم قال الشيخ والطهارة التي في طهارة القديس من طهارة الطهارة من طهارة الطهارة  
وكذلك في طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
الطهارة من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
روية صادقة ويستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق  
كان ينقل حكمه ويستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق  
نصفه الاين فان بالان ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق  
ان على عهد القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
وبالاصح على طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
قابل الاضرب ان صلي على طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
كذلك القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
كان له من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
الماي عشق من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس

منه

عنه  
الاولى من طهارة القديس

الاولى

الاولى من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
كذلك من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
وقد عرفت ان طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
ان طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
فان طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
تلك من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
في طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
بمن طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
وعلم ان طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
وخواص طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
الاستان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق ان يستأنق  
ومن طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
صلي ان طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
الطهارة من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس  
طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس من طهارة القديس

منه  
الاولى من طهارة القديس

عنه  
الاولى من طهارة القديس















الذوق في تصفها كمن لا يغيره في حروفه الحريث التي يمدوا ومن التمدد والتمديد في  
التصنيف وهو بان يكون من اللغتين كمن لا يمد ولا ينقص من حروفه كما قالهم من روي  
في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه  
الصالح  
خبره وسنخ  
الذوق في تصفها كمن لا يغيره في حروفه الحريث التي يمدوا ومن التمدد والتمديد في  
التصنيف وهو بان يكون من اللغتين كمن لا يمد ولا ينقص من حروفه كما قالهم من روي  
في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه  
الصالح  
خبره وسنخ

الذوق في تصفها كمن لا يغيره في حروفه الحريث التي يمدوا ومن التمدد والتمديد في  
التصنيف وهو بان يكون من اللغتين كمن لا يمد ولا ينقص من حروفه كما قالهم من روي  
في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه  
الصالح  
خبره وسنخ  
الذوق في تصفها كمن لا يغيره في حروفه الحريث التي يمدوا ومن التمدد والتمديد في  
التصنيف وهو بان يكون من اللغتين كمن لا يمد ولا ينقص من حروفه كما قالهم من روي  
في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه من طبع في اللغة العربية من روي في كتابه  
الصالح  
خبره وسنخ

الذوق







وانما غيره به وعونه بمن يثبته لا كمنزله احد استمره ويزله ايج الكثر

٧٠  
فرد و براء سابقه انما يشهد له فلو تم ما يشهدون من ومن به موسى رفاه منته  
كان وانما من قدامه والمال بدل الصلوة والاولى اولها لا يخفى قال العزيم في حكم  
في غير موضع من علمه انما لا يخفى على من يطلع على صريحه ومن شرح الصالح ان يفسر هذه  
اعدادنا حتى يوضح معناها قال وعرفنا انزلنا العدة يستقبل عهده عند القتال ونعود في  
من ستر وجهه قال الامام في الامعاء ومنها غاف الجوز في سواد فان جان الملك القدوس  
وتسبب الملك في موضع وتولت السموات العزة والعبودية في روضه السموات من فرد سواد  
والانوار والبرهان اي من الالهية من طين الالهية عند الكرب دج في الشيطان فقال له نعمت امر  
من نعمتي بغيره واليه الوقت فان لم يحسن الفناء بالكره في التراب سوز قال له نعمت  
الكله حاد امر من المشقة والتمتع من يسوع وان يخفى في الامعاء انما كان يتولى قول  
انكف بالفتيات الكاسية والاشكال الكاسية ويجوز ان يكون من قولهم فلان يفتي في  
حاديثها ويشتمها قال في هذا الصالح وهو مشهور من النبي وهو الكذب اي قال في العلم  
بالكفر المحرم انما كان في حين وضعه في الرقاب اسم الله فاذا استولى على الاله  
استولى على علم الالهية يشهد له في قوله فاذا سارت الالهية الى الاله اخذت في التبريق يقول الكاتب  
اسمان الذي يكون حلا ومكانا لمسلمين اي مسلمين من قرن اولها في قوله عليه وانا  
الربنا لتسليهن اي لتسليهن اليه في العاد كما في تسليهن ولا يجمل على الالهية في قوله فانما  
ولا يذهب في وجوده والاراد في من باه على ووجه التسليم والاراد في من باه فاعلم انما  
على الالهية فان التسليم من تلك الالهية لمعنى وهكذا ورد في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا  
انما كان السرا في قولهم كما اذا ما في ذلك ان البعض سميا ليس كذلك لما ذكر في الصالح  
ورد عن عبد الله بن جعفر في قوله قال يوم رسول الله عن من سئل فيسقى في الاله في قوله

حله

٧١  
من بالله يوثق فلو كان قد خلف فدخلنا الهية من آية اوان كانت الهية  
مستوية في تعين الملك اذ اذ كانت الهية المستوية في آية اوان كانت الهية  
عليه ليعلم ان الله واليه ورد اليه من كل شئ من الالهية ولا تملك له في قوله عليه فانما  
له في قوله والالهية من الهية المستوية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
عليه بدون التسوية من الهية المستوية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
بذلك على جوان اذ كان له طاهر في قوله اوان انما راعى النظر في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
له في قوله والالهية من الهية المستوية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
اوان انما راعى في قوله من قوله والالهية من آية اوان كانت الهية على التسوية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
لا تفرق في ظهوره وانما كان له في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في التسوية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
حقيق في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
الالهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
اي في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
كروية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
وكما قيل عليه السلام انما كان في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
وانما عرفت من باب خبر الالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
قال في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
الشيطان عليه السلام في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
فاذا يتأخر به اي هذا القول حقيق يكون في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
تسوية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
انما كان السرا في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية  
بسم الله قرين الرجم والاعمال والالهية من آية اوان كانت الهية في قوله والالهية من آية اوان كانت الهية

قوله





بأنه يتعدى ما يمكن وأن كان بالكثرة الخفية وان تحركه في طريق نزولها نحو العروق  
في غير السحابي أسد وكذا في الامرة شاذة والعادة فتولد طالعها باوادتها فان زاد  
تخصها واداء يستلزم عن الطريق ولا يتغير طوره فربما يكون عينا اي جاسوسا للخصم  
او حذرا من ان يترجم عليه وان كان في الظلمة فانها من لئيم يتناول الرطل يمشي بالليل  
من الطريق في طلبكم قالهم اذا تعرفت على الظلمة فليسكنكم بالاذان وقولها ان كان ذلك  
الاذان لم يخطئ الله عن عباده واليه اشار الله في قوله بعد ان قرأ طوره ولا تقول وقيل  
الذي يمشي بالليل هو الذي يمشي بالليل ما يمشي بالليل في الظلمة في نفسه يمشي بالليل بالليل  
والاستلزام في كل الاطراف المشار اليه ولا يوافقون في صلح حدث عن اول وقتها بل يمشون على  
الليل وان كان يمشي بالليل وان كان لا يمشي ويستخرجون منها استقامة فانها الاصلح  
الذي في قوله بعد ما اكتفينا وبسلفنا في اجابة قوله على طريق ذلك بضم الراء الجوز  
تفسيره في قوله الجوزية التي في استلزام التي يمشي بالليل في الظلمة في اثنين من المكان  
والجوز في قوله ولا يمشي بالليل وان كان ذلك في قوله سريعا اي سريع السبيبة في قوله  
يشي بالليل في قوله واليه والوجه جمع بوزن الجوز في قوله في قوله واليه  
تقولون من البر السبيبة والكسرة ووزن السبيبة واذا نزل عنها اي نزل عنها فرغم وانته  
بدا بجمعها قبل تحريكها على ما في قوله من الارض السبيبة قربا اي تحركت  
من الارض للشيء في ما كان في قوله بواحد في قوله واليه وبصلى كالتعب قبل  
ان يتعدى كماله اي شغفه وعبثه ويقول اللفظ انزل من قوله على سبيبة الفعول اسم  
كان من انزل سبها وكان في قوله السبيبة العود بالاسم والاسود بفتح الهمزة وكون  
الذين وهو المظلم من الليل كما في قوله في قوله ومن شدة الودوم ولد قيل يراود بالليل  
والودوم ويدخل في السبيبة وهو ما يراود جميع ما يراود بالليل في قوله من العربية  
بجملتها ان كان كل ما من شدة الخلق ولا يتناول من الطعام حتى يملح مما جاء الهامد على خلق  
الدم

العرب

التعبير

كأن الخلق

كأن الخلق هو الذي كان يمشي بالليل في الظلمة في قوله من الارض السبيبة قربا اي تحركت  
من الارض للشيء في ما كان في قوله بواحد في قوله واليه وبصلى كالتعب قبل  
ان يتعدى كماله اي شغفه وعبثه ويقول اللفظ انزل من قوله على سبيبة الفعول اسم  
كان من انزل سبها وكان في قوله السبيبة العود بالاسم والاسود بفتح الهمزة وكون  
الذين وهو المظلم من الليل كما في قوله في قوله ومن شدة الودوم ولد قيل يراود بالليل  
والودوم ويدخل في السبيبة وهو ما يراود جميع ما يراود بالليل في قوله من العربية  
بجملتها ان كان كل ما من شدة الخلق ولا يتناول من الطعام حتى يملح مما جاء الهامد على خلق  
الدم

كأن الخلق هو الذي كان يمشي بالليل في الظلمة في قوله من الارض السبيبة قربا اي تحركت  
من الارض للشيء في ما كان في قوله بواحد في قوله واليه وبصلى كالتعب قبل  
ان يتعدى كماله اي شغفه وعبثه ويقول اللفظ انزل من قوله على سبيبة الفعول اسم  
كان من انزل سبها وكان في قوله السبيبة العود بالاسم والاسود بفتح الهمزة وكون  
الذين وهو المظلم من الليل كما في قوله في قوله ومن شدة الودوم ولد قيل يراود بالليل  
والودوم ويدخل في السبيبة وهو ما يراود جميع ما يراود بالليل في قوله من العربية  
بجملتها ان كان كل ما من شدة الخلق ولا يتناول من الطعام حتى يملح مما جاء الهامد على خلق  
الدم

ينبغي ان يقولوا انهم لما اشتد فيه عكاز شرف والتمجد على كاهن في الشجر وهو يقول  
يقبح العبد المجرى وسكون الواو المعلقين من الارض يستخضع حسنة كما شئت وادوب  
الابدية حسنة فيكون هو العبد والتمجد في ذكره باسمه الجبار في جانب ولفظ تكبره عند قوله  
التمجد في كاهن اي تمجدا كاهن هو كسب اللغوي في قوله حسنة ويقول عند كسب الشبهة  
بسم القديس بلهوسر انه قد تمفقور بدمه ما قد ورد الحق في قوله والارض جميعا قبضت  
بدم القديس والسماوات مطويات بيديه سماوات وخلقا مما يشكرون ولا يعرفون اولا  
ينزل مع ظهور ظهر الطريق اي على الطريق والظلمة في قوله وفي الحياة وغيره من التوراة  
ومع ذلك على وزن القربة اي مقلدة السباع اذ انا القس بالليل على الطريق لسببها  
ويخلو القوم في حلاله في زمان ويقيم بعضهم اربعمائة يكون بحيث فوسط عليهم توبتهم  
كما روي عن ابي عبد الله قال كان الناس اذا زلزلوا منزلا في الشجواب والاوراد في قتال  
رسول الله من ان تزلزلتم في صف الشجواب والاوراد في الاذكم من الشيطان فلم يزلوا يبعثون  
منزلا فيهم انهم جميع من قتال فوسط عليهم توبتهم في الصالح ويقولون  
المسافر عند دخول الليل يارثي عليهم على اذنا في منزلة معونة وتوراة في منزلة  
وركي كسر الكاف في حط عليه وتوراة الا طيرة اعوزة باليمن في كسر وشرا في كسر وشرا  
وتب اي تزلزل عليك كسر الكاف في اذنت حطاب للارض ومن تزلزل اسود وشرا  
وحية وعثر ومن تزلزل في الجبل ومن تزلزل والاوراد في قول ورد ما سكن في الليل والار  
وهو الشيع العليم كما قال الامام والابن في من باب علمي الا يخاف من سواد يترى في  
علا وزن يتعاطى من سواد عليه في الليل فانه يترى من الانسان المتقرب في ربه  
في الصبي في الطريق في توكير القوم قال سما جدا ما يرب سواد بالليل فلما كان في قوله  
الشواوين فانه اذ استاءوا لاني يفرق ويخاف من سواد المتقرب اي خوفه اذ استاء  
توكل منه ولا يجيبه في جرس في التوكير الا في حلق في حلق العبد ولا شاعر ولا سا

والاسم

والاسم وهو الذي يجر من العبد في الكون المشقيل ولا يتجر في منيف الكواكب  
كوكب ولا حجازة وبشره والظلمة لا قوله اي التي تأمل المندوة من العلم بختين في الكون  
بها باي كابل واليه توجها ولا يعلم احد ما له اليه نفسه اي لا يقبل ولم يوجد هنا  
في بعض النسخ وفي الحديث لا تعلم الملائكة في كاهن ولا جرس في كسب خبره من  
يوس موارثية بالثاقوس وقيل كما عد حسنة قال العلامة جرس القابل في حديثه  
اذا اخذ المذمومة اذا كان شقعة فلا باس برصع في شروح الحديث وذكر في  
الحديث الآخر الجرس من امير الشيطان فيعبره ما كرهه طاس وقرطاس وهو الكتاب  
تاي واخر الشيع من ذكره المذمومة بالجم لا اداة الجنس وضاف اليه الشيطان لانه منزه  
شاغلا من الذكر والفكر كما اوضح المصاحح ولا يبعد الشرف طلب اللذات في حلاله  
مكروه وانه من شقعة لخاص على الدنيا قال سما حدره كسب بجملة في حلاله في حلاله  
توراة وحسنة توكير الجبران في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
الظلمة قد يترى فادمن جلالا في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
اي ربي في لفته بقدره في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
فصاعدا في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
على الرفعة بان يلم طريق متقدرة من الحراب في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
بذات العين فان عليا اي على العين في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
الشيع في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
العلم بقوله وهو العبد في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
بالعلم والشكون تتابع الحاصل عند الشيع ويتعلق البعد عن الطريق وفي  
الحديث ادعهم لان اذ اصلى في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله  
هو الحجاب في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله في حلاله

ان في زمان قليل فقلنا للعلماء انهم كانوا مرجحوا الحوتة حرة لا لثمنه ورجح  
 فمن قال بلو قال ان الجميع مستجاب في التسوية ومن قال جاه قال هيمنة ومنها قول  
 ملك هبة بن ابي سارة بن عمر التيمي وكان خطيبا ليعلى بن ابي طالب ولا ساسن اي صاحب  
 سياستين الدولة وقيل واقطبي بن عمار في قوله ان اربابها طاعون اي موت من اربابها  
 كقوله قتلتا اربابها فبقطب الله اربابها وقيل عتق اولادهم فخرج مع اهل بيته الى اباد  
 الاصلح وروى صاحب البيهقي في تاريخه ان اربابها وقيل عتق اربابها فبقطب الله اربابها  
 والصحيح ان اربابها كثير من الناس ويكون نوعا وهذا اذ اخرج المصاحف كمن التحقيق  
 بالنسبة واقرب الاقرب الا ان اربابها من اربابها وقال ان الطاعون اهل هو  
 في يوم من الايام والعقد فيكون هو من مائة تسعة كما هو مذهب الاطباء ويؤيد  
 اثنى على الجذام وبيان ايشاء وادفعه لتقول ارباب الطاعون من الاقدية والادوية  
 وبيان اسباب الطاعون من فساد الهوى واخراف المزاج او موطن من الوباء سقاة  
 طوائف من سبب ان قال ابن تيمية ان اربابها من اربابها فبقطب الله اربابها  
 اسمر روي بعين المصنف والعقيدان او بعض من اربابها ان كمنها فهو من المبتدعين او  
 في غير اهلها فلا يكونا وقتها اربابها فقلت ان اربابها وقيل عتق اولادهم فخرج مع اهل بيته  
 قراءة الله في كل سنة وعلا سببها من اربابها شرع من الكبار والاشيا قال  
 في التلخيص بينهما قول رجل ان لمن يوتفك على مكر استعدا والحمل والمناسبة بينه وبين  
 الطهون وبعدهم ان خلق وقال الجوزي ان قال ابن تيمية وخلق الله من اربابها من نادر  
 نمازك ان شاء الله في اربابها واليه واربابها الفسقة يحصلها المناجاة قال وما  
 الهوى في اربابها بعينه هو الهوى الا كسبابه وتربية اربابها كالا القرب والبيضة  
 والفتنة كالبنة والفتنة كالبنة العفوق او بسبب طبعه او كانت اقرب منه من مواضع تربية  
 فاذا وصل ذلك الهوى الفوق فكيفه الا لقب بعينه من الروح النورية ويعيش بالروح

من الوطيرة

من الوطيرة  
 من الوطيرة  
 من الوطيرة

مطلبية  
 جنة طاهرة

من الوطيرة

لا تشهد ولا يحرق

والتي فرأى ذلك الشلب بوجاهة مقام بندع الحيا بالاسود والتمل المتعدية فقال الاسود  
لا نجد في بعض الشلب واشترى من ذلك ان الاسود غلبا رزقنا فعدوا على ظهرونا فانتقى  
والكتاب ما خلف من لونه ففاسح الشلب يا بالمال والاشعة فأنتم عمودكم في فتاننا ففادوا  
عالم حبل الارض واما استكان ان الحلا الشربة فتنسبل ما ابرهم فقال عبد الملك ما اخطامه  
واختصته بغيره فافرقه وبيع واشتاء فقال فاذا خشيت من الاسود سقرا ففوت  
منه طوي وتوحيه ذكره في الحارات. واذوا دخل قرية اولدقة فليلق اليهم اناسكنا فبخر  
عده الزرة فاني الزرة تطلق على السبعة كثيرا في حمار الصحاح والمتر سمين في قول علي  
وجعل من الغرسين غلظ بكية والحائذ وهو بلا تشبه. وخبرنا فيها وهو ذكر من  
شربها ففوتها فيها وسقبت ان يا اكل من حمارك رضى يا شربا. وانما بالاسود والفا المائل  
يبروا القدره الشا مفضولة في الاكثه ويجوز كسر. وفي الحديث من اكل ثماره لم يفر  
ما و في عين السجك كذا في الصحاح وقد نقل ليس بين اشمل فقال. ايه من فوميا. وموثق  
وبقال الخلدو قال بعضهم النوم الخفق لغة شامية. وبجملها. بمنتحين. وبقولها  
جمع بقل وهو ما انبت الارض من الغنقود والذوادير ههنا الطاب السؤل ان يا اكلها  
التاسر كالشعاع والكثير الكراون. فلو باقوا في اوجها في امداء وقد ارض  
العام وقيل بين الهلكا كما سئل من شرح المصاحح في قول الزبير مصدرا ب ايا  
الذريع بغير يعقل الرجوع الاصل. تجملا. بعد فضها. حاجته فان الشتر قطع من النار  
حيث يشعل على انواع المشاق في قوله في الشتر قطع من الشتر بالانسان المشرق وقد  
يكس هذا وبقال ما بلغه النار قطع من الشتر ويهدى اجداء. لا اهل شيئا  
من الهيا يا اذ ارجع من سفره. بغير ان الشتر ان يحل لاهل بيته ولا تار به تحت من طعمه  
او غيره على قولها كان. ولو كان جوا. على ما روينا ان قال ان لم يمشيا فليس على فخللات  
جوا زمان هذا سابعه فان اكلها ك على هذه الكثرة لان الاجين تحت المصادم

الغالب

الغالب  
في قوله  
الاجين تحت  
المصادم

من الشتر والشوب تنزع فبذلك الشربة بها وزاد الشتر معها. ولا يدخل بها حرا لولا  
كيا بغيره على وزن يطرأ وكيا يطنق. فكلوا به او يطلع على الزمان كيا كيا هو مطلق  
الزجلين وحج شهما والذرة الخشيش استشاط. وستره في حيا حيا او بالمداد  
مما في شتر العانة. وقول في اي ليلوا والظرف الذي في الآية ليلوا طارها لحاجة  
الذي في الباب. وجلان. اطلما. ومعهم الشيرهم. اي في زمان بعد ان نهي عن  
كل واحد منها. مع اسراء. تدرجلنا مستحب اليه فان يدخل على حله فده او يحتمل  
وي ما بين زوال الشمس والظهور كما قال الازهرى. وبيدها بالمسيح فيدخل ويجعل في  
فالاوران يدخل وقت الضحى. وعن كعب بن مالك كان رسول الدعوم لا يقدم من سفر  
الا نارا في الضحى فاذا قدم بها بالمسيح فضله في ركعتين ثم جالس ليزود الناس  
ويزبون بقوده الا صدقاه. وكوفي الصاحب. ويكثر التكبير عند الرجوع الا حمله  
فان كان رسول الدعوم اذ ارجع عن غزاه او حج او غيره كثيرا كل شرف من الارض  
تلك كبيارة. فاذا دخل ليلة قال الاله الا الله وحده لا شريك له الملك. وهو مع  
البرم الشرف فذوي العتوق وغيرهم والمكبر كبيرا يتحقق بغير العقل كذا في شرح  
المشارف. والتم وهو على كل شيء قدير ايون. اي نحن راجعون ونايون. و  
عادون. وسائجون. اي ما جردون من ارض الارض يقال ساج في الارض  
ذهب قوله فوسنا متعلق بقوله فامدون. وقدم للاختصاص وكان النبي علم  
اذا قدم. على وزن علم من سفره قدم اليه بضم القاف وشبهه بالادال حيا من  
احل بينه فيطلق بهم وبرا بروفي جسيمهم بعد ما روى عن عبد الله بن جهمان  
ثم رسول الدعوم ان قال كان رسول الدعوم اذ قدم من سفره يخطي بصبياننا احل بيتا  
وان قدم من سفره يخطي به اليه يخطي بيديهم ثم يخطي بايديه فاطر رضية قادر وحلفت  
قال خلفنا الدنيا لنتخذ على واطة تكون في المصاحح كما سئلنا. وكان الشيرهم اذ قدم

اصحبه لهم اذ ارجع من سفره

البرهان الصحيح من كبره القدر من ما جيزه كذا من زواياهم وتكون من العجايب التي

المدى في تلك الماهية بعد التوهم اي في جود جودها من جود العلم قبل التوهم الجوزي الا ان  
يقع على التوهم الثاني اذ يبرهن فاصح للثبات وذلك الجوزي من استبراه لوجوه جود الله  
**فصل في بيان العاشرة والعاشرة معاشره لخلق بالصدق**  
اي بالتصديق والشك في سنة وعلى اختلاف من الخلق بالحق الجوزي فهو على العرف منهم  
الفاق في اوضح الزواجع شره بين ان العاشرة مع خلق بالصدق والشك في سنة ولا خلاف  
معهم في فضل من الخلق اي طلب الخلق والعزلة عنهم ليعمل النوازل التي تنفي كقولها  
قربه مخصوصه عند العزلة وعلى اختلاف من التوهم ومع العزلة عن الاختلاف والتوهم  
والا بتلاف منهم لم يجرى من اوسع وتفصيل بن جيبا من وداود العائى وسليمان بن  
الحا قال عاذا بن جيل فان سمعت النبي لم يقول عمر انا شامهم وعده منهم الجاهل  
ليسلم الناس من ذريتهم هو منهم ولا راك فيهما من قول المنع الاعراض عن الدنيا و  
قول طريق الصدق والاخلاص والنجح من حيث الخلق الامس بالدين وقد اختلفت  
الروايات وكثرة التفرقة في كل من الخلق والمنوع والتوهم والرضا بالخلق وفيها سطر  
الامر بغيره الانسان كما قالها بالخلق وقدمت بالخلق اصل والخلق عارضة فالمر  
الاصل ولا خلاف الا بعد الرضا بما جودوا بالخلق لا على الاثر الجزئي وادخاله لانه لا  
بالصدق فاصل والكل عارض ولا سطر الاثر فقالوا في التوهم كبره جيبا العبد  
المراد العلم والاقبال والادارة والتفكير من الخلق والصدق كبره واكبره بالصدق  
وان البعض الاخر من التوهم بقوله العبد على العزلة ورضوا في الخلق والاخرة  
في الدين وادان الدين من على اهل الايمان حيث جعلهم لغوا فاما كبره فانما جيب  
يقول اخوانا وقال الدين هو الذي لا يدرك بغيره والموثوقين والله بين قلوبهم لوانتقت  
ما ولا رضى جميعا ما انت بين قلوبهم ولكن الله انت بينهم وودع في اللزوا ان حكم  
الادنى الذين بالدين ويزولون وقال ابو عتوب السوسى الا نرا ولا يتوهم عليه

الادنى الذين

الادنى الذين ولا شك ان الاستماع المنع جعل بعضهم على روية جيبا كما قال ابو عثمان  
الفرقي للفق والشماع لا يمدحون الا لعلهم لا يمدحوا اختاروا التوهم والصدق في الله  
سعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن المبارك وغيرهما من الامم استكت لا اله الا الله  
انها تسميهم بالباطن وكبره الايمان من اهل العلم والوراثة والعباد والصدق ويتصلب  
بمزيد العلم ويتكبر الصدق بطرون حسب الافات ثم يتكلم من اهلها في ايدى طبع  
بطون القصة والاخرة الفاضل والتمتاع وينتوي جود التوهم ويستوي  
الادراج بالشماع وتنطق في التوهم الا لعلهم يمدحوا بالباطن في الله لا يصح  
اذما جيبهت حرمة الاحرام واذما تزوتت فقرة عن بلوغ الكلام كذا في العوارض  
والاحياء والخالصة وشرح للطلب وكلام المصهمنا يوافق كلام هذه الفقرة الاخر  
كلا في التوهم واصعب محلا واعلم بان كل من قام بخلقها وسلمت افاها وحسنها كثيرا  
ان يلاطهم بخلقها هو كبره بلهم اي ينافرهم بطلبه ويكبره ان قال ابو  
الذقان مع النبي مع الناس ما ليسون وشبهه ان ما باكلون وانهم منهم بالسر  
ولهذا قيل العارفين كابين كابين للفق بابين منهم بالسر ويحب لهم بالحق  
لستين لغيره يتبع لهم لظاهرا للسر بالباطن فان السجدة عام الدين وسيرة الاثر  
انما في اي يزل ما يوجب اذني عن الظاهر والظاهر ويتبعهم بالوعظ  
اي التوهم عمال الدين ويمسكهم بالمراد والشفقة ولا يدرك احد ما يكونه فان سطره  
بالصدق عليه ما يقول لصاحبه وروى ابو هريرة انه باكبوه ورضوا عن التوهم في  
يحدث على رجل فوقع في اكبوه وحواسك والتوهم بهنتم ردة ابو بكر عليه بعض قوله  
قال انفس التوهم فقام فظفر ابو بكر فقال يا رسول الله انفسه واثبت بنسبتهم ردة  
عليه بعض ما قال انفسه وقت قال انفسه كبره كبره كبره كبره كبره عليه  
فقال انفسه وقع الشيطان فم ان لا تقعد متعدي الشيطان فذكره في العوارض

ويتصلب بالباطن

ومجمل

ولا يستشرك احد في صيرورته ولا يحكو احد من الناس كما ينسا لان قالهم مثل المؤمنين  
 بخواتم ودمهم من اجل البراءة لا تكثر حذقة اخرى فيه باستسهلوا لفلان شراب الفلانة  
 لفظه خير من كل مناه امره في كل المثل انما كان ما جعل حرسه ويسره وكان لا يمنع  
 حينئذ كذا المؤمنون ليكونوا كمنسوا ما ذكروا في شباب اذا ما عصبية ليقوم ذلك العصبية  
 باليقظة والافاقة ويبدو ذلك الناس بالاصحان البرهان في ما اصابه البرار وفاعله  
 مما لم يكن هو اصل الاحسان والانس ليس باصل له ومنها ان يقول ان الذي منهم وانه يظهر  
 جواهره لا شانه ويجعل من فخره وجناته اوقافه ايذا قوله في حل من مستعمل يجمع الغل  
 يكسر والفتوة للقال ومن جعلهم في حل ان يصفو عنهم من غير استقلال منهم ولا يطلع الفتوة  
 من اذاهم واغلب الاذى ما يؤذونك واصل المصدر وفقر انما في الحين قال هو اذى هو  
 يستدركه كما يؤذى من يؤذونك كما اذا استهزى فاذ جعل اي يجب الصادق فان العادة  
 لم يطلع فيها العلق من نفسه فاق في تنقيه البرقة والفتوة الفتوة اي كيف يسم خلق اي  
 مخلوق من مخلوق بقره روي ان هو يرمع قال انه اسألكون لا يقال له ما ليس  
 بقدر فاق من العترة ايرما نعتة ذكرا في غل في الفصل كوكرة وتشرح في النكتة بحول ما كان  
 يتم لهم وفتح الفتوة جمع فتوة وهي الفصل من ماء في الفتوة اذا احتل مؤنتهم فودعها  
 بالضم وان تكون ان تجعلها رغبته واغشها رازا كذا في شكره اشنه الغن عليه ويقوم بجوارح الفتح  
 حاجز اير حاجات الناس وتبينها ودرسه في اورد هم تمنع الكرم من غل في حاجز الاغنية  
 السلم الدعي قوله ايها رضاء حذقة فتور حاجز اولها اي في تلك الحاية اصلاح فكانا  
 عدم العترة الفتوة وقوله لم يسمع ما عصبية لو فزح من انا في محل الخط اوصفة مسنة  
 تحذف العبادي اي لم يسمع فيها واصل في الفصل على اذ حال من فاعله وهم والاول في ظهوره فاق  
 من نفسه حاجز الاغنية فاق عدم الفتوة عمود وقاله هم من مشنة حاجز اغنية ساعته من قبل اذ  
 تار فضاء لا ولم يفتضا كان في كرم من ان يفتضا في شمر ذكره الامام ويستبد على العصبية

يضمون

اصطلاح

تيسر ان يفتض من الكرم وبتفتض في الغن نفس الكرم كما ان فترها ويقال  
 لشيء اذا فتح ويقال كرم التفتض فتور وفتح ويخرج من الغن فويل  
 من العصبية التفتض يقال فترح التفتض فترحا اي كسفت فان الفتحة في غن العبد ما دام  
 العبد وعرفنا في السلم والفتحة ان من زوجات الفتوة اذ قال الفتوة في رجل  
 اشكل السلم من ابن يفر من ابن ابنته قال ابنته قال حذقة رسول الفتوة اذ قال الفتوة  
 من الفتوة من جلا لانه قال ما من نخل من اعمال البرع جودا الفتوة من اذ قال الفتوة  
 في قلب السلم وقال هم ان من احب الاعمال لا الفتوة اذ قال الفتوة من اذ قال الفتوة وان  
 يفتح حذقة او يفتض حذقة او يطلع من جود وقال هم من اقر عين من اقر الفتوة  
 يوم التفتض ذكره في التفتض والاحياء ويستفتض جملة الاغنية عليه بل ومن فتوته الاغنية  
 ان يفتض كل من كان من المسلمين الا من ارعده سكره وسيسر في فضاء حاجت ما يفتض  
 عليه قال معلوم قال هم اشفتوا في فتور واورد امروفا في فتور كي فتوروا في فتوروا  
 وقال هم ما من فتوة افضل من فتوة الفتاة قيل وكيف ذلك قال الفتوة فتوتين  
 بالهم ويتركها الفتوة الا في فتور في العدم والامام وسعى في اصطلاح فتاة  
 العين اورد بذات العين ليحصل الغفظة الابنية بل الجارية والفتوة من العين بحيث  
 يحصل فيها الفتوة كما اورد في شرح الفتوة ان العين حذقة فتور واذ اصطلاح  
 احوال ذات العين قال في الغن وما كانت تلك احوال التي يفتضها به العين وسفت  
 به فتض لها ذات العين كما قيل لاسرار ذات الفتوة ولما كتبت بفتح العين وسفت  
 من افضل الفتوة قال هم افضل الفتوة اصطلاح ذات العين وقال هم اشد الفتوة  
 اصطلاح اذ ان يسكن فان الفتوة يصلح بين المؤمنيين يوم التفتض وقد قال هم ليس كذا به  
 من اصطلح ذات عين الفتن فقال الخطبة قال الامام الفتوة في هذا الحديث على وجوب  
 الاصطلاح لان كرم الكرم واجب ولا يستفظ الواجب الا بواجب كرمه ويزب بفتح الدال

اصطلاح

العين





قال  
فقال  
فقال

فلم

وقال يومئذ عبد الملك بن سعيد بن بعض الملوك في يوم من الأيام وكان  
تأخر المصنف في بعض ما كتبه في ذلك المقام والحكم في تفسيره للافكل وقال  
هذا يومئذ كان من الملوك الخيبري فقالوا ما كنت تسمى قال نعم قالوا فما  
أرادنا منك لكان حكمة ووضع يدنا على عاتقنا ان لم يشتم من الخيبريين من عند الملوك ذم الرجل الامير  
فاطروها ما في يوم من الأيام من عندنا بمكة فقال له ما فعلك فقال له ما فعلك  
فقال له الملك ان لم يشتم من بعضنا على في زمانه ان يشتم الملوك مدبري النوم  
فصدمت الملك في نفسه قال له اني قال كان الملك لا يكتب بحظ الا يجازى كمثل كتاب  
العمل والعمل واذا كان الرجل فاذ لم يجزوا من ارضه وحسن جلد فيها ما يفتى به انما  
الكتاب وخرج فطلب الرجل الذي اشتم به فاستوب منه ذلك الكتاب فاقدمت باواعي التزاور  
والاستناب وطهر العمل فمقال العمل ان في كتابي ان اذ بك واستطقت فمقال ان  
الكتاب ليس هو الا ذلك الله في امر من ارفع الله قال ليس اكتب الملوك ما جرت فمقال  
في بعض حشا جلد فيها وبعث به من عهد الرجل عماد في بعض الملوك فقال له ما فعلت  
يا كتاب قال لم يشتم فلان فاستوبه في موضعين قال الملك ان ذكر لنا انك تريد ان يرفع  
فمقال كذا قال ووضعت يدك على الملك قال كان الظاهر هذا ما فيه نوم كثرمت ان  
قال صدقت الرفع الاحكام في المسمى اساءة وقال بعضهم الماسد لا يتيان من الجسد  
المرئمة وقد لا يتيان من الملائكة الا لعنة ونهبها ولا يتيان من اللحن الا من جرحها  
ولا يتيان عند التزوير الا شقة ومن لا يتيان عن الخوف الا فضيعين وعلم ان كذا في  
قالوا اهل ان حسدك لا ينفذ على يدك بل على نفسك بل كوكوشفت بما كلف في بلفظنا وسام  
لوانت نفسك ابا الماسد في صوت من يرمي حجة الاعداء فيليب يا منقلبت فيليب  
لم يرفع على حدته العين فتكلمها في بعضها ما في شيوع وبرصيا الشدة من الابل  
فترجع على منها الا في شيئا فيزاد غضبه شيوعا تا لما شقوا ولحق على راج

فمنه

شتم عود ووه ساهم في علمه في حاله وهو اورد احدكم بعد اخرى واعدا وفيه حيا ليد  
ويستحقون عليه وهذا حال السوء وشجرة النخل يمشون من اجل حاكم ذلت النج من عندنا  
لانا ليج العباد لم يمت من الامم ولوحيت لعنت العترة لا محال لهم يعود الابل والامر  
لا يكون باقون واعد بسوق الغضب الطيب ولا انار لفلان في حب حبيبة في يوم من الأيام  
يقترعين في خلق النار فيضلعها العبدان وسمي وجدا في الي بشيعة من ذمنا في لحي  
بجوارز وجوه عذبا سكنت و عن عتور ذي ولي المرأة مسلم كمن جبار قال بعد ذلك  
قاعدا من عبد الدين مسعود في ارفاجها وجل موعظ فمقال هذا شأن من اكل عبد الله  
استكموه ووجوده شؤنا في موضع في سكر ثم تخا بسوط لم قال اكلوا لأرهم بيوك  
وانعطت على حوت فخلده وعليه قبا او قرقظ قلنا فرغ قال الذي جاء به ما استيب  
فيلم قال عبد الاما اذ كنت في حاست الادب ولا سرت لويت اذ بنية لامام في  
المر ان يتغير كمن العترة حيت العترة خرا، وليحتموا وليستغفروا الارب ووالله في الدنيا  
من انا فان بعض الناس والسك والاقالة والبسق قوت الربيبة جمع حبيبة ومؤسرة  
الشيء والسك والادوية والربيبة قربنا في الادب والادب واهما يابووه وقيل لم  
الصالح والوردية تحت ايام العشرة الاذني بعضنا عن لآتهم فيها يرحل العترة  
للوردية كذا في شرح المصاحف وبجز الوردية بجزا المرفوعة من غيرنا ا، حذرت ان العترة  
بالصاحب ان الوردية عطية ودين والفتح والسيكون كذا قال الشيخ به، وان خلف الوردية  
من السفا، قال لم تلتك من السفا اذا حدثت كذب واذا وعدت فاذ ان فلان  
وقال لم تلتك من كمن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر ذلك لكونه ردا والامام  
وغنيرة ولا يتبع الا لاداة لا يتبع فان القايح في موضع موضع التثنية عما قال عام  
لمعنا ان اذ اذعت عوارات الناس اشد منهم واكدت تفتينهم عترة احد، وعن باقي  
الارشاد من عليه خلق الى يستعصا، قال لهم من ستر على ستر الله في الدنيا اذ

التي  
التي  
التي



وقال لهم لا يخرجوا من ابيهم حتى يفسروا على الاذن واليه ترجعوا قالوا  
تسبحون من سوا والى الناس ما سرتوا فيكفون الا انهم من شيا ونسجوا واذا كركركم  
عليهم افاذكروا ولا يفتوا بعدا بل انما قالوا من استمع من قوم وعلم كارهون  
عليه الفدا ذنبا الا ان يوم القيمة ومن عدا الرحمن بن عوف قال درست مع علي بن ابي طالب  
ليما نحن في فقهنا سراج نلما ونزناه اذا ما بين سفلن على قوم لهم اصوات ونسفت  
فانتهر عدي بن ابي ابي بن بيت من هذا قلت الا قال هذا بيت ديبعة بن امية بن خلف  
وقال ان سرة فاني قلت اري ان قد سينا ما نانا بالاهم خلاصة قال اللاني ولا تجسسوا  
وارجع عدي بن بكرهم وهذا بل على وجوب السرة وترك التسبيح كما ذكره الامام والاهل والورد  
على نكران كان بيتي لعدي بن القيس فضع صوتي على بيتي فتسوت في فوجدت  
المرأة وعقدت في فقال يا عدي الا اظننت ان الديرسك وانت على مصعبه فقال لاني  
يا امير المؤمنين لانا نعلم ان كان قد تصعبت الفدا واحدة قد تصعبت الفدا انت قلت  
قال اللاني ولا تجسسوا وقد تجسست وقال اللاني وليس ير بالدنيا قال المولود  
وقد تسوت على اهل القبلة لا تظنوا بي اني منكم حتى تشاء وواد تسبوا على اهلها  
وقد قلت بيته على اذن ولا سلام فقال عدي من جعل حمله كغير من عنوت عكك قال نعم  
يا امير المؤمنين لاني عنوت على كاهنوه وشيا فبا نفعنا عدي بن بكرهم ولا يبعث احد  
التعليق على الفارسية من تسبوكرون يا عدي من فرنا يتسل بمثل ويطر لرا احيه  
اي استبني من سلطان اسبهم هذا لان لا يوجد عدي من الاغفار انهم نفس بالحي  
بنق الميرزا بالبر واصل اميرها اذ ارفضه على العود الرشيد المستعجب اي هذا غير هذا  
الذكور والاب يسكون الهرة وقد يحركها في فنتها لهما اي عاده الصالحين  
وشانهم الذين منسوا قبيلنا ولا يفرقاها والؤمن وغيره كالقمتي وعدي بن رسول  
اوان شاء اللاني والحال يكون من تبة الوقا به واذا وقع الخلف فوعدنا لم يكن

عليه

عليه ام وجهه القول ويقال له قول علي بن ابي طالب قوله والقول عمنك يقولون  
والاقياح بالجمع هو النون بالفارسية ولا يكون حاجت انتم الحكم اي عليه بن  
كلمة والانساق ورجل عينا عجمي عجم ثمانين سنة وانه من مائة الف  
سنة الماعز والبعثان والمعاكركاب وركب وسافر وسرسلوا ولما اشتهروا بالعبادة  
بالنصيحة والواجبة بينهم فقال عجم في مقابلته حتى كفي وولدت امرأة له قوله  
مقول قلت على عقاب يوسف عجم اي على قريه واحكمت قلب اي حكمت على يوسف  
والمقام والالها عليه ان مرة فاسانية في الدنيا وان أدخل عجمي مع يوسف  
لجزم في الفرة ففضل اي قبله بالتمناه وولدت عليه الحسن الرسول فدعي لها من الفدية ذكر  
ومن السنة ان يرحلها في اهل النصارى ويجعلها لهم عجم وكنت نفس عجم  
مخافات العدة اي عن معارضته بان جعل مغل في الجبل وفي الفرة مدادة النصارى  
وقال لهم امرك على صفة العجمي بول بعد اداة الناس كما امرت باه الفريسي وبعث  
المدارة قال ابو القدر واه افكتش اكثر من الفريسي عجمي بوزن سنة في  
الفريسي ووجوه افروم الفاني ان قولنا الفريسي قال الفريسي ويدرون بالهسته  
الافريسي الذي بالداراة والسلكه لا يبعثنا لسر قال خواجها افرا سيني  
وكبرية تسرايين ووجهه هادوستان نطق بافغانان مدارة ووجهه افغانان  
الافغانان بغير مثال نطق في اهلها بالهسته والقدر وبعث الفريسي الفريسي من العجم  
وكذلك يطلق في الناس القول ويطلق بعض النطق في الفريسي قالت عبايشة  
استاذن رجل على رسول الادم فقال ايدنوا اني في العجمي نطق وادخل عليه  
الافان لا القول وابسط اليه حتى قلت ان اذ على سرة نطق فخرج قلت يا رسول الله قلت  
لاذي قلت ان قلت لا القول فقال يا عبايشة ان سرة الناس سرة عدا اللاني يوم  
القيمة من تركه اريد عن الناس ايتعا فحسه ولجزماء في المؤمنين بوجوه فهو مدارة

هذا هو قوله علي بن ابي طالب  
عند قوله على عجمي  
في قوله على عجمي  
في قوله على عجمي



أخذ  
بالحق

والاصطفي على سبيل يحصل منه حاله غير على نبي فان المصطفى بعد من نكوله واليه  
من القاصد وهو من القاصد والمجاهدين في الاسلام كما عليه وهو بعد من نكوله. وكل  
جماعة على دينه اشد على علي بن ابي طالب من اهل بيته من نبي ان يزيدوا في دينه  
بعد حيشة وشبابه على طوالت روي ان عايشة روت كانت في سفر فزادت مسرورا فوضعت  
لعهاها ما في اشياء اثبات عايشة روت فانها هذا المسكين فرضاهم من رجل على وادى القاصد  
لويحوا بالانكماش فليل الا تطيق المسكين وترويعين هذا العشي فثابت اذا اعدت قدامه  
المسكين من اهل البيت من ان ينزلهم كالمنازل هذا المسكين يرضيه بقرص وقصير سا ان  
تطيق هذا القاصد على نصف الهيئة فرضاهم كمال الامام. كما تكلم كل احد على قدر عقله كما قال  
كلم الناس على قدر عقولهم وبهذا السبيل على قدر بينه. فبغيره غاية الاحترام ان كان  
شعبنا في العافية ويستعمل هذا السبيل بغيره انتفاعا وبانته. وقيل من رجع الى اهل البيت  
قد انقضاءه. انما وقدر في العيشان. وانما به من نفسه انزل دون قدره. فقد اجتمع  
عداوتهم في القاصد اجتمعت اجتمعت. ويكشف للناس من ذلك ما يستصعب في العاشرة  
انفسه من سبيل من سبيلنا قال عدل والانتصاف في اخذ الا لشقام بينه يكون هو نفسه  
هذا لا شوقا للانتصاف ولا يطيق منهم العدل والانتصاف. ابي لا يبعد في الظن. الا كذا  
يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من شأنهم قال هم لا يستكملوا العبد الا بان حيز يكون في  
ثقت خصال الانتصاف من الانتصاف والانتصاف انما يكون في الشمام ويصلان موافقهم رتبة فقال  
أبي عبد الله اي عبادكم عدول قال من انتصاف من انتصاف قال تابع للظلم الانتصاف. من كريم  
الادب صادق. وذكر الانتصاف. احسن من الانتصاف. قال ابو عثمان الخزاز في حق النبي  
ان نوحه على انصافه ما في ذلك على ذمال وتصرفه من شرفه ولا تطيق الانتصاف وتكون  
شبابا ولا تطيق ان يكون شيئا في حشركه ما يصل اليك من وسنته ما يصل اليك كما يكون  
الشيخ والامام. وبالحق من تلقى بالثاني بكل صنف من الناس بجملتهم من اهل البيت

من نفسه

الاصطفي

من القاصد وهو من القاصد والمجاهدين في الاسلام كما عليه وهو بعد من نكوله.

الاصطفي

والاصطفي على سبيل يحصل منه حاله غير على نبي فان المصطفى بعد من نكوله واليه  
من القاصد وهو من القاصد والمجاهدين في الاسلام كما عليه وهو بعد من نكوله. وكل  
جماعة على دينه اشد على علي بن ابي طالب من اهل بيته من نبي ان يزيدوا في دينه  
بعد حيشة وشبابه على طوالت روي ان عايشة روت كانت في سفر فزادت مسرورا فوضعت  
لعهاها ما في اشياء اثبات عايشة روت فانها هذا المسكين فرضاهم من رجل على وادى القاصد  
لويحوا بالانكماش فليل الا تطيق المسكين وترويعين هذا العشي فثابت اذا اعدت قدامه  
المسكين من اهل البيت من ان ينزلهم كالمنازل هذا المسكين يرضيه بقرص وقصير سا ان  
تطيق هذا القاصد على نصف الهيئة فرضاهم كمال الامام. كما تكلم كل احد على قدر عقله كما قال  
كلم الناس على قدر عقولهم وبهذا السبيل على قدر بينه. فبغيره غاية الاحترام ان كان  
شعبنا في العافية ويستعمل هذا السبيل بغيره انتفاعا وبانته. وقيل من رجع الى اهل البيت  
قد انقضاءه. انما وقدر في العيشان. وانما به من نفسه انزل دون قدره. فقد اجتمع  
عداوتهم في القاصد اجتمعت اجتمعت. ويكشف للناس من ذلك ما يستصعب في العاشرة  
انفسه من سبيل من سبيلنا قال عدل والانتصاف في اخذ الا لشقام بينه يكون هو نفسه  
هذا لا شوقا للانتصاف ولا يطيق منهم العدل والانتصاف. ابي لا يبعد في الظن. الا كذا  
يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من شأنهم قال هم لا يستكملوا العبد الا بان حيز يكون في  
ثقت خصال الانتصاف من الانتصاف والانتصاف انما يكون في الشمام ويصلان موافقهم رتبة فقال  
أبي عبد الله اي عبادكم عدول قال من انتصاف من انتصاف قال تابع للظلم الانتصاف. من كريم  
الادب صادق. وذكر الانتصاف. احسن من الانتصاف. قال ابو عثمان الخزاز في حق النبي  
ان نوحه على انصافه ما في ذلك على ذمال وتصرفه من شرفه ولا تطيق الانتصاف وتكون  
شبابا ولا تطيق ان يكون شيئا في حشركه ما يصل اليك من وسنته ما يصل اليك كما يكون  
الشيخ والامام. وبالحق من تلقى بالثاني بكل صنف من الناس بجملتهم من اهل البيت

الاصطفي

الاصطفي

الاصطفي

فلا

فلا رايه في روادعك ووجهه ما دام المخرج اذا خرجت من منزلك فقلت من هو هذا  
منك فقل هذا خير مني عبد الله مع قبلي يا فلان هو ذكركم والسنه لفل هذا خير مني  
قولي واذا قلت من هو من فلان في السنه قل هذا خير مني اقرؤ من كتب ما لا تعرف من فقه  
في الفقه والسنه وتعلم الا بغيره يكون ان الرجل يتواضعا قال اذ لم يزل يفتي مقامه ولا يرفق  
ان في الفقه المشهوره قبل بعين كذا هل ترون خولنا غف علىها وبلا ايرحم صاحبها قال  
لو انما الحق ما نتره وضع واما الهواه فاكبره كبر الخبيث في العوارف قال والاعتدال في التواضع  
ان يرضيه المشقة منزله ودين ما يستحقه ولو ابر من الشجعان في التواضع لا يوقها على  
تستحق من غير اذ ولا نقصان ولكن لما كان المخرج في حقه العشر كغيرها على قدر  
سماه في رفاه نسبة التاريخ في طلبه استهواه بطبعها في المراكز انما راجت اجتهاد الله والي بالبر  
وايقظا في دين ما يستحقه لثباته يتلقوا اليها كفاك القليل الا انما في نيتك اكبر من غيرك  
التي ان ذلك وحده صفة لا تحتمل الا بعدة ومن اذعان من المخلصين يكون كذا في قوله  
يتولى الله عز وجل كبره ردا في العطف اذ ان لم ناذر واحدا منها فاذننا كذا في  
وقال عز وجل كذا في رفاه رفاه في طهاره الحق ولا تفسد في الامم من رفاه كذا في رفاه  
يتبع لهما طول او وقال تعالى فليقلوا لا ينطق قلب من ماء وايقظ ابلغ من هذا قوله  
قل لا اله الا الله الا كثر من ان في شيه قل من نظره خلقه فقلوا وقال بعضهم لبعض كذب  
الذي خلقه نذره واتكلمه جينه فذره وانت يهايين فكل قول العذرة انتم اهل الله  
وقال بعضهم في اشارة الامارة وان كبره كبره بطبعها في شيعته في جنته خذ فقال  
لمنكف باعبد الله عفة مشبهه ببعض اللذات ورسول فقال الهيب اما تعرف قال بل  
اعرفك حق العرف الذي خلقه نذره واتكلمه جينه فذره وانت تحمل يهايين فكل قول  
فكلمه المشبهه لثباته في رفاه الخلق والخلق الله خلقه كبره مشبهه الشبه مع العاصم  
والاعلم مع اللوم ذكره في خلاصه الخلق ان التمسرة تاتت قال رسول الله ما الاكل

فان توفى  
فان توفى  
فان توفى

من التواضع

من التواضع فمن اكل من راسنا فقلنا خير وروى في الاذي عدا العربة والسلم على التواضع  
ومحبت العزاه واعتقاد الرث في تحلبه المشقة الاعتناء بالاراضة صفتها بين  
فكبره راسا من كبره عليها وذكروا في الحار ذكر في الفساحي فقالوا له وروى في العزاه  
بهم خبير على حار خطا صليت بل قالوا لعل ذلك انك وروى في التواضع وهو في العزاه  
من شغلن قال عدته وشاره على كل من عظيم وعمل التواضع من التواضع  
ان كل استاغ من السوق الالبية جدان يشتريها في السوق يشتري من جدران يشتريها  
قال كان عم يرمي في السوق الالبية ويشتري حوايج اعطى فيستال عن ذلك فقال اخبرني  
بذلك ان من يسهر على جيسا لا يكتمه عن الناس فهو يسهل الله كذا في تحكوك الاضواء  
وقال في شرحه للظفر من هو اصنع السهم اذ كان يعلف العيون في البيت ويخضع العقول  
ويرفع الثوب ويحلق الشاة ويا طابع الحادوم ويطن مع النعام اذا اقبل وكان لا يمشي  
ان قيل ايضا عد من السوق وجيسا في العيون والعقير ويسلم سبها ولا يمشي ما روي اليه  
وكذا في شرحه انما ردا به وكان يحسن المؤنة التي تعلق كرم الطبيعة جمل التواضع  
طلق الوجه يتساما من غير شك بخودنا من غير مشورة متواضعا من غير مشورة  
سوي رقيق القلب وجهما بكل مسلم في تحقنا فطن من شيع ولم يقد يد الابع وقال عد  
بن ابراهيم ايت امير المؤمنين عز وجل على ما نذكر في رفاه انقلبت الى امير المؤمنين لا يمشي  
هذا فقال انا في التواضع وسامعين مطيعين وخلق على نبي فلو اننا جيسا نكسر  
ومضى بالرة الامور الامراء ومن الامصار نافر عشتا وانما بها التواضع ولا يستعج احدا  
من الناس وكان عم لا يطاع عقيد اهل البيت في خلقه رجلان يقول جيت في عقبه في  
الصين وكسر العلاف اذ اجبت وقد عرفت من بقية كذا في تحقنا وكان السهم  
يسوقا اصهار بان ينجين من عقيد ولا يعلو ولكن يستعج بعن نذره فان سلم في خلقه  
بينا نحن حوالا في كبره في خلقه اذ اراء عمه فلعلا بالذرة فقال انظر الى امير المؤمنين

فان توفى

جوارحه







فكل ما يورثهم فهو في علمي من حوكم حال يا مربي علي واليكتي اربابا فكل على خاوي يتبع  
 عدوا فكل على موريهم من انما انقلنا لعلنا الخلق والهدا والبصير والهدى وقالهم الخوايون  
 في الاصل هو من يا موريهم في رداءه وهو بسبب ذلك فذو شرفون علي على الحية يفتي  
 حسنة من لعلنا الحية انما يفتيهم من الانيا يشيرون على الحية انطلقوا من انما لا يفتي  
 ان الله يفتيهم من لعلنا الحية انما يفتيهم من انما يفتيهم من انما يفتيهم من انما يفتيهم من  
 فكل ما يورثهم فهو في علمي من حوكم حال يا مربي علي واليكتي اربابا فكل على خاوي يتبع  
 عدوا فكل على موريهم من انما انقلنا لعلنا الخلق والهدا والبصير والهدى وقالهم الخوايون  
 في الاصل هو من يا موريهم في رداءه وهو بسبب ذلك فذو شرفون علي على الحية يفتي  
 حسنة من لعلنا الحية انما يفتيهم من الانيا يشيرون على الحية انطلقوا من انما لا يفتي  
 ان الله يفتيهم من لعلنا الحية انما يفتيهم من انما يفتيهم من انما يفتيهم من

قال في

من علم

قال الله تعالى انما يورثهم فهو في علمي من حوكم حال يا مربي علي واليكتي اربابا فكل على خاوي يتبع  
 عدوا فكل على موريهم من انما انقلنا لعلنا الخلق والهدا والبصير والهدى وقالهم الخوايون  
 في الاصل هو من يا موريهم في رداءه وهو بسبب ذلك فذو شرفون علي على الحية يفتي  
 حسنة من لعلنا الحية انما يفتيهم من الانيا يشيرون على الحية انطلقوا من انما لا يفتي  
 ان الله يفتيهم من لعلنا الحية انما يفتيهم من انما يفتيهم من انما يفتيهم من  
 فكل ما يورثهم فهو في علمي من حوكم حال يا مربي علي واليكتي اربابا فكل على خاوي يتبع  
 عدوا فكل على موريهم من انما انقلنا لعلنا الخلق والهدا والبصير والهدى وقالهم الخوايون  
 في الاصل هو من يا موريهم في رداءه وهو بسبب ذلك فذو شرفون علي على الحية يفتي  
 حسنة من لعلنا الحية انما يفتيهم من الانيا يشيرون على الحية انطلقوا من انما لا يفتي  
 ان الله يفتيهم من لعلنا الحية انما يفتيهم من انما يفتيهم من انما يفتيهم من

قول الله تعالى انما يورثهم فهو في علمي من حوكم حال يا مربي علي واليكتي اربابا فكل على خاوي يتبع عدوا فكل على موريهم من انما انقلنا لعلنا الخلق والهدا والبصير والهدى وقالهم الخوايون في الاصل هو من يا موريهم في رداءه وهو بسبب ذلك فذو شرفون علي على الحية يفتي حسنة من لعلنا الحية انما يفتيهم من الانيا يشيرون على الحية انطلقوا من انما لا يفتي ان الله يفتيهم من لعلنا الحية انما يفتيهم من انما يفتيهم من انما يفتيهم من

قال في

يخرجها لا يحال . وكونه بغير ح تلقا ضايعا ايضا الذي يفتقر له وهو عندنا  
 انما هو الضيق الكائن في وقتها وبعدها وبعدها ايضا كما عرفت وتبين ان يقال  
 معنا ان الضيق للثمن ان لا يباع في البهين مثلا لغيره فانه لثمن عندنا وهو قالوا  
 غير انهم يقولون ان البهين يباع في وقتها وهو موقوف وقالوا نعم احب حبيك حنوناً  
 حساناً ان يكون بغيرك في وقتها . وابتغى نفسك حنوناً . غير ان يكون حبيك حنوناً  
 وقالوا نعم ان لا يكون بغيرك كلفنا ولا يفتقر تلقا قال الامام وموان حبة كلف صاحبك  
 وتقرب من ما قيل في توجيهه فيكون حبة كلفنا اي عشتا مؤذ بالالكلف . والشقة  
 وبغير تلقا اي مؤذ بالامانة ما يؤذي الرمالك والتلف . ويكون مقتصد ابيها  
 اي معتدلا في البيع والبعض حبيك لا يجامر ان عن الحق المروع . ويظن وجه ابيها  
 وشوقه في قول الحديث نظر المؤمن في المؤمن اشتياها اشتياها . عبادة وتبسم الرب في توجيه  
 ابي السلم على الخلاء . جمع خبيث . منها وبتوجيه عما يوجب التفرقة بينهما في الحديث  
 ما قاله الثمان فترق بينهما الا ذنب حبيبه ادمها . ووالهايا الذي يرب بركها ادمها  
 وهو لا يظن قال لبيد اخذ . بين هذا الحديث ما رواه في ثمان في الدوام حتى ادمها  
 صاحب الاعداء ادمها وقد نالهم في الحديث الطويل سبت بظلمهم اذ هم ثمان فجا  
 في الاعداء على ذلك وما عليها اشارة لان الاخرة والنعيم من شرطها حسن الخلق  
 حتى يكتب لها ثوابها لولا ان كانت وبتباعد الخواتم بتضييع الفتوح قد جعل من الاخرة  
 قيل ما حسد الشيطان سماعا في عين بغير حصة اعيان في الدار حتى يبين في فانه  
 جهده تكلف واما سبها كما في العوارف . ويكلمن محالته التورق فان العوارف في  
 الدار اصبحت من انا . الزلال فاما ان الدار في الدار في مطالب العساة . في وكلمنا صفادام  
 والاصل في الروام صفادام عدم الخاتمة . في الحديث كلف . من الخصال . يصونون كلف  
 الحيك سلم عليه . اذ الخاتمة وتوتيرها في الحديث في ما حبا اسماء في الب . وقد رآه

ص ٥٥

الامام عن عمر بن الخطاب في قوله لا تذكروا الغنم ان قوام الاخرة بالمواظفة في العلم والعمل  
 بالشفقة قال سئل عن الجيرة في المواظفة بالاشواق خير من الشفقة عليهم . وشار اليه الحسن  
 بن علي . وروى ابن ابي عمير في كتابه في بيان الشفقة على . واما المواظفة  
 فيما يمانع الحق في امر يتحقق بالزمن فيستلزم الرفاهة والاطلاص به من الوفاة والحق  
 فيه والشفقة على ما هو الحق . ولا يمانع من على الاطلاق من المواظفة في الحق . بل ان  
 الاخرة في حق الدنيا بيوت وهو اولى الزمان ومما من انما السوابق . وتوجه اباها  
 . على حسن نية وان لم يساعد العمل فان نية المؤمن خير من عمله كما قالوا في الكفاية  
 وعرضا ما قال الامام ان من حق الاقرب ان يتكلم على صنيعة . وحكي كل على حبة وان  
 لم يترك فان ذلك من جهل الاستكباب وجلب الحجة قال علي رضي عن لم يرحم على خلق الله على  
 الشفقة على الحق . ويخرج ما يرب عليه . اي على غير . من قوله في توجيه اشتياها . ما يمانع كونه  
 مع العلم والكون في الكفاية . فانه يمانع من العلم والشفقة وما عطف تفسيرا  
 كونه اذ يمانع عن تلك . وحين علم ما ذكر في الصحاح . ويصح في توجيهه بالعلم في سبيل  
 الا لا يمانع . وكشف عن ابيها في قوله ان من ادب الحق والشفقة والاستفسار على احوال  
 بظلم الضيق ان مقام لهم مع العلم . وقد وقع الكلام في علم كذا ان المؤمن في ابعادها يتوهم  
 لا يظن عليها . فاما في الاصل يتوهم ان لا يتقدم على حجة في الدار فاعل كمال  
 ما كنت احل عمدا فاما ان لا يظن حبيبتك . وعنده من ذنب الدار ان لا ياكل ولا يشر  
 حتى يرا في الدار من جهده . فظنوا وبعين بوشا كما رواه ابن عساة . يقول ما زال بعد  
 العرويين اظنوا وكان الهوي قد زال فاكل وشرب . ذكره في العوارف . ويستعمل في  
 العور واطن الخلق . وسعت القلب بحيث لا يظن الشفقة في الاعمال . وسقط اليه وكلم العليل  
 واستاق اليه وسادته للامة . يقول العذرة الكفاية . والقصد ان يظن ان يظن  
 اعتذارا فيه مطلقا سواء كان صادقا او كاذبا . . يعني ان يظن عليه الذي الواحد



ويزيد في شدة كونه اشد مما اورد في الثاني القدر من ذلك الثالث الذين يظنون ان لا  
يزيد في شدة كونه قبلها فيشره الذين يظنون انهم يولد مع السادة الا انهم يولدوا  
اورا بمرارة على الاطلاق لما لا يوجد مع السادة فيقبل من غير جسد علية فيقولون بعد هذا  
من غير كونه اجسامهم كل ما فيقولون له صاحبون مما اورد في حافية والى حدودها الصالحة  
ثم اخذوا السنة بالبحان فقدم اليها محضين طعام وشراب ولا يفتلون شيئا ليس بمقتضى فان  
من اذ اكلوا في الايام حتى يسطوا الثلج ويكون بحيث لا يستريح منه ما لا يخرج من ثقله على من يستمر  
الاخذ ثاقوا من الثلج كل ومن اوجعه او مداراه واما كما لا الاعتناء وقالوا النضيل في  
انما يتقال الناس بالثلج بزور امدعها فانه يثقلون له فيبطون ذلك بعد وقالوا بعض ما  
ان العدو يضمن الثلج فيقال عدم انوار انشاه من انه لم يكن الثلج في وجوده فيقولون  
ليسهم اذ ان الامور قد تقدم اليهم كبر من غير شرب وجردهم بظلمة كان يزعمهم قال  
يكون ان العدو يضمن الثلج في الثلج كما هو في الايام والعوارف ومن السنة ان يكتفوا  
بالشاه والامور في يقولون ان ليس ثوبنا من الثلج الشباب ان فعل من العفان في الثلج ان  
ويظنون في شدة ويتوشاه وضوء الصلوة ويتزين بها ما استلهم في جرح الريح ومن اواب  
الثلج والثلج والخوافة عظيمة العفوية وخطا سواد الامور ان فيجعل على ان  
عن اسرار الربك ان في عيشة الربك فلان يثاق في العفوية ولا لا افضل صدقار والكتفان  
منا ولوجود الثلج والوحشة فانه في كل من اوم الطبع وغيب الباطن قيل بعض ثوبنا  
كيف حذرك للسنه فيقال ان ايقرو ومن هذا قيل صدور الامور في ثوبنا الاسود وقال  
الاقار وارادوا ان يروا علب وما استمر في صدور في كتاه ويعتبره لانه ارا العفوية يتظن  
الشره واليا والاقار اى شابه على ثوبنا بل قال ابو يزيد السطامي وما عليه  
احود مثل ما عليه شابه من اهل في قدم عليه حاجيا فقال له احد الازهد علمك قلت  
اذا وجدنا اكلنا اذا وجدنا حبة فقال هكذا عندنا كلاب على نكت له فاحذره المصنوع

قوله  
عنه  
عنه

ان يولد

قوله في الثلج  
قوله في الثلج

قالوا قد انقضت اميرنا واذا اخرجنا من القصر فلان الحسن اننا لاجتمع عنده وقد  
واظنوا رجلا يدينه قريبا القوي ولا اذ يفترق منه حية لا يسهب حبه منهم فكسر ورافعه  
واظنوا كثر من وجلس اعطلم فلما قدموا الخطيب ما اوجعوا له اكلها احد بانها  
سما على نعلها واهل البر ابرهنة وقد فقال ايرى ان اولا فيك فانه قيل انما يعرفون القدر  
ما من الاقامة قال فرفق قال لا تكون احق بدينك ودومك من فقال له الخبيص حصة  
بعد قال فاذهب عن وقال ابو سليمان الفارابي ان الدنيا كلها في قبضة بي في ايدي  
امور لا تستقلها. والبرج اى من اواب السنن بنا والاعمال على نسيان في حروبها  
سوي جماعة من العترة اى من الخلفاء. قبط الشطح لطيب وقاهم وزيم ابو الحسن  
والشمام والزقاص تقدم الثور اى الالسيان في شيا اما في ايامه وقال ابو الخوان  
ينضج حوت ساعة فخلان ذلك سب فجاءه فيهم وعن عن حذيفة العذوي قال انظف  
يوم الريح يتحرك لطيف بن قري في موضعين من ماء وانا قول ان كان بر مقيم سقاية وحن  
وجه فاذا انزلت استسبح فاشا راي في فاذا ارسل يقول آه فقال ان في مطلق  
اليل في ثوبنا فاذا هو حشام بن العاص فنزلت استسبح فضع حشام في يقول آه فقال  
المطلق في الريح في ثوبنا فاذا هو قد مات ثم رجعت الاحكام فاذا هو قد مات ثم رجعت ال  
الذين في ثوبنا عوا ايضا قد مات وهذا الذي ذكر المصصو الطاهر هو اواني فيسا  
قال ابو منصور في ان تقدم حلاله الامور ان على حذولها امر القديا والآخرة وقد  
بعضهم وقال حذيفة الابن وان توشى خطا فترك على طوارك قال ان الدنيا انزل خطا  
من ان يكون اياها اهل او كور من هذا المعنى ما نزل ان بعضهم راي في حال قولهم  
البر الكثرة وجه فلكور من ذلك من فقال يا اخي سمعت ان رسولا امدعهم قال اذا  
التوا المسلمان ينزل عليها سماء وزهر اشعون لانه سماء يمشى وعشره لانه سماء  
فادرت ان يكون اكثر بشره امه يكون الكافر لانه في العوارف هذا وكور يشرح

السنة في كوراته  
البروك موضع في باينة  
اشم

قالوا



ويحتمو فخلقت يوشا بعضهم من الارض فشققت من اعينهم كثره الشيخ ولا يقول هذا  
وهذا كذا والاشقان فانما يشتر باقتضائهم للكل ومن ادخله من الارض لا يرون انفسهم ملكا  
يخضعون به قال ابي حنيفة ان كان لا يفتحن فيقول اني بيا الله فمهم ولا يجوز على ان كنت  
ولا يمكن ان لا يشتر بالاشقان ولا يورث الاشربة ولا يجوز ايضا ان يقول ان فعل كذا  
ان يكون كذا او ان فعل كذا العلة يكون كذا وكذا لا يورث ان يقول لو كان كذا لم يكن كذا ولا يستبان  
كذا وما يشبهه فانهم يريدون اسئال هذه المسئلة من حيثية واذا قالوا ان قوله ثم بنا لا يقول  
الاشقان الاول لم لا يوجب بل يشي بان يتوهم على المورد بلا سؤال قال بعض العلماء من قال ان  
حين انزل هذه الاية لم يخلو من ان اسئال من حاله ان لا يقول ثم شرى او ان يوجب بغير الهزة يكون  
الباقي كترين المتوهم مختلف من ان يوجب كثره استعماله فصنع به قالوا من قال هكذا فغير كثره  
الاولى قال ابو عبد الله انما اراد ان يكون لا يوجب الا في قوله كثره في قوله ان لا يقول ان  
شيئا فكان لا يوجب الا في كثره من ان يوجب شيئا ففعلت اشياء الا في قوله ان لا يقول ان  
انما من قوله من ان او ان لا يكون انفسها على كثره واحدة او متزايدة او متساوية فاقتر  
بغيره في قوله ان لا يقول انما اراد ان لا يقول ان يوجب انما اراد ان لا يقول انفسها  
انواعا فاجوز على قوله ولا كثره انما لفتن يرون ان القول اوله قوله في قوله ان لا يقول  
ثم لم يوجب عليه ما يريد ولم يمسك قوله كثره واشترطه واذا قال ان لا يوجب موصيا  
اهلا او ان لا يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا فاقتره لا يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا  
لا يوجب شيئا وتوهم انفسها من انفسها ولا يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا  
فما طرقت الا ان لا يوجب شيئا فلو كان من ان يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا  
يرجع من على غير الاشياء بل يشي ان يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا او ان لا يوجب شيئا  
انك عاجز عما انت مبتلي قالوا انما يوجب كذا قالوا انفسهم انفسهم الشيخ عن زرارة الانواع  
وقال بعضهم القس على بعض الاية خير من معانيه ومعانيه خير من القس على بعض  
منه

من الوافية

من الوافية قال الامام اكثره لطلب منة فانما هو يوجب على من خلقه من خلقه ولم يجر  
شما على هذا فانما من هذا ولا يحسن ورسا في هذا والطلب الحان على الحسا وما  
فبوعا على الميراثي قال الشيخ ما حد من السبعين بطبع الله في نفسه ولا يوجب عليه  
فلا يوجب شيئا فانما يطلب منه على مقبول الاشارة واذا جعل مثل هذا على  
لحق الاية لبيان ان شاء عدلا فمن شكك في مقتضى قوله كذا ولا يقبل قوله كذا  
على هذا الاية يوجب عدلا الوافية العاقر والبيضة العاقر ما كان شبهه ووجدوا  
اعدا او لا يوجب على عدل بل يقول عدلين او يوجب عدلا وروى في بعض الروايات  
العبه ويستحق من ولا يستبان من ثقتي او الظاهر من ان ابن جيت وابن نذر لم يبقا لا يكتف  
الضمان في ايمان كذب في طبعه في الاثم وكبره معاملة اخوان القرين في قوله ما سوره  
الاشيا كاستدراجها بعدة والاشيا مثل ان يبلغ بينه وبين الله في ان اسئال هذه  
الاسئلة لعلها يخلو مما هو عليه في العاطفة فالاولى كذا مع الاضواء قالوا هذا في حق  
الاشقان الذين هم لم يبلغوا بعد الا ان الله عليهم الاية واما بعد ما وصلوا الى ان لا يوجب  
لغير كثره ثم قال الله و امرهم شورى بينهم الا يروا ان رسول الله و امرهم و امرهم كما يوجب  
بينهم من التناكر والعبادة وغير ذلك **فصل في الجاهلية**  
**الجاهلية** او الجاهلية من الجاهل الخوان على الوضوء وانفسه من اجملها من  
ان يفتن الكثرة السنن اي ذلك من الاضواء على وانفسه من الكثرة على ما ذكره  
الجاهلية كذا في قوله من يشي ان يقول قوله الله كليله فضل من الكلام ولا يشترط على  
الكثير والشيء فانما هو رتبة المظن على هذا التقدير ايضا والا ففقط في العلم في اسئلة الجاهلية  
قال زرارة هو لا يشي الشيخ الجاهل ان يتقدم على ان يتقدم على العالم في المشي والجلوس والكلام  
وذكر في طاعة الله من ان كان في غير اسئلة الجاهلية التقدير تقدم الكثير الجاهل على تقدم  
العلم انشقت الارض فابتلع الصخرة والارض والارض فابتلع الصخرة والارض فابتلع الصخرة

٣٣  
الصفحة

ببعض الجمهوران بالقبيل ويؤتى كان توسعاً لمن يريد الجوس الب اى سؤ جوا الاجنب  
ولا يملك من اثنين ولا يلاق بينهما غزواً الا بالهتاه اى قد يكون بينهما حية وجربان  
سرتين يظنوا الغزاة ولها قال رسول الله ع و قد رواه ابن عمر لا يؤهل لرجل  
ان يلقى بين اثنين الا بانها ما ذكره في الصحاح و قد يخطط للقتل يكون القام لادوي  
حفظه لانه قال ع ملعون على من خطى خطه لخطه وموان باه حلفه يحقن دمه  
الكس ويتعدو خطه العوم ولا يتعدو حية يهوى الجمل والى يتعدو خطه اللعة عابلا من قوما  
المختلفين فيجربهم من جهنم وانما لهم يعرفون ويؤمنون وانما شهيدك قد يشهد  
لو عدا لا ينطق باللعن على من اعلم كذا فشرح الصحاح ومن لم يثبت له احد وجهه يجهل  
اوسه بخان يجهل ولا يترجمه على الجاهلين قال الامام المتوفى في صحاحنا اشتها من هذا  
الكم ما ثبت من المسجون وضعها للمتوسل والا لسانه فها هو الحق به فلان يشهد كما في الصحاح  
قال ع قالوا ع من عذبه عن حلفه يجهل عمار وي عن سعد بن ابي السمان قال ع  
ابو بكر وشدة في قتالهم لا يدخلون حلف فها هو يجهل فقال ان السبع من ابي عن هذا ولا  
يتحدث في العسل من حيث يتهرب من الا ان يقر أهل الجوس وصاحب الشيت ولا يخط من  
الكل عشمه لانه يتعدو الشيطان وتورج الصحاح عن ابو هريرة قال اذا كان احدكم في  
التي اى في العلق فقلن ان راجع فصار بعض في عشمه بعض في عشمه فقلن من ذلك التورج  
فاذا اى ذلك الجوس في الشيطان عشا في الشيطان لا تراه عت عليه والآمر بالسيئة  
لا يخط له لوج لا يخط في حال البؤس بما يخط من الجاهلين المتعاضدين و يجهل عوام  
فكان في واحد من اثنين يقال تراشون في القسق اى العضموا وتكلموا في عشمه  
فوسخ البيبان لا يقره فان ذكر من يخط في العلوب وعن جابر بن سرة وثقته قال ع  
رسول الله وصحابه جلسوا فقال ما الا انكم عزمين اى سترين لا يخط على احد منكم  
ومن العزمين الناس واصحاب عزة في حفة العوام وجمعت بين السلامه على غير قياس يخط ع

يجهل

منه جوا عايشة في غزوة  
واحد عايشة في غزوة  
من زهر ومن العزمين الناس واصحاب عزة في حفة العوام وجمعت بين السلامه على غير قياس يخط ع

منه جوا

نفسه

نفسه

سترين ان يلبسوا سترين او سترتاً فيرى بين وجهها والوجه لخطه اهل الاسلام  
واهل يورع بالخط و اهل الايمان والعلم والدين جالساً للجم جمع كثير من غير الخط  
وسائل العلم والخط في الحياه وبصاحب وبصاحب من يدركه شدة في الحياه للمسن قوله الله  
نحب عمارة مسئول فيكون قوله و قد عت في الحياه وزيد في الحياه  
والخط ويرقى في الحياه غزواً قال الامام العارضا هو يخط في الحياه والحياة  
يستخرج عن قرب ويستخرج من الحياه في الحياه في العلم يورع من حياه في الحياه  
بعض من سليمان فيما ثبت في العمل نكلت الحياه من واسع والشاهل عا في فروع من الحياه  
الاصباة وقاروق الكسل و حلت على سواها عا في الحياه و حياض امارة الحياه من بين يديه  
وقد وردت في الحياه الحياه اما من الله في الحياه فها هو عا في الحياه في الحياه  
ولا يثبت من الحياه في الحياه و حياض الحياه ولا يثبت في الحياه اى لا يحكم احد على الحياه  
ستر في الحياه من الحياه اى حياض الحياه في الحياه اى حياض الحياه في الحياه  
ويستأذن في الحياه من الحياه في الحياه في الحياه اى حياض الحياه في الحياه  
احد في الحياه في الحياه من عا ولا يورع من بعض فها هو عا في الحياه في الحياه  
القيام الحياه قال سرة انما كان في الحياه من رسول الله ع وكان اذا اذنه في الحياه  
لما جرت من كراهة ذلك ودعا عا في حياه اى اذنه في الحياه فها هو عا في الحياه في الحياه  
ذلكما ذكر في الصحاح وقيل التظيم بالقيام جابر بن سمرق الكرام كاهلها واهلها  
بدليل قوله ع فقال لعاصم بن جابر عا في الحياه في الحياه فها هو عا في الحياه في الحياه  
فها هو عا في الحياه في الحياه و احوالهم وقال الطبيب هذا القيام التظيم بالقيام في الحياه  
قال لا تقوموا كما يقوم الاحكام بعلم بعضهم بعضاً بل كان عا في الحياه في الحياه  
ولما كان الخلاصة في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه  
فها هو عا في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه في الحياه

نفسه

عقل

قال

منه جوا عايشة في غزوة  
واحد عايشة في غزوة  
من زهر ومن العزمين الناس واصحاب عزة في حفة العوام وجمعت بين السلامه على غير قياس يخط ع





في فصل السنج والاشجيا وفي الحشاة والاشجيا في فصل السنج والاشجيا...  
بالفرد الكفوفه...  
في دربه واحد على مدار سنة...  
تخالفهم وهو قولهم...  
لعمري...  
بعد من التواضع...  
ويعتد جمع الذين...  
الميل من الارض...  
من هذا النوع...  
قال بعضهم...  
يتنزه اليها...  
ظهر البراج...  
الطبا الكور...  
الحريرة...  
الحقيقة...  
في سنة...  
الاقبال...  
تكون...  
غبار...  
الدمعة...  
حكايا من...  
منه

مهم

الاشجيا...  
الاشجيا...  
الاشجيا...

تيزان من قطع باء في ثوب وعرك السرا...  
الغنر وعرك السواك...  
يستعمل...  
فان الخطا...  
لعمري...  
من ان من...  
والرغب...  
فيطوبون...  
احدا...  
فيقول...  
الاعمال...  
وبما...  
يحدث...  
احدا...  
بارسوله...  
من العضا...  
ومن...  
جانبا...  
او بقاء...  
انك...  
منه

مجلس...  
مجلس...  
مجلس...

ان في...  
او...  
كانت

مجلس...  
مجلس...

من مفسر قوله تعالى في سورة الشعراء

فمن عجز العرش عليه ربنا عرشا ثم جعل علمه مستغيبا لمن يشاء ومن يرزق طرفة  
العين والوجه ان وجوده الا فاعلم الناس سببا وسببا وعلما من المتشبهين ما يستلزم  
 من مقاديرها وانما ان العلم ان لا يفهم من كذا كذا في مقابلة من لا يكون الا من السبب  
 بعينه الا انما من المقادير كما بينت من قبله ان السبب والشيء والشيء والشيء والشيء  
 في المقادير فلان كذا كذا كذا وسببا ان يكون الا من سببا على كذا كذا في هذا المقادير  
 في ان كذا كذا كذا في المقادير معان احد الا يكون من مقاديرها انما قال  
 الوجه ان وجوده انما يكون من مقاديرها على كذا كذا في المقادير وان لا يكون انما  
 منها كما ذكر في المقادير ثم وجد الوجه فلان كذا كذا كذا وسببا انما هو على احد  
 المقادير انما يكون من المقادير انما على المقادير فلان كذا كذا في المقادير فلان كذا كذا  
 برامه انما المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 عدا ذكره انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 الا وجوده انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 وهو لا يعجز عنه ولا وجه له انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 من انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 في عظمه انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 مسلما فان وجه المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 لمن تولى ان يتفكر في المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 من عند ذلك السؤل بالتحية والباس والوجه والوجه من المقادير انما على المقادير  
 لم يكن مقدرا في الازل وبشيء الا ما عينه من وجوده انما على المقادير انما على المقادير  
 لا على سبيل العلم ولا على سبيل العلم انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 بوزن خوداي على سبيل وتصغيره في وجوده انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير

٧

فخصه الله من فضله وروى في العلم انهم كرهوا ان ينطقوا به بسبب علمه اربعة اقسام الفصل  
نحوه وروى في العلم انهم كرهوا ان ينطقوا به بسبب علمه اربعة اقسام الفصل  
 وروى في العلم انهم كرهوا ان ينطقوا به بسبب علمه اربعة اقسام الفصل  
 يكون من كذا  
 الا حوزة غيبه وبسطه من العلم انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 من علمه في قوله حوزة من العلم انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 ورجان من العلم انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 كذا  
 ووزارعا اذا لم يقطنه ولم يقطنه عليه اصل الورد على سبيل العلم انما على المقادير  
 تسله فان وراءه من العلم انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 بلا كذا  
 قال اي قد انا اشعره والقائل اي قد انا اشعره امر انما على المقادير انما على المقادير  
 بعلى الاله اللوزن اي قد انا اشعره امر انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 الفرج بالعبادة وقدمه وروى في العلم انهم كرهوا ان ينطقوا به بسبب علمه اربعة اقسام الفصل  
 كان على فتمت حديثه فقال انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 عليه ذلك الامر الا ان وعين علمه انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 كذا  
 اذا المحدث على قول القدم كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا كذا  
 الا ان كذا  
 عشر كذا من علمه انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير انما على المقادير  
 كذا

انما









بعد ذلك بعد ذلك فقال الحسن الشيباني وكان مرثداً قال ان الذي يتدبر ان يخلق رؤوساً باهية  
 قال في كتابه في الجليل في ما ينظر في الشجر فلهذا يستحق ان يخلق الانسان او يخلق غيره  
 حياً في الاضواء وانما الله في الاكل لا لا لان في عدم المأكلة اقول في ذلك وفي ما في الطب  
 انه لا يسمع الا سمعاً لا يسمع الا سمعاً في اسفل المعدة قال اما ما في الغزاة و في الزمان فشيء على  
 المأكلة في قول في كتابه ما يتخبر في علم طبها في شيشيون وليس من المرفة الاكل  
 الشيف. روى عن عبد العزيز ان انا ليل حضيف وكان يمشي وكان السراج يحلحله  
 فقال الشيف انوم الا نصباح فما تصفو فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل حصيد فقال  
 القمام قال في قول نوح ما انشاه واخذ اليقظة وملاء الصبا في زينة فقال الشيف انت  
 بنسك يا اسير المؤمنين فقال ذهبت والاعوججعت والاعوججرت والاعوججرت من كان هذا العدم  
 متواضعا فذكر الامام ويضع الرجلان في البقم والتكسوم جمع حفيد على الثانية وقرأ  
 لما قيل ان الذي في ركبته العز و **السنن** ان يكون رتبة البيت اى صاحب اول من يبيع  
 يذوق الطعام ان يذوقه واخر من يذوقه اى الذي يذوقه صاحب الثانية عن الطعام قيل  
 التوم لا يتم سحون من الاكل عود وان يذوقه على الاكل ذار في ثوابه في ثوابه  
 في ما في الاكل وكان بعض الحكماء يبيع التوم جميع الاوان ويذكرهم يستوفون فاذا اذوا  
 الطراغ في ثوابه ويذكره الطعام والاكل قال ليس له احد في بارك الله عليه في كل السن  
 يستحسنه في ذكره ويرى اى يستحسنه مؤنة الشيف اى يثقل من ما شاعه عود  
 اكله في ثوابه عود الا الطعام الطراغ و في ما في الاوان اى العارضة والجلود واليابس  
 اى الساخرة بالذم والاضحية ولا يرضى على الشيف واذا لا من لا يرضى ولا يرضى  
 بالشرف الاضحية بالمتبج يوم الغزاة ولا يرضى و اى العارضة الاب دون الاوان والكل  
 اذا كانا كسيتين فان ذلك يما ذلك في يرضى العز شيب او احد قايه وقرابة وسار فان  
 وتخصيص بعض ما شاعه يرضى ولا يرضى عن ريش حليا اياه قال سليمان رطمن دعي

سهم

الاول

اعدوا الطعام وهو كبير الاجابة في حلية فان انا جابله فقول في حلية اى الاكل  
 مع كرامته ويقدم في العون الا فضل اكله واكثر كرامته واكثر كرامته في العون  
 ما يرضى عليه ويحسب عليه اى على الشيف وقت صلوة ما دام علة فان السارق في حلية  
 في شيف الاوقات وقد يرضى منها ويقدم اليه بقليل ما يرضى اليه الشيف حتى الشيف  
 التوم و يبيع التوم في شيف التار والتسوك والتسقل والوضوء يبيع التوم في شيف  
 ولا يرضى عن صاحب البيت للتصنيف في حلية اليه فان من التوم يتم تقدم ويكون  
 المهرة عند التوم الرجل يرضى في صارتها ومن كان في الاصل في الشيف قال  
 خطوى روى ان اذا اكر التوم للذم اكله اكله واقدام اليك ولكن توم ان اكله ولا يرضى  
 وان كان المذمور لا يريد ان يطلع التوم طعامها فلا يرضى ان يطلع ويحسب ويحصل وقال  
 بعض العرفاء اذا دخل عليك التوم فقدموا اليهم طعاما واذا دخل الفستق فسلموا  
 عن شيف واذا دخل التوم فقدموا على الخواب ولا يقدموا طعاما الا تقدم مع ما اذا قدم  
 الوضوء يبيع التوم بيده من موطى الامين اى على طرف اليمن من الجحش ويبدأ بالاحمر  
 منهم ثم يذوق الشيف في ثوابه وان لا يرضى اى بعد الفراغ من الاكل بيده باكثر شيف  
 عشما لهم ولا يرضى عن الاضحية في حلية ولا يرضى اى لا يرضى عن صاحب شيف  
 بعض ولا يرضى عن صاحب البيت اى لا يرضى عن صاحب البيت مع اليمن كذا على سبيل الاضحية  
 دون يمين في الضحية يوم التوم بين الشيف يقال فورة اى سارده وكذلك في حلية التوم  
 التوم وتساوي اى شاقرة فان امثال ذلك من التصنيفات في العارضة تقدمتها و  
 تون سوه التوم ولا يرضى عن عديم في ثوابه طعام وحشة ولا يرضى اى ما يرضى عن يمين  
 ايضا فان حلية الكلام لا يرضى ولا يرضى عن كبر التوم المشقة والذم والذم اى لا يرضى  
 والتشيرة على ما وسه ولا يرضى عن احد من اهل بيته ولا يرضى عن غيره في  
 تحذير الصحاح في شيف العيوس وهو الشارسة روى في روى وان قيل ان العود ليشيل

تحش

حلية في حلية  
 حلية في حلية  
 حلية في حلية

والاصح ان العظم والجلود والاعضاء والانس والنبات والحيوان  
 والجماد والارض والسموات والارض والسموات والارض والسموات والارض  
 ثم انهم اذا ذابوا في العلم بالحسين من باب ضرب عن ثنا و...  
 فانهم اذا ذابوا في العلم بالحسين من باب ضرب عن ثنا و...  
 وساجد بالعبادة وما يندى في انتظاره من جميع الناس والكثرة المشهورة في  
 محضه في غير ذلك في العلم بالله...  
 ارادوا الخواتيم في العلم بالله...  
 عند الرقيب وجاهدوا في الاستقامة في جميع عهدهم حتى يوم الابد...  
 العتيد قال لهم ان من سئد العتيد الشيعية الباب الفخر قال الحسن رضي الله عنه  
 الحديث الذي لا يمكن من غير عرش يوم القيمة ويشيرون الى الخبز كما في الاصل...  
 وكثير من جعل علم العلم ان كان قبله العلم الا من سماه والعرش مستقر علمه...  
 العرش ان يصعد فوق السماة فاشترى وجعل جلودها راحة الذي موضع الكعبين  
 شاع العرش وصعد على السماة فاشترى فاشترى العرش فاشترى العرش فاشترى العرش  
 اذ في عرشه اربع اوسى الروسة في شيعته كما في الحديث الذي ذكره الله انكرت العرش  
 وشيعة لا يعلو ولا يجر جعلت كما في فضل السماة وجعلت في جميع الفلاحين...  
 العرش وهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من شيعت شيعتنا ارفع طياتنا...  
 جهنم واذ شيعتنا في عطاوات فتح العلم عليه ثمانية ابواب...  
 كما في قاعدة الحقائق...  
 يتقدم في الترويح عظماءهم ومن السنة ان يضيف العربيه المنقبة...  
 على ذلك فهو حصة...  
 في اليوم الثاني والثالث بقدم اليه ما كان حاضرا عليه...

واحد العرش حبة  
 الفلكس كذا في كتاب  
 السماة

صلاة

صدقوا وصدقوا ان شاء الله واذنوا في كل ما في العلم بالحسين...  
 يوم واليد في باقر الفخر...  
 بعلمه واثبتوا على حقيق بين يديهم...  
 انما يريد مع ضيف الباب وان ويرى تعديده...  
 والروضة والواصل بين يدي تعديده...  
 من علمهم سنة في العلم بالحسين...  
 انما علمه في العلم بالحسين...  
 في العلم بالحسين...  
 وعنه اخبر ولا يقولوا...  
 من علمهم في العلم بالحسين...  
 الجرد واداء العلم بالحسين...  
 الحسين سنة في العلم بالحسين...  
 بحسب ما يابى في العلم بالحسين...  
 العلم بالحسين...  
 الترويح في العلم بالحسين...  
 بعينه لا يابى في العلم بالحسين...  
 سواها في العلم بالحسين...  
 وبنو خايشا في العلم بالحسين...  
 كرمه في العلم بالحسين...  
 العلم بالحسين...  
 العلم بالحسين...

قال

انكرت في العلم بالحسين...  
 وما دون الكعبين...

شعبان













تزوج باق قامت من جرحها مسكونة بين ضلبي آيس من صراخ اللذات الامن الا حشا عني  
 عاراً من كريمة من كافر كفا في منع الآداب وقول الصديقين من تزوج كريمة الا ما بين كريمة  
 المؤنة تباستفاً في قطع رجاها فيجب على الزوج ان يتكبر كريمة فلا يزوجها من ساء خلقها  
 خلقاً او صفى ريت او تصون الشيايم كبرياً او كان لا يخلو لها في شيايم قاله من المنطوح ربي  
 فليس اسكرا ان يضيع كريمة ولا حشا ولا حشياً في التام رقيقة الطلاق لا يخلص لها والزوج  
 فادع على الطلاق في كل حال وقاله من تزوج كريمة من فاسق نزل عليه كبره من اليمين  
 ولا يصعد على الاستواء ولا يستجاب له وعاه ولا يقبل عدل ولا يزوج كريمة الا حيا  
 قاله في الكلام بينه للزوجة وان يكون الزوج من اهل ذم من اربع السن والخطبة  
 الطلما في طول الثقات والمال والخلق والفضل الحسن لها ولا ينهاه واما الخطبة فبها  
 يدع على تفسيقه وان يكون شوهرها من اهل ذم والطلاق بالعلم والسكران  
 يتفقون الزوج من عتباته ولا يزوج الرجل بينه النساء شيئا كبريا ولا رجلا ذميا  
 قريبا فان كان على الفسقة والفسوق والرجل من طول بالعلم والسكران  
 مع اتقان بفتح الزوجة او الفسقة وان يملكه بعد او لفتها في لا يجوز في كل حال  
 الصلح فان الشافعي لا يجوز طلاق الاستيعاب طولا للزوجة ولو لم يستطع حكم طولا  
 ان يملك الخصم ان الزمان فمن ما ملكه ان كان طلاق الصلح بالشرط بعد عدم عند  
 عدم الشرط فتزوج لم يستطع الا ان يملك طولا للزوجة لم يزوج طلاقا واما عند  
 فهو ساكت عن هذا الحكم فربما يملك على تقدير الطول على الخط لا يصح ولا يزوج رانها  
 جنة قال ابن مسعود رذال الرجل باسراء ثم تزوجها فهما الاثان ابداء هذا هو قول  
 البعض ان لا تكره حشا زنا لا حوا قال الامام ابو القاسم حلفت النساء في تزويج المرأة  
 قال بعضهم لا يجوز قال عامة العلماء يجوزونه وهذا هو قول ابن عباس رذال  
 عن رجل زنا باسراء ثم تزوجها فمتا اقول ساكن واخره طلاق لا يحكم الخلام الحلال وسنة

قولان

قولان

قول ابن مسعود رذال الاثان ابداء الطلما لا تزوجها من عترة الاثان ابداء الطلما لا تزوجها  
 آداب نهذا الكلام صدره من ابن مسعود وحده في سبيل التيسير واللين  
 ولا يبعد ان يقال مراد من قول رانها من ابداء الطلما لا تزوجها من عترة الاثان ابداء الطلما لا تزوجها  
 وقت تزوجها من عترة الاثان ابداء الطلما لا تزوجها من عترة الاثان ابداء الطلما لا تزوجها  
 رذال كان تزوجها بالكره كزوجها مراد من ابداء الطلما لا تزوجها من عترة الاثان ابداء الطلما لا تزوجها  
 هو فان عدم قبولها وكفاها من العترة ومن لم يتبين ذنب فهو حلال في تزوج  
 ان يطلاق الخطبة اي الزيادة الطلوة المشرقة قبل النكاح قاله الاثان ابداء الطلما لا تزوجها  
 الفلحة والامتن وامر الله من ام سلمة طلاق الشيمه من الرضا عن صريح في تزوج حاشا  
 عين خطبة كبره كما مر مراراً وان شتمه على ان ام سلمة حوا رضا اي لوان حاشا  
 الزادة لتزويجها خطبة او كبره وعارضا الا ان شتمها فقدمه وان يكون قوله  
 حوا رض عن عارض جميع عرض بالكره اي الخطبة كذا وخيشة يقال فلان خطبة العرض  
 وتزويج العرض والبرضا ايضا للحد في حاشا على ان انا معروفا برسيلان امرهم في  
 من اجسادهم كذا في الصالحين وقد يقال حوا رض من تزوجها بعد وقت خطبة زوجها ادا  
 بالحوار من الاثان وتطلق الخطبة من شتمه عترة الصديق والكره في مؤخر الرجل  
 ويحار الرجل امره انما لا يملكها من خطبة كبره لانا في قوله بين  
 والسكران الزادة اي كبره من امره ساكران اي شتمه خطبة او شتمه حوا رضا اي حاشا  
 كبره امره لانه وشتمه حوا رضا كبره اي عن سره الولادة قال في الاصل والخطبة  
 من بكره الزادة شتمه تزوجها وسعة زواجها الولادة وشتمه في حاشا اي حاشا  
 القوم نهذا تزويجها اي يسلط الزادة حاشا من الخطبة بعد الخطبة بالكره وتطلب  
 الزادة الدعوى بالانكاح الملاءمة الا انكاح من الرجال والكنانة بالقرين والخطبة  
 والمال وتقتضي الزوج ولا يزوج في ابنة اذ خطبة الكسوة لا يوجب بئنة كسوة

بعضها

تظرة

التي تعم

يكون في كل مثل اسود  
 اجمع







اوله او خسر وقد اولم النبي لم يرضه منها بالخمر والتهمة في وصفة باقر والتسوية  
 بينهم والمعلم ان ما يتصاحب صاحب ما كرمه ان يكون الولد سيدا يام ولحمه انما يكون  
 على قدر حال كثره قليل الشبهة في ثمانية الولاية للفرس والفرس بقم الماء بالبحر صولاً  
 والاشربة كزكاة الولاية والبعين المولود والاداء لا يوجب الحضانة والوفاة للبنت والنسبة للزوج  
 والعقوبة لسابع الولاية والولاية بفتح الهمزة وسكر الضم والجموع للطعام عمداً عسبية  
 والمادة في يسكون الولاية وتتم الذم المولود وتحمها والياء والوقوة للطعام المتخاضاً في ذلك  
 سبب كما في شرح المشارق واليهتم المؤمن طعام العرس يوزن الغنفل طعام الولاية بذلك  
 ويتنقح ويجمع عاشر وغرسات البقر والراكذ في خمنا في الصمغ مثل طعام العرس من قبل  
 الاطباء اليمانية نعان في ما يشاقلا وهو عسبون في الولاية كل قبيل من عشيرة كذا في  
 شرح الوفاة في بيان ان طعام العرس وذن شاقلا من طعام الخبز وقد في ذلك طعام  
 البرجم النبي عوم ويوم رسول الاطعام النبيين صلعم بالبركة ومن التسمية ان يسجل  
 الزوج وجعلها ويرى ذلك المثل في زواجها البت في كل من ذكر الما بركة وتحملي المزاوي  
 الزواجا في ارسان الولاية الولاية زوجها وشيخها اليها من شيكها والمخلف وششط  
 شعرا في الشط وتختصب في اوجها بالحقا وتحمي وتختصب بطيب ظاهرا لعموم  
 اذها وتحملي المزاوي في كل ما اهدتها وكلها من اياها حتى انها صيتها وهي شواهد  
 من يقول القوم بارك في اهلها بارك اهلها في شعبة اليا القوم ادرتم منهم وادراهم  
 من القوم اجمع صيتها ما حيث في خيرة فرق صيتها اذ افترقت في خيرة فاذا اذاد اذالها  
 باصلها اي كما جمع مع قال القوم باسكها كتلفت فرجها ويا ما شكلها خذتها القوم لما كلفت  
 شيئا من زواجها كما جعلت بارا تشبها وا جعلت مسل سوية السنون كالنبتية في اليا  
 ما تم طلقه ولا يجلط مسنة اترت كما التيطان ويوم عوا الرجل الخيه المسلم المنذوح  
 قول باركة مشتلين بئذ عوم عن سبب التيشية فيقول من دخل على الزوج

الرجل

بسم الله

بارك الله فيكم وبارك عليكم جميعا في خير لقال الامام وردوا بقرين زمان النبي  
 في ذلك ولا يتول بالزنا بالبركة والملة الا للامام وحسن المتعاقبة واليهين فان كان في  
 الاصلية معادتهم ولذك في النبي عوم من قولهم في ذلك وفي باب حمله في الطمان واليهين  
 للامام اي الجهادة بمنه واداب ومنه ايضا كثيرة منها ان يتوكفوا في الخط  
 توجب بالظان عن الخطر والتزمع المتزوج من المرأة النافسة المتزوج بين الخي والياء  
 وتشملي الطبع بالحققة والتشملي الاصل في تهرته في باراد وبقهنا الشريعة والشرية  
 ليستوي على عمل الكرمه وادان اعاطى ما فكرنا من المتعاقب الذي ذكرنا من اوقات  
 التمهنا بسبب الحقل على الشك ان تقع على الزوج في التزوج وما بعد ومنها ان يحمي  
 كل واحد منهما اي من الزوجين حرفة في حقه اي ينظر بها من الاذى عن الطوبى  
 ومنها ان يتحول في ابدن الشيطان فيقول بسم الله القوم حيث امر من حيث الشرع  
 فيها تجتبه عنه الشيطان وحب الشيطان ما ذكرنا في بعض نية عا الشيطان وتبذرها  
 ما ذكرنا من الولد كان قوله لولم يدر شيطان وانما تفرقا لتواترهما الله افادو  
 عن جسد من تحذر الشيطان يتعد على كرا الرجل فاذا لم يتلق جسم احد الصاب معاونة  
 واولئك كما ينزل الرجل ذكره في عظام التنزلي في سورة الاسى وعن ابو هريرة رذا النبي  
 قال اذا واجعت فتلق جسم احد الطرفين الزوج فان حطفتك لا تشرب من ان كتفك  
 لا تشرب من تشرب من ثانيا فان حصلك من تلك الوجة ولو كتفك لا تشرب بعد وذلك  
 الولد وهو اذا سقاها عن ابى والاولاد ان كان لا تغيب بينه ليلتقم احد اركان فيكون  
 الاخوان ويرى في سورة الاطام ويتول القوم ان تزوج من منه الوجة اي الجمع  
 الشبه ان يحمي فان يرزق الزوج وكذا في شاء الدع وقال النبي عوم من وضع طيب على  
 بلن اسراء في رمي حامل وقال جسم احد الاخوان الصمد الذي لم يولد ولم يولد القوم  
 ما هذا البطن بخداه بم من علم لان باءه خلقا ساكنا في منيع الآداب ومن المشا حنيفة

لها في



تبعها على صفة الشبه في خطها لرؤية الترتيب لها. وما ينبغي ان يعلم ان تسمية امرأة  
الحا يرضان ان تغل مليا وقت الشبهة ان نشو شامه وخلصه منه يديه في وقتها  
ما يكن اذ الصلوة لو كانت طاهرة وشبه وشبهه في الصلاة عادت العباد وفي  
قوله تعالى قال رسول الله اذ استغذت الحائض في وقت صلوة سبعين مرة كتبها  
الجنة كما وغزلها سبعون ذنبا ووقع لها ودية واعطى لها بكل حرف من استغذت يا نور  
وكتب بكل حرف ذنبا ووجهه وكذا في الفتاة والناكثه فاشبهه ومن السنة ان  
يتبايع لها بعض ديوانها ويشار بها فماتت العريس ومن ادا بالواحدة ان يخلو بها ولا  
يها بها وحده حسرة او اية او يحسن غير سوره ولا يها بها في ليلة الصلوة ان يها  
من لا يهد ولا يها بها في ليلة العليل من الشهرة ان يها بكثرة الكثرة عشرين  
وسكوتها عن يها بها في يومها. وهذا من الوصية قال في الاصله ويكره الرجوع في ليلة  
من شهده الا قوله في ليلة الصلوة وينتاه الشيطان في هذه القبله او ينال الشيطان  
يها بها فيها وقال في الجمع فان الوديه في جنونه وروي كراهة في كل من علق معاوية  
ابراهيم وغيره ومن العلماء من ينهاى الجمع يوم لم يخلصه قريبا لا احد الشاة ويطهر من فروعهم  
من شهده المشقة قد مضت فليس في فضل الجماع قال في كبره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على  
مناز ولا يها بها بعد استماع حتى يبسل فرجه او يبسل صريح بالاسام الغزالي في ليلة  
ينال الشيطان فيها. وقال ابن القطيب يكون دلوها محبونا او يغفل كراهة البستان وال  
بانها او لا يها. في رواية فان ذلك هو الفواكه الصغرى عن النبي صلى الله عليه وآله  
لا يستحب من الرعي لانه. نور النساء في ادا برين ومن ابراهيم بن ابي اسحاق قال في رسول الله  
ملعون من ازا امرأة في يومها ويصنعهم قال في الذي باه في السنة في يومها لا يتلاصق  
اليوم في رداء ابن عباس بن رسول الله لا يتلاصق الرجل في رجلاه في القوم فبها بها بعضون ليلة  
لان الانثيان في يومها ذكره كبره لانه ومنه ما يبره من النبي صلى الله عليه وآله

او امراته

علاجه

علاجه على طرفين اثنين الفذكر انما اضنا عليهم هذا العمل انهم عملوا على ان يبتدوا كما  
قال الله انهم ترون الساعة ما يستقيم يا من اهدوا العالمين قال ابن سيرين لا يصح  
من الود ان يعمل هذا العمل الا في التور والحد وكذا في الصلاة وخرج المشقة وعللها  
في عظيم كبره من يحد عنها ومن سار بها ايضا كالتشبهه قال النبي صلى الله عليه وآله  
يشبهون فلما نازل في سبعين مرة ومن ذرعت فترت فلما نزل في سبعين كرا ومن نزل  
يو اليك مرة فلما نزل في سبعين امرأة نقل صاحب الجمع عن شكلا التور في هذا  
وانما حكم الوصي في كبره في ذرعت في الود لا يتصل وذهب محمد بن حنبل في الود ومن  
كان فيه حصى قال في شرح الوفاة ان من اذها برأ جبهة وامرأة فعله روح لا يتغير  
بل يتردد ويروح في السجود حتى يتولد عنه ما يحدثة الا في الجوارح ان يكون كحصى انما في  
بر الا جبهة لا ولو فعل ذلك بعد ايام او يتكلمه لا يحد انشا فاطمعة ردها ان كان  
اجمعه او علقه ولكن انقلبه او وجوهه قال بعضهم يحسب في النبي الحواضع حتى يموت قال  
بعضهم بهم عليه في دار السجود وقال ابو بكر الوفا في يترك بالشار وقد قال في بعض  
على كراهة الشاة ويشتبه عند الوفاة على الجماع ولا يتغير كبره الجماع فان من سول  
ولا يقول ما يجر اراج على سبيل التور في الود وفيه ذم البستان لا يدرج اربع الا بعد  
عوا قبله لا يدرج الطعام ما لم يتعلم ولا انشا كالمال يرجع والذرة في الماء يكره ولا  
من شوت. ولا يها ومن على ترك الوفاة فان البسطة في التور في صب ما في. ودرها  
ان كراهة سوا مثل الثور والبعير ونقل البيهقي وروى في كبره وروى في كراهة الما على  
ما ذكره في كبره الطيب وقال في الاصله يها. شيئا في كل اربع لها مرة فوا عدل فان  
عدو النساء اربع. وفيها ان يبذل بعد الوفاة والذرة في صب النبي فيكون سنة واذ  
المرضى لا يها. ولا علاج. قال في من يهتبه النبي في الذكر يحصل عند ابوه كراهة  
وقال ابن القطيب من ازا امرته وهم يبسل كبره بالها فوارث من لسانه فلا يجوز الا

نور

نور  
علاجه  
نور  
علاجه  
نور  
علاجه  
نور  
علاجه



عقله  
ان كان ينادى بالجلود

ولادة المرأة اذا وضعت فحينئذ كانه كونه كان انفسه اذ ان وضعت فبنفسه انفسه اذ ان  
قال بل يرسى الكلام في الحقيقة على قولنا العنقبة نسا وعشراء. ان قولنا عترة وعترة  
عظماء وعترة وعترة الكلب القربى ان نيس فانما يرسى في عترة وهذا الكلب القربى اذ ليس  
يسبغ في نسا في قوله ان يرسى في عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عرتين وعترة من العترة ان قال من اوله وولده فان في عترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عظم العترة ان ذكره في الاصحاب ويحكى في العترة والتحليل كما هو في كونه في العترة ان يرسى  
العترة في عترة وكان العترة في عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عقال عترة من ولدها وعترة عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
وعترة عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
ولادة العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
الشاة بالانها عترة عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
وعترة العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
وانه وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
ماكل ولا يرسى وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
مستمن العترة قبل معنا ان يكون من عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
لا يتم الاستمتاع وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
لا يسلط لها ان مات طفلها ولم يرض عنه هذا ان علم ان عترة وعترة العترة وعترة  
الاضحية وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
ما بعث على صفة الجوهري نسا وفيه نسا على انها لا تستحق بالعترة عن الوقت المعروف

انما كونه في عترة وعترة  
قال في عترة وعترة وعترة  
في العترة

انها

ويعتبر عند فوج العترة اي يتناول عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عترة وعترة من عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
بل يسلط من العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
فقد لا يسلط في عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
على وزن العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
او في عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
انما ان نسا او كذا لا يرسى وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
فوقها او عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
سواء وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
سواء وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
نصب على العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
لهم ليقطع يظن هذا العترة انما يرسى في عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
بأن ستمت من عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
من عترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة  
العترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة وعترة

ع

بان

الصلح في الدين بين المسلمين  
صلى الله عليه وسلم  
وغيره

فان كان ذلك الموطوءة تهايد بالبر والحق والعدل لا يشتغل او لا يملك ستر فان قيل  
في ذلك الموطوءة فيه خشية او خوف او غير ذلك يمكن ان الامة لا يوجد همت وحقت فستعظم  
فانها اقصى من غيرها فليكون في ذلك انفسها وبقدرها ما بغيرها وتلك الفرضية  
وتجملوا في حقه العقل مستخدمين من فخره فان كان ما قلنا من ان في شرع المصالح  
فيها يتركها على ما يكرهه الجميع يقال مشان بالامر في هذه الايام بل قد يتوكل على  
الالتصير في بعض من انما في الحظائر فان ذلك البطلان وكثير من يظن ان  
ودعا هو استغفار لا بوجه لظهوره في الاخبار وان اولها المؤمن يقول ارجو الله  
القدر ارجو الله ان يشهد رسول الله ارجو الله ان يشهد رسول الله ان اولها  
الكل فرشي كرك الله ان يقول لعنه الله والدي بول الاستغفار انما هو في شنيع الامة  
فرض اسم ولد فان يرضي يوم القيمة باسم من اسم الله وبسم الله الذي ولد باسم من اسم  
الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين وانما ما يسميه بول الله عبد الله وعبد الرحمن ونحو ذلك  
من ان يرضي قال قال عامر بن ابي طالب اذ احتبنا معكم اذ اوتينا عبد الله وعبد الرحمن وانما صار اسم  
لان لاحدنا الاضارة اذ علم الله ان الله يرضي المؤمنين ويكره المشركين ولا فخر  
اضارة الامم لرسول الله ان الله على كل شيء قدير وقوله ان النبي هم بيدهم جميع التبع ل  
لقسم قوله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسئله باسمه بالنعاء والمهلة من الشرك  
وهو النطق وقوله في حديثه في التنادل فسمعه اذ ركعتين يرمي بيدهم الزواجر فيسكنون ان  
المهلة قطع من الزرع وفي تفسيره لهذا قوله صاحبنا حسن فان قلت قطعها  
بل ان قلت تشعل بالارض وجاء في تفسيره النطق بكلام الشرك بوجه استغفار النبي  
بسره العيون وكلمات لفرقة بنت النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث عن جده عليه السلام يسأل  
وهو من السرسرة العسر والاذى فما بلغ الزواجر مما ليس من الزرع ولا يبعثها من تحت وهو  
الكل ولا يبلى بغير كلامه ولا يرضي مضارعه غير في الزرع فمن باب حكمه ان في شرع

الصلح في الدين بين المسلمين

الصلح في الدين بين المسلمين

الصلح وهو بان الامة لا يغيب عن المصالح وهو الموقوف والحركة بغيره لان انفس  
يقصدون بهن كلها الشفقة من القتل وما ينسأها وربما ان القتل ما قد اصابه الله  
واشياء البصير روح يتصور فليس من العافية ان يقول كل انسان ان القتل جريمة  
الاستغفار فيقول الله تعالى من هذا انفسنا فانما سائرنا انفسنا مثل ان يقول كل انسان  
ستفوا على ملكتك راسا فيقول الله وواسيتم في ما كان الله مستغفرا عن المصالح في المصالح  
كلوا وانفس من التحسين بما كان الحكم من اسم الله ان الله انما هو الحكم والعلم والحكم  
فانك لا يظن بغيره وقد بقاوا الحكم من اسم الله انما هو الحكم فليس بغيره ولا انما  
اباها ان لعيسى من اهلها رومان رجلا سيرا باعيت فقال النبي لهم ان عيسى لا يذكر  
ذكرك ولا بعد الختان فان العبد انما هو خلقه من الله من الله وهو في رغبته العبد انما هو في رغبته  
عبد وانما في حكمه قوله من كل شيء خلقنا الله من الله ولكن النبي خلقنا من رغبته  
وقال في قول الله في ذلك اذا قال على سبيل المثال ان طهرت من النبي ان الله قد جاء  
القرآن العظيم قال الله في القليل من عهدكم وامنكم كما في شرع المصالح ولا يبعث  
الاصحاب بما فيه تركه ولا ما لا يخفى في ذلك النبي لعنه الله عليه وودعه وانما  
والامم بين عقوبه والجمع بين اسم الله بغيره وكيفية قوله ان يستغفر الله انما هو في رغبته  
لجميع بين اسم الله بغيره وسريره فان كان النبي من الله والرسول فقال رجل يا ايها  
عبد الله اريد فانما في النبي فقال الرجل انما هو خلقه من الله من الله وهو في رغبته العبد انما هو في رغبته  
يكفيه قال النبي في ما لا يكون له ان يكره انما هو انما هو انما هو انما هو انما هو  
يقولوا انك تتكلم بما في الامم من الشرع او كما في شرع المصالح وكلام المصالح  
الاشرف الاخر في الامم قال الله على ان كان فيهم من اعلم منهم انما هو في رغبته العبد انما هو في رغبته  
وانما لان فلما بالاسم في شرع المصالح وسائر المصالح في شرع المصالح في شرع المصالح  
او بعد قوله انما هو في رغبته العبد انما هو في رغبته العبد انما هو في رغبته

الصلح في الدين بين المسلمين



العولاد المؤتمرة فيكون عليه اي عليه والذين من سبطه اي من شروء ذكرا الولد سبطه  
 لغوي في الازدي وازدي وانه اخوي وبادمه اي الولد بالصلوة اذ يبلغ سبعا ويخبر  
 عليها ان البلوغ كما قال الامم من سببها في العشرة اذ بلغوا سبعا وافر يوم افا  
 بلغوا عشرا ذكر في حدود شريعة وبتوم على السبع الذي في جو كبره اء وسكون لهم  
 على كنهه ومخطي مثل ما يتوم على وان الشبيبة فان سئل عن يوم التيمم ويترجم  
 القسيان في الشياخ اذ بلغ عشر سنين ويوم الرجوع مع جمالي بين ذكرا القسيان  
 والشوان وبين القسيان والرجال فان ذكرا داعية الاغتسال ولو بعد جين لولا وصل  
 الي لو وقت بعد الوتر الطويل ويسوي شوية بين اولاده في التحني على وزن خيل  
 العظيمة يقال فلي الامة موعها بالسون والى الهمة اء عطا بطيخ من في طراد  
 والبيان خيران اء فزمو سكا ذكرا في السحاح هذا ما على السبع العشرة المعروفة وقد  
 في بعض النسخ على اء وكسر القام عشرة ذكرا يعني العشرين والاولا قد قال في السنة  
 يجب على العولاد ان يعدل بين اولاده اء ان يكون احدهم طاب علم فلها اس بان يتسلى على  
 غيره وهذا المذكور الاشر من بين الاولاد وهذا يدعي وهو لغيا لان اء اء قد وردت  
 ولا فضل عند حق وان يجعل لكل واحد الاشرعين وان حسب ما لا يربح ان جاز في العشاء  
 وهو آء من غير علم وان كان في اوله فاسق فلا يبيح ان يعطى اكثر من قوته لان اعانة  
 على العصية كرا وتشرح السناب واليهود وما يابون في الغريزة فحقن والاحسان اء  
 يكون كورن والاطلاق القطن في العولاد الرقبة في وقت الحج الا لعل ان يكون الهرة معدة  
 موا مثلها قلي ويبيد في الظرف في بعض النسخ والسكون ما استقر في اي نطق طريفا جاز  
 كذا في الزبير اء جعل جملا جالا ويصنع عولاد الكرام في العولاد العمول الذين من السون  
 بالاناء كسر الهرة جمع اليفة فانها رقا شيرة جمع فواد وهو وسط القطن والسكن  
 فذرة تلاءم من قال رسول الامم من خير السون من اسوان المسلمين فاستقر

اي في م

فلا

فلا ليست تخفى به الا ناء دون القدر من القدر الي ومن غارده على العلم يعلم وعما شون  
 قال رسول الامم من حمل من من السون في العولاد اء اء العولاد اء اء العولاد اء اء  
 فيهم واليه اء بالاناء شوا الكور ان من قوت في العولاد اء اء العولاد اء اء العولاد اء اء  
 القدر في العلم اء اء على اناء وقال الامم من كان في ثبات اء اء في العلم اء اء العولاد اء اء  
 من يغيره ان العلم اء  
 حذرت بهذا الحديث قال هو واقر من غايب العولاد وغر وكذا في الاحياء وبعيا على الاولاد  
 اء  
 العولاد اء  
 اء  
 في جسد مدنية وقال لهم ما من رجل سبعين اسرا في البيت اء اعطاه الله من الخراب  
 مثل اصلي اء  
 عطاء افضل من ان في قالوا قال اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء  
 نيا اء  
 يسلمهم كسوا اء  
 فقول الرجل على طرفه اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء  
 منهم فقال اء  
 اليسان وقال لهم حب اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء  
 بران من اء  
 الا فرغ من جالس النبي هم وهو يتبلى ولولا فضل الله ليعرض من العولاد اء اء اء  
 منهم فقال لهم اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء اء  
 اء

١١٠





من ذهابه والى بصداءه ولا يتسكن كقولهم يسلمون الا انهم من الرجم بحيث لم يبقوا بالموت كين  
 يخرج ويحب لمن يوقن بالقدركين كمن ذاهب من يوقن بزوال الدنيا وتعلقها باهلها كين  
 الخيلين الى انا كذا الا انهم من الرجم قال كان ابوها صالحا ذاهبا من الرجم كذا شيخ  
 شقيا بصلاحه وابيها مذكور فيها صفا ورد في رسول الله ان قال ليصلح بصلاح  
 الرجل اهل وولده واهله وقبيله واهله وقبيلته فهو خير من اهلها من اهلها انما هو  
 يخلصها لئلا يزالوا حتى ياتيها من ربي وما نطقه عن امرى بين من قبل نفسي كمن  
 الفتح امر بذكره ذلك تاوهل علم تشطع عليه صبره كما في تفسيره الفتح واي الذي يخرج  
 الشان ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه  
 به حسب سيرة العقب اذا حابها ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه  
 ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه  
 يكون كما قاله من لم يمت من الكرامة والبيع اذا اثار في العمل من بيده على  
 يده اليه اي يوقن به كان العجب الى اهلها اذا ولدته لا وهم يوقن بها حتى ياتيها  
 سوس من اهلها من العقب قال العقب واذا ولدته لا وهم يوقن بها حتى ياتيها  
 فاذا يمتن وقبيلته من باب وعد فهي ودية العقب الى اهلها واذا يمتن بها العقب  
 هو اسما يوقن بالذوق فشق عليه سبيل القربى ويوقن بالذوق فشق ان يمتن الى اهلها  
 اي خيرا يمتن به واصلا للوفاء فمن يمتن به الوادعة ومنه العقب تا فركم على الوادعة  
 مستفهم كما في العقب ومنه العقب ومنه العقب واي العقب اي خيرا يمتن به واذا  
 اي ثواب من العقب ومنه العقب ومنه العقب واي العقب اي خيرا يمتن به ويوسع  
 اليهم يتناول على يمين اي قاتم وانفق عليهم ويحسن اليه فان جاءه العقب بالخير  
 ودية العقب تا وكذا العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب  
 كان اليهم من القربى الى اهلها كين ذاهبا اي اشارة الى العقب ذاهبا والاولى ان يتناول

كاس  
 كاس

الا العقب

الا العقب والى بصداءه ولا يتسكن كقولهم يسلمون الا انهم من الرجم بحيث لم يبقوا بالموت كين  
 يخرج ويحب لمن يوقن بالقدركين كمن ذاهب من يوقن بزوال الدنيا وتعلقها باهلها كين  
 الخيلين الى انا كذا الا انهم من الرجم قال كان ابوها صالحا ذاهبا من الرجم كذا شيخ  
 شقيا بصلاحه وابيها مذكور فيها صفا ورد في رسول الله ان قال ليصلح بصلاح  
 الرجل اهل وولده واهله وقبيله واهله وقبيلته فهو خير من اهلها من اهلها انما هو  
 يخلصها لئلا يزالوا حتى ياتيها من ربي وما نطقه عن امرى بين من قبل نفسي كمن  
 الفتح امر بذكره ذلك تاوهل علم تشطع عليه صبره كما في تفسيره الفتح واي الذي يخرج  
 الشان ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه  
 به حسب سيرة العقب اذا حابها ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه  
 ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه ويوسع به من ربه  
 يكون كما قاله من لم يمت من الكرامة والبيع اذا اثار في العمل من بيده على  
 يده اليه اي يوقن به كان العجب الى اهلها اذا ولدته لا وهم يوقن بها حتى ياتيها  
 سوس من اهلها من العقب قال العقب واذا ولدته لا وهم يوقن بها حتى ياتيها  
 فاذا يمتن وقبيلته من باب وعد فهي ودية العقب الى اهلها واذا يمتن بها العقب  
 هو اسما يوقن بالذوق فشق عليه سبيل القربى ويوقن بالذوق فشق ان يمتن الى اهلها  
 اي خيرا يمتن به واصلا للوفاء فمن يمتن به الوادعة ومنه العقب تا فركم على الوادعة  
 مستفهم كما في العقب ومنه العقب ومنه العقب واي العقب اي خيرا يمتن به واذا  
 اي ثواب من العقب ومنه العقب ومنه العقب واي العقب اي خيرا يمتن به ويوسع  
 اليهم يتناول على يمين اي قاتم وانفق عليهم ويحسن اليه فان جاءه العقب بالخير  
 ودية العقب تا وكذا العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب اي العقب  
 كان اليهم من القربى الى اهلها كين ذاهبا اي اشارة الى العقب ذاهبا والاولى ان يتناول

كاس



وان كان من غير خدم نفسه بل بغير غيره فيما كان يخدم بيدها من حين ولدت امارسته  
 وكنت ان يتشاكر ان تزوجها ولا يلازمها ايامه فيجب ان لا تنسد ماله زوجها فلا  
يرد لجل غير مشروع ولا يلازم عمل ولها سنة وتعتبر فان لا ترفع صوتها في صوت  
رأب ربها المشور ولا تزود العربا ولا يرد الباطن قربانها الا بان كان من غير بهم  
حظ الزوج والا في زواج من غيره ولا يشهد في شركة على صينته المشهور معدون  
اي ولا يلازم توريثه وعن اشربه ان وجلا كان عازبا فان لا يستزول  
من لوق البيت وكان والد من اسئل بيت فان شكك ابرا فا رست الرسول الملكوت  
يحيى ويستأمن من فارس م البا تج القمر والجيس و يوكل ثم مات ابو فارس عليها  
ان يلازم الملك شركي جلو عبيك لزومك و زوجها ان الملك عشر عليها باعترا ذكر الا  
ومن حقوق الملك على الزوج ان يطهر تما ياكل ويكسوا تما يلبس ولا يجوز لجرا  
ولا يلبسا ويستح النفقة عليها فان وضع الملك عليه يستصر بها خير بمن قبل وصيته  
الشيء من موقوف في زوجها قال ابو سفيان والناس خير والاستيلاء شبه الملكوت  
وبها يرجا سداد انه بهرق فانها مخلوقة من الاصل من ضلع الملك والسكون الملك  
اختار ان يقلو الاب يستحب به الا وبجوج اسم الزوج و شكر الاستقامة قال  
عنه الصحاب فان كان في ما يوعد و يؤجرها ما ينتسب نهو جوج من تواك ان  
ف امر و بين اشها نهو جوج كثيرون قال الملك ولم يجعل لهو فان يجبا وان  
اسيرت عده تلكا قال دم الضاح وق الكلون الملك لنا لشعوم عليهم بالشيء سنة  
قال الملك الرجال توايرون لنساء بجهم لما ان لضيق عليهم بالشيء عطف وكان  
بعض الكبار صديق علاء سوا خلقا مرءة فصديق له و ذكر فقال اشعر ان بشر رجال من الكبار  
علا فان علا واصلها ان يكلم شقيق من ابريهم ان كانت المرأة سبية الملك فتضلل له  
ثم نشا وقها وهي تولد وكبر يسوع خلقتا فقال ان كانت سبية الملك فان حسن الملك فلقو

عظا

العبان

تارشته

فان نشا برئت منها ومع ذكر خاف ان لا يملكها العريس ومع قضاء في الرسوة  
ويجوز بسب الظن بشرا يقول الملك لو صلى بسكون تا المهله بيني او بكسك  
للقابا باي لو صلى هي او لو صلى بنت يا بفسب الملك فهد المراه وعطى بمفق  
القدم باي دخل ونقل المرأه بالعنف ايضا ويرى صلاح الزوج وتعرف بها توبة  
جسيمة اي عظيمة لا يقبلها اي يؤاخذها ولا يلقبها تفكرو ويعامل سبية الملك  
بالعقل بكرالها المشقة و الها باي باي وقر توحيبا ها ويؤجر من للقن العقل  
احب الملك الي اي الزوجها وكان بعض العالم يجعل الا احتمال من المراه ان تفكرو  
والفهر علا ذوق واحد صادق من المراه الاحتمال والحقيقه من عشرين الذي نشا للقن  
قيد اي نوكو احتمال الواحد تجاه الملك من الملك هي بالمراسيه فان تزوج ون  
تجاه القدور بالكثر السكون انها يطهر في الملك من الملك تجاه الملك  
ولو الهر من الضرب وتجاه المرأة من الزوج اي لمنع من الملك فعلول المرأه ان  
والمطام والثوبين اللون والضيق من الرجل الاحمر وكما كلا من المتزوج فان  
النفقة تضبطها وعقب عليها سوء خلقا مقبير الزوج كفدين لقريبها والليل بها  
أرجس الفضل الطيب الخشب بكرالها والنفس الصاحب الخطأ بنا الاربع عده  
الطيب واحدة واحد الرجل احمر بالحنا نهو ثوب حلب بكرالها كذا  
في اختار الصحاب الاجرم من جس طيب فان السيطان يجرح منها وقال يسوع هم  
ان الاستعجاب علا احدم والمرأة سوا خلقت زوجها او احدم ان يلازم طيفون ان  
واؤثر ذكر والاصحاب ولا يعطيها في المرأة المشور فان طاعة النساء المسند و  
عضاف الاستعجاب نكاحه ولا ينسا وردها الا انها لها قال الحسن والدم اصبح  
دليل لطيعة امراء ان نبا يهوي الملك الملك في التارة ومن قول علا في طاعة العده  
عكلا كذا ومنع الاداب ويجد رضيانتها وعده بها بالسنة فيموتن وكمره

الرجل

المرأة من النكاح وتزوجها بغير  
 كسب

فقد وقع ايها آدم عليه الصلوة والسلام في الارض بعد حواء ورجعها  
وتوضع هذا الكلام موقوف على تقرير قصة آدم وحواء عليها السلام فلا يارس  
ان تركها عن محلها كما عاودت في كتابها من الاطراف والاعوان التي تجد  
ان خلق السموات والارض خلق طائفة من الملائكة وخلق النبي ابوهم الخاتم كما ان  
آدم ابراهيم البشر خلق من لطف نادوا دعان لها بين السماء والارض والصلوات  
يكون قديرا منها فانما سكن الملائكة في السماء والجن في الارض فبينة الله مع قسدا رسيدا الى  
سنة ثم ظهر في الجن المثل المثل في الدنيا منهم فبعت اللذات ملكا كسما الذي ابعث  
وجعل ملكا عليهم فخلقوا الارض والارض والجن في الجن المثل المثل المثل المثل  
وسكنوا الارض واعطى الله ابيس لكل الارض وتلك السماء الدنيا ونحو ذلك  
كان ريس الملائكة ومرشد لهم واكرمهم على قيل كان تحت دياسمون الف ملك  
وكان لجانا من من في الحظ وكان بعد الله في تارة في الارض وان في  
السماء وانه في الجنة قيل بعد الله فانما في السنة في ملكه موضع قدم الا في  
في سورة في خلق الجن فقال في نفسه ما اعطى الله هذا الملك الا في اكرم الملائكة  
عليهم ومن عادته ان لا يغير ما بقوم حتى يغيروا اما ما بقوم فقال الله له  
في الجنة وان جعل في الارض خليفة اى من يخلقكم بدلناكم ورايكم ان خلق الله  
ذلك بكر حواء فان كان الله عليهم اشد في الارض فقالوا ان جعل فرما من يفسد  
ايها كما في الجن ويستكمل اي يصب التمام فلكا كما سكن بنو الهان ونحن في جنك  
ونفسك كل قال ان العلم الا تعلمين من فكره والمصلح في استغلاف آدم فخلق عليهم  
غضب الله بسببهم فاجرم خلقوا الارض والارض ورضوا رفسهم وانما ارباب  
صانع مشركين باكين وخلقوا الارض على من القسمة سبعة اشوا ايطالين  
رضى الله عن قريضة اللذات عنهم وبعد هذا قال لهم انوا في الارض بينا يعودون

قدم

ايها الخواص  
و على الايمان  
بسم الله

فان

كل من خلق عليه من خلق بعدكم فيطوق حوله كما طوق حوال العرش فما غفر له  
كما غفرت لكم فسوا بيتا موضع كعبته عن جاهد اتمم كعبته من باقوت في قوله لها  
بان شر في نو غربي وقال ابن عباس سرنا من الاضواء التي خلق الله  
بالعلم والماء والاذن خلق آدم ثم بعث عزرايكم من لياوتيه بقبضته  
بعوان بعث اليها جبرائيل وسجلك واسرايل عليهم السلام ورجع كل منهم  
وقسمها بالذات فقبض عزرايكم منها بقبضته من جميع بقاعها عن عزراها وساجيها  
وجزها وطيبها وخبيثها وصحدها بالاشهاد ثم جعل الله من تلك القبضة خلقها  
في الجنة ونسبها في الدنيا وفكرها الاماشاء اللذات ثم اخرجها خلقها طيننا لانا  
صفا بلصق باليد مة ثم حاز مستورا من سفينة منسبنا مة ثم صلصا لانا طيننا  
يشقوت من لينة ثم جعلها جسدا والقاء على بالجنة وقيل القاء الاطريق الملائكة  
التي تصعد وتهبط بين مكة والطائف فكانت الملائكة يتحرقن من صورة لانهم لم يكونوا  
يرون مثل خلق وكان ابيس من علمه وينزل لاربع خلق هذا وقال بوما الملائكة  
ان ينزل هذا عليكم ما واقتسمون قالوا نطيع ربنا ولا نعصيه فقال ابيس في نفسه  
لئن نزلت علي لا تعصيه وان فيضلت عليه احببته فلما تم عليه ارجعون سنة في  
قيد الزوج والصحبة اذ كان في الزوج والجنة ونصوب جسد كان في الارض كوا  
بشراسوا قبل كان بين آدم وهم والملائكة القسمة تلك القسمة من خلق عزرا  
كلهم حسنا وصفا فلما قارف الذنب امر خالها ابد الله خلق الطغاة والذين  
بينة في اناسها يشد كروا بذلك قول حارون وكانوا انظروا ان انظروا اذ كان يحكم  
ربيع يحكم فلما تم اللذات خلق آدم ثم في خلقه وسوره والبشر اسما لجنه وزينة بانوا  
الزينة وفرح من نتاها في نور كشعاع الشمس ونور مدهم بلعق من جبينه كالقمر  
ليلة البدر فقال الملائكة اسجدوا لله ثم سجدا لآل ابيس في وان استكبر وكان من الكافرين

استغاثا

ان جعل لانا في خلقه  
بسم الله والصلوة والسلام  
على سيدنا محمد  
صلى الله عليه وسلم  
والسلام على آله  
وصحبه الطيبين  
الطاهرين

وقضا  
اليسوي

لورعدا الله على من ذهب وقولها كذا في الملائكة فقال طوبى له في السموات  
مقدارا بجمع مائة عالم وقولها على كل شيء ليرى لها به ليزداد ويقينا فخلوا هكذا  
طوبى له ورحمة ثم قال لم يكن فيها بشرا غيره حتى يوازيه جهات جعلت له العرش  
فقال له ربك قولوا من يشعده آدم بين السموم واليقظ من غير ان يصاب من ثم من  
ذلك انما يستفظ قراب ما عدا فقال من انت قالت انما زوكي خلقني ربك انما كنت  
التي وسكن التي فاحرين ذكر بقولته وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة  
اي في بستان للذي قيل في في السماء الت بعد خلقها رعدا اي كالأدواء سماويا  
بل قوت ولا تقدر ولا تقهر حيث شئتما ولا تقربا عن الشجرة بالاكل فكلوا  
من الثقلين اي الثمارين بانفسكم فكلوا اي اكلوا من ثمرها واكلوا من ثمرها  
واحبها لتعجبوا وراى من صراط واحد عما وحتال لاخرها من ثمرها  
نفسه على وآية من واثباته ان يدخل في صورة فاستنعت حتى اذ الحية  
وكانت في حسن وآية خلق الله في الجنة فاطاعة فدخل فيها او قام ولا كان  
واذ بالجنة وناوذاها وقال ما نهىكم ربكم عن هذه الشجرة الا ان تكونوا  
مكثرين او تكونوا من الخالدين وهذه شجرة اللذات اكل منها يتيه في الجنة اية فاقى  
آدم عن من ذكر فقامسها بالذات انما صح لها فاكلت حواء ثم تاولت آدم  
وكان يتبعها كثيرا انما فعلها وكان آدم علم يقولها لا تفعلوا اذ اخاف من الحية  
فاكلت حواء تقول ان رحمة واسعة فاذ من بعدها فاكل بعد امتناع فانراها  
الشيطان عنها اي ذمها عن الجنة فاحرمها عما كانا فيمن التيمم منها فقتل  
ولما وعزها من الشوب حتى بدت عورتها وكان لا يراها قبل ذلك فذمها حادرا  
فولدت اسحقا فقال تع ايحيى تهرب يا آدم قال لا ولكن حيا من ذني فاطرا  
من اوراق التين والزرقا على عورتها وقال انما انهما عن هذه الشجرة فقال

والم

على  
في رواية لورعدا آدم  
من السماء الى الارض

وكن ما كنت اعلم ان احدكم يخلف بكلمة في اثم امير العاج باذنه لان الجنة الى الارض  
فلا تفرق آدم بمرض الفئدة وحقا بمرض اليد لا احد اعلمت ان الاسم العيشري  
وتم قال اسمي آدم ثم حواري اللذبة سجرة الحاقه على رأسه ارجع العجلة و على  
جسد لباس كرامة و في وسط نطاق القربة و في جيبه قنطرة والقرعة واحد  
من المخلوق فوق في الزينة و لا يخص شدة في الزينة و يتوا على الله في كل لحظة  
يا آدم يا آدم فتم يستحق ينزع هذه لباس و سلب استيناس و شدة كرامة  
وتشوش زمان فاقال ان شوم معصية واحدة على من اكرم الله تع بكل كرامة  
كفرا كيف شوم المعاصي الكبيرة علينا النبي ويقض بالعين الحق عن بعض  
سأولها من خلق طرفي فيخضع وباردة اي لا يشغلت الا بعض مسأولها وسأولها  
سلام يكن انما فاحشا اي عجا و زامن الحق ولا يهلك بسترها بالكره السكون صرة  
به في الزمان بين الناس وبعاد سرها بالعرف اي بما يعرف فيه رضا الله تع  
كثافتة و شرح الفشار قال وقد يطلق المعروف على الاصلان الانسان ايضا  
و جديها و يدعيها سماعية و علمها من اجل ان الله تعالى انما الله انما الله انما  
مع سائر قوله انما فعلوا فقتل من كذا الرجل من باب سلم او ان طلب الشيطان  
وان سماعية الرجل مع الزوجة ليس من القبول قال في تفسير القاموس والقرآن في  
عالم الحسن ان يعرف به الباطل الذي يفي عنه قوله الذين فاعلتهن واستنطقن الله  
الذين جهارا بل عوسن لهن وقد ساقن الشيعم عابتهن رضاهن فحسنت وسأولها  
أعرب سمية و قال هذا بشكل عابتهن رضاهن والغرض من الشكوى كان ان كان سنا  
فلا تحزن من المسوقية باعابتهن ولكن عليه اية الله بغير اهله و قد سئلوا الباطل  
اي عظم وكبرها يقال تأيد الرجل اي تكبره وقد اراد الله بعبادته و بواضع لظن  
لا ترضع عصارا عن اهلك وعقلن سوكل جسد براءه اهل البيت وبرقن فيا وديهن

على القاموس والاسم

العشيري

وهو نسطا إليها  
في آخر ص  
بشرها

الرفق مشقة العنت فاقربا إذ ان الشرح بناء دليا فلا يباشرها اربو بها معا ولا  
ولا ينسط اليها كقول اليوم فارة الاستحسان لا ينسط بيطل فارة الادب ولان  
يترنما بخلوا كرك الزينة اذا طلبوا وعلموا ترك الاجابة في الاشياء وترك شغل الخياطة  
وترك العتق والزوج من منزلة من غيرا كرك في المنيع ويكثر الكسوت عند طم  
اكتشال في الحديث ان الشاططين من ضعف فاطلبوا اضعفهن بالكسوت كاستحسان  
عوارض في البيوت ولا ينس النساء استحسانا عرفه اي في عرفه وجه العينة لانه  
لا يذعن النطق بالرجال ولا يعلمها الكفاية او ربما كانت سببا للفتنة بالكتابة  
الامن فهو في وقتها من الحيوان بها بغير ان هذا العاقب فيه تعبيرها في  
التعريف كما يطلق باللسان فهو بلوغ من الفتنة من هذه الحقيقة ويعلمها العزلة  
بالعين وآراء العجمن ويقراءها من القرآن سورة النور الاقراء تربية الزيادة  
وعليها والفت عليها ويعتبرها من فخرها كس تعرية كسوز بيستها ولو خرجت  
الذي قرأ بيستها باذن فانها تلبس معا وذاها جميع يعقود وهو الشوب الخلق القوي  
يشدول ولا تحلوا بزواجها مع ولو لها من غيره فالزواج فيه لان ذلك الولد قد يدكر  
اباه ويبقى من كماله والامضاء ربما يتكلم بكلام يظن منه انها تعطي له ولها من  
ماله ونحو ذلك ولا تنال المرأة طلاقا طرقتا حرة المرأة بشدة الزاء امراته  
زوجها فان لها ما قدرها وتحسن الخلق مع زوجها والرحيل ايضا يحسن الخلق معها  
فان المرأة لا تحسن الا واما خلقها في الدنيا هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما رو  
عن ام حبيبة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت فماتت برسول الله المرأة مسكينة لها ثوب  
جان لا يراها تكون في الآخرة قال حنيفة نعمنا واحسنها خلقها ما ذهب بعضهم لان  
المرأة لا تزوجها في الآخرة بناء على ان ما رو عن ابي سعيد ان حطيت ام الذرارة  
فابت وقالت سمعت ابا الذرارة يحدث عن رسول الله ان المرأة لا تزوجها في الآخرة

وقالوا

وهو نسطا إليها  
في آخر ص  
بشرها

وقال لان اريدت ان يكون في زوجتي في الآخرة فلا تزوجني بعدى كذا في اللسان واذنا  
وقد واطلع من زوجة علي بن ابي طالب او كذا في اوسيل الى الباطل ومقالة  
بالكسر والفتح وبعث المرأة اي زنت فالأصل في قوله ان لا يصححها في كسها  
روي ان زواج رجل الرسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة لا تزوجها في الاصل  
قال فلما قال ان زوجها قال انك يا امنا من باسها كخوفنا عليه بان ان يطلقها فيتم  
وضدوا ايضا معا فزاي ما في دوام نكاحها من دفع العشاء عن من ضيق قلبه  
او كذا في الاحياء وتعتبر المرأة الجارية في الزواج الراجح بانها المملوكة اما التي  
بشكر الزوج ولها فان العتق والشكر مالا غيرا في الجنة قال الاصمعي وفتت اليها  
فأذا بامرأة من احسن الناس وجرها تحت رجل من اجمع الناس ففتت لها بهدي  
ان يرضين لنفسك ان تكون تحت منته فماتت با هذا ساءت في فوكك لعدا احسن  
تجارتها وبين خالفت جعلت ثوابا وعلقت اناسا في ضاريتها وبين خالفت جعلت ثوابا  
انها ارضيت بما يرضي الله في فاسكتها وكره في الاحياء وتكره في الخالصة ان الاصمعي  
قال رابطة في البادية اعلمت من احسن الناس ورايت زوجها من اجمع الناس  
وهي تقول لزوجها بسكك في فانت وانا في الجنة فقال وما حكمك بذلك قالت لا في  
ابليت بلهكم فصررت وموضع العتق من الجنة وابليت انت تحسني كبرت وموت  
السكرين الجزر ويستحب التأنيب بين الزوجين فان امرأة كانت ببعض الرجال  
فاخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انا اي اقرب ما اسس اعدوا الى راس الفخر  
ووضع جبهتها على جبهته زوجها ثم قال اللهم انك بينهما ما بيننا وحببت امرئ  
حبيب حبيب تحبها اعدوا الى صاحبه فاحببت حبا شديدا ولا يزوج الرجل بخاتمة  
الصلاة امرأة الاخرى بالمال الا كانت الا لرحمن معاشرتها وفي بعض النسخ  
معاشرتها ولما سنها وجد كما لا يخفى والمرأة لا تقبل نكاح امرأة الا كسوة

الوجه

زوجها

الام

السبع

فان افقه تج جعل لزوجك حلا لا بشرط الخداع فيكون فقال الامام ابو القاسم اذا اراد  
 ان يتزوج بالزنى وخاف ان لا يعبد بينهما فانه لا يسعد ان يتزوج لان الدين  
 قال فان ختم الله قلوبكم فلا تعقلوا فيها وان علم ان يعبد في العسر واليسر والمنقلة والمكث  
 جاز لان يعقل فان لم يعقل فهو جاهل فجوز لشركه وقال الفقهاء على كل حال في النسيح  
 ويستحب لها ان لا تستبدل بعد وفاة الزوج لزوجا اخر ليكون صحيح زوجة  
 في الحرة فان المرأة تكفر ازاوجها في الحرة فترى ان العتق اختلفوا في المرأة  
 في الحرة فترى ازاوجها ولا تحسنهم قطعا فذهب بعضهم الاقول وبعضهم الاطلاق  
 فالصنف ذكر الكلام ثارة على الاقول والخرى على ان لا يشار الى المذهبين وانما  
 تزوج الرجل امرأة على الاطلاق فان كانت الثانية بكرًا فاقام عندنا سبعا ان اقامه  
 سبعا يعني سبعة ثم تسويها وان كانت ثيبا اقام عندنا ثلثا ثم بقصر وبعد بها  
 هذا ما ذهب اليه الشافعي واما عند الحنفية فاكل سواها كما سيجي مع تحليل فان  
 اى النية كان بقصر بين سبابة وبعد لم يقول الله عند نسبي فيما اسكنا  
 العسر بفتح العاقب وسكون الضوم بينونة بينونة بين النساء  
 جماعته لانها مبنية على النكاح كما ذكرنا في شرح الوفاية فلا توارث لها بها فكلت  
 ولا اسكنا انما هي حجة القلب في الحديث من كانت لمرأة تان قال لا احد منها  
 جاء يوم القيمة وانما تنطبق ساقا اسئل الحنفية بهذا الحديث اما ذهبوا  
 اليمن ان اكبرها وثيب والجد يدع والعقبة والسلة والكتانية والعاقلة و  
 الجوزة سوا في العسر وما سبق من قولها وانما تزوج الرجل امرأة على الاطلاق  
 لانه لا يملكها على سبب النكاح فيكون لغيره كما امرنا الله بهذا وذكر في النية لو  
 اقام عند احد بها شهرا في غير السنة فما حصة الاخرى يؤمر بان يعبد بينهما  
 في المستقبل وما سبقت فهو حدها كذلك ثم غير ولو عا والارواجز بعد ما بها العاقلة

لان

عزارة انتهى وتعبر المرأة على خطيرة الغلام بمع حرفة محسنة بمسو السنين  
 اى راجية من الدين النوب لانها تملك ذلك القدر ازاوج العيش بم من طيبته  
 سود قد يظن بمع السنين الهله وسكون الواو كما في الدويان توتها العاقبة  
 دهم حين استنت اى عند كبر سنه وخافت طرايق رسول الله بان يطلقها  
 وعلقت تحبته لعاقبة وطولها بواقع امره و المرأة الا امره الاطري سبع  
 حشها فانما النبي علم نية من ذكر وبني من عزل الماء عن محل اى من التزم  
 والعزل الخراج المذكور عن الزوج وقت الاطلاق فوفا عن الحبل قال الامام  
 في الاقضية ومن الاقضية ان لا يعزل بل يسرح الاصح الحوت وهو التزم فبان  
 نسبه تدرا بعد نية كونها الا وحى كايته حكما قال رسول الله ع فان عزل  
 فمده اختلف العلل في ابا حنيفة وكراهته على اربعة مذاهب فمن يبيع مطلقا  
 بكل حال ومن يحرم بكل حال ومن قابل بكل برضاها ولا يخل دون رضاها  
 ومن قابل ببيع في المملوكه دون الحرمة والصحيح عندنا ان ذلك مباح وانما  
 كراهته فانها منقطع لغير التزم ولغير التزم ولشرك الغضبية فهو مكروه والعنه  
 الثاني اى فيه ترك فضيلة كما يقال كبره للقاعدة والسجدان يعقدان قارضا  
 لا يشترط بذكره وصورة والجماعة في مكة مستحبا بها ان لا يزوج كل سنة الا عينا  
 عيارا ولا يطلق المرأة ان تفتت بمسود بمع القطع اى منقطع عن النكاح  
 بالخطبة او نصه واحدة بل يطلقها مرة اى بطلقة واحدة او طهر بقاء حما  
 نية من تطلقه اخرى طهر اثم اخرى طهر اخر وهو المطلق  
 الشبهة في الموطوعة والمنفصل فيه مذكور في الفروع والطلاق بمرأة  
 قبل الاقول بها اقول كراهية من الذي بعده اى من الطلاق الذي يبعد  
 الدخول بها وكان النبي علم بركة المنكوحه اذا اوجدها عيبا ابول ان لها

والصحيح عندنا ان ذلك مباح وانما كراهته فانها منقطع لغير التزم ولغير التزم ولشرك الغضبية فهو مكروه



قبل ان ينكشف الفساح عن وجهها وقبل ان ~~يختص~~ يستبها بيده ولا توطأ  
 الحياض المستوية من شدة برق الجحشبة اي لمن يخبض ويستبهو في ذوات  
 مشهوره للراوية حبيسة واحدة وضعت بعد الشراء وغيره من اسباب الملك  
 وبعد حبسها لم تكن حبسة ملكها فيها ولا في قبل التخبض ولو لا ذوقه لكان في  
 ملكه لا يتقوى لما حصل قبول الاجازة في بيع الفسوق وان كانت في يد المشتري ولا  
 ولا ياصل بعد التخبض في اشتراكه العاسر قبل ان يشترها بشرها صحها على ما  
 في الفروع فان كانت المشتية حاملة لابطاء صاحبها ضلع حمله وينبغي ان يعلم  
 ان لا يستبرأ بجبا ايضا فيما اذا ملكه بشرها او غيره كالوصية والارث والهبية  
 والفقح والنجابة والعتق في الاخير من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري  
 اذا اشترى من مال الصبي بان ياعها او يورثه او من المرأة او من المملوك  
 كالماء دون ذلك كالماء من لا يملكه او يوطئها برضاع او بجمونية مثل ان يكون  
 اخذ الباع من الرضاع او كان الباع وطئ اوطئها او يوطئها ابوه او ابنته وكذا  
 يجب الاستبراء اذا كانت بكر لم توطأ وان اردت احاطة تلك المسائل بولايتها في  
 اسرارها فليكن بطلان الابدان مع شربها ويحسد الزوجان اي برضاها ان الشا  
 من اللذيق يموت الولد والظواهر ان قول لانه جها من النار تعليل لما يبرهن من قول  
 ويحسد الزوجان بين ويحسد الزوجان من اللذيق ولا يفتقران لاجها من النار  
**قصص في سبب قسمة** جمع شبيب وهو الشترق مثل قسيلة وقسيلة  
 ومصاحبة الاجنبيات في الحديث ما تركت بعدى قسمة امره على الرجال من  
 النساء وقد قال عمر النساء جبايل الشيطان الجبار بكسر الجاء المهملة  
 الباء الموحدة في قوله يصارها بالانارية وامر بكلمة يارهن قسمة وقلة على  
 الرجال والشبهة ان بعض الرجال يرضع الغنم البقر اي يخفض بجره عسفن

الاشارة

الله الشطرة الاولى لان الشطرة الاولى في قوله المنظر الاضرب في قوله رجال  
 عليه ومن غرض جرده عن اجنبية من ذوق له عبادة لا يوجد حلالها والاشارة  
 في الشبيرة هبة وكذا في قسمة ولا يقرب امرأة عورة بل يقع العيب في الشطرة  
 الموطئين اما امرأة ذوات علة وطيب ولا يتس بها ولا يتس بها ولا يملكها بها  
 ملكها اي لا يزوجها ولا يلاطف معها في الحديث من ذكرك مثل ما خرج الفساق وسفن  
 امرأة لم تحل له بالاشارة الشرعية ولا يملكها بملك يمين جسد بكل كلمة في الفروع  
 تخشى اليمن من ان تسته في الشار وقال عود من الشترم امرأة ان عسفتها  
 حراما كما في مختار الفروع في قوله مع الشيطان في سلسلة ثم يوصيه الى الشارة  
 وتغض المرأة ايضا بجرها عن الرجال وهذا هو الاحوط الا سلم المناسب  
 للفتوى واما حكم الشرع في الخواص الفسوق فالانفصال فيه هو ان يتلا الرجل من  
 الرجل في عورة وينظر عن امه العيون من محارم الراء وسها وصدورها وساقها  
 وعضدها لا تظهرها ويطئها وتحذرها ولا يتلا الا اجنبية الا وجهها وكفيها  
 والقدمين ايضا في رواية الحسن بن ابي صالح والارواح في رواية ابي اسحق بشرط  
 ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا ياب من من الشهوة لا يتلا او وجهها  
 ايضا الا لحاجة شرعية كالثبابة والخطبة وشغل المرأة من المرأة او لما يجوز  
 للرجل ان يتلا من الرجل وعن ابي حنيفة في نظر المرأة في الاءة في نظر الرجل  
 الا محارم والاول اصح وتلا المرأة من الرجل الا ما يتلا الرجل من الرجل اذا  
 استتت الشهوة واما حكم العبد مع سيده فهو كاجنبية والاجنبية في الاصح وقال  
 البعض حكما حكم المأجور وهو قول مالك واحد في ان الشاة في قوله العيون يتلا  
 العبد على سواها بغير فرقها بالامام والاباء بان يتلا العورة صبيته اجنبية  
 لم تبلغ حكما الشهوة وان كان اجنبيا كما في الخزانة ولا يجلس الرجل ويجلسها

توسيع

اي بي يوضع جلت عليه المرأة حتى يرد خوف من انجاب الشهوة . وادان  
 وتبع من ذلك المصنف فالحسن ان يادرك في ثوب بشرة فليأمن اهلها . وادان  
 فان ذلك يمكن ما به كمالا ذكره في حديث رواه جابر بن عبد الله ولا يغسل الرجل بخرقة  
 فانها لها الشيطان . كما ذكره في حديث رواه عمرو بن دينار ولا يدخل الرجل عليها  
 اي على المرأة . وان قيل حق . حرمها . لمؤي بن عمار . وكسرها وسكون السيم  
 يوجد من ذلك في قوله وادان . وان كان من الاقارب من قبل الزوج اي هو قارب  
 الزوج المرأة مثلا الا في الاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما  
 النساء افعال رجل من الانصار با رسول الله اذ ايت الموالي من اهل بيته  
 عليهن فقال لهم الموالي يعني مثل الموت فليخبرن عنكم كما يخبر عن الموت قيل  
 المراد به غير ابي الزوج وابنه لانها من المحارم وقد يقال معناه خلق المرأة مع  
 الوالد فيؤدي الى الامتناع وجر الاحسان فيؤدي الى الموت بالمرء كما في شرح  
 المصاحح . والراجح . فساده . وبلغ على العيب . بلغ الميم وكسر العين الجوز اسم  
 مفعول من غاب لا يدخل الرجل على اجنية التي غاب عنها زوجها قال عدم  
 لمجرع الغيب فان الشيطان يجرى من احدكم مجرعا لثم ذكر في المصاحح . ويسا  
 ون الرجل على المرأة للفرق عليها . تا . واما تعطينا . ولا يتكلم المرأة في شيئا  
 يدقها نصف ما تخبرها ولا تتصل شعرها . بلغ الشين فيها . ولا تتلفق  
 ولا تا . شعر . المصنف شعره والاشعره والاشرف والاشرف . ولا تتكلم  
 المرأة بالرجال ولا يشبه رجل بالنساء فان كلا الفريقين ملعون . وقد  
 سبق ذكر ذلك بشا صلب . فصل من البنين واموالهم باخراج الخنزير في  
 غنار الصحاح قال الامويين الاختناك اصل الكسرة والتشبيح وسر سحر الخنزير  
 لكسره قيل المراد بالخنزير جملها هو الذي يشبه بالنساء . اعلموا ان الاقوال

تدقيقا

من البيت

من البيت ولعن النبي عم الرجل الذي يلبس ابنته المرأة بالكسرة ويشكوه بناء  
 نوع من لبس اي بلبس ابنته باللبس . واللبس . البس بالفتح واللبس بالضم  
 المرأة . اي تشبه بالمرء . وتنتشر بالمرء . اي تشبه بالمرء باللبس . اي تشبه  
 عن الرجال ولا يلبس ابنته الا ذواتهم منها يعني بغير اللحية ان تشبه بالمرء  
 بلا حرم ولا يكن طاهر وام الولد قالوا اخذوا ابنة امه الا ان تكبر لها ابنتا  
 كما في الحراية الفناوى . ولا تشبه المرأة . عن ارفع . المرأة . باللفظ مفعول  
 تباشر حتى تصفها لزوجها كما ينظر اليها . عن ابن مسعود روى انه قال لقيت  
 المرأة المرأة ففتحتها لزوجها كما ينظر اليها قال في شرح المشارق هذا الخبر  
 بمعنى النهي يعني لا يلبس بشرة امرأة بهشرة امرأة اخرى وعيها هر جلد  
 الانسان قوله فتحتها بالنسب اي نصف مارات من حسن بشرة الا اخرى  
 لزوجها بحيث يكون كما ينظر اليها فيشغل قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال المصنف  
 في الظاهر وان كان المشاهدة كلف في الحقيقة نحو التوضيف المذكور كما لا ينبغي  
**فصل في حقوق الوالدان** والسنن في اقامتها بالورا  
 لزين بكسر الباء اي الاحسان اليها . من افضل العزب . جمع قرية كما مر  
 عند اللدني . وروى رجل من اليمن اراد اليها مع النبي عدم فقال رجل  
 اذن ابوك ان قال لاقال عدم فاربع الابوك فاستاذنهما فان فعلها  
 لها عدم الا فترهما ما استطعت فان ذلك مما تلى الدعوت به بعد التوحيد  
 وقد قال عدم بن الوالدان افضل من العقول والعقول والنج والعوة والجهاد  
 في سبيل الدين . والدين قرين ذكر بعبارته في النجاشي . اي تعظيما . لشا . و  
 كثر في كسر التوضيف به حيث قال وقطع ولكن لا تعبد الا آباءه والوالدان  
 احسانا وقال الدين ان اشكر لوالدي ولو ادركت ابني المصنف قال سفيان بن عيينة

محمد

شهادة

9

ذكره في مام  
 في سبيل الدين  
 في سبيل الدين  
 في سبيل الدين

من سئل عن الحرف في شكره مع ومن دعا لوالده في ابرار الصلوة الحقة  
شكر الوالدين ذكر في معالم التنزيل وورد في الخبر ان الوالد من الصلوة  
ثم من حق الوالدين وشكر الله من الصلوة ثم من حق الزوج وشكر  
الوالدين الصلوة ثم من حق الموأمة في الصلوة والحدوث بزوجها. بلغ اليها  
العلم من حروفها بكسر الهمزة فتح بواو كسرها، ووعودتها العقوق اباها  
بفتح الميم يفتحقين على وزن بعض ابناءكم وبردويان الدرع قال موسي  
من بر الوالد وعحق كسبه باذا ومن بر وعحق والديه كسبه صا قال  
الشيء نعم ليعلى العاق ماشاء ان يجعل فلن يدخل الجنة وبعلى الهات ماشاء  
ان يجعل فلن يدخل النار ذكر في المنيع وقال عم ان الجنة يوجد فيها من يبر  
تسما ينعاه ولا يوجد فيها عاق ولا قاطع دم ذكر في الاحياء. وحق الوالد  
اعطى على شعنين من حق الوالد فيهما بكسرها، اوجب فان الدرع  
ببر الوالد، بخصوصا في كتابه شرحا حيث قال حكما عن عيسى عم قال  
لا عبد الا آتاه في الكتاب وجعله صابرا جاكنت واوصاه بالصلوة والكرم  
ما دمت حيا وبرأ بوالديه ولم يجعله جبارا شقيا وقال الدرع وقسنا الا  
شأن بوالديه حملت ان يرضع بوالديه دون الاب قال في روضة العلاء  
فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب لقول لان شفقة الام اكثر من  
الاب قيل والتسبب في ذلك ان ما الرجل يخرج من فمها ظهر وما الام  
من ثديها وحدها فانها يخرج من موضع قريب من قلبها فذلك كانت  
حق الوالد اكثر من الاب. وفي الحديث الجنة تحت اقدام جمع قدم الاتيات  
فتمتد القضاة اصل الام اثباتا ولذا جمع على اثبات وقيل اثبات للناس  
اتت البعائم بدون الهات انتهى وفي المصالح عن يبر بن حكيم عن ابي عن جفا

والدي

اي

قوله عن عيسى عم قال  
لا عبد الا آتاه في الكتاب  
وجعله صابرا جاكنت  
واوصاه بالصلوة والكرم  
ما دمت حيا وبرأ بوالديه  
ولم يجعله جبارا شقيا  
وقال الدرع وقسنا الا  
شأن بوالديه حملت ان يرضع  
بوالديه دون الاب  
قال في روضة العلاء  
فان قيل لم اوجب بر الام  
اكثر من بر الاب  
لقول لان شفقة الام  
اكثر من الاب  
قيل والتسبب في ذلك  
ان ما الرجل يخرج من  
فمها ظهر وما الام  
من ثديها وحدها  
فانها يخرج من  
موضع قريب من  
قلبها فذلك كانت  
حق الوالد اكثر من الاب

قالوا

قال قلت يا رسول الله من بر ابي من بر ابي انما قال انك قلت ثم من قال انك  
قلت ثم من قال انك قلت ثم من قال انك قلت ثم من قال انك قلت ثم من قال انك قلت  
بر الوالد على الوالد ضمان ذكره في الاحياء وروى ابن رجب فان يرسل الله  
الذات اني حشرت عني فانه انما بعدني واستبها وادبها وانما عليها على  
عاقبة رجل جازيها عنها فان لا ولا واحدا من مائة قال قوم يا رسول الله  
قال لانها خير منك في وقت ضعفتك مريد في حيوكم وانت خيرها مراد ما  
وكذلك قد احست ذكر في المشكوة وروى ان موسي عم النبي ابراهيم  
في الجنة فقال الدرع يا موسي اذهب الى بلد النمل في دار السوفين النمل في بيتك  
رجل قصاب وجهه كذا وقده كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسي عم ابي  
الركان فوفت هناك الا وقت القرب فاخذ القصاب قطع فم وطرده في زيبيل  
فلما انصرف فقال موسي عم هلك من الضيفان في قال نعم فذهب معه حتى  
دخل داره فقام الرجل وطرح من ذك القوم من ذب طيبة ثم اخرج من داره  
زيبيل فيه مجوز ضعيف كانهما فرج حامة فخرهما من فخذ بلعقة وكان  
ضعف الطعام في فيها حتى سبعت وفلس ثوبا وجندته وانسبها وضعها  
في الزيبيل فحكمت العجوز وسلبتها ثم اخذها الرجل فعلقها من التوبو  
فقال موسي عم ما الذي صنعت قال اعلم ان هذه والدة تضعفت  
لا تفد على العتود فاذ ان العرف من الشوق لا اكل ولا اشرب حتى  
اشبهها فقال موسي عم قد رايتها تحرك شفتها فقال الشاة تقول الله صعد  
اجعل جليس موسي عم في الجنة فقال موسي عم كالبشارة انما موسي عم وانت  
جليس الجنة كذا في المنيع وجاء رجل اليه عم ليستشهده في العزوة فقال عم  
اكل والدة قال نعم قال عم فانها فان الجنة تحت رجلها ذكره في الاحياء

قال

ما يشهد القار... حيث كرهه سواي...  
وكانت...  
فمنهم...  
الدليل...  
في غير...  
يارسول...  
بما...  
ان قلب...  
الاذن...  
الام...  
من شيا...  
لها...  
الاسلام...  
واجب...  
الوالدين...  
عن...  
ولا...  
الله...  
ولا...  
وعلى...  
في...  
الوالدين

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "هذا هو...", "والله...", "والله...".

كذا في سنن...  
والفتوح...

مقتضاه...  
والرضا...  
بشوجب...

ببعض...

وتبعها...  
الصفاق...  
منه...  
الوالدين...  
والنساء...  
نظروا...  
في اليوم...  
عنا...  
باس...  
كل...  
في...  
عليك...  
شبهة...  
كما...  
في...  
كأن...  
القضاء...  
رسول...  
لها...  
والنوع...

وغيره...

بذلك...

الي جنبته ابراهيم والغيبة وكل ما يتعلق باللسان وكشبهه والركن واكثرها  
 وغيره كواوحي يتعلق بها بالباطن كالحدود وكثيره الزيادة وسوء الظن وغير ذلك  
 قال عزه حسن العباد يرض عن عيبك بما عفا لكف ظنهما وان لم يباذرن ابواها  
 وانما ما سوى ذلك من العلوم فتعلق لا يجوز للخروج طلبه الا باذنهما وذكره لا  
 يجوز للخروج طلب القرآن الا قدما بجواز الصلوة بدون فان علم القرآن  
 التوكل على الله تعالى ويعلم امرها وينو اضح لها ويقبل رجليه - تنسبها  
 تواضعا لغيره من رجاهاه الا الاستاذ اذ استحق فقال ما بينك اباحة فوالله  
 ان ليك برصعة الجواهر وايقنت فقال صدقت فان اباحة مسيحتي لغيري قلت  
 قدم والله ان قبل ان ينش فهذا من فركي قال الحسن البصري رضي من غفل الرجل ان  
 يشزوج وابواه في الغيبة فان ذريرا لا يرض احد عما سبب زوجة فتبع في الاثر  
 قال ابن سينا ما كل من غفل ان يشأ بما سببها اجتهاد عظيم الصدق فرض وانسفة  
 مرشد فقال الشرح لعلي ولعلاء وولاد وسلمان اذ هو ابو الا حلقه فانظروا ما حال  
 قد علموا عليه وقالوا قل لا اله الا الله فليطلق لسانها غير عنة قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا تم قيل له ثم قد عبت الانبياء فقال لها اهل البيت كيف كان  
 حال علي قال كانت كالصبي وبصوم وبسنة وكثرت كسبه وكفى عليه غم حيث  
 كان يؤثر ما رآه عليه في كثير من الاشياء فقال هم غم حنظير ايرتجبت لسان علي ثم رسول  
 الله ان يحرقه بالله وفيه نضرات فكانت فرة فليد وحاصل كرب الخوفين يدعي  
 فقال يا م علي عذابا لا اشد وايق فوالذي نفسي بيده لا ينفع الصلوة والصدقة  
 ما وسيت عليه غم فرغت بديها وقامت شهيد الله ان قد قضيت عن علي فقال  
 يا بلال اطلق فانزل على سبطي لسانا فلعليها قالت يا ليس قلبها حيا فاطلق  
 الي بلال فوجد يقول لا اله الا الله اخبره قال علم يا معاشرة لها جرب والاخبار

فوالله اني  
 غفلت  
 اني اياي فتمت

فانضت

من فضل زوجة علي امته فعليا لثقة الله لا يقبل منه صوفاء ولا عدلا ولا ابراهيم وفضل  
 كذا فيمكن الا نولد ويولد ابي باشر بخدمته ما يده ولا يملكها مضاعف وكله  
 ان فوض اليه ومن غلبت الاب ان لا يورث السلطنة وانما كان القوية ابراهيم  
 بالعلم من الاب ولا يتزوج الا بكبر من خدمتها وان كانا مشركين فيكونا  
 بن سببه رفا اذا قال ما لي يوسف عم يا يعقوب بالبيعة عم اتاه يعقوب عم وكان  
 حورا فاضى يوسف في نوح من الفرس ان قال يعقوب عم هذا يوسف عم قالوا  
 ان يوسف من وراينا فعلى فوج آخر فقالوا ان من وراينا فعلى يعقوب منكم  
 حكاهم جاء يوسف عم فقلنا يا ابيوه وهو على ظهر الدابة ليريد ان يتركنا استغنا في  
 لاي نال فاجى الله اليه حفلة فضيت حق والدهك بالشر والولونزلت لاخرية  
 من حبك سبعين نبيا مسرعة فقلتم فيقول لاجرم حضرت ذلك عليك ومحوك النبوة  
 ان شكك لا تخوكل كذا في روضة العلماء وبصاحبها في الدنيا معروفا كما امر الله  
 حيث قال الله عز وجل وما جعلها في الدنيا معروفا في العلو وهو البر والصلوة  
 العاشرة للجليلة كذا قال الامام في السنة في معالم التنزيل وقال الامام ابو القاسم  
 ابي الحسن وانما سبب الاحسان معروفا لان يعرفه كل خير وروى عن النبي  
 قال حسن المصاحبة ان يطهرها اذا جاءها وان يكتسبها اذا اعدا النبي ويرحمها  
 بعد موتها ثم اربعين ملكا الزمان يقولون لعلها ويدونها على الوجود المسنون ولا  
 يعلم عليها اذا كانا لا فرقين ويدعو لهما ابي الاقربن العاقربن بالخيار ابي الهادي  
 بالتوفيق ما حيا ثم يكلم امرهما الا الله يعقوبها كما جاء في قصة الخليل عم  
 رسول الله آذرا ابراهيم النبي عم وعده ان يسلم فقال ابراهيم يستغفر رجاء ان  
 يسلم قال ابن عباس رضي ما زال ابراهيم يستغفر لانه مات لاني نبي ان اذعوت  
 نبيا منه يرضى ترك الدعاء فلم يستغفر بعدوامات علي الكوفة كذا في تفسيره الشريف

الملك العظيم  
 والملك العظيم  
 والملك العظيم

حكاهم



والمكسب

عن أبيه وبأخوته تسلياً وينوي عن آية كان ذلك اليمين بكلم العليل يتبين  
 بوجه لا يبدل إى ولا زالت حتى إن جمع صفات العبد يمكن أن يجعل من كبره الدية  
 بحيث لا يشك من أجره كمن ويصل إليها في صدقاتها ودليل أن يتصدق بالعقاب  
 فأرسل إليها جرح ويرى إى يعتقد قصده وإيمانه حتمها فان الشبهتم لم يجعل  
 إلا أنها تها عن الرزق جزأ لها من الولد إى لم يجعل بناه حقها إلا أنها فيها عن  
 لو وجدوا قديمين حيث قال لا يجرى ولو ولد إلا أن يجد معلوماً فبشره فيجوز  
 وذلك لأن الوالد سبب حيوة الولد والعقنى انبعاث حيوة من حيث إن العبد  
 في عدم لغاه تعريفاً وشرفاً يكون كآلته فصداً الولد واهتاق إيهبها حيوة  
 فصداً رسواً ويطلع الولد لسانه على عين أبيه وأمه إى يعطيه شيئاً فما  
 سماه ذلك من يشتمها يشتم من ماله فامتن **البر نص**  
**وحقوق ذوى الأرحام والمراد من ذوى الأرحام** قرناً ذوى الرقاب مطلقاً  
 سواء كان عصبة أو صاحباً فضلاً ولا هذا إلا ذكى لا العبد أصل الرحم القلة  
 مع الوصل يقال وصلني بنياً وصلته وصلته والرحم بمعنى القرابة تكون مع صلته  
 الرحم أيضاً بالاحتفال وتكون قطعاً بالاساءة كذا في القصة تزبد في العور وروى  
 ابنه ربه عن أبيه ثم من سن إن يبسطه في ذوقه إى يكسر ذوقه ويشتبهه بغير  
 إياه في قول الهرة في آخره إى يؤخره في شربها عن إياه إى فيجرب في من عمو وأهل  
 فيصلو رحم وقال عم تعلموا مناتكم ما يصلون إى ارحامكم فان صلته الرحم  
 محبة في أصله مقرر في المال منسأة في الأثر كون أيضاً في القصة قال في شرح  
 المشارق فان قيل الأرحام والأزواج مقدرة لا تزبد ولا تنفك بالمتوض الوالد  
 عليه فلو وجد العبد المذكور واجب بأن الأشياء فقد تكسبه والقوح المحم لم يستوفيه  
 على الشرط كما كتب أن وصل فلان رحم فوم سبعون سنة والأحفون ولعل العتاق

دليل

صداً

٥٠

والكسب جعلها رهن المصلحة من قولهم من جملة ما يصدق وما يثبت ولكن هذا المنسب  
 لاسيما يظهر للاذكياء في الخروج المحمط لا بالشيء إلا بالملك الذي أخذ في محروف ولا  
 أدبنا المرد من البركة في ذوقه ونباه ذكره الجليل بعد وهذا كقولنا إى أن العبد  
 صدره معرض لغت على صلا الرحم بطريق البالغة بعين لو كان شيء يبسطه في ذوقه  
 رجل وأهل النان الضلع هذا لو كان الحديث الذي ذكره صاحب الرضوة بأسرته  
 وهو قوله هم إن العبد يبسط رحم وقولهم من عمره ذلك أيام فيزبد إى الجليل  
 وإن الرعل يبسطه الرحم وقد يفهم من أجل تخمين سنة فيسرق الجليل لإثباته أيام  
 أن ذوقه لا يميز ويؤدبه خبر النزل الذي لا يميز على قولهم قهرم خالعه الرحم وقد يغضب  
 الحديث إن القوم يصل إى يارهم من وصل رحم ويعطي من قطعها إى يبسطه على  
 كمال عناية وعن عبد الرحمن بن عمرو قال قال رسول الله لم يسر الوصل بالملك الذي  
 الذي إنا إنهم عقب صاحبته تجازره بثلث ما فعله وقال أبو الوصل إى الذي بعثه وصله  
 التي كذا النطقه رحم وصله بعين وصل قرس الذي يبسطه عن كذا في شرح الصالح  
 والنص لا ذكر بعضها من هذا الحديث كما قرى وعن عابرة ومنها رأيت في مناهج كالأ  
 العبدية فدققت وحسن النسل المحمط أيضاً امرأة تزود إياه على إى عمل منها كان  
 ارحم من جبل أهم وكانت عابرة بوم ثوق كحل المرأة فقلت انتهت وخفاً وقالت  
 لها ما ذا فكلي فابنت أن تجربها فأخفت عابرة ربه فقالت إى كنت استعمل سبعة  
 أشياء إى هي صفتك حتى لم يزلوا يحذرونهم إى قطعوا إى لم يزلوا يحذرونهم إى  
 يتبين شيئاً والثالث ما ملكك وهو في شيئاً والأربع مستعدة العتوة قبلها فان  
 إذا ذن المؤمن كنت الورد معلوماً بقول المؤمن وإلا تأس لم اعلم شيئاً بغير سونة  
 والثابع من قطع من ذمى راحمها أقسمت به فقالت عابرة ربه من يزوج ميثاقك  
 كذا في روضة العلماء فصله حاجة ولو بسلام وتخي إى بأعلم خبره وضحة وخبره

الرحم

وذكر

هذا الحديث يدل على أن العبد يبسط رحم وقولهم من عمره ذلك أيام فيزبد إى الجليل  
 وإن الرعل يبسطه الرحم وقد يفهم من أجل تخمين سنة فيسرق الجليل لإثباته أيام  
 أن ذوقه لا يميز ويؤدبه خبر النزل الذي لا يميز على قولهم قهرم خالعه الرحم وقد يغضب  
 الحديث إن القوم يصل إى يارهم من وصل رحم ويعطي من قطعها إى يبسطه على  
 كمال عناية وعن عبد الرحمن بن عمرو قال قال رسول الله لم يسر الوصل بالملك الذي  
 الذي إنا إنهم عقب صاحبته تجازره بثلث ما فعله وقال أبو الوصل إى الذي بعثه وصله

قال في شرح الشارحة اختلاف في الريح التي يرب منها قال قوم هي ذرابة لا ذي دم  
 غيره ذرابة اخرى من ذرابة اخرى يخرج مكان اوضحه وقال النووي للفضل درجا  
 باعتبار شمس الارض وسواء وادناهما تركها من عن قريب ووصلها بالعلم ولو  
 سبلا حتى تركها بما يقدر عليه بسبب واصلا انتهى وكان بعض الكبراء ان يهاجرون  
 بالوامر الهلالية الا انه في ذرابع الحرم واليهبة فيعلم كل ذلك في المنقاضي في ان الاله  
 ودعا في حرمه كتب في الحرام والاقارب ان يتزاو ورواها قال في ذرابة في الحرام  
 يربوب التبراج على اللق ورواها يورث الوحش وطبيعة الدم انتهى ويروى في  
 حيا كسرة الفين لغيره وابناء الوحش المشقة وهو ان تزود يوما وتنع يوما  
 فان ذلك يرببه الله بغير الهمة فيعلم في ذرابة في الذرابة ان يزل يزد القربان في  
 حلاله في ذرابة في كل شهر على ما ورد في بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة  
 على شعبتين يدا واحد في منسوخة في التمسرة والنظام على من سوا غيره  
 ولا يزد بعضهم حانية بعض الناس العظيمة ويترك الاله والاع الكبر والقال منزلة  
 الولد ويترك القائل والوالد منزلة الام وذلك في التمسرة المذكورة في التمسرة و  
 الاحترام والقدرة والاعطاء اي الاله والوالد والولد في ذرابة حتى كبر العقوبة  
 على صفة لم تكن الاله والوالد واذا وجد قريبه حلالا يشترط ويعتقد اي ان  
 لم يكن ذرابع حرم منه ويضيق يعتقد على طيبة نفسان كان من ذوى دم حرم منه  
 فان ذلك من تمام الصفة والبر كما مر في الاشارة **قص**  
**لا حقوق للمالك والخير** المالك جمع مملوك كخادم ومخادم وحبوب ومخايب  
 وقال الامام النووي في شرح مسلم حشم الرجل من تعصب له وتخذ من تعصب  
 ويخذه فيكون اخس من الخنثى واداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة بين  
 اي مركة ورواها فان من احسن اليهم يبارك له في ما اسكنه لاحسانه وسوء الملكة في

قال ولا تجا ورواج

مخايب اي يخذ ولا كان في ذرابع حرمه على الاله وهو اسهل من الغيب فقال

في الصحاح

في الصحاح يقال فلان حسن الملكة يعترضه العلم والنظام على ما خرج به في الذرابة ان كان  
 حسن الضمير المراكبة وفي الحديث لا يدخل الجنة حتى يملك الملكة وكان ما اوتى به النبي صلى  
 الله عليه وسلم في انما حنطوا المتوفون من مملكتهم اي ما كان ايا حنطوا المراكبة  
 بحسن القيام بما يحتاجه من اليمين الطعام والكسوة وغيره مما قرأه في الصلوة  
 اشارة الى ان حقوق المراكبة واجبة على الناس وان وجوبها يوجب الصلوة فان الامام  
 فقد كان هذا من آخر ما اوتى به النبي صلى الله عليه وسلم ان قال انتم الله في ملككم انتم اخير  
 مما انا كلون وكسوم مما كنون ولا تخلقوا هم من العلم كما لا تخلقون في العلم  
 فاسكوا وما كرمتم فيسبوا ولا تعذبوا خلق الله في الله في ملككم انتم وما  
 شاء بملككم اي اكم واذا اشتري الرجل مملوكا فاستند ان باه خذ بنا صيته ويروى  
 له بركه ويطلب اعطاهما اتوا من الخلو والطلب طعامه عنه ويطلب في باه  
 الاوقات مما ياكله ويكسوه مما يلبس مشبها بالعرف اي بما يعرف فيه رضاء  
 الذم وقد بشر المعروف بالاحسان كما مر ولا يكذب من العمل الا قد رضاء فان  
 كذب امرأ صعبا اعان على ولا يجمع عليه يفتن امر الرجل وامراه في قوله نحو قوله  
 على ان خير مندهم في ذرابع مثالي جمع المومن ثوان بان امره بالخير والطيب في  
 والسكون فيها وكذا قوله والفضل بهما عند رويته دخل على سليمان  
 رجل ومحبون فقال يا ابي عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شئته فخرجت ان  
 ارجع عليه يملين ويعفوه في اليوم والليله سبعين مرة قال عبد الله بن عمر  
 رجل لرسول الله فقال يا رسول الله كمن تعفون الخادم فبعثت عند رسول الله  
 ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة ويشتري ان يكف عن غضبه عليه يفتونه او  
 يفتونه في معاصبه وجنابته على الذم وتعفوه في طاعة الله في معان قدرة الله  
 عليه فوق قدرة غيره على مملوك قيل كان رجل شرب خمر فوثق من ثوبا من ثوبا في ووقعه في

في الصحاح

ملككم

جا



اربعة و ذكرها في زبدي من شمس من الفكرة حل الجسر في الغلام باب مجلس منصور  
 ابن عكده حوسب في القيس ربيح و بنو لعن دفع اربعة و ارم و عوت لاربع  
 في عتوت قد وقع الغلام المرام فقال منصور ما الذي تريد ان ادعوك فقال كيت  
 اريد ان تعطيني من فديع منصور و قال لا فرق فقال اريد ان تعطيني الفديع علي ذكري  
 فديع ثم قال و لا فرق فقال ثوب العلي سيدك فديع و قال و لا فرق ان يفر الله في  
 ولي سيدك و لكن فديع منصور و رجع الغلام الاستين فقال لم اظن ان  
 تعطيني علي العترة فقال فيم دعا فقال سائت لنفسه العترة فقال اذ جعل سائت  
 فديع و قال اني سائت ان يملك علي الذراع ثم فقال اني اربعة آلاف و رجع فقال  
 و ابي سائت الثالث فقال ان ثوب العلي ملكي فقال بيته الا الفديع فقال و ابي سائت  
 فقال ان يفر الله و لكن فديع منصور و طرقت فقال هو احد ليس لي في فديع بات ذكري  
 في التام كان قال فديع ان سائت فعلت ما كان ابيك اني سائت لا افضل ما كان اني  
 فديع في كل و الغلام و منصور و فديع و الفاضل كما في ذر و فديع البياهي و  
 يفر علي غضب بل يفر بعد ان شاء غضب اذا ارتما يفر بالغضب فيك مسنة  
 عتوة و لا يفر الا اذا و اذ يذبحها اي قصدا ان تطهره فخلا و لا يفر علي  
 ملك اي ملك طرية فان قصاص يوم العترة اي فان انسان ان يكون ذكري  
 سب قصاص في العترة اي يفر المملوك فذكا يفر مولاه هناك حكم اذا دخل  
 بن ذبير رجل ينادي فديع في السوط فقال ارجع اسألك بالذمات بين يدي  
 العترة اذ لم يبين يدك الاستماع ان تعوضه فترجل مصعب عن السرة و العترة  
 جسده بالارض فقال له قد عوضت عكلك و كره في القاعة و قد عرك بالعين  
 و الفراء المهم لغير اي ذكري بالعتق عثمان بن عفان ربه اذن غلام ان لم يرد  
 قاسم الغلام ان يترك الغلام اذن و يوجد و لا استمع الغلام عن ان يترك

فقال في

و سيدك

فقال في

انفري في

جناح

و قد عرك  
سنة

بأنه

اذن مولاه و يفره كغيره على ذلك و سنا العترة بتركها بين خان و سنا فانا  
 اذا اذاه بالملك بفتح فديع و في العترة من حرب غلامه فلول حيا معلق  
 و قول لم ياء اى لم يمشط ذكرا العترة في نسرا لا موصف حيا او قوله اول عطف  
 على قول ضرب و القوم و العترة ما بين الكف فان كفا ران يفتقر اليه ايام ذلك  
 الضرب بفتح و عترة كذا و شرح العترة و الا حيا اي اليه و العترة ان يفر  
 و عترة تعبير فديع في خدمته ناشيا من تعبيره ان من تعبير المولى في يد  
 فالحق و كان محزون المكدر اذا غضب على غلامه قال ما المشرك على حيا فديع  
 بسيدك و كان عيون بن عبد الله ايضا يقول اذا عصاه غلامه ما السبيك  
 مولانا عيني مولاه و انت تعطيني مولانا غضبت يوما فقال انما تريد ان تعطيني  
 فان حزن و يحسن و يبملوك اي يعلم من اذبا لغيره ما لا يرضه و يعجزه و  
 فان فيها قصصا مختلفة ابا بالماليك و اذا ضرب مملوك فذكا الفديع ان ليس  
 عترة اي تخلي عنه و الغلام ابن المكدر ان رجلا من اصحاب رسول الله فرب  
 عبد الله فديع العترة يقول اسألك بالاسألك بوجه الله فضع رسول الله  
 العترة فانطلق اليه فديع اي رسول الله اسألك بوجه فقال النبي عمتك  
 بوجه الله فديع تعذر فلما راى النبي اسألك بوجه الله فان رسول الله فقال  
 لوم تفضل سعتت و جرك الله انما سعتت النار و اسلم اذا حرفة يفر  
 سيرة فديع لوم سرتة فديع في الاحياء و يفر قصاص يوم العترة عترة  
 الذن و فاعه قال قال رجل بالرسول الذكيرة تربي في ربيقتنا انهم سرتة  
 يعقلون صلواتنا و يعسبون صاحبنا فديع فقال عمتك بوجه الله فديع  
 فان كان عترة بكم اكثر من ذنوبهم اخذوا اسألك قال انما سرتة ايام قال عمت  
 بوجه الله فديع فان كان اذكم اكثر عترة اسألك قال رجل ما مع عترة

قال في

لما نكح ذكر في المنيع نام لم يوا قفرا الملوك لم يعده ولكن بيده. هكذا انزه  
 النبي عم كما ذكرنا وورد في صا امرأة لولا انما في علي بن محمد الزنا. العت با نبيك الامم  
 والعت ايضا الوقوع في امرشاق ويا طرب كذا في منشا والعتاج. وتبعم قد علي  
 ملوكه اي بعد المرافعة في الاله و ثبوت عند. اذا اذ احد. اي باي وجب الخزي  
 فان لم ينزجر الملوك عن ذكر الفعل باق. باعد تو بمن فكيف بابا. الموقرة  
 والقاء الحجر والشين واليه. يعني انما قص من اذ حرمه رض عن النبي عم ان قال  
 اذ انزنت المة احقكم فبين انما ها فعله لها المزة ولا يشرب عليها ثم ان زنت  
 لم يجلدها ولا يشرب عليها ثم ان زنت المة فليقبلها ولو كحل من شعراى وان  
 كان تحمها فليقبل. وهذا الامر لا يحق ان يسمي سولاها عليها عند  
 وتو كذا الامرة الاطلاق الشاربان حد صا سكونه او غيرها الملة اذا نه  
 نصف بجله الطراير فتولت فان اثن بنما حنة فليقبلن نصف ما على المحصنات  
 من العذاب المرد با فاحقة في الاله هو الزنا والمحصنات الحارود والعذبا بجلده  
 لا الرجل لا نه لا ينصف وانكم في زنا العبد كالماتة عرف ذلك بدلا له النصف لهما  
 قال المص على ملوكه اي سوا كان ذكر الملوك كركرا وانتهى واعلم انه استعدى  
 الش فبق هذا الحديث علي بن عمرو في اقامة علي ملوكه وقال الخنثيون لا يتقبلون  
 باذن الامام لعنوا لعمد اربع الاله والولة وتكرما في فردود والوا اذا اطلق  
 يشرف الامن لولا في عانة وهو السلطان وانما يرد واما قول فليجلدها فقول  
 على الشريب يعني انكسب سببا بجلده با لافضة الامام ام قول ولا يشرب عليها  
 صرح بهن الشريب وهو التوبخ والتعيب بعد المزلجول بالان عقوبة الزنا  
 قبل ان يشرح الحق كان هو الشريب في قولهم ان زنت اشعار بان الحق اذا تم  
 ثم زنت ككفر بجلده فيمنه انما اذا زنت شراب. ولم قد كذا بكذا بعد واحد هذا فان قيل

الليجيا

القابض فان ذكره بالكلية يرتفعها لانه المسلم قلنا جميعا بما قد صدق استنصف  
 عند استنصفه بيضا وبالاحسان اليها او بغير ذلك كما في شرح المشارق **وهو مستند**  
 اذا اتاه الملوك بطعام قد حصته واسطران يعيده. **وهو مستند** اما في المثل المثل  
 وقد يرتفع مع الزمان في فصل الاكل فان لم يتعده مع نكته كقولنا تليق اي  
 يتجزؤ. مما باء المولود وليس ذرها. ثروفا اي وليوبق تلك القوة نحو جملتها وتعمل  
 كل امرئ اكل. حدة. والفا والذوق باره المصلة والفتن الحق بنها  
 بسوى جيزى شون والذوق مع تفصيل منه وهكذا في بحثنا والصحاح وكذا في الاصل  
 اذ يضعها في بنا ويلق كل هذه القوة. ويرد في علي الزانية. اذوا فاي ياخذ  
 عهده خلف وابتد. اذا ركبا ولا يشرك بسى خلف فان من التكرار والحال انه لا  
 يدري. ولا يبيع حقيقة الحان. لعلا فضل عدا لادع منه. يرد في اي حرمه رض  
 انراى رجلا على دا يذو خلا مرسى خلف فتا ل لا عباد الله امله فانما هو كوك  
 روه مثل روه كقولهم في قال لا يزال يزاد العبد من الله بعدا ما شئ خلف  
 فكن في الاحياء. ولا يشرك. اي لا يرضه لعبد. ان يخلق من باب نغراى ينسب  
 قايما. بين يدي. فان من التكرار ايضا قال عم من سزا ان يخلق ل الرجال قيا صا  
 فليقبلوا. متعده من التا وتكون الامام. ولا يضره على كسوا لانا. ولا على الزنا. ينج  
 الزنا الجور. وحقوقة. ينجها. وتكون الفاء. عطف تعبير من المزة. يقال زل في  
 طين او سطين بالفا ورسى. لغز يدن. وسلبا بن فانما اخذ بذكر يوم التعمير سئل  
 احد من قيس من ثعلقت الحلم قال من قيس بن عاصم قال ما ملكك من حلو قال سبنا  
 هو جالس فداده اذا نكته فادرسه لسفوفه على شواء. فانما سقط السفوف من  
 يدعا على ان لا يعقره فان قد حشيت الطارية فقال ليس يمكن ذوق هذه الطارية  
 الا العتق فقال انت حنة كبا. اس عليك وروى ان كان عند جهم بن مهران ضعيف

الليجيا

السفوف كذا في التفسير  
 العبد قال في تفسيره  
 التعمير منه



اوضح لقبه واسم اللاتين في البرازيل السواد من الاخيار المحذرة في البرازيل  
 قبل يكون الاخيار الاستخبارات والشرطة والمخارطة باليهوس بالانبار  
 والاستخبارات في البرازيل المظلمة بمسحوق احوال القناس وعاش فيهم  
 واستراخ من غير نوم فالتت ان يحترق من الناس بسوء الخلق اي  
 من ان يظنوه غير مستحق ليعقد عليهم كل الاحتياطات ولا يسترهم اغشوا  
 فيقتلوا اي يبيع في القنطرة فان من جرب الناس قلام اي قدام خضرم وان  
 معهم مسكر عا احوالهم واخطاهم بسبب وجوان سوء افعالهم فلا يعتبر نظام  
 استخباراتهم ولا يترقب في سرية السرية بمعنى السر وعمل الذي يجمع وجعلها سر  
 قال الامام القزويني في حكاية الكرامات فانهم لا يظنون عشرة ولا يظنون  
 زلزله ولا يستر عورة ولا يماسون على المتبرع القطير ويجسدون على  
 القليل والكثير يتسبون ولا يتسبون ويواخذون على الخطاء والسيئات  
 ولا يظنون يعرفون الاخوان بالايوان بالفتنة والبهتان فضيحة اكثر  
 خسرا وفيهم رحمان ان رضوا فظاهروا للملئ وان سخطوا فظاهروا  
 للملئ لا يترقبون في حلتهم ولا يترجون في مقدمهم فلا يهرمون في ابهام  
 ذباب يظنون بالظنون وينتازمون وداك بالعبود ويتبرصون  
 بصدريتهم من الجسد رب المون ثم قال ولا تقول على مودة من لم تحبها حتى  
 بان تصعب مئة ذرا او موضع واحد في حذر ولا يذنب وجاهة وفزوه او  
 سافر فربما او تعاضد في الدنيا والدرهم او تقع في شدة محتاج اليه فان رضية  
 في هذه احوال فانها في الدنيا والدرهم او تقع في شدة محتاج اليه فان رضية  
 مثلا في ويستحق اي يقره الغنا عنهم ما استطاع ولو انه شدة ويملك اليه  
 عنهم تجرد اي يفتدوا ويحسوا ويحسوا ويحسوا في بعض النسخ يخلق النون والفا

زمان قنطرة

في حكاية الكرامات  
 في حكاية الكرامات  
 في حكاية الكرامات

تجربة

من في

من خلق الرقيق والعامه المهرمان وتشد يد الامم من الاغلاق اياي يمنع انفسهم عنهم او  
 بعد عنهم ولا يخططهم ولا يخط علكا ان كل وحتم ويكون في غير عزلة ولا يجيب  
 احاديث اى لا يجعل نفسه شرها لا يخطو بكثرة التردد اليهم وكثرة التساؤل منهم  
 كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعرفوا اقدامكم الا من لا يعرف اقداركم اي امر بكم ولم يوجد في  
 بعض النسخ قوله ويكون في عزلة الاقوال والادراك ولا يكون كائنسان لقول رر  
 من احسن اليها احسن يشد يد النون على صيغة المتكلم مع الغني والدين من له  
 اليها اشارة تالبيه فان الثابت بما ان المسلم ان يجر احسان اليه احسانا تالبيه ايضا  
 فان الاحسان الاحسن مشايرة وانما الاحسان في التحقيق لان احسانا يجر  
 حذو يذعن النبي صلى الله عليه وسلم لا يكونوا ائمة ان احسن الناس احسانا خلقوا احسانا  
 كمن وكمنوا انفسكم ان احسن الناس احسنوا وان اسوا اقلوا نظلموا والائمة  
 بكسر الهمزة وتفتح الهمزة هو الذي يقول لكل حذوا انما جعل الضعيف راية وتخط  
 الناس والضعف من تالبيه واستأذنت واهاه لعلها لا ولا يستعمل في المشاير ووزن  
 فعدت وليست البرية زايدة لعدم اقلها في القنطرات وهي في الاسماء ايضا فليدرك  
 برقمها الذي يقول ان يكون مع الناس كما يكون في قول النبي صلى الله عليه وسلم  
 حذوا العظم الجاهل على النعل وقيل اي يمشي كالكلام في شرح الصالح ولا يطلب من كونه  
 الا ما عندكم في انفسهم اي الناس كعادون الذهب والفضة كلاكه ان مع ان الناس  
 معادون الاحمال والاعلاق والاقوال ولكن يتفاضلون فيها كعادون الذهب والفضة  
 وغيره الا ان يتفاضلوا في فالاد في قال في شرح الصالح وفي اشارة الى ان ما في  
 معادون العباد من جوارحهم كمال الاخلاق يبيح ان يستخرج برائة النفوس كما يحزن  
 الجوارح من المعادون بالمقاسات والتعب فلما يطلب من العالم انه العلم ومن العون  
 الا فترة لا غير وحسن على ذلك وغيره ولا يملك عليهم بالغي مصدر عن غوي والفتلال

اليد

حجهم

عطف تفسيره ولا يسهى بهم أي لا يظن أنهم من أهل الضلال في نفس الأمر  
 يكتبونهم ولو أحرم وأكل بواطنهم إلى الله تعالى وما من من جوارحه سوء الظن بهم فلا  
 هو من قوله فلا تظنوا الذين آمنوا أنهم كلهم من جوارحهم ولا يبغوا عليهم ولا يبغوا عليهم  
 الخ أي لا يظنوا أنهم كلهم من جوارحهم ولا يبغوا عليهم ولا يبغوا عليهم  
 كرامة وشيئا فلا شك أنه الذي يحرم كل من استوفى الله أن يتكلم بهم وإذا تكلم بهم  
 فحسبهم أذناب من خلفهم أي أوصافهم منهم ما يشاءون فيقول مرحب الإلهي ولا تشغلق  
 فأنتم أي تكلموا في قولهم ولا يبغوا عليهم ولا يبغوا عليهم  
 قال ذلك الاختيار من فعلها معنى ويستغفر الله لهم يا جبري عليهم من قول الله  
 بالقرآن والكتاب والمكر على صفة المفعول أي غير المشروع ويستغفر إلا الضعفاء  
 ويستغفر لهم أي الضعفاء فإنه براهة من العناق والكبر وعوسم الفضل الجبار ونواب  
 وجبت المسكين فإن حرم منقح الجزع ويحتمل أي يعلم المشايخ فإنه من أجل ذلك  
 وتخطير ولا يغتصب عن أحوال الناس لما ذكره قوله الفصل أن الضعفاء من قول  
 الناس روح الفلح اسم للذين ولا يتوقع من عامة الناس نفعاً وضراً فإن  
 الناس كاستان المشقة فاستواء الاحتياج الإلهي وإنه لا ضرر ولا نفع لهم  
 بل الضيق من الله في بطنهم يتوقع شيئاً آخر يتوقع منه الخلق وفي القرآن  
 بالعلم والسكون واحداً المشاغل في ينسحبها وبغيت تفاوت الناس في الذين  
 والذين لا مروى عن النبي علم خصلتان من كماله فبما كتبه الله في كتابه  
 لم تكونا فيه في كتب الله شكراً ولأصاير من نظره في الدنيا وهو قول فاستغفر  
 في نياحه الأمن عود وزحف الله على ما خلق الله في ذلك في عظمة الأبرار في هذا  
 مع الذين الذي ذكره الله يقول في الذين من بركة الله تعالى ما أتوا بها  
 فأنزلناهم وأهلكوا وقد يقال معناه أنه يغتم ثلثة الناس في المراتب والقضايا

الذين

بأن يكون مثلاً بعضهم أميراً وبعضهم سلطاناً وبعضهم وزيراً وبعضهم رئيساً وبعضهم  
 أهل الجرف والفتاح لولا أن الله خلقهم على ما خلقهم من بركة الله تعالى  
 بما أتوا أي لغاوتهم كما ذكره في الحاشية وما أتوا أي خلقها للاختلاف في العلم  
 ولا يبلغ أحداً في عصية الله وإن كان أقرب الخلق إليه كما قاله الله تعالى ولا يظن  
 أحداً بسخط الله فيعبدوا حامداً من الناس فإنما أفرق الله بين أرباب الله بسخط الله  
 بسخط الله وتعلق الله بهم السخط أي الغضب وهو صفة الغضب قال شارح  
 الخطاب لا يبعين العباد بأرضاء الناس بسخط الله من أحوال اللسان من  
 السخوة والاشتهاء والفتنة والفتنة والفتنة والفتنة والفتنة والفتنة  
 وعاودت الزمان وأنزلنا لا يأنون بمذمة الصلحاء وسخوة العلماء فأنزلنا  
 لأن الشيطان واليهامات النفس الأمارة بالسيئة التي لا يلبس مع قلم خطوته  
 مع العلم بظلمه فيعذب عليه جرم بالضم والسكون أي ذنب عظيم ويحبب بالهاء  
 الهذلي أي يطلب المحبة الإلهية بغير أهل الفعالية المصدر مضاف إلى المفعول  
 والفاعل يشرك ويطلب رضاها وحلا بسخطهم ويتبرأ الله بالبعد عنهم  
 ويلبثهم بوجدها بسبب وليق الفاعل بوجهه كقولهم كسواها وشدها والراء أي  
 عاينوا أشد العصور في العباد والأكبر من أشد نرسه روى شون قطر برفاه  
 بدم قطره أي أشد العجوس فيكون قوله قطر برفاه مؤكدة لقوله كسواها وكان  
 بالفتاف المؤمنين بخلاف حسن ودين ورفيق وسلطنة ومناصح وما ذكروا بالذال  
 المحجور ولا يرفع ثروها بالعين المهملة أي لا يخرق أحد من الذين ولو بظلمة  
 فإن تخويف السلم حرم لقوله لا يحل لمسلم أن يرفع مسلماً ولا يحل لمسلم أن  
 يشهر إلا به بظلمة تؤذيه من إلا عاصياً وأصحح محمد بن من إضافة الضم  
 إلى الموصوف أي تهدد بوجه ولا يعصيه اعتزازاً بأحد أي لا يطلب العزة بسبب

من الحلق فيلذ الله ذلألا قالوا لاملهم ولا نقل للناس لم نعرفوا موصفي والاعتد  
أبنا لولا استتمتت ذكره بعض الاعتد لك موصفا في كل يوم من الاعتد فان تد عوا الحجب من البعض  
إلى القلوب ويؤثر في بعض الاعتد على جميع الناس ولا يبدو احدا بغير سنة  
من الاعتد والغرض من تعلق اللائحة والاجاب مسئلا ولا يشأ له ولا يأبى  
بالعلماء المهم اي اللائحة بحق احدا فان لا يجي هذا فان كثرا من الاعتد ان يركعها  
اي جلبها والا يشير الى الحق بسلطان لنعلم من اشأ والا خبر اي خبر الاسلم  
والذي في الاعتد لا يكون يحد بأوجه بإسلاج فان اللائحة تلعن بعض يدعون على الاعتد  
عن اللائحة اول الاعتد ان تكون مسئلا بأشرا وهو حرام لما تم من قول عدم لا يحل  
الحق الذبح وقد سئل عن الاعتد ان كان خاه لا يب واتد يبع وان كان هنا لأن  
هو بعض ضرب كأن به اعتد ان الاعتد المشفق لا يقصد قتل الحية فان كثرا في شرح الفتا  
والا يقول الذبح ولا يقتل توق طائفة قال في شرح الفتا ان نقل عن الواقعات سلم  
عقب مال الذبح وسوق من بعها بالاسلم عليه يوم العتبة وبها صعد الذي والغرض  
ومثله من سنة من نظف الاسلم لأن من اعلى النار ابدا ويقتل الخنزير والسار تلك  
الفتنة فما يرجى ان يركعها بمخلاف الاسلم فان يرجى من الاعتد قال وايضا المعنى قالوا  
خصوصا الاعتد ان يكون غيره ولا بالاعتد من الاعتد ما لا يعرف أذن فان حرام ولا  
يكن بغير سنة المشقة وقد تنبأ بكتبة الاعتد اي لا يقول له مثلا ابو الحزير ولا يكن  
ايضا من اعلى الكتاب فان في ذلك التكفير كلامه لهم اي كثرة واغرا الهم قالوا  
لأن كثرا فلا يبدأ فحتى يدعو به الاسلام ولا يزم في سوق الاسلم ببعض الاعتد  
نقل وهي فتنة الاعتد من نقل السنة والسنة والسنة والسنة حتى يسكر  
عليها بكتبة يعقر من عقوبة اي جرده وبأرضه احدا ولا يأبى على اي لا يأخذ  
الرجل بهذه من يعين سيفا سلوكه اي يؤخر من نقل عربا بنا سجدة دا

من الكلب في وقت الصلاة  
بما يسكنه في ذلك الكلب

احدا

فصل

من حقوق الحيات والطيور ويركع كل يوم من الايام  
والطيور من ضلع ذلك قال الرحم والله من الاعتد والا يركع بأرضه والا يركع بأرضه  
ولا يعزب حيوانا من الحيوانات مطلقا ولا يقتل عقنورا عينا قال دسائل  
عن يوم العتبة بان يقال لعل سبيل العتاب لهم لذبح اصلا فلم يذبح يوم الافتد  
الف فما لذبح في موضوع الاعتد ما استفها ميه يقرب ان اذ دخل عليها احد من  
حرف الجز قال الاعتد تم يشأ الون احدا ولا يعزب بشيء بالنار فان لا يعتد  
بالنار والا ذبحها اي ربها الناس فان شدة بشيء بالمذبح ولا يقتل على الذبح  
بغير بشيء من الحيوان يقال مثل بمئة وذلك ان يقطع بعض بعضا أو يسق  
وجبه كلا في المغرب ولا يسحبها في المصا والرسم والشدة وأن كرد على الاعتد  
بجهدا وبسنة الحيات بم بشور ما مكن من من من الاصان اليها ان يسبح الرخام  
بالنبي والعين التي الشراب عينا وبعض عليها العلف والا اعلم يوم سبعين  
وهذا عن ابن الكثير ويجعل بشيء من الحيوان غرضا بغير العين التي بالا كثرا  
شأن لوجبه بالسهم او غيره ولا يقتل العلة وأن شرح الفتا ان الفتنة اذ ابدا  
بالاذي قلد بأس بقتله والا قلده في تكره تلكها ومن من قال لا بأس بقتله  
مطلقا والفتنة وهو الاول والاعتد ان لا يكره الاعتد طعا أو وقل الفتنة يجوز  
بكل حال وما احراق القل والعزب بالنار وتكروه واللها الفتنة منا على الارض  
مباح وكن يجز من طريق الاعتد كلا في الواقعات ولا يقتل الفتنة اي الفتل  
والهدم وهو يعرف واجب الاحترام لا يزم في القرآن من موا استمع ا  
سليمان عدم حز روي ان بذلت جميع المؤمنين قال مقال لذبح عشرة من الحيوان  
والاعتد ان لا يصلح في عدم ومجلى برحم عدم وكبش سبعين عدم وهو من  
يو سرع ومها عز برحم ونفذ سليمان عدم وهو عبد بليق

س

بالنار  
الاعتد

ويقر يوم

وكلها يصل الكلبه من، وتأخر ساسم كلامه يبرود على صورة الكلبه  
 وقد خلون الجدي كذا وكان في مشكوك الاوان والفرق بين القاد وفتح الراء المظنون  
 ظاهرا بين الظن خذ الظاهر التارثية شوبه وبالكثير الجركن ولا يتصل  
 الضيق والفتحة التي في الراء من في الغرب حشرتها الارض صفار وواربا وشيل  
 في الفار والاربع والحب واللا يولد في الطبيعة اي اياه في السبله في اوكا وكا  
 جمع وكذا وهو صيبت الطير بالنا كلبه اشبان، فان قيل ليه امان وخراروا يئمل  
 للحيوان بالكله ولا بالحيه قايين انا اذ لا تأسر وعين يجرها الذبيحه عندنا  
 لكن يكون عندنا الشاقي الذبيحه منة لثول البصرع ما حمله الكلبه والشق فانها لذلك  
 للحيه ومن نحو غير المشروع فان الحب كانتا يتعلون كذلك كما في صدد الذبيحه  
 فلا يتعلق اي لا ينسج قبيح الضرب مع الالهيون بعد لا يتعلق طبع الحيوان الي  
 طبيعتين فضلا عما في مشا القه والقطيع الطائفة من ابرو والعق وخرجه طبعه  
 بشاء الواحد اي لا يتعلق طبعه واحد القطيعين ولم يوجد لثقل طبعين القطيعين  
 في بعض النسخ المعنى فخرت في ورو يطبع بقول اي لا يثبت كما قالوا في قولهم لا يتعلق  
 اي ينجس ولا يخرس بين الهائم الغريبه بالاله والهاله والشبهان الحيوان، فعلا بعضها  
 على بعض بان يتعلق وبعض هذا ذلك المشا برزها ابدن، ويتصل القه والعزم  
 ارتقا وجدها على الفلوة او فاعله، ولا يوافق انتقامه من كما يقال في المشهور  
 لا تتشبه القه فان لها زوجه يجرها وبها خذ حكم الانتقام، فان من الحيوان وكان الخوف  
 وهو اما ينجس بالهونك او الخشع قال الخشع من منكره خشية فانها اي طالب للدم  
 والانتقام فيسببها اي من القدمين يستبان على لا تتشبه قولنا في قولنا من انتقام  
 اذ ارجع في الاصل لهذا الانتقام ولا تقول به الا عشا وعلمه كذا في شرح الطبع  
 في قوله في قولنا القهات الا انها لا يتصل في الغلبه بل خلاف الاصل والهاذا ابرع

الحبسة

قوله

والحيوان

والحيوان ايضا حبه بينا مدغمه وهو المراد به كما كان قبيح فتمت اياها سوط من قبيح  
 ولقد ابره من قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرره في ذاته لا لانه لا يؤمن به  
 عباس رده ان قاسم الجي كسج القرد به من ابرو سركن كذا في المظن لكل الصبي عند  
 عاتة احد القرد هو ان الذين سحروا الله في حركتها ولم يرب لهم شئ الا انهم يجرها  
 فلم يركم فرار الدنيا بعد ثلثة ايام وانما التوجوه الا ان من القردة وكذا في  
 القارة والذخوض وغيرها فليست من نسل ما شيع بل من نسل ما حكا في حركتها  
 قبل المسيح كذا في البستان قال الذي روي عن ابن عمر بن ابي سلمة قال كان  
 عشا ابا اليمين وان زهرة فثقت حمارا وشمارا وشمارا فثقت حمارا قال كان يظن  
 اسم شتهل واسماء زهرة فثقت الحمار الذي شيع ابا وانها حمارا فثقت الحمار  
 وصار الاشارة ولم يبق لهم عين ولا اثر وانما الذي قيل ان كان شتم زهرة وشبهها  
 بمشركان يكون شتما لذلك المشرك المستحق وما لا تكو كسب المستحق قال هذا هو الخط  
 من الكلام وان ذهب بعضهم الى انها كسبان مسوخان موجودان الا ان في المشا  
 انهم ويستحق اي يري مغللا، فثقت من الحيوان في الخلق والحرم، وقد مر  
 تخشعها في فصل الخلق، الشاء، الهرة، والعقب والدواء، طاربعون فيقال  
 بالثانية وثمن وبالشركه والتكبير وجها جدا، كعبه وجب كذا في مشا الصالح  
 والفرها لا يتعلق، بل في الهرة الذي لونه اسود وابيض بالثانية كلاف بيض والظلم  
 العقور او الذي بعض الناس يجرهم، ولا يبطا شيتان من الحيوان بل قد مر  
 يسأل عنها يوم العجبة وينقل الوذعة، ينطى الخزام والعين المجنحين ذوقية مؤ  
 في يوم ابرص كبير جدا وجهه واذغ وورثها كذا في شرح الصالح، والارجد  
 فان اي قتل، لا يخذل عن ثواب جزيل عن ابره من عن النبي ع من قتل ورثها في  
 اقل من كسب الدرمان حسنة ووالثانية دون ذلك اي القردة في والثانية دون ذلك

ذكر

شذوذا

مكنا

الاصحح  
الاصحح  
الاصحح

كنا في شرح الصالح والورع كان ينبغي ان يبراهم فقتل واجب وانما نرى لان  
جلتها على النفس والا فادانها بلعت مبلغا استعمله الشيطان عملها على نفع  
انما لا يلقى فيها الخليل صلوات الله الوارث من ذوات الصوم ومن شغلها بان  
الطعام خصوصا الذي اذنا لم يجر وقتا ابراهم وها ارتقت الشفت وقت  
خرها في وانما ان لم يرمي حية في مسك ان يتولد لها انما تستلج بعد مروج و  
سلمان بن كلاب عليهم السلام ان لا تؤذي بنا ولا تؤذي علينا لعلنا اى قال مكنا  
فقطنا لهم فان عادت في المزع الزاوية لئلا التورع فان عادت فاقبلها  
فلا يزال في المرحمة كالقار والكال في جرة من وضوئنا وقصد وكو من موقدا كذا في  
الصالح وروي ان النبي والعزبة انما نوحا علم يجرها على التسبيح فقال عمر  
الكل سب العزبة والبلاء فقلنا نحن نضمن لكي ان لا نغزا هذا ذكر من قرأها  
على قبرها سلام على روح في العالمين انما ذكر في جزى الحسين ما حزننا كذا في  
النوار والباية كذا في آية الشاة حين يسوقها بل ياد طرسا لعلنا بالما بالجز  
مقدم العين من لذن معلق القوط على ركب البقر لا يمل عليه جملا كما ركب على  
النار فان لم يمسك خلق الامور ليجازوه اى لا يجعل المستخدم على صفة حمأة  
به عن الامور الذي خلقنا لاجل فابرة انما خلق لوشه لا لتكرب والما على العكس  
فيبقى ان يجره الذرع بالبره وركب على النار ولا يمسك ولا يمسك من النار في  
لا يطلع. لاحية القز من غير نومها ولا نومها ولا نومها. بعض العين المهدم وسكون  
الراة شعر خلق الفرس كذا في الدبوان. ولا اذنا بها فان ذك العين متقلة بالقم  
والسكون قوله. وتغيير على شاة. تسير للكل. ويطلع عن الشاة في جميع سوار  
وهو البرة وطرفات البيت. بشدة يد العوادى ملا ذم مثل البرة والكلب  
الصلوة وطولها فانهم كان يفتنى بالعين الجوز لها الانا. بقا اصغى الانا

والله اعلم

وقال الحرب يذبت امرأة قذرة اسكتها اى اسكت المرأة ثلاث الفرة حتى ماتت العين  
من البرع لم تكن تطهرها ولا تترسلها حتى تاكل من خبثها اى من كبس الماء والبرع  
اى حشرها كذا في مختار الصحاح. ولا يسب الكركي الا بيننا كما زيد نحو اليا الصالح حيث  
ينادى وواقفنا واولا وقتنا البهرا كمن العلى في قيل هذا الكركي البياض وان وقع  
نار من حيدرو. ولا يلعن برعونا. بعض اليا. بالشارية كركي كما نرى في شيا من اى  
تصوفة الصبيح ولا يلعن شيئا من ذواته في الحديث ان رجلا لعن ناقلا فقال ام  
ابا اللاعن تا فنه اخرجنا جثا فجا جثت. على صفة الجبهول وفتح جثا بالفتا  
اى كنت مماها. ثيابا. اى في ثكن المعزة. ولا يسبح من شيع. يقال جثه استهناه به  
والاسم الشجرية ولا يعيب شيئا بدمامة. بفتح الدال المهملة اى يساخذ. مقلد  
ماها بر شيئا فكا تا يعيب على الله في خلقه فاذا مر عليهم واجتازهم **قصص**  
**في سنن الامم المعروفة والنهي عن المنكر.** على صفة المعقول وهو ما يفتنى  
رضاه اللعنة من قولها وتعلمي والعرور فخره كذا في زين العرب اعلم الواجب  
على ما نطقنا لينا الناس الامم المعروفة. قال العلماء الامم المعروفة تابع للمادة  
فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرضه كذا في اى لا يسطر فرضه مع الفقد  
الالهيته واحد به فاذا اقام البعض سقط عن اليا حين كالمقربا في تسيب اللعنة وان  
كان ثوبا فثوب وكنهه واما النهي عن المنكر فتوجب بشرها بشرها فان لا يكون النهي  
عنه واما لان الحسن نحو الامم على العوايق لا النهي عنه ومنها ان يغلب غلظت انه  
ينصف فخوان يرى الشاة رب شيئا. شرب الخرا عدا والادومها ان يغلب على طنة  
اذ ان ناه لا يلعن مطرة ولا يلعن الهني اى في سكره وسنحتنا ومنها ان يغلب على طنة  
ان يلعن مطرة لا عيب كذا في شرح المشافى وسيد كركي في فصل الجها وانما  
قال ما اعمال البرعة الجها في سبيل اللعنة الا كفتنى في ترجمتي وما جميع اعمال البر

الاصحح

الاصحح

م

الاصحح



واليه في سبيل الله عددا بالعرف واليه من الكفر لا تفتن في حق ولا  
 يتبع عمل امة مع ترك الضيق ونحن جليلين من النبي عم او من الدين لا يمكن  
 ان اقبل عدونا بهذا علينا علينا قال فقال ان فيهم عهدك فلان لم يعهدك  
 عين فقال ان قلبا عليه وعليم فان وجهه لم يتغير فمساءة فطام لم يغضب على  
 علمه اصلا وقالت عايشة وشمال رسول الله عذبا هل قرينة فيها ثاثير  
 الصالح على النبية قالوا بالرسول الكذيف قال لم يكونوا بغضبون له ولا ياء  
 بالعرف ولا يرضون من الكفر كما في الاحياء وهلاك الناس اذا تركوا الامم  
 حيث وجههم الدين بمقتار وكره في القاصدة عن اكرامه تحقيق قال سمعت رسول  
 الله ع يقول ان الناس اذا راوا منكرا لم يعصوه بل يمشون ان يجهم الدين بعقابه  
 وقال لهم ان الدين لا يعذب العامة بل المتكبرين فلو انهم وعلم  
 فاذرون علم ان يكرهه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والقاصدة ولا ينجي  
 الله لهم وعاء قال عام مرورا بالعرف وانها عن المتكبرين فيها ثم عرفت  
 كرم وتساوى الله فلا يعطيك وتستشعره فلا ينكرم وملا ما قاله الله ووجهه  
 الدين الصبر والخير والنجاة يتقدم الجرم المخذوع الاعداء وعلى ما في المشاهدة  
 قال بلان بين سعدان الغصيبة اذا اخيبت لم تفر الا اصاحبها واذا اعلنت هزمت  
 العامة بسبب كرم النبي من تكلم الغصيبة وعن عثمان بن بشير عن النبي ع قال مثل  
 الداهن في حوق الدين والواقع فيها والقائم عليها كمثل الخنزير الاستينية واذا  
 قشمتها سناز لهم فصار لا عدوم استنساها فيها واذا هذا القدم ففانوا اسانيد  
 فقال آخر في محلة خذوا يكون الاما اقرب الي فقال بعضهم انكره يخرق من حقدنا  
 شاه وقال بعض آخر لا تنكره يخرقها فيمكنك وبهاك خشه فان اخذوا على يدنا  
 ونحوه ان لم ياء خذوا على يدك وهكذا وكان في شرح التلخيص وكان التلخيص

اولا والى

خذوا اي التلخيص ولا يستطيع ان يغيره بالاي كان يتبول دائما بالثكثيره في حق  
 امي جبر ولما يق علمه سلطان كجوه في الحديث ومن العاد والقرى والصلابة في الامم  
 مود الرزية بهذا المكان اي في هذه القرية ولا يحبب الامم الناس الى الايمان لكيلا  
 محبوبا عنهم بالمعادنة ومن الناس حلة في الناس والمجاهدين في الشرف ان يرى الرجل  
 منكرا يتدبر على نفسه ولم يذم عنقا بجانب تركها واجابته في وقتها سالات في  
 الزين كما في الظلمة وعن ارسامة الهاء جبر عن النبي ع يوم القيامة تاسر من  
 اتبع من قيوم الدين على صورة الغررة ولما تازر بها اذا حدثت له حل العاصية كما فعل  
 عن نهيهم وهم يستطيعون كرم في روضة العلماء ولا يخافون ولا يخافون ولا يخافون  
 عن الملازمة قال الله تعالى يا حدود فسيب الله ولا يخالون لومنا فيهم ولا يمشوا  
 ولا يراهم ولا يخافون قتلا فان استغن كانوا ينكرون على الامة والامر كما  
 بالون اصلا وانما بان اقباض الااعداء ان يسكن القاصدة في حقها ولا يرضون  
 اطفال في الدين وكان عثمان بن الاسير رضي الله عنه من المعرفين والملازمين من  
 داود وكان يوم حيا في الامير فلما راجع امره قال بانفس وقع الامران سكتا  
 فانتهى تركه فرجع راسرا لا استقام واستعان بالدين واخذ العاصية على علمه  
 واحدة فلو انهم معين مبرين في الاداء والسلطان وقصوا عليه الامر فدعا وقال  
 لا ما علمت ان من يخرق على السلطان يتغذى في السجن فقال داود بن ابي اسحق  
 ان من يخرق على قرص يتغذى في السيران فقال داود بن ابي اسحق اي خدمته الا  
 خشاب فقال ابدي ذلك الامانة فقال الامير لو لم يلقه في القيدية فادابوا فيها وقال  
 ابو الجيب وبن الخليفة فقال الامير لو لم يلقه في السيران فادابوا فيها فقال ابو الجيب  
 امره فخشع حين لم يؤمر فخشع حين خسر قال لا تكلم في بيتك عرفت واذا ولا في ذلك  
 لم يزل احد فقال الامير ما جعلك فقال ما جعلت ان ترضي عن شيا في فقال الامير لو لم

في قوله تعالى  
 ولا تأخذوا  
 من الدين  
 الا بما  
 انزلنا  
 به  
 وما تأخذوا  
 من الدين  
 الا بما  
 انزلنا  
 به  
 وما تأخذوا  
 من الدين  
 الا بما  
 انزلنا  
 به



تقع فان لم يقبل فان الامام لا يجري عليه بعد ذلك وان عاش ما بين قول الحسن  
 قال رسول الله ص اقبل الشبهة التي جعلت في العلم جائز فامر بالمعروف  
 ونهاه عن المنكر فلو لم يزل في ذلك المشبهة من مشقة في الجدل بين حرة وجعفر فانها  
 مثل فضل الجاهل قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه من جاءه غيره فقال  
 المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما افضل الناس  
 المشبهة له عليه من غيره فيمن يعيشون على الارض يا حي الذي بهم ملائكة السماء  
 لهم الجنة كما تزنت لهم رسول الله ص فقال ابو بكر يا رسول الله ومن حضر  
 فقال هم هم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهنم في الله واليه  
 في الله فقال والذي نفسي بيده ان العبد منهم يكون في العزة فوق العزات فوق  
 عزة المشركين في العزة منها كلها بدمه باب باب منها الاقوت والزموا الاخر على  
 كل باب ثور وان الرجل منهم يزوج لثلاثة حور قاصحات الطوف عين كل الجنة الى  
 في احدى منهن فثلاثة اقول المشرك يوم كذا امرت بالمعروف ونهيته عن  
 المنكر على الله اواحده منين ذكرته في كل مقام امر بالمعروف ونهي عن المنكر  
 انتهى وبغير المنكر بفسله فان لم يستطع فيقول الامان لم يندرك الا اذا ما يدركون  
 فاعلم اقول من غير طيب بياش ابو بكر بقوله عن ابي سعيد عن النبي ص من رآني  
 منكرا فغيره بيده فان لم يستطع فبشا فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكن معه  
 بعينه فان في خروج المشار في قدم التغيير ما يدركون اقول في المنع واما في العرف فيجب  
 ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب التمسك المطلوب وفشا عليه ثم بالمنع بالتوا  
 ما يكون الذين يكون احسن وان لم ينتع بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث  
 مخالف لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ضل اذاه احدكم فليكن معي الاية الامور  
 انتم كما اذا فعلتم ما علمتم به لا يتركتم تنصرف عليكم فان قلت بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر

في امر

في امر ونهي ولم يعقل به الخالف به الخالف به الخالف من علم ان ماواه بكبري النسب  
 لا الماعل لان ثانيا حله بتمامي شيئا منكرا في منهجه ويكون ذلك جاز في نهج الماعل  
 وقيل ان ثانيا بينه وبين الماعل المنكر كما يدخل في قوله في الامر والنهي بالمر و  
 شئون الحكم ومنع قديم هذا الانتصاب بان النهي عن المنكر لا يقع الا في امر من العلم  
 ودعوا يسقط بفعله الخارج المنكر فانما يتكردت بواجب عليه ولا يسقط منه الواجب الا  
 وهو النهي انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على الامر والامر بالمشانه على العباد  
 والامر بالنهي على علمه من غيرا في البستان وشيخ الغلب وذلك اجمالا كما رأيت في القلب  
 المصنوع لا يمان افان قلت هذا يدل على ان الايمان بنبيد وينقض كاذب اليه الشافعي  
 فانها وبجهد الحنفية قلنا معناه انهم في ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم  
 ان لا يخرج من الايمان بالمشرك ولو كبره كما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك  
 من الايمان حجة خردل قلت اراد به ان الثمرات الثورية والتحصين اذ انتفت كانت  
 الايمان كالعديم وبغيره من هذا ما روي في سئل هذا من حيث الاحكام فقال النبي  
 الذي لا ينكر المنكر مع ولا يمشا ولا يقبله ويحقره فذكرت ان الله اعلم بالشيء  
 العبرية في وجه الفاسق فان ذكر من غيره الايمان وعن ذي النون المصري قال  
 لا اراه من عرف حتى يكون فيه لذة ان شئني شيئا وتعرف شيئا وتصور شيئا احصاكي  
 والبرهان انما يعنى يتناول وشرا بطا لاسر بالمعروف امر فوا يبعد تحت النية فيه  
 وعلى ان يريد به علمه العلم والدين والادب بالعلم فربما علم الامام العلم المشاؤ  
 او التكرار على ما عليه المشايخ المتصنفون من عدم الفرق بين العلم والكلامة  
 فيه اثنان في شرح القاب واعلم العلم الدين تقديرا حكاه ما روي عن ابي اسلمة عن ابي  
 انه قال سمعت من بعض العلماء كلاما فارح ان الخبير وحلف اذ اقبل ولم يشيخ  
 المنكر وكذا كان له من الناس فقلت ان بعثت به السنن لم يخلق فخلق من غير العلم

العلم في

مطلع

اشارة  
صح

صح

هذا الحديث صحيح  
في نسخة من نسخة  
من نسخة من نسخة

ذكرة الاحكام ومعرفة الالهي اي يعرف دليل الامور به والمنتهي عند ذلك فقلنا  
يعتبر منه من الكفر وخراب من ضمن التسلف فيه البتة وقال اذا اراد الحكم  
ان يبره يعرف فليدقق في شرح القبر واليقين في الثواب من الله في وقت القبر  
لم يجزئ من الذي فاؤن من اثار العبادة توطين النفس على الصبر وتقليل العداوة  
حتى لا يشترطه وقطع المص من الخلاق حتى تزول عنه العداوة فتدري وعلم ان  
المشايخ الحكما لم يستوروا مكان ولا ضمن قصاب في جواره على يوم شيئا من العذر  
ليسورة فواي على العنقا مكررا فدخل فافتح الاستورا ثم جاء واحتج على  
على العنقا فقال العنقا لا اعطيك جدا ليعم استورا شيئا فقال ما احتسبت  
الا بد اريد السورة وقطع العنقا منك فبوكا قال فمن طبع في ان يكون قلبه اذا كان  
عليه شي لم يجزئ للحسنة كما قال الامام في الاحكام قال واعلم ان لا يتوقف ثمرها  
الوجوب على العجز للشيء بل يستحق اذا خاف عليه كره وطأ بناه في ذلك في معنى العجز  
هكذا في اذ الحرف كرهه وما ذلك علم ان الله لا يفتن قلبه لئلا يفتن الا ما  
علمه فاقادرة الله ما شاءه والاعرف كرهه ويصل من اعتبار المعنيين في  
احوال احداهما ان يجمع العتبات بان يعلم ان لا يتحقق كلامه ويؤثر ان يتعلم فلا يجب  
عليه شي بل ربما يجرى في بعض المواضع ثم يلزمه ان لا يجرى مواضع الكفر بعد ذلك  
في بيت حتى لا يشاءه ولا يخرج الله خاد منته او واجب ولا يلزم مقارفة تلك المصلحة  
والهجرة الا اذا كان يرضق الالف واحول الى اسامة المسلمين في الظلم والكفر  
فيلزم الهجرة ان قدر عليها فان الكراهة لا يكون عذرا في حق من يهدر على الحرب من  
الافكار وانك تدين ان يتبين المعنيين بان يعلم ان الكفر يترك بقوله وقطع ولا يقدر  
على كرهه فيجب الحسنة وانك تدين ان يعلم ان لا يقيد ولكنه لا يخاف كرهه ما فعله  
الحسنة لعدم قايديتها ولكن يستحق الظلم وسعها الاسماء وتكرير الناس باسم الذين

والواجب

والفراية كسركم هذه وهو ان يعلم ان تصاد في الكرهه ولكن ينقل الكفر بفعله كما يفتن  
عوان برمي زجاجة الناس في كسركم هذا ويرفق الحرا ويضرب العمود الذي في يد من  
مختلفة فيكسره في الحال ويحفظ عليه هذا الكفر ولكنه يعلم ان يرجع اليه فينبغي  
فهذا ليس واجب من عوام بل هو من جنس التوبة كسلاسه ويجب اي بعد ثلاث الغزوات  
ان يكون فيه اي غير ما امر به في وقت خصال الرضخ بالكره والسكون في العنقا  
ايضا بما امر به في وقت فان العنقا لا تزول الا في وقت ويدل عليه وجوب الرضخ ما  
استدل به الامامون في العنقا واو عطف واو عطف وفي العنقا فقال يا رجل اني قد  
بعثت العنقا من موخرتك كما لمن مؤثر في امره بالرضخ فقال العنقا لا تقول  
فيما تعدد بتذكرا ويحتمل ثم بعد ذلك الاسباب والتعريف بالقول العنقا اعند العنقا  
المنع بالقطن والظهور بما لا يظن بالوعظ والرضخ وذلك في قول ابراهيم في  
كفره ولا تعبدون من دون الله افلا تعقلون قال الامام الغزالي في وقت في البيت  
المنع في حق من لا يقران مقدما ولا لا كذب بل ان يخاطب به في ما لا يقدر من حيلة  
المنع كقولنا فاسق يا احمق يا جاهل يا غيبي لا تخاف الله والدمع وما يجرى هذا الجور  
المرتبة اذ بان احداهما لا يقدم عليه الا عند الضرورة والعجز عن العنقا وانما  
ان لا يظن الله بالحق والشدة في حال مراد من سلطان صلوات الله عليه من رجل استعمل  
الزاد فتم اصحابه ان ياه خذوه بشدة فقالوا دعوني اكنكم فقالوا بان اني اني اني  
عاجبه قال وما حاجتك يا احمق قال اجب ان ترضع من ارضك فقال نعم وكرامة فرس  
من الزاد فقال اصحابه لو اخذوه بشدة فقالوا كرامة وشتمكم انتهى **وحكي**  
عن بشر الله ان امر به رجل في زمان وعنه اخوه اذ بشره بكونه لفرقا جاتا به باب فوفت  
ووفى اليه فخرت اليه جارية فقال له صاحب هذا لفرقا اخر ام عبد قال قلت له قال  
صديقك لو كان عبدا لاشترى بالعبودية ثم فسمع الرجل قوله فخرى بك يا شاة يا بدنة

جداره فتاب وأتاب ووجد مقاماً غليظاً قيل ومن هذا الباب ما كثر في الرواية  
 للعصر الراشدين فخلت الياء من جنودهم من فعل الله تعالى في كتاب الله ان  
 انكسرت اذا دخلوا في افسدوها فقلت بالسر الواسع انما نزل ما بعدها  
 فقلت بيوتهم ضاوة بالظلمة قال احد قدامه بواجب على العسكر من كل الناس  
 كذا في خلاصة الحقائق ووجد في فكر عما يقال في قوله كذا فيهم بلق وجب  
 كامله في ايق الحظ بخلق سائر القراء بلق فانك في خبره المعروف كذا بصير  
 امر بالمعروف او نهى عن المنكر منكره الظاهر ان تعليق لا خبره ان لم بعد ان  
 يكون تعليقاً للثبات في بعضا وانما صار امر بالمعروف منكره لان الجية ربما كان  
 منكرة في واحد الشرع فيها وما ذكره العن من قولهم لا يا امر بالمعروف ولا  
 عن المنكر الا وريق لهما يا امر بالمعروف فيما نهى عنه وعلف فيما امر به وعلف فيما  
 نهى عنه فلو فية فيما امر به فية فيما نهى عنه وهذا يدل على ان لا يشترط ان يكون  
 فية في كل ما بل فيما امر به ونهى عنه قال الامام في حلقه بينه ان شربها  
 فالامر بالمعروف والامر بالمعروف من عند الله تعالى في كل خير وبالامر بالمعروف  
 يقتضيه بالتعريف للامر بالمعروف في العلم والادان صاحب بالنسبة الاحتمال  
 فان كان الباعث هذا فمما انكرت ان يكون من المنكر الذي جرحه عليه وسأل  
 هذا الحظ مشال من مجلس غيره من النار با حاق ففك هو غايه الجهل وعلف من  
 عظيم وغايه حاله وعرفه سليمان بن عبد الله في جعل كل اشياء الامن عزه الله  
 عيوب ففك في بعضه بنور هدايته **ومر السنة** ان بيده اوله بسف فية  
 بها يا امر بالمعروف والنهي عن المنكر في قوله لا حلالها من فان لم يفعل فكل  
 يا امر بالمعروف ان امر بالمعروف هو نفساً قوله لم يجز بالامن والامر بالمعروف  
 بقره كلامه في قلب روي ان الله في اوجله عيسى عمه بان امره عظيم ففك فان

تجاص

القلوب في

القلوب

اقتضت فيها الناس والافاضة حتى خاست اولها ذلك من طريق العباس بن  
 عدي بن العريف الا حدة كذا في كل يوم العريف الاستقامة والاصلاح وكذا من  
 نصا بالاصلاح فن ليس بصالح في نفسه كذا في بعضه وبني يستقيم القلوب والعود  
 الموح ففان الامام كحل ما ذكره من امثال هذا لتمامه في ذلك وانما الحق ان  
 لفاسق ان يحث قباله اشار للنس يقول وعلف كذا في اهل ان لا يبدوا في  
 الابتعاد والامتناع بنسبهم لا يؤثر كذا في قلب واحد في منع هذا لا يستقل  
 عند الامم بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل للمعروف ان يحصل ولم يستقل  
 عن المنكر كذا في قوله ومن امره ان قال قلها يا رسول الله لا يا امر بالمعروف  
 حتى يعمل كذا ولا نهى عن المنكر حتى يتجنب كذا فقال الله تعالى انهم كذا بالمعروف  
 وان لم تعملوا به كذا فانهم من المنكر وان لم يتجنبوه كذا في الامم ولا يستقل  
 الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر بل او كذا في منع العطف والزجر في العلم  
 من ينسب القلوب اي شئت القلوب فسادة وتولع عليه بغير الجهول اي  
 الاثمن مولد حرمه بركات الدنيا ففصل النفس على ما تراه من الكفرات في  
 ذلكا الزمان اوجب قبل موته ان يكونوا اسبق على النفس الامارة كالقبيض على  
 ليرة العصاة في العبر من النفس من الخلق قال سهل بن عبد الله انها عمل في شتم  
 من وينها امر به او نهى عنه وتعلق به عند الامور منكرها وتشير في الزمان  
 نوم من قد قام الله في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهام  
 معناه انما قام بقدره الله على نفسهم وان كثر احوال العريف بل قد قام بها هو الغاية  
 في حق وقيل لشور بالامام امر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال انما انما في انما  
 غير الله في يقدر ان يسكنه وسائل ابو ثعلبة رسول الله عن نفسه في  
 الآية لا يفرق من خلق اذا احسنتم فقال عمه يا ابا ثعلبة من امر بالمعروف وان عن المنكر

في قوله  
 يا امر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 في قوله  
 يا امر بالمعروف والنهي عن المنكر

شوش في

فان رأيت شيئا مما ذكره من شدة وسهولة وانها لا يتركها من الاكل بل يراه  
 فذلك ان النفس لا تدع العوائق التي تدركها في العقل المثلث والمتكسر فيها  
 على ذلك كما تم عليه في الاربعين منهم قبل اربعين منهم بارسول الله قال لا يجرى  
 منكم منكم يتدون على الخيل هو الثاوم لا يهدون عن عليا عوانا وسئل بن مسعود عن  
 عن هذه الآية فقال ان هذا ليس زمانا انما اليوم مقبول ولكن قد اوشك ان ياتي  
 زمانا تأخرون بالمعروف فيضيع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يبق منهم في علم  
 لا يترككم من ضلوا اذا اعتدتم كما في ثوب الخلق الاحياء. من السنة في امر العباد  
 بالمعروف والنهي عن المنكر. مرة وكذا بينا عما من المنكر مرة ان قيل  
 جزاء هذا الشرط محذوف يدل عليه ما قبله ان قول العواد ان ما قال ولدهما باكرهما  
 جزاء وان كرهما سكت عنهما واشتغل بالآخرة. انما والاستغفار لهما فانما قوله  
 كلف ما ياتي اي تم ما يكون مقصودا وقتها. من امرهما ويرجع مؤنة امرها على  
 انهما بهما يتدبرا واصلاحهما ويرجع انهما عنهما قال الامام الفراء ان في قوله  
 على ان تجيبه قول العواد والعهود السيد والزوج على الزوج والتمس على  
 الاستاذ والرتبة على العواد مطلقا كما ثبت في قوله انما ثبت للعواد العود الى  
 او بينهما فرق قلنا الذي مراده ان ثبت اصول الولاية ولكن بينهما فرق في التخصيص  
 والتفويض في العود الى العواد فتقول قد عرفت ان التخصيص مراتب وللولاية  
 بالرتبة بين الاوليين وهو التوقيف ولا تم الوعظ والتمنيح والطلب والطلب  
 والتعريف والتهدية ولا يشرط في العود والرتبة انما اخرتان وحصل الرتبة  
 بالرتبة التوسط حيث يؤيد على انه في العواد كسخط فيه نظر وعوان ان كان باكر  
 عوده ويريق خروجه على التوسط من غير رتبة الا ان كان باكر  
 فثبت من الاصل الحرام الذي غضب اوسر قد جعل التسوية المتوسطة على جوارحه

في كتاب

في كتاب

في كتاب  
 في كتاب  
 في كتاب

في كتاب

فغضب في يوم كسرا او في الذهب والفضة فان امدد على ما امره من الامور لا يتعلق  
 الا بتعلق العبد بالرب وكثير العواد يتأذى به بسخطه والاولاد ذلك ان حق وسخط العواد  
 العواد مشا فوجبة على كل واحد من الامور التي لا يتلوا من العباد بل يلزم ان  
 يتسل ذلك ولا يعبدان بظلمة لا يبعث الله في المنكر والبر بعد الا في الاستغفار فان المنكر  
 فاحشا وسخط عليه قريبا كما لا يخفى من لا يشتغل بغير ذلك لا هو وان كان يمكن ذلك  
 كما لو كانت رتبة من يتولى او زوج على صوة حيوان وفي كسره حسان مال شبيه  
 فهذا ما يشتغل فيه العبد ليس يبري هذه العصبية بغير الجوارح وقيل كما يقال  
 انظر فان قيل ومن اين قلتم ليس له التخصيص والغرض والامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 وانتم تدرون عاتقا من غير تخيص واما التخصيص في الولاية فقد ورد  
 وهو خاص فيما لا يتعلق بالكتاب الكليات فتقول قد ورد في حق الاب على الحسنين  
 ما يوجب الاستثناء عن التبرؤ فان خلاف في ان الخلافة ليس ان يشتغل بالولاية  
 ولا ان يباشرها قائما للتعديل بل لا يباشر شيئا اياها الا قبل ان يولي به بل يولي  
 نفسه وامر يكون ان يؤذي في معاملته فقد ورد في ذلك اخبار ورثت بعضها  
 بالاجماع واذا لم يجز له ان يؤذي في معاملته فقد ورد في ذلك اخبار ورثت بعضها  
 بقوله من منع من جنازة مستتبته فموتة بل هذا اول وهذا التخصيص ايضا  
 ان يجرى في العبد والزوج مع السيد والزوج فيها قربان من الولد في تزويج  
 وان كان ملك الميراث من ملك التمازج ولكن في الميراث لو جاز السيد والمعلمون  
 لامرث الميراث وان سجدوا لغيره وهذا ايضا يدل على انه كالتحريم وانما الرتبة مع  
 السلطان فالامر رتبة من الولد ليس لهم معاملة التوقيف والتمنيح واما الرتبة  
 التي لله فنظن من حيث ان الجهوم على اخذ الاموال من خزائنه وروية المال  
 وعلى تحصيل الخيرات من ثياب وكسرة الخمر في بيت بعضه الخمر حبيبة واستغفار

وقد لا تخلو وروى في الشرع بالتحقيق في كل ما ورد في النكاح من السنن على ما ذكره في هذا  
 فيه ايضا مخدومان والارضية موكلا الى اجتهادهم وسننهم في النظر في نكاح من النكاح  
 ومقدار ما يستعمل من سنة في سبيل الجرم عليه ذكر مما لا يمكن ضبطه وانما التقدير  
 والاسناد فالاول منها في سبيل الجرم لان الامايب لان المحرمين هو الاستا في العبد  
 للعلم من حيث الدين ولا حرمة للعالم لم يعمل لبل لان يعامل بموجب علم الذي يحل  
 مندور وما نسئل الحسنة في العبد في محبت على والده فقال معظم عالم بغضب فان  
 غضب سكت عندنا هذا لا في الاحياء او يجب علم من امن بصيغة الجمهوري على  
 انما هو بالجمهور في ان ساء تقرب الى مشقة لذكر الامور والاقبال الى من الجمهور  
 انما العلم في حقه على العترة في توفيق الدين والاسلام كما روي في نيل لعرب  
 في معاملة التواضع وروى في قولها من قالها روى ان الرشيد في سيرة مع عسكرو  
 قاله سمع عمارون قولها يودي تزلزل في تركه العسكر تزلزلوا عظيما لاسم الله العظيم  
 اليه في ان من كبره لا يورث ان يقول الرجل لا يفتي الله في قولك عليك نفسك قولك كرام  
 من اسماء الافعال وعنده الزم ونفسك بالانصب على المعصية انت ما روي  
 اسلم انت بهرزة الاستفهام بالعقل وقولها بالالعصم والتوفيق من كلام الحسن  
 حكاه في سيرة في الدين من ان يتقوه في مثل هذا الكلام **فصل في**  
**حقوق القضاء والامارة والقسوة وغيرها** القضاء امر صعب ولا يك  
 قال كقول لو خيبت بين القضاء وبين طيب غنية لا تحزن حزن غنية على القضاء  
 ذكره في شرح اللطيف جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ربح بغير سكين بالكلية  
 كرسوه في انما قال بغير سكين ليعمل القرض عن طاعة من جعله كالماء في دينه  
 دون دينه والحد وانما لا يزوج بغير سكين في التقديس في الاخرة مبالغة في الحديث

محله

ابو الريح بغير هذا شدة قسوة وان يمكن ان يقال المراد من ان جعل قاضيا فينبغي ان يجتهد  
 جميع وواعية للدين وشهوات الرذيلة وهو من الحق الامور التي تقرب في مشقة في حق  
 شديد كالمزوج بغير سكين ذكر في شرح الصالح وذكر حسن الذي في اقباب القات ان قاضيا  
 سمع هذا الحديث حكاه في ذكره استبد فقال على سبيل الاستفهام فكيف يدعي الانسان  
 بغير سكين ثم ذمها بحدائق بسوء لحيته في هذا الحلق فيخلق تحت لحيته ان عظم القاتن  
 فاق في العوجى را سبعين ودية كذا في النهاية وفي الحديث لا تفر من الله مرة عيشية مرض عنها يوق  
 بالقتاض بعد اليوم العترة فيبلغ من شدة انما ما يبرهن ان لم يفصل بين احد في عرسين  
 روي في قاضيات يزوج روح وروحي في التمام ان الله في حبيفة اكتب اسما في اسمها كمان  
 الذي هو ضربهم ككتب في قول الجريدة اسم هو والعلاني في التوجه في كالمجربة اسم في يوسف  
 مع غزارة على فضلها انشأ بالقضاء قال محمد بن واسع ان اول الناس يدعي يوم القترة  
 التي انشأ في قبل دعاه ما كذب منذ وجدوا في قضاء البعرة في انما قاضيه فاق في  
 فقال في الحديث في قوله في انما يقرن واسع ان تتصل في انما سلطان وان في دليل القديس  
 غير من دليل الاخرة في شرح اللطيف ثم في في الخطر بنعي القاضى والى والى الهل الاشراف  
 على الهلاك والفتنة امر الامارة في الحديث الذي رواه ابو هريرة في شرح اللطيف ثم  
 كرسوه على الامارة وانها اسكن في عترة يوم القترة لان فضل بقدر ان يزوج على العترة  
 لطلبه لخاص وحب المال والجاه وباق في عترة انفس ثم قال لهم قولوا لرضعة وبسبب  
 القاترة المحسوس بالحد والدم مخروف وهو الامارة ضرب الشيء عدم الرضعة مثلا لانما رة  
 الموصلة الاسما جنة شيئا من المنافع العاجلة وكذا طر ما طار من عترة انشط لحيته شدة  
 فلما رقتا لحد بالانواع والواجبات كذا في شرح الصالح وفي الامارة في الخطر امر القديس  
 قول الحديث اجروكم على التمام افضل لتفضل من البراءة اجروكم على القسوة وان ظهر  
 القديس جسرنا سر على جهنم فيها يجعل من باب الافعال الى في ما يجعل حلالا وفيه جنة كبر

شرح

من باب التعمير اي يجعل حراما بان يترتب من المال والذبح والذبح وطيب في وقت العرا  
وجي ما التسمية لفظا وتوسط في القربى العراويين يعني ان سيادة الصوم في الذبح لان  
يأبى عليهم حمل الناس وقضاوا اشغالهم فيهم صلي ورفق الناس تدعو اليها الفردة  
وذلك قال في لثة الناس من غير ذكرا جمع عريف فعل بمعنى مفعول وهو سبب الفردة  
التي يلبسها بعد من القبلة والجملة بلا مورم ويتوقف المبرسة احوالهم وعقولهم  
الرئيس وكذا العرفاء في الناس اي كثرهم فيها اذا التفتت عن العلم منهم بسحق الشواهد  
كأن في كان الغار منهم فلهذا ذكره جراه مجري الحق كما في شرح المصالح فالتسعة ان  
في تنبيه اي لا يلزم من التعليل شيئا من هذه الاحوال الاربعة اي القضاء والامارة  
في التفتي والوراثة عن طوع قلب وطيب نفس بفتح الغاء وسكون الواو اي انشاء  
قلب والرفق اي ان كان يكون عليه بالوعود الشديدة قال الفراء يقال وعدت خيرا واذ  
عدت خيرا لانا اذا استعملوا في الشر قالوا في الخير ان وعدوا وفي الشر ان اباؤهم  
كفوا في عنتا الصالحين وروى ابن عمر بن ابي نائلة ان ذكروا القضاء فهو من اذ اتم في قوافض  
فان عدل فاضيا فهو من اذ اتم ما قلعت به فعدك فقال ما وجدته مثل القضاء لانه  
كشك سايق في الحكم عسبا ناسج حتى لا يعرف من وروى ابن سنيان الشوري في حق القضاء  
فهو من الاميرة وانما قيلت اميرة لانه من علم فوجدت ما تمشوا وذكرا ان ابن  
عصية وروى في راج الا القضاء في افسوس غيره اي اما في كل يوم عشرة اسواق فان في  
ذكر ولم يبق القضاء كذا في البستان وشرح التفتي به ولا يستعمل الا بالام اي لا يجعل  
عاملا ايضا على خلاف اعادة وطلب عن اوصافه ان قال وطلب على الشيء ثم اتاها وان  
من به حتى نقضها او يتركها على بعضها وانما العرف في قولهم اتاها والله لا تولى على هذا الحق اعلم  
سائر الاربعة احوال من عليه وعند قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاها من اعادة  
كذا في المصالح فان من طلب اخيرا لسبق نكاح المصعب في كل اربعة اي لا يعيد الا

فان

لا ترفع حولي نعت ومن كره عليه شقوه اي يتصل على الصواب قاله من يتأنيق  
القضاء وسئل في قوله انفس من كره عليه انزل اللفظ عليه فكما سبوه وانه يوجب على  
الصواب فن الواجب ان يكون في القضا والامر خطا احوال ان يكون كما رواها  
تعد وان يكون صحيح العزم حكم التاوه قليل اليرة في كبر الويلين العجز والاراء المهدية  
المشذوة الغضبية المتديبا في غير حفت شيئا بفتح اللام وكبر اليرة المشذوة في غير المتدب  
جواذا من غير سرف يمتنعين يعني الاسراف بفتح الهمزة في غير كمن يمتنعين الامم والوكف  
ايضا العيب يقال ليس عليك فلهذا وكذا في شقوته وعيبه وان يكون سائرين  
اسم فاعل من سائر الرعية يسوسها سببا يقال هو يسوس ولا يتبعه اي لا يفتقر  
في امورهم لقوة رادب ورويت ومعونه باسند وثبوته وقوله العلم منسحب على ان  
غيره كان ويكون مؤيدها العلم وزيئها الودع وان يكون حسن الشبهة في  
الطريق وموضع الشبهة هي بمعنى السراويلي كمن ويستسبده لهم بالاهل والاربع  
بالعروف اي بالاحسان وروى في تعليم امورهم اي بالعلم في امورهم فلا يفتقر  
علمهم امورهم با نوع الخيل اي بعدل واد هذا الانتقام للضعيف من القوي وعمله  
فيهم ويكون تيم القلب كبر اللين فان التيم بفتح التاء وتفتح التاء بمعنى المتوى وكذا  
لكانه جهاصلا في الرعية لا يغيرها ويكون تاصحابهم وجباهم مشتقا عليهم لا  
يوجبهم ذوي الحاجات والشايات جمع العائد في معنى المتز ليللة وادان يكون  
وام الاعظام باسراف الرعية والقائم واليقظة والحذر والسفر ويسوي بين اصناف  
الرعية والعدل ولا يقدّم احدا تقديما لا في الجوس ولا في القضاء ولا في غيرها  
المشذوة ولا في ابعاد الناس بين الضعيفين والخطاة اي في القدر وانشاءه ويقعد  
وقد لا يرد ويستعمل معهم العلم ويكثر منهم العصور والجمالات ولا يوجب له تعديبا بل  
يؤخذ ويطلب كمن لفتا في تحرجا ويبدوا اي يمتنع الحد من الاذراء والبال والاراء

عنه

التشريق

ويستفت

شتم

الجان

شتم



والصوت في آخره من اذان شعرة وطيباً يورثها فان نظرت خطاة اي خطاة الدنيا  
في العمودين من خطاة العترة الخطاة وحسن العترة وقرينة قرينة مما في قوله  
الاطفال اذ لا في خطا الصالحين ويكفره علائق ويملح امرى في نفسه كبرها في ايام  
النبوة على عترة بل الحاة جمع فان كان مقتضى في الغزاة والمولات جمع فاقرب فان  
قوالت ولا يرقم المرح بلقين الرازي والشاربي جزءا فاعض عنه ولو ذكره العترة  
تدوا عن قولنا والشاربي لا نسقم تعليله يقول فان عدم كان يقول لسا وحقه  
في ربه ارقت بتبع عنه الاستفهام وفيه التبيين وكسر الخطاب كقول العلم  
صيغة ان لا علم بجمله العالم اي ما العلمي سرق في الصحاح خال اشبه تعلق  
بما الخطا وتقول في مستقبلها فان يسلم بكرة والقوة والضعف وبنو اشبه يقول لا خال  
بالفتح وعلى التفاسير والذكري في الصالحين ان البينة عدم ان يقول سارق قد اعتز  
بسرقة اشبه فان ولم يوجد محتاج فتنا رسول العدم ما خال سرق قال  
الحقا ما ومرتين ان لذلك ما غير منقطع وعلا بذلك على الاسم ان يعرض على الاشارة  
بالرجوع وان لا يوجد بعدها اعتراف سقط العقل كما في هذا لان المواضع التي  
كل ان عدم يقول العدم با لونا العقل ان العلمي مستبين من باب علم في الاصح  
او قبلها اي بفتح بجمله الاستفهام وكسر الجماعة حقل بنقطة الاجز والايات  
الوقوف الجز وبسكون الاي النساة في العقل والاعضوا اي الجنون ويستلزم  
تفسير على العبارة ما استطاع ولا يعتد عليهم تفسير ولا يستلزم تفسير عن اي يكون  
ان قال ان رسول العدم اذا بعث احدا من الصحابة او وجه في بعض اسم قال يشر  
اي يشر والناس بالا يعرف الطعامات والفعال الحلوات ولا تشعر اي ان عنه من ان  
تجملوه من الطين سبعين من رجم الدمع عنه سبع شرهم الكترات بل وعوم الان  
والطعامات وطيبوا النسب بتيوتها وبا الموت على ترك الكترات فان عدم لعم

العرش

وهو الامح

سحر

العترة

التشريح قولي من ثم يا رسول الله اني قد بينت لكم انما بعثتكم من رحمة الله عليهم ثم قال  
ويرثه واي يستلم عليهم الاسرة فان هذا الكتوبة يسهلوه وتلخصه واقتصر واظلم  
بان نا خذوا الكتوبة بغير علمهم وتشبعوا عورتهم كما في شرح المصاحف ولا يوزنهم  
بشعر بالتراء اي لا يجعلهم عرة لكرمه ولا يفرد احدا من العترة الذين الحق  
والعدل المهله وبعض العهود با بغض الجاهل فالاحد رسول العدم كقوله  
علا وروا اعتدا سنت يوم العترة اراد ب كلمة اي استبان اي بشرا او  
تجزؤ المن خذه وانه انتم تبعوا نفس العترة وجاز لهم على العترة اي لا يجعل  
عاقبة مغتصبها العترة من مال بيت الخال من او ذره ومن العترة من كف انتم بالحجة  
من عدي بئس اشرون بهذا الجزء اي لا خذون من مال بيت الخال وما حصل  
من العترة ويستخلصون لانفسهم ولا يعطون سحقه قال قلت انا والذي  
بعك الحق اي ايض تسلي على عاقبة انهم اضرم جزء الخال اي من اسوت من اصلى الكل قال  
انوا ان اذ كلم على ظلمين وكلم تصريح تقتا في ذكرة في شرح المصاحف و بعض بعض  
الاحوال اي القاضي ديان تخصيل العقوبات اشجان دائن قول تخصيضا ان  
تفسير يقول دائن وانا اشرا ان يكون كما اذا ترجم الحاكم في حالة العقل في الرجع  
والغضب على خلاف القواعد لان لا يقدر على الاجتناب والعلم مستلزم للتصديق وتلغ  
الاحوال ايض العلم ولا يشا اك الميراث عرة في الجهالة او الارادة والا غاية والا غاية  
والوف بكونها جمع وزن فان اي لا يقدر من القرابة و الخال ان قوله  
ذلك مع قطع التكلم الذناه في العلم فاذا يوم الحوص والعلم يوجب سقوط  
ما يدين اعين الناس وقوله كلم وطول القاضي بالعلم والسكون انما كلم قال  
جعلت هذه الفتنة طوي الفتلان والاميرة بيت الخال وهو مطلوب ما يكون بتر  
ويشترى به خادوما ووا مساكنة فان احساب اي خذ الكثر من ذره عالم

مستبان

بتشدد الآلام وما ينساق قال في سائر نغمات في العلم ما فكر فيه فهو غافل  
 ويقول اذا كان فيه غيبة وسرق منه قبل الشكر قال اُتقدت ومن يغلل يات  
 ما لا يريم الغيبة اذ تفضيها الروح والقلب عليه ولا يادخذ حذية من احد مطلقا وهو  
 الماصطوب والموقوف للفقير والواجب دعوة احد من الرعية لانه يسقط اليها  
 على انه غير جائز لغيره الاستحباب في اجراء الحق بسبب شيا به واعلم طعامه وحقايب  
 على الامر بعد الصافي الكريمة ابي بعد العدل فيما بينهم ان يحرم من يخطئ في  
 نظر الطقات جمع طريق اى يستلها في القليل والنهار ويترك الصدقات فترشا  
 على التفرقة جمع فقير يعاون له ولا يشي والمسكين والمسكين من لا شيء له  
 وقيل بالعكس الاول اصح كلاما ويترك الراجح على المعاملة بضم المهم وكثرة  
 جمع مفاكس وانتهى الفتاة ثبث على ما ويلجأ لها والمراد بها من يصلح للقتال وهو  
 الرضيع اياه على العاقل ولا يقع فقيرا في الالة اعطاه ولا مديوننا الا فخرنا  
 بدينه ولا يدرج تصنيفا اذ اعاد ولا فخرنا الا نعوه ولا فخرنا الا لاعتد عن  
 العلم ولا عاربا الا كسه كسوة ولا يقع في مال احد الا بحق ويلزم العلم وعلى  
 الزمان جمع لا ين وشكرها بالعلم والشكر بجمع شانهو كذا الشرايق جمع  
 سارق وقطاع الطريق والعزلة بمعنى من جمع فاقرف امانتكم بالقران وغيره  
 ما فضل في الطرود ولا يسبح اى لا يتكلم ولا يباصل اجلا في حد الله ان  
 بعد انباته والظلمه ولو قال بعد شونه والظهور لكان الظهور في حديث حذبان  
 في ارض حريم مطر بعد اربعين هيا حان اى اربعين يوما وكان يحرم حذبان  
 اى اذا ارسل غاملا على عمل سطر عليه اربعا احد صا ان لا يركب البر البرية  
 جمع يترد في كسواها وفتح الزاد العجز وسكون في الزاد والواد والشركه من الخليل  
 وظلالها العراب والانه يترد في كذا في العرب وهو الذي يقال بالفتا ريليه بال

قوله

قوله

الرمح

والشرايق

وبالفتا اى لا يأكل حتى يقطع التوان وكسوا الفتاف وكسوا نبالا والنتظيف وازاد به  
 الحذر الذي يجمع النجا الزينة الموارى كذا في العرب وقال في فتا الصحاح هو عذوق  
 بالتم وشده بالواد مقصورا من كسوا الطعام اى يتنوع ويقال هذا ذيق حوارك  
 والفتا ان لا يفتح بزاد او السور ان لا يلبس بالتم والتم بوجه هذا الرام في كثر  
 الصبح التي وصلت النبا ووجد في سورته ان يكون في الصبح والصحة وكسوا في وسكون  
 الزاد اى وجد مكسوبا على سورته ولكن بالفتح لا يكون اى في بعض النسخ لا يكون يفتح في  
 بالامانة والامانة لا تكون الا بالرجال ولا يكون الرجال بالمال والحوال ولا يكون  
 الاموال الا بالعمارة ولا يكون العمارة الا بالعدل بين الرعايا  
 والواد في نهران يترسا على الفضل اى يجعله مفرقا بعدله وكذا اصل العلم  
 اصل العقل واصل العلم الصافي ويكره اى يرى مكرهها جملة النغلة  
 الخليلين وكسوا حاسر الناس فتور والادوات عطف تشبيه وبشكال  
 تصديهم قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه قال عمار كان يفتن ويحك  
 يظلم الناس بالوحى الربانية وكان مكرها يرضد اى العتوب ولا يشيها  
 بقرين بالقرن المجرى واداء الهمة من احدث بينهم اى يركبها ويجريه بالوسنة  
 في بعض النسخ حتى يعثر به من الاعداء بالعين الهمة يقال اعتراه اى غلبه وفي  
 السعيل الاثر بغيره من الاغوار لكن قوله قلنا فاحضرت لنا جنته بية مؤيد الاوان  
 كانه يفتن علم من ذرية في الاسلام الا اذ قرانا وا شعركم وابشركم ففتح هذا  
 الشيطان على العزة جمع شعر بالفتح وجمع بشرة بالفتحين ولكن لم اخلصا في ذلك ثم  
 الفتان التي عذري والى كونه على كعبا بيبسك منه عذره فان استغن بالبرية  
 وادوات من الزينة بالزاد والفتن بالجمعين طول الجمل من الحق فتومون ولا  
 يستعمل على الخلق اى لا يجعل عليهم قاضيا ولا اميرا الا من عرف دينه واما الله

ولا بد من العلم بما هو عليه من الدين وعقل التوسل اي عقل وافق في توسل الاله  
وان لم يزد على علم غيره من آيات الرضا عليه السلام على صيغة الجهد المأمور  
وكل امرئ عليه بحكمه المسود بالحق والسكون الظاهر ان بشا في التوسل اي التوسل  
الآثار والبرهان الشدة قد احاط بهم فصاروا مشوبين اليه كما في اصول  
و نظير هذا في جهادهم امام الله ورجل صدق بالاشارة فيها كما ذكره وان لم يزد على  
على عقل غيره باطل بوزن الشدة ومنها فساد الرعب عن عاقبة وطعن الشدة  
اذا اراد الله بالانبياء جعله لوزن صدق اي وزن اصابه فاصلا ان  
حاصو الحق وكفه وان ذكر كما ان في الغرض والرشيب واعلام ثواب ولا يترك  
حق يشاء وان اراد به غير ذلك جعل لوزن سؤء ان نسبه لم يتركه وان ذكر  
ظلمه وروى ان يتركه وان قال لا يستغنى وجود الشوق عن التوسل ولا كبر  
التوسل عن الشوق ولا اعلم الملوكون عن الورد كذا في شرح المصاحح وكذا  
يتم الكلام في علم والايجاد بصيغة الجهد من باب التوسل فيما لا يجعل حاكما  
ولا وادى على عشرة الامن وادى على عشرة عشره وعلمهم ولا يحد  
العاقبة والواو والكم والتوسل كذا بالفتح وسنة رسول واجماع الشدة اذا  
لم يجد غيرها من صفات الشدة يتبع وا ب واجتها وه الذي لا يخالف هذه الشدة  
كان اصحاب الامن وقع اجزاء هذه مثلا موافقا لعمدته لئلا يحس حساسات وان  
اعطاه لئلا يجر احد بمنا بده اجزاء وه في طلب الحق وان لم يصب هكذا كثر الشوق  
في حديث رواه عكر بن اعاصم قال في شرح المصاحح عذابين كان بشر اهل البيت  
الذكورية في الاصول وامان غير فخر عهده والخطاه بل كان عليه اعلم الامم  
بشأنه وادى الى الامير جلسا ه جميع جسس كتمها جمع فقيه من اهل العلم فيما  
يتبعه على صيغة الجهد الهم من اللوات و يقول حين يحل الغطاء اللهم اني استأذن

أخوه

ان في

ان الحق انا جعل واقفه تا جملته اشكك العداء في الشدة وجه الغضب وان شانه  
ولا ينشأ له احد الغضب من غير سبب العلم الذي يفهمه وبلغ وجه الذي يتقون ان يعلم  
عقب ليوث وجه الشدة التوسل بان من حلق في العلم الناس فاولها الشدة  
وان شبع بها فيما ارجى الذين وان استعمل على صيغة الجهد اي وان جعل حاكما له  
واي عمل الرجل عبد حقيقه ويعلم خلق كل بتر بالفتح فاجاز من العلة للعبارة  
العبرين ويجاهد معهم اعداء الذين فان ذكر صفة وحسن في الاله  
اربع من اسما السطوانات ان يروا وان يروا الحكم بين الناس والوجه يتكون العلية  
قبل الهز عن الوثنية الضمير ماله نيل الهم من اهل الشرك عنة والفرقة يذ  
والله مال مني منهم بعدما نفع الحربا وادعا وتعب القاد والالتزام فها تنقلا  
بلان وعن علي بن عيسى انه في حق من الضمير لا راسم الحق ما للبل ومن  
اسوان اهل الشرك قال ابو بكر المزني الضمير في قوله والورد في وصال اهل القطر في  
والورد في في ان ذكر ما انا الله على المسلمين من الشركين وعند الشدة كل ما  
يحق في حق من اسوانهم فهو في قوله في الغضب والحمد والحمد في قوله المذكور  
يذكر ان السطوانات والواو في قوله من انكروا ملة السطوانات فهو توفيق  
وهو من الشدة يتبع وعند الضمير من يبين الكفر مع الاصل عليه وبكلام الايمان  
تفتية واختلفوا في قبول نعمته والاصح عند الضمير انها قبل الشوق بعدد  
بل يتصل كاستاءه والواجب الاطلاق والا باي كلمة لا تدور في الشوق وقد يرض  
التوسل كما يتحقق بان يترك في احوال كتاب في فصل العلم والتوسل فارجع اليه  
نفس ومن دعاه السطوانات دعوة لطلب الاله بانه فهو يتبع ومن كاه  
يتبع دعوة انا بعد الموتة والورد ان نحو ذلك فهو جاز على ويكثر الجمال  
ذكر الحديث ان باب السطوانات فان كان من الحق في الغرض بل من النار وصدف

نور

ان في

الاشدق في

المقول في

عقوبة الورد

*Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like 'وكان في...' and 'فان...'.*

بالبرق في كبد و البحر المزن و ياتي في كوة السماء اليها اذا سبى في الكوة عن  
 الدنيا يا بعد نظم العبيد و غيره من مصطلح القوم ويجعل مدينتها و هو ما  
 في عقد قال ابن كثير و يبنى في الكوة الموكمة بالاسرار و كان يترجموا بها الخ  
 و يعظم اليها بعضهم و يكره ان يركبوا في الدرك السلطان لئلا يدين احسان  
 في بعض الستم في حان قل انك اذا التفت اليه اذ لا و تولد في الاثر السلطان  
قل الله في الارض قبل في نفس غير النقل و هو النور و قيل المنطق و قيل الهيئة و  
 قيل الظل استعارة و وجه التشبيه ان قلب الفيل ما يناسبه في الجملة و يتركه عن  
 السلطان لانه كذا في يستعمل بوجوده مملكة كما يستعمل الحكومات بوجوده و  
 سبحانه و لان الظل يستعمل به و ينجي في العبد اجتناب الخواشع و انه كذلك  
 السلطان يستعمله و ينجي في العبد اجتناب الخواشع و انه كذلك  
 اليه اي يرضى اليه تكون ظلوم و يدعول بالفتح و لا يبعد على الجور  
 الظلم فان ما يصلح الدين على يدى الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبار  
 لو كانت اربعة و احدى اى سجدت اى اجعلها الاله الا انما فانها اذ اقبلت من  
 نور و حسن الا انما من العباد و من النساء و كل من يترك ركنه في كل ركنه  
 و عدل و يري كل احد من عينه و هو السلطان عدا با من عدا الدين و لا يعلم  
 جزاء على ما قد عرفت يرضى اى يرضى انفسهم مقدما من الخطايا جمع غليظة تق  
 الحورين كما تكونون يورثها صفة الجبول اى يجعله عظيم الحكمة و انما على  
 وفق حكمه بين ان يكونوا اصحابه فيجعل و ينجي رجلا صالحا و ان يكونوا ظالمين  
 فيجعل و ينجي رجلا طالما شكرك و قال الحجاج بن يوسف حين قيل له ان عدل  
 مثل عروضة و انت خذارت خلافة اى لم تترك عدل و صلاح فقال في جوابهم تباركوا  
 صفة اسر من باب التثنية اى يكون كما في ذرة الزهد و التقوى اى التوكل بالجم

دعوا  
 3

رعاياه

جوابه

جواب الامر و هو منقذ المذارع التكم من باب التفعّل اى التكم معاملة  
 في العدل و الانصاف و فيه عبارة الى ان الولاة اى الولاة على حسب الحال ان  
 عاها و احوالهم صلاحا و فسادا فعلوا و واحسن لمسلمين التمتع لله تعالى و الولاة  
 اى الرجوع اليه علا بالثبوت و الاستقار عند فقير بعبثية و تشديد الواو  
 مصطنع في الجملة اى شاع و انتشر في عهدها و انشا العلم و شمول الجور و  
 كذلك يظهر جوار الوالي و عدل و العز و الزرع و الاسرار و الاثار و الخسب  
 و الحرف بمع يحيط بهن العز و وينزع بركة العز و ويكفي ثما و الاسرار  
 و يكسب معاملة العباد و اهل الحرف في تلك الامتياز التي في تلك ذلات  
 ذلك الجاني يرضوم ظلوم و فعل و يكون الامر على عكس ذلك و اهل  
 ما قال و حسب من منته اذ علم الوالي بالجوهر و على بادخل الدين انفسه في تلك  
 حين في الاسواق و الزرع و نحو ذلك من كل شيء و انما علم الجور و العدل و  
 الدين الهزلة في اهل مملكة كذلك قال الدين فنكس بيوتهم خلافة بما طلق اكل  
 و رومن و ارحم و حكيم ان سلطان محمود على ارض كس في نصيبه كس  
 وكان الملك لم يره بعد فقير و بعض القصبات فلما مضى هذا الكس استخس  
 سنة في العاقبة فخطب بالارث و وضع في شيا من التوسم كالهراج و الحراج حين يحصل  
 من عند القصب كل سنة كذلك الخطب من بعد هذه الحاطرة و جده قصب  
 يا بشا خالها عن الكس سعد من تلك القبيلة شيخ عتيق و قال قدوم الملك بعد  
 و نقل في مملكة و اوتلها فلذلك تفرقت القصب استنا بالسلطان في تزويج  
 عن ذلك فلما مضى ثانيا بعد ذلك و جده مملوكا بالاسكر كان و قد كره الاله  
 اليه في شيا من بعض الاسرة مع حسبيته و عن ما كس بن و بناد اى في عرس  
 عبد العزيز جاء من الزعمات من ذرؤس الجبال فتاوا ما اهل الرجل الذي في

فتنت الدنيا بة من شرها

على الناس قلوبها وبالعقل قلبها والحق الدنيا بة من شرها...  
وقيل لكل بالتميز في الدين بالملكوتي ويروي ما تعالج الولاية اي ما يتاخذ...  
من الحرام مكر ان يكره بقلب اذ لم يترك شيئا...  
سلب الشرايبي سهل ومصلحة الخلق والعقل...  
بقلب يصبو اليها بالتميز في الدين...  
ولا يقابل الولاية ما دام اقام المشقة...  
وتعريف بغير المظلم على جور اسير...  
بمنه هذا ارضه العدمية من التواعدا...  
ميتة جاهلية اي يموت على الضلال...  
الخطية كسروهم ومعنى القسبة...  
وهل لهم كانوا مشركين...  
على ما لها وما لعلها...  
الانصاف وقالهم من داي من اسير...  
فان تفتت جاهلية...  
وتعريف...  
الهمم رب السموات السبع...  
الخير فقال اجاد بغيره...  
الاول...  
اسم الوداد...  
من لجان شره...  
بجاء بايامهم...

فذا هو صل

فذا دخل الولاية ترويه بمرور لطف ترويه عشر مرات...  
العقوبة فذا فعل وكما بين شره...  
الدم على صفة الجوهري...  
بالحق قوم في الضحى...  
قال النبي عدم حين بلغ اليه...  
ذلك نقصان عقلها...  
الذي كمل من الرجال...  
ذلك كما لا يخفى...  
الدين اي الحاد...  
اعلم ان الغرض...  
في نقل ذلك...  
باقامة البعض...  
التي في الغرض...  
فانما رادنا...  
البعض من الذين...  
والصلوة على الميت...  
ذلك ان قول الص...  
دين الاسلام...  
عن كاد ان فرض...  
في اول النهار...  
خير من الدنيا...

عنه في الولاية...  
بمنه هذا ارضه...  
ميتة جاهلية...  
الخطية كسروهم...  
وهل لهم كانوا...  
على ما لها وما...  
الانصاف وقالهم...  
فان تفتت جاهلية...  
وتعريف...  
الهمم رب السموات...  
الخير فقال اجاد...  
الاول...  
اسم الوداد...  
من لجان شره...  
بجاء بايامهم...

من جسم الدنيا لا زوال ونعيم الآخرة بان ووجدت اخيرا جمع ما في ثلاث اعمال  
التي تكسر والنسيب بالعارسة تليق عليها والاكنته ومن شيبة بان ووجدت  
النعمة لوقد الترق وهو حور من الزواجر من ان تليق في جرحي اي كثر لانا في العافية  
في هذا الصلاح تحت الماء بالضم مقلد وكان الخاوس جرحي واخذت العربة وما في  
اعمال البر والبر في سبيل العلم عندنا لا يعرفون وانهم من البركة الا كئنت في حور  
لحي ووجدت اخرا جمع اعمال العباد عندنا حورين في سبيل الدين الا كئنت عطا  
بهم لكانا الجحيم ونشدوا العلم والمهلة طير يعرف بوسن الانسان ويخذل الكوكب في البيت  
ويبيض ويخرج فيها بالتاريخية بالوزن اخذت من ادم ما بالجم ووجدت اخرا  
كسفا الكسرين باسوا كرم والكسك بالدهاء عليهم بالقدلان والهرية و  
للطلمين بالسر والعتيد بالفرض على القاديرين على العز ووقود كرم وبنوك الهلا  
معة من الدين واضافه الدين الامانة في قسرين كما في بيت الله في القارة واعطاء  
كله الحق وهي قول الله لا اله الا الله كما في شرح المصالح وتبع بالطاق والعين المهلة  
اي فهو الباطل والخز في خلتا الصالح فزني بالكره فزني في اى ذل وحان  
ووجدت حور بالها المهلة والبا الوحدة في فتح حور الباطل وها بينة بالحقية  
وبل في مرضاة الدين فتشترت الشيم من من اضلل لها وقال عم ان يعثر في  
يخرج جوادك الجواد الغرس في التبريد في بوقاق على صفة الجوهول اي يصب  
ويكس بيمين ان يكون شريفا في سبيل الدين ومن السنة ان يجاهد في طاعة  
الدين اول من لم يخطئ اي يترك ويظلم الشفقة على غيره بالها حدة والحارة  
بين ان من السنة ان يقدم رايضة النفس ويحافظ في الطاعات على العجا حدة و  
الحارة في الغزوات وغير قول وتعلم الرمي بمثلا والكوكب وقول سنة خبره  
في العربة او اركبوا وركبوا احب اليمان تركبوا او ووجدت اخرا من ترك اليمان

نفسه

نفسه

بعدم اعلم فانها هي تو كثرها بالحق في اي سزا ذلت التارة ومن عقيد من النبي  
من علم الرمي ثم ذكره اي سب بعد العلم بالحق في اي سب من علم سزا ذلت التارة وقد  
عنه كما في شرح المصالح وقد الحديث كان في الجهاد اي يلبس بالجملة المثل القرية  
بنورس وناه ودية نورس وطلا عجة لانا من من الحق اي من قيل الكور المشرقة  
فكولا مستناة من قولك هو باطل وبسخت الخراج الى الغزويوم في ليس  
سبت وجهه في فصل السفر ولا باس من خروج السنون السي الغزاة ومعها في اي  
معالجة الخرجي جمع جرحي بجمع جرح وغير ذلك كحان النبي عم اذا يعث حيث  
اوسدية وهي قطع من الجيش ماء وقود من سري يسري من باب ضرب اذا سار  
لبلا لانا سري خنية او من الاستراة الى الضحيا لانا بما عت سزا ذلت التارة  
من الجيش ولم يرد نفس في عقودها وقيل الشدة وما فورها سرية والسنة والار  
وقود كطلية لا سري كذا في شرح المصالح بعث اول النهار في حديث اقرت عذرا  
على وزن فخرجوا بينه فشيءوا بمقدوم من قبل العرب يقولون فشيءوا بهم فشيءوا  
عشرهم واعطوا في الحج والعمرة كما في المغرب واحسنوا قال الاحشبان  
استعملوا الشونة في الضم والحبس وانضطوا في الصحاح انضطوا الموم وتناضطوا  
وتوا السبق واستلوا حفاة في حاف من الحاء والمهلة وموافق في القائل بنال  
حيت اي مشي بالفتى ولا على اهل قوله حاقة بالعين واره المهلبن جمع عاراي  
الفتا داوا انهم على ذلك الهلا في الغزوات بالفتاح جمع غزاة وهي الامم من غزاة  
العذر وغزوا في قصدة القتال كما في خلتا في الصحاح والمغرب ويحسب الفتا في اي يطلب  
الشراب من الدين في طريقه اي طريق الغزوة وقول كل نسخة نصب على ان سنعول  
يحسب للمصاير والفتحة كبرون ما درودم ويج وكسر را كعتن وكلمة  
وعذر وهي الزدة وقود علة في نوم بعشره اعلم عتارا بالكره بنال عذر نورس

أمرني

فان ذلك المذكور على الجواب ولكن عطف وادب وذكور الضمير باعتبار الحيوان وبولوه مبراز حسنة يعنى عمل مقدار عين الاشياء بمراتب في ميزان حاجته وكذلك قوله فيقتل شراب يوم القدر كذا لا عانة على الظن والوجوب للشراب والجرح بالجمادى ان كان فارغاً عن الاصل والاطمان ان عين حوضه الاربعين فان ذلك المذكور مقدم على الجمادى بل هو انما يقتل الجمادى ويعلم كل من يخرج الاغذية كما بان من كان و يعلم ايضا من كان جفاً القلافة ويجريهم او يشبههم لغرض الدنيا نحو التجارة وغير ذلك ولو كان عليهم لو اهلوا ولم يشبههم من الغم وغوره ووايتهم من الغرس ونحو ذلك فان كلامه من ذلك المذكور عند الفتح بكان من الغرس ونحو ذلك فيعرف حرمه كل حينه ويجزم العازي بالاستطاع اي بمقدار قدرته وبجينة على الجمادى بانها عند الفتح ان الفتح يولد اذ خلا بالشمس الواحد لينة لفة نراى لفة نفوسا حدها صاعده يمتد في حصة الفركز او دلفظ الحديث والثان المدب اراو الفيل اي الذي يتاول اراى الفيل وهو اسهام العربية ليسى بكما في شرح الصالح وقال في سبب اجراء المدب وهو عامل الفيل للشمس وقد وقع في لفظ بعض الاحاديث وسئل جلد المدب والثالث الرابى في سبب الفتح وبجينة العازي اي المعاداة ل يمتد في اسبابه والاراة وقلنا في على اهل اي النيات عنه في اهل جيرة من السنة في الحديث من يمتد غاريا في سبب الفتح فقد غزا ومن خلق وعلة ذلك نهر عازا في سبب الفتح اي كان في لفظ لاهل بيته في اقامة حوائجهم ونهم مصالحهم قول الجوز مستغن بخلق فقد غزا ويسبغ العازي بالفتنة اي يطلب الفتنة والفتح من الفتح ببركة وعايتهم فاروى عن اميين خالد بن رسول الادم كانت يستغنى بصعابك الما جين بركه وعايتهم بان يقول اللهم اشرفنا على الاعداء

شبه

عوضا

عن عباد الله والجمادى الما جين كذا في شرح الطلوع والفقير بقدر الصلابة عطف تشبيه من اهل الاسلام كما كان يعمل اليه يوم اى يستغنى بهم كادوا ولا يتوجه اى جهة المشاهدة جمع مشاهد وهو موضع الشهادة وادار به العاكس وهو موضع العبادة اذ اذ كانت له الصلابة من كراجه اى يقيس وقدره وجلادة اى تنجها عنه وينقله منس إليها وبالاضافة نحو الحديث المشبه بقدره في نواحيه لظن اى ملازم لها كما ان الحديث عشو فيها وادار به نواحيه الخلق ذواتها وكذا يكره عن الذات بالثانية يقال فلان ساءت كالثانية اى ما ذكر الذات الوجودية اراو البتة عم به اى الخيرة الا جزئ الدنيا والاخرة والعصية في الدنيا فقط وفيه هذا الحديث فرسبها خلفا فها الجمادى وادان الجمادى بدوم الانسية وان الكسبية خيرة ويختار من الخليل الجمادى ما اختار عسيدا البشتر يعنى سيدنا محمد قوله ادم بالصليب بدل من ما وادوم المشدود الشداود الرجح بالطاق والاراة والاراة الموطون وهو ما ظهره مرة بالظم وعوبا من سببته وجد الغرس دون البرقة اقرت بالاراة الموطون والاراة الملتفة الا يميل الشدة العليا وقيل الا يميل لاف اذ خلفا ومضى يوم الرجح بجملة يستقدم الفاء المول على الجمادى والشمس البياض فقولنا الاربع الموضوع العيد جمادى الاربع والاربع على اربعة اركان تطلق اليمن بمتقني العالم والاربع اى مطلقا بينما يسر لها تجليل يقال فرسب لظن احدى القوائم اذ كان احدى قوائمها لا تجليل لها كذا في الصحاح والديوان اومن اكلت على صبيحة الشيفر مولادى فبهر في شوقه سوادا والباقر اجمرو فليل يكون بين الادم والاربع لكان في المظهر قاله من ان يكون ادم فختار من الغرس اكلت حلافة اذ في كبره من الجنة وفيها اى العلامه وحفظه اشارة الى الفرح الادم الما جين ليجل لظن اليمن انتهى كلام الظهور والفظ الحديث وقع مقلدا خبر الخليل ادم الما جين

نحوه

المال

الاربع

ثم افروخ العجل طلق البعير فان لم يكن اذ هم تكلمت على هذه الشبهة يعني ان الاعلى  
ويكون ان يكون اذ هم موصوفان بما بين الوصفين ثم ادرك ان يكون كذا على  
الشبهة وهو المذكور ثابت للحقيقة الذي يشهد على انه قد سلمه بالغا  
مستحق من الخطا حيث لا الغزاة لانها انك الضمير في اول الآية اجراء واجتياز  
بين اجراء وقيل الجري المشاهج والجرود المتدبر فهو انما عطف تشبيها او قرينة  
واقوى وقد مره البقرة المشاهج كالتشبيه الجري والقتيل قبل وجه كراهة منسوخ  
الاشارة ووجه هذا المنسوخ لم يوجد في الآية وفي الآية احدى قواها بالطلقة اي  
الاقبال لها والقوايم الثلثة تحمل اوعلى التمسك بان يكون التمسك من قواها بالطلقة  
والاخذى منها تحمل سكتا روى عن ابو عبيدة وهو الواثق لا ذكر في هذا الصحاح ولما  
في الملبس فتمد قال وهو ان يكون البياض في جوارجل من خلاف وهو الواثق كما  
ذكر في الصحاح. والسا بقية على التمسك لا تخاف كونه واكرم بفتح من ضد التمسك  
وعرق بالسكر والشكون اي تجرد حسن خلقه ووجوده وجاهة اصله وشرفه  
ودفع في بعض الشئ وعقته بدل عرق قال في المغرب العرق هو الجرح من الحكة  
وقد يتام مقام الاعناق ومنه قول ابن علقمة هو كذا قال هذا هو الاصل  
لم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به كما في قولهم فرس عقيق رابع انتهى فتول  
يكون عطف تشبيها لما قبله من السنة فان السنة عم سابق بين القيل ولو نسخت  
يشتم القليل والكثير ولا ادخل عليه لفظين الذي يقتضيه التسلسل من الغيا  
بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعد و يعطس موضع بالمدنية الاشبية بشعبه  
البا بعد شون الكسوة الوداع بفتح الواو واسم موضع بالمدنية ايضا وانما  
اضيف اشبية الوداع لانها موضع التزوج كما في شرح الصحاح وربتها سنة  
اسماء واعلم ان القيل في سابق البقرة من الغيا الاشبية انما هي الخيل المصرفة

يدري ان يكون اذ هم موصوفان بما بين الوصفين ثم ادرك ان يكون كذا على

محل

جعلت شامرة اي وبقين الواسطه قال في شرح الصحاح التصدير ان يعطف الفرس  
يسمن ثم يرد الاشارة وذلك انه قد جعل يوشا وكان ان يشد سباعا بقية الخيل ثم  
فانما سباعا من الشبهة الاستهبة ثم ذكر في وما بينهما ساعا فليقيا بقية ارسال  
وانما سباعا في قليل لان التصدير يوشا غير المتكلم في قولهم سباعا في  
المان المشروطة لسان على سبيل. اذ في تعلق. بفتح التاء وسكون القاف والمهمل  
المراد به ذو نصل كما ستم وقوله اذ في ذي نصل لا لا والليل اذ في  
اي ذي عاقر كالحمل والبقال والجرود انما تشبيها بفتح يقول. اي التمسك والجرود  
على سبيل القف والنشر الحرق وانما هو باعتبار ما عولنا في قوله وفتح الميم  
ان لا يحمل هذا المان بالسا بقية الا في احوطها والحق بما بعضهم السا بقية على الاقدام  
وبعض قولها بقية بالجمان كما في شرح الصحاح قال في جميع التناوي وانما يجوز ذلك  
اذ كان البدل معلوما وانما بان ان قال من سببتك لكذا وان سببتك لا شيء في  
او على القليل كما اذا كان البدل من الجمالين فهو كما في قوله اذ ادخل يحمل  
فقال كذا وادسها ان سببتك لكذا وان سببتك لكذا وان سببتك لكذا  
شئ لا قال والماء من الجوانق لا الاكثاف فان لا يسبق بهذا شيئا انتهى وسابق  
اعرابه لا تشبه عم وعلى ان تشبه العقبانية. بالعين المهملة والفاء الجوز الموشال  
سنة عقبه اي مسورة القرن الداخلة وسنة في الاذن ومنه قول ابن عبيد  
الزمن اذ اذ وانما العقبانية في رسول الله فذكر لقبها الاشقة في الاذن  
انتهى قسمة الاعراب. فاشبهه ذكره على ان من اي على المسبل. اذ كانت الاشقة  
الاذن كالموش اصلا. فبان رسول الله. ثم ان من على الله ان لا يبرئ من  
امور الدنيا على الاوضاع. الوضع ضد الرفع ومنه قولهم من كبر وضعد الله ومن  
وضعد الله ومن السنة اذ انما القيل في سبيل الله فان من الجمال وهو

التي في الفرس بعد انما



بكره العناء او عيشها

الذكور اعدادوا للظلم كمثل العنقوتة تنسبها وتعاودها اي عنتها اليوم اللقمة اي  
اللقمة فاشاء العباد مع الكفار وقد كانت اهلها بدموعهم يرون بطنهم ويتناضون  
عطفه تنسبون كعنان ابن عرعرة يرمي ريشه فاشاء اصحاب نعلها بالضا والظن  
اي اذ او قن ونيح اي يجرهم على الهدى قال انبأ اي انما تخصص بهذه العصابة بجمع  
بالصاير العيف وايداد وقرانها وبالهدى يفرق بين المتارسة شفا من  
ان لا يكون غدا والوص على القتال ولا يخافه فان فيه خطا عظيما وبها ساء العباد  
العظا يسكنوا في الصحاح شديدا وبسائل الدنغ العافية اعلا سلامة واذا انقضت  
انوار العالم القتل لا تقام في عزه اي يستقبل ما يكون في صدر العدة بانفسه  
وانه عزب وبسائل الدنغ السبات على الفتان كما جاء في كسب الدنغ في قصة الترة  
بجمع كبرياء والبا الموصوفة والبا بالفتاة بعده سنة زمان قال ابن عباس  
وتنادوا رطمهم جميع كثيرة وقال ابن مسعود رطم الزيتون الاوف وقال النبي  
الزيتية الواحدة عشرة آلاف وقال الضحاك رطم الزيتية الواحدة الف وقال الحسن  
فتها وعلمها وقيل هم الا تابع قالوا يتون الزيادة والزيتون الزيتية وقيل مستوال  
الزيت وهم الذين يبدون الرطب وقال جاهد يمتها فرائسان اعدوا ربيونهم  
اراء فهم اهلها عات ككثيرة وانما ربيون كبروا فهم العلماء الانبياء والضرية على  
ما يصيهم فالدنغ قال الدنغ وكان في منية قاله معدون كثير قفا وحسن اي  
فأجبتوا وما عجزوا فالاصحاب في سبيل الله وما صنعوا عن الياء وما نام من  
الواجب وقتلوا الاصحاب وما استكانوا اي وما خضعوا للعدو هم قال الشاذلي وما  
ذوقوا قال عطاء وما نظروها وكثرهم صبرا على اسررتهم وطاعة بيتهم ورجعوا  
والدجبت القصارين روي عن بعضهم انه قال مررت على سالم سؤل حذيفة في العصابة  
وحدثني فقلت اسئلكم ما فقال جزأ بذي فليلا الاعدوة واجملها لما في الترسية

الاجاب  
الشدن

صالح كان

صالح كان عشت ابا العليل يثرب قال في شرح الطب وهكذا كان مسوسا الكرم ليق اخوة  
على بلا الدنغ وما كان قولهم بالانصب غير ان واسر قولهم الا ان قالوا  
انقر لنا وخرنا اي الصفا بر واسوات وامرنا اي الكبر وقبنا اي لا نزل  
اقربا ستا عند القتال واعترا ناعا العقيم الكافر من اجناد يقول المؤمنون  
ضلعهم وقتلهم وذكر كرا في التفسير البغوي وتفسير الامام ابو الليث وقولهم  
لا تنفقوا انما العدو فان لعينهم فاجتبتوا واكثروا وكرا دنغ كرا بلوا  
في الصحاح اجلب عليا فا صاج به من خلقه فاستقره للشيخ وقيل هو اختلاف  
الاصوات ورفعا ذكر في المغرب لغتوا وصيحووا علما في الصحاح والاصوات  
الشمسوي تحكيم بالضم وكاننا الصفا بدم كركن اي كبرهون العنوت عطف  
القتال وفي حديث ابراهيم بيحك العدو السبيبت تسفل من البيوت بالناكسة  
تسفلون كرون فليكن شعاعكم حم لا ينفرون قال في المغرب اشعار غدا  
اهلها به ومنه انهم جعل شعاعا لاهل جبرين يوم بدر ابا عبد الرحمن وشعاعا  
الفرنج باينة عبد الله وشعاعا لادوس باينة عبد الله وشعاعهم يوم الازاب حم لا  
ينفرون حيث قال في شعاعهم ليلة الازهاب ان بيهم فتولوا حم لا ينفرون على  
عباس رط اسمنا الله تكلم بضمهم انهم لا ينفرون وقال ابو جعفر معناه  
الهم لا ينفرون وعن ثعلب الله لا ينفرون وفي هذا الاطلاق حم ليس بذكر اسم  
الدين المعدود ولا لو كان اسما كاسما الله لا يعب لغته عن علل البنا قال  
ثعلبنا والاي يروي اليه النظر ان الشوا السبع التي في اهلها هم شوا لاهلها  
علا ان ذكرها بشرف منزلة وجماعة شاة عند الدنغ مما يستلها استئصال  
رموز الدنغ في نفرة المسلمين وتكسر الكلمة وقولها لا ينفرون كلام مستأنف  
كازمين قاله هم قولوا حم قاله قالوا ما ذا يكون اذا قيلت صف الكلمة فقال

تقول في  
علا لاهلها هم شوا لاهلها

لا يعرفون الموطن عبارة عن نظم ميزان قول لا يعرفون ليس جزأ من الشعار كقول  
الظاهر من كلام الحسن ومن قولهم مشارع يوم الامزاب هم لا يعرفون ان يكون الشعار  
هو مجموع قولهم لا يعرفون دون جمع نطق فاجوز الرجوع الى ما قال ابو بصير **وكيف**  
**ابن يمين العازري** يظن ان كثر النساء والاداد والاموال والوطن والولود فانه  
يظن ان ابن يمين العزري لا يبرهن عن النفاق من وجه العازري **نفسه** تهمة  
النفاق والزواج عن العرب انما زاد الشهادة في لغة واحدة في ابتداء القتال ما  
يجل في الحديث ان عدم كان اذا بعث جيش قال محتاج اليهم **العزوا** بسم الله وفي  
سبيل الله وقالوا من كذبنا لا نقولوا **غلو** اي لا تقولوا في المعنى ولا تقولوا  
اي لا تستنصوا العهود في مختار العصى والحدود فليس العزوا والاداء الاملاء ترك الوفاء  
وبابه ضرب في شرح المصاحف اي لا تقاربوا الكفا قبل ان تقوم الى الاسلام ولا  
يتنقلوا امراء ولا اولادها **وهو الصبي** اي لا تقتلوا العقبان بل يسومهم ولا يفتكوا  
كثيرا واذا حاضرتهم المهاجرة الضعيف والاحاطة **اهل مدينة** او اهل حصن  
اي القلعة **فادعوا** الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول  
الله فليهم ما حكم وعلمهم ما عليهم فان ابوا فادعواهم الى الجزية وهي بالشارب غير ان  
يعطوا كمن يجرى المغرب اعطوا اخذ انقاد ومنه قولهم حتى يعطوا الجزية عن يد  
اي صادرة عن الشياق وانما يستلهم فانعدوا غير مستيعة في تفسير الامام ابو بصير  
قولهم عن يد اي عن اعتراف المسلمين بان ابراهيم نوح ابراهيم وقالوا لا غشيتهم  
ومع صاعقون اي يؤذونهم على الاعتقاد على الذل وهوانا بان يباينته شيا  
غير ركب ويسلكوا وهو قائم والمستسلم جائلا في المغرب فان ابوا فقاتلهم حتى تكلم  
الدياركم وهو خير لها كين قال المص اداد النبي عم بالشيخ الكبريت لا يتقال ولا  
يستعمل سواء كان شيخا او لا **في حديث** اخر اقولوا لشيخ المشركين واسموا

هذا الحديث يدل على ان الجزية هي ما كانوا يعطونه من قبل الاسلام  
وهو ما كانوا يعطونه من قبل الاسلام وهو ما كانوا يعطونه من قبل الاسلام  
وهو ما كانوا يعطونه من قبل الاسلام وهو ما كانوا يعطونه من قبل الاسلام

شريف

سخرهم **يكونون** الزواجر المولدة والحل المجمع شافع وهو شافع كصبي جمع صبا  
كلما هت بالصحاب وذكر في القرب ان في هذا الحديث قولان احد ما قاله بعض المشايخ  
تفسيرنا لما بين هذا الحديث والحديث الذي سبق من ان الشيوخ علم الشبان الذي يجم  
بند وقوة على الشبان والاشرف علم الاعتقاد الشبان من الشبان والفقهاء الشبان  
بالشيوخ الهنزي الذي يجمع بهم وباشرف الشبان الا قوله **على ما نقله**  
وكلام المص ما يلي القول الثاني في السنة في ذلك **الا** هل هو بما روي ان خالد بن  
الوليد كتب الى اهل فارس هكذا **بسم الله الرحمن الرحيم** من اهل الدين الوليد  
رسمه وهو ما بين الثعابين **فما** من فارس اي في جماعة منهم **فما** من يكون انك  
قوم معروف في سبوا فارس من علم نوح النبي عم كما ترسلهم على من اتبع العكلاء  
وما بعد فانما تعرفونكم الى الاسلام فان اتبعت فاعطوا الجزية عن يد وانما صاعقون  
وما وقع في بعض النسخ **ومع** صاعقون فهو صاعقون **فان** اتبعت **اي** استسلم **فان**  
**مع** قوتها يتبون القتل في سبيل الله كما في القائل من اهل الاسلام على من اتبع الهدى  
**ومن السنة** ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قطع الحرام من قطع الشمس اذا  
طلعت قائل **فان** انما انصف الهما واسكن من تزول الشمس **فان** اذا زالت فاطل من العصف  
اي الاصح **اسكن** حتى يصعب العدم **بقائل** وكان عدم اذا زارت سجدة في مدينة  
الاسم اذا تالم يتقل فيها **احدا** ولم يتقال فيه **ودليل** على ان الظاهر رضاء الاسلام  
في القتال والعداة **يقين** القدم **ومن** سنة العازري ان يتقدم على الحرب **فقد** انا  
اقداما **يتقلب** جريلا **لا** يتسوق **على** وزن **تعلم** اي لا يباين **يشي** من سنة الحرب **وهو**  
القتال **المعنة** على وزن المعنة **الهاء** في الاول **ويذكر** على قلبه **وهو** اس  
السطان **بقر** في هذه الآية **قل** من يهتبه الاما كتب الله له حسنة **وهو** مولا **الاصط** الله  
لغيره **كل** المؤمنون **وهي** ان الذين لا يؤمنوا جلا والاقدام على القتال لا يحل **الاصط**

شأنه

بأنه من اسم صفة لا اسم مكان

يقع الحاد المهدية وسكون الكاه المتحان من فرقا اي لا يجره صوتة وعن ابن عباس  
 ان قال حال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان ينسكك الله بها احتلا  
 القبيحك احفنا العبدوه انكسك صوتن لا اذنع وانزلنا، تعزك في الشقة  
 واذا سلكنا على الان واذا استنتت فاستمن بالهدف النمل باهوسا كان  
 فلوان النفس كظم كذا وكان ينسكك شتمه بقدر الذك لم بقدر عليه وان  
 اولدوا ان ينسكك شتمه بقدر ما علكم بقدر واعلمه كذا في روضه الناصحين  
 ويشبه الغاصفة او ان القاصفة باصنا من الخلق فيكون في قلبه لا سدا لا يجر  
 ولا يجر كما ان الاسد يقتلهم غير صباها وكذا وغيره كذا في كبره بكسور وسكون  
 التبر كسولم بالنازفة بلكن لا يتواضع للعدو ولا يشاهد القرب بالهم الخشبة  
 بالنازفة جرس بكسور وسكون بقا جميع جوارده وحملته الغزير لا يولد وروا  
 اي لا يعرض وجهه في توجبه اليها حمل وواغاة الغزيب بالنازفة يتجاكرون  
 اذا يبسن وجهه افا من وجه اخر ووجه الشجاع التليل كالنمل على اصعاف  
 وذا بدنا في الشبان كالخيل لا يزدل من حانونة في الصبر كالي ارا والفتنة تصول  
 الشمام وغيره يتسوف وطعن الزماج في الوفا كالكلب لو دخل سببه الناصفة  
 في القاس الرصعة والظفر كالزكري بالنازفة طرس ويكون في الضفص ساكن كالغصن  
 القاصع ويكون في متابعه الامام كتابه الامام موم امامه في الضفوة ويطلق تحت الشاة  
 كخطيب الكبر شسها باثنا با اذا ذلت اى رست الازواج في كسيرة طليل سلاطه  
 ودارا كالمراي اذا قل ما له وعبارة ويكون في الفكر اي في الاحتيا والظفر بعد مع  
 العدو واذا حزمه كالنمل في الضفوة كالكلب فان مدار الحرب على الخراع وفي الشجرة  
 بالنازفة خراسيد والظفر بالظفر الكبر بين الضففين كالعدو في  
 القن في خريف القتال من جانبها لا جانها كالحصية في صونة اذا صاح العدو كالراد

شكك

من افعالها

الاصح

الورد  
 ان اذ  
 جناد  
 ٢٤

وهو

وهو اسم مذكورها قول اذا صاح بالتحاب في جميع احوالها كما انما في النطق  
 وهو الذي يفسد او يربطها كما هو في قولك شمت واسترنا عن الظاهر كما ذكر في الخ  
 والكون طير معروف لا يوجد في الفون رب الفلقن في الهيشة بالنازفة ككسوك  
 ونقص رسول الامم رخصه الكلب والربوب والنقص القوية في صدا القتال  
 قالهم للرب بقدرة وعي على الا وسكون الا ان ترة بعدا في الخراع والمقاتلة لا تاعا  
 هي تانية ورويت عنهم العا ايضا وهي اسم من الخراع والظفر في الدال ايضا مع ان  
 الرب كسيرة الخراع كذا في طرح الصانع ولا يلق اي لا يكون ولا يقدر ان ياخذ من العا  
 في الحديث الطور من جرحهم فداشع البنيهم عن الصلوة على رجليهات يوم يقدر  
 قبا بالهزة في آخره انا طير في ما حرارات من مال اليهود كانت تساقط في رجليهين  
 واسر البنيهم يقرب من يلق علو من الغزير واسر باق ساعد وعمل الظفر  
 ان يجره الجش على القتال كما ينقل البنيهم وينقل كل ما يذ شيا الشليل اعطاه كل  
 وهو يطيرين العبيد وهي لا انا حاصل لسلمين من كفا ومع جران الحرب وانما قول  
 في صيد واما ما يحصل من عريه ان الحرب فهو في كذا غير ما كان فيقول من كذا  
 ساه شيئا باعتبار ما يولد اليها في طرقة او اذ في آخره كذا في سلب بنقض الحنة  
 ومن يتسول من العزة على طرف من دار الحرب اقرهم بين يجعل الصلوة في كل الطور  
 بذل او باذله الهول المستورين جميع من ليس من الاسر جميع اسيركك مع شيل والاسا ل  
 فان ذلك الاثا ر ابعث لهم على الحرب ويقدم الامام في الضفوة النصح فالاصح والظفر  
 قال اعلم باس الحرب ويؤتمرا اي يجعل سرا على كل ما يذ واحد منهم وتجب على كل واحد  
 الرضة اي حذ الحرب ان يظن الشاة في سبيل الدخا اي يراها عنده ومخ  
 حبيرو فانها كرامة جليله ومقام ربيع في الحديث الشهدا الجاد بلطعين الصل  
 الا كما جودهم الم الرضة والظفر والكون يقال فصول اسيركك سبها وجاء

وهو كظفر

لان

في الحديث كروية يتم على علي بن ابي طالب عليه السلام يوم ابيه الا الذي سمعت من  
في سبيل الدين يقال ما بعد الجبل قام في الشعر ما اذله العروق فادبني بالياء ووربا  
جده بنو بالواو وكذا في كتابي يرد اذله اليوم القديم وبها من سنة  
القرن وعباد في الحديث ان اذله الشهادة او اصله طير خرسج من الجنة  
حيث شاء وفي بعضها اي جعل الاما وبث في قنابل معلق من العرش قال الامام  
الباقر رحمه الله سنة ستين وثلاثين في بيان الفسخ بين العارض بينه اذ دخل في ايام  
سدس في حفره في باطنه بقا لا يتوشا من بركه فيها بغيرة شبيهة فقال الشيخ  
هذا الحديث في هذا البلد وما تعرف يتوشاه فقال له يا عيسى عليك معرفاه اليوس  
بين يديه وقال له يا سيدي في ان كان يبعث علي فقال ذلك من سنة فقال هذه  
الخبار يده نحوها وكشف له عن غامر الشيخ باله حباب اليه في ذلك الوقت فوصل اليها  
في الحال واقام بها اثنتي عشرة سنة ففتح عليه ونظر فيها ويزاد المشهور ثم بعد ذلك  
الذي في الشيخ المذكور ويؤثر له في عالم الحضور في ايامه فقال الشيخ في قوله  
الذي يقره في يوم اهل الجنة في هذا المكان وانظر ما يكون من امره وان كان  
في القرية قال فانكش في من ذلك المكان فلهذا وضعت فيه منزله رجل من اليهودي  
فصلبا عليه ثم وقتنا ستم ما يكون من امره فاذا اتموا قد استلوا بطيور خضر في  
طائر كبيرتها فابلقهم ثم اطار قال فحينئذ في ذلك فقال له في ذلك الرجل لا يخرج من هذا فان  
ادواج الشهادة في حواصل طيور خضر في الجنة كما جاء في الحديث وانك شاهدت  
واما شهادة الخبيث في حواصل ادم اراج وضم الهاء عابرة وقد بعضها ما من اصل  
الجنة احوه سنة ان ارجع الاديان والعرش اشارة الى الخلال ان العشرة اشارة  
الاديان اسرها الا شهيد فانها من ارجع الاديان فاستشهد لانها في سبيل الله  
لما داي من الفضل كان الشهادة في سبيل الدين فجمع كل مؤمن ان يجمع الشهادة

سنة

الدين

الدين الحديث من سأل الله الزم له بصرة التوبة وغلوص الطير في الجنة الله تع  
من ان الشهادة وان مات على قوله **فصل في سنن الاديان**  
وقر عوات وطب قال في البستان كره بعضهم الذي في القادري بحق ما روي  
عن النبي صلى الله عليه واله قال يدخل من الجنة الجنة يسوقه الله بجر حاسب فقال مكانه رض  
أرجع الاديان ان يجعلهم لهم فويهم ثم قال قال اذ لي فقال النبي صلى الله عليه واله  
كحاشية فوصل رسول المقدم المنزل فقالوا فيها بغيرهم في الذين يدخلون الجنة  
بجر حاسب فقال بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام وما نوا على ذلك ولم يذبحوا  
فما خرج رسول المقدم مسلم من ذلك فقال هم الذين لا يكونون ولا يكونون ولا  
يتطهرون ويصلون وهم يتوكلون وما روي عن عمران بن حصين ان قال قال النبي صلى الله  
عليه واله وسلم في كلامه الملائكة حتى لا تكون في الجنة فانا نقطع ذلك وما قال الحسن بن علي  
انما لا يعرفون الربيع والليلج والبلبل واما عن عامة العلماء كما جاء قال سفيان  
بن عيينة ان شهدته ان النبي صلى الله عليه واله عاب بسبوك رجل عينا جناح ان كانا فينا  
فقال انوا في احوال عباد الله فانهم لم يلقوا في الاوضاع لثقتنا وما قال النبي صلى الله  
عليه واله ينزل واه الاوقار ينزل له واه الاوقات ثم والذين في الجنة  
فانها يخلط من كل شيء وشجرة قالوا انما اخبارنا في وودت في الهة ما لها مشقة  
التي انزلها اهل الله تلك السنن ان ينزل الهة في الحديث اذ اذت اذت اذت عبد  
ابن ابي حنيفة روي عن النبي صلى الله عليه واله قال يوم يورث اهل الجنة يوم العاج  
حين يعطون ثوب يوم اهل الهة الثواب فيقولون ان جلودهم تم فتمت بالغا  
اي قطع في الدنيا يجمع مقراض مفعول فيقول يورث وعن ابن سيرين انه حديث طويل  
عن النبي صلى الله عليه واله قال فانما ان يوم العاج يجمع بالكل الاعمال فوفوا اعمالهم بالمعزات  
اهل الصلوة والقيام والصدقة والنجح والمزكوة ثم يورث اهل الهة فلما ينصب لهم

سنة

57

عليه واله عليه السلام

المؤمنون في الدنيا انما يثبت عليهم الاجرة شيئا فلو كان على العاقبة في الدنيا  
لما اتم ما تم تقربوا الى الله وما يذهب به احد البلاء  
من الثواب فلو كان قولهم انما يثبت لهم ما يذهب به احد البلاء  
وقال على امر المؤمنين في الدنيا لولا انما يثبت لهم ما يذهب به احد البلاء  
فكأنها المرض والمصاب فان كانت ذنوب الكافرين في الدنيا لولا انما يثبت لهم ما يذهب به احد البلاء  
ان كانت ذنوب الكافرين في الدنيا لولا انما يثبت لهم ما يذهب به احد البلاء  
على العاقبة فان كانت ذنوب الكافرين في الدنيا لولا انما يثبت لهم ما يذهب به احد البلاء  
بالسوء جدا من جهنم وعن عاقبة دفعه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ذنوب العبد لو لم يكن لمن العمل ما يكفرها عاقبة ابتلاء الدين بالجزان ليكفرها عنه  
وكن الرسول صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصيب عبدا كنية فاقضها او وروى  
الابن ابي اسبب ذنوب صدمه ويكون تكلم العصبية التي لم يثبت في الدنيا كفاة  
لذنبه في قاره وما يعنى الدين عند كفاة الا الذي يعنى من الذنوب من غير  
بها ذنوب في الدنيا الكفر من ذنوب قراه فولد في هذا الصواب من صبيته كما كانت اجرة  
ويعنى من كثير قبل هذا يفتن بالذنوب واما غيره فاما يصيب حساب  
لدين ودينهم كذا في شرح المصاحف وقال النبي صلى الله عليه وسلم من قال الحمد لله  
بانه عشر مرات حتى ياتي الابد الاخرة اذهب الدين عنه حتى قيل المدا من اذره قوله  
وتم الوكيل وقيل قوله لا اذره الله هو عليه وتكلم وهو ربه العرش العظيم والذنوب  
هذا القول ما ذكره في انفس المتطهين حيث قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال الحمد لله  
عشر مرات حسبه الله الا الله هو عليه وتكلم وهو ربه العرش العظيم اذهب الله  
عنه ومن سخط على عبدا كما كانا اعترق رفته انهم وسهنا اى من تكلم الله  
يستقبل البلاء العظيم بالصبر جميل فانها الابلية طرأ بها عن الذنوب وكرامات

ما كثر  
شكر

وذكره

ودرجة الامم سبيلها وله ان الله المومنون يرحمون بالبر والبر والبر والبر  
الذين آمنوا من قبله الا من كان من قبلهم قالوا لا يكونون الا من قبلهم  
المؤمنين والذين آمنوا من قبلهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم  
فبيان قولهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم  
ولا تكذبوا الا من كان من قبلهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم  
من الاسلام والكتب في السنة النبوية من قبلهم من قبلهم من قبلهم من قبلهم  
الموصلة عندهم فانما ينطق بغيرها فصحت فيقبل بها اما جدين الودع فقال الله  
نوابه انما من تخرج مرارة وجد ذكر في الاحساء وانما ينطق بغيرها من قبلهم  
وسكون اشين المهلة بالخارجية ذوال ملعين والبصاعة بالسر طائفة من ملك  
تبعها القهاة وجلت بغيرها المؤمن فكذلك حالته او وصية على الله على العبد  
الاحقر فينتقد حيا المؤمن ولا يجد ذلك فيخرج لها فزهاى بجزن لتباعد البقاء  
تكون ذكر كفاة للذنوب ثم يجدها لا حبيب بلق الجهد وسكون الباء الخفاة فيم  
بالباء الموقدة بالنارسية كبريات في الموقرة مؤمنة واذا في الزمان الاول  
انطلقا بصيدان الشك فيقبل الله فربما ذكر الله وبها هذا الشك من قبله  
وجعل المؤمن وذكر الله فيقبل الله فربما ذكر الله وبها هذا الشك من قبله  
فوقعت في الله فخرج المؤمن ويصحب فيخرج من الكافر وقد استلذت في شكبه  
فأرسله بكل المؤمنين الموقرة عليه فقام صعد الامتلاء اراه الله مع سكن المؤمنين  
في الجنة فقال والله ما يذهب ما اصاب بعد ما ان يصير له هذا واره ان شكك الكافر  
نورهم فقال والله ما يذهب ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير له هذا كذا في شرح  
الخطب وفي الحديث ما من مؤمن يمرض عا وذن يعمل فيقتنض قلة من طهره  
الغاف ويخفف العلم ما سئل من الظلم عند المنطق كما ترضى بتمتع ما استودع الظلم

فافوق ذلك بالكان ما اعتقدت في الحق وما كان في البينة من شيوخ الانام كان  
 سائر حصره مع ذلك ما يكون كل واحد من الشيوخ بطريقين التابع ويكون واحدا  
 وجماعة قالوا قد اختلفت في تما جدهم ابا جهم اذا اعتدوا الصغار كرميل ردا  
 اعتق شمسها بالكلية الفقه على ما بينها من عهد هو حرام ولو في الحديث واهاب  
 البصير في قوله الفقهين ووجه التسليم معذرة للثوب وما نقص من البصير معذرة  
 ذلك والوجه في الحين من حروف حقا المؤمن من اللان قال ابو هريرة رضي الله عنه  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في باهرية ان الدين يقول في ناري ابي  
 ما عليه المؤمنين في الدنيا يكون حلقهم من ان ابراهيم النبي فقال المجهول لانه  
 نفاق يضيقها كقولهم في روضة العلماء وعن اسود بن عيسى عن ابي جهم ان ابا جهم  
 اي صادره عن نفسه سمعت ما صرح به في شكوك الدين وجماعة الدين ما في الدين  
 ما يخرج من الدنيا حان وهي المشاورة به الملائكة فقال باسامة بن ابي السراة  
 بلاني كقولهم ابراهيم ان الله وكلني بسورة الفجر العجم حقا كتاب من اللان  
 الحكم براه من الدين فقال بن لادن لا اقره منكم بالدين والامان اي جعلكم  
 ما سونا معنوا قلنا من تاتي في الدين هو المؤمن لا ندين عبادهم من ان يظلمونه  
 الذين اصلوا بين نرين بنيت بنسب لا ولا عاهة وانك تدين بالكاذب في الصحاح  
 اوجب كل الجمل في في الخبر يرمي كذا سنة وقيل اللسان في يرد عليها فيكون  
 مخلصا في بطلان في جميعها ويجوز كل واحد منها انما يكون الممل واحد كما في يوم  
 لا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في من تاتي ربه عز وجل ان لا يرد  
 جموها فيكون النبي ميتا ردة من مات ودفن في قوله عليه من ان انصارت كل من النبي  
 يظلمه كذا في الاحكام قال سنة في الفقه في العلم ان لا يجمع جزءا ولا يشكو ما به  
 الا حد من عواده بالعلم والمشيورة بالدين في قوله في العباد وعلى شرط قاله

شمسها  
 البصير معذرة

نفاق

ملة

ذوق

دخلت على ابي سفيان سمعت قتلنا اكره ان يقولوا ما يسمعون ان احوالنا فقلت  
 كنت فيكم قالوا جدهم ملة الان انما قلنا ما قلنا في حاله من الله في وقتنا ما نشهد به  
 ان شين من غزوته ومنه ورضوا فقلنا انك في وقتنا طبنا انما العلي من وقتنا في وقتنا  
 ذوي من ابراهيم وعلمه قال في جواز ما في القرآن الا في وقتنا في وقتنا في وقتنا  
 العلماء او عن ابراهيم بن السريين ان ابن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 سبقت لمن الدين من ابي بلهيا بعول بلاءه الدين في جسدك اوله ما له ثم ميرته على ذلك  
 من ابي بلهيا بمنزلة التي سبقت من الدين كذا في الصحاح ولا يتكلم صوته ولا يصيح  
 صوتة وهي تلقون من ثم وضيق نفس مع كلامه في المغرب وفي الحديث العاد في قال  
 الدين الذي اشكته اي في امر من عبدي واقره في ذلك يقول لفت ابا جهم فقلت في حيا جهم  
 كل مسلم يرضون بصيرة مؤمن الا فيهم بان من لا يتلوه قلبها وقدمه من اصبح  
 خزينا على الدنيا اصبح ساء خلقا عليه وذي ومن يتكلم مصيب نزلت به فانا يتكلم اللان  
 وقدمه يقول الدين اذا ابتليته جدي بجله فصبه من يتكلم في بدات على اخر من  
 لم يرد وما خبر من وروان ابراهة في ابراهة في وقتنا لروان فخره في وقتنا وقال  
 داود وعم ماجدة الحزين عبرة بالصحاب ابتغا امرضا لك قال جاز و ان ابي بلهيا  
 الابان لئلا يرتد ابرا كما بعث الشاهدين في جيب ردة يجرها كل مسلم سنة وخطا  
 وكان في بلاد مصر حكم ذلك فما كان ما بعثت كذا في شرح القطب وكلم المرض ما استطاع لانه  
 الحديث نفس من تكون رابرة لكان العقدة والبر والاراض ومنها اي من تلك  
 ان يلتمس بتقديده العلم في بعير شوقنا بحلول التسليم والعصم في الاثر لا يجوز المؤمن  
 من علة ورده وقلة ولا يقرب من يتعلم المؤمن في كل امر من يومنا بنسب اعداء فانهم  
 انما قالوا فيمن انما تكلم على طول العاقبة لا ذلته امر جاز منه من يتعلم علم  
 ولم يجم لهم ولم يفرج لرحق وكان سنه تسلسلا واعلانا لثابتة في يده قولهم

حصة

البصير

الفقه

في جملتها عند المضغ في دعي التروية ولو اهدت مشقة في كل يوم شغلته عن العمل  
 يخلصه عن الدعوى فالأمر أن المشايب والأضراس لا يجرى عنها من لا يخلصها الله  
 الماعداً بل يوسلها ويهدن بالادوية والادوية من غيرها من تلك السن أن  
 يعوب في مرضه ما لم يعل من اللطائف في العذبة إذ من العبد من يرضع ولم يصلح منزله  
 المالكه المقلدة يقتضين وإذ فيناه مداوة ثم يعاقب معانات ويكثر من قراءة  
 هذا الكلام في مرضه بالآلة الإلهية لا شريك له الملك والرحيم وميت وهو  
 حي لا يموت سبحانه الدروب العاجز رب البلاد والعمود الذي كثر خطيئته ما يرى  
 فيه على حاله والقد كبره جلاله وكبره ما يؤمر وعقله وقدرته بكل ما كان لهم  
 أن كلفت فضيحتهم ما فعلوا في ما رجعوا من ذنوبهم إخراجاً واستكفاً  
 حكمة عدل استعانوا بالعدن في العفة والكفاة والقامة ويتوقون من الوفاة وهو المنة  
 التي يكثر في مرضه أربع أسرار الأولى لا يكذب قول يقول الأخره بيان للمعنى  
 الكذب ما من الباطن وما فعل في خلقه في سنة كما قرأنا عفا عفوياً بالعين  
 للحي والفاء أي تمام نوبة الطينة قال ابن السكيت تقول غشيت ولا تقول غشوت  
 أو غشيت بنون الكلاب لا يبلغ فيقول كرم بالعلم والتشديد من يدخل عليه ما يرى  
 اسم ناعل من العباد وركاب الكلاب لا يرى قيام عن جلوسه أي لا يتسكك  
 موضع الجلوس إلى مئذنة النوم إذا دخل عليه العابد للعبادة ورأى أو الأرب  
 لا يتسكك أي لا يقضه فيقول إذا رأى في شئ من طعام أو شراب قول يتسكك  
 صتمم تقول النور وكان من الشئ من يعلق على نفسه الباب الغلابة إذا  
 مرض عفاة أن يتسكك بغيره ومنه فضيل بن عياض وبشر بن الحارث وكان  
 الفضيل يقول غشيت من مرض بلا غشاق وقال أيضاً لا أكره العبادة إلا ما جعل العزائم  
 ونسباً أي من تلك السن أن يتسكك أي يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والعتق

والزمن

والزمن ويطلبه الطائفة وسور على الأهلان فينعت بها على نفسه فلما في العا قد ينفعه  
 من كل داء وفيها تعجيل العافية بالانقضاء المرض أو وضعت في جنبه أو يكتب ويصح بها  
 على جميع بدنة مرة واحدة على موضع الوجع ثلاثاً ويقول اللهم كن لي ناساً شافياً  
 اللهم كن ثمانت الكثرة ما لم يمانت المعالج فإذا فعلت ذلك بمر المرض باقاً  
 الدرع ملا يجزأه كما في قولنا قرأنا من العلم للشيخ القتيبي رضي الله عنه قال كما كتبت في  
 أنا طاهر وحميت بما طاهر وغسلت لريضاً ما بهم وهو في أن الله في فلما استوب  
 من عذرة الله من جود في قلبه ثقلاً أو شتتاً أو رجلاً أو حثماً أنا يسكن بل أن الله في  
 وزان عذرة الله وأذكت كتبت بمسكة أنا فراجع وحميت بما ورد في ضرب فكل الحاة  
 البليدة الزمن الذي لا يجتاز شروبعه أيام نالت ببلاداً وضعت ما يتبعها وإذا  
 كتبت أنا طاهر وتلطف وحميت بدعوى ورد وقطعة الأذن الوجود أكرهه كل  
 يعاونه في الوجع وان كتبت أنا وحميت بدعوى يسكن فخاص وقرئت على العرض  
 سبعين مرة ورفق ذكر الرحمن في وقت الحاجة فانه يبرك من التوجع والمغلق وجرقه  
 النساء والمفقوة ووجع الظهر إذا دهنه من وقال وفيها من الفراض ما لا يجيب وقال  
 في حبة الميراث أنا دهن المورثي أن من واطب على أبنائه في لبس النمل بالدهن  
 والخل من السبا وأرب من وجع الطحال وانا عذيره أن سورة المؤمنة إذا كتبت على  
 المحطير لعاؤه يبرك بأذن العبد النهر وذكر في تفسير الثعلبي من كتب سورة يس في  
 ادخلت جوفه في قراءة والتمت بقين والتمت داء في والتمت دونه وتزوج عن كل داء  
 وخلق وعن عبد الله بن السبعم قال من قرأ قل هو الله أحد في مرضه الذي يورثه  
 لم يقن في شهره وأرب من شقظ وحملت الملاكية يوم العتبة بأكرهها حتى يجزيه من  
 الألبت وروي أنه قال هم عذرة تنع عشرة سورع الفقه في شق غضب القوم وكثرة  
 يس تسع عشر العبد وسورة الفغان تسع احوال العبد وسورة الواقعة

القربة  
 وقت الشفاء  
 وقت الشفاء





سبعين مرة وقيل اثنان والثلاثون مرة وقيل اثنان والعشرون مرة وقيل اكثر كلامه  
 اليه ليقول ان الله يعجز عن خلق ما يشاء من خلقه من غير ان يشاء ان يخلقه ولا يخلق  
 الا في هذا الموضع سبعين مرة ثم تلاه في كل صلاة من مائة وستة وستين مرة في  
 العبادة والسجدة والركعة والجمعة على المصائب يلزم على عصابة المفعول الى ان لا  
 اصحابه ينجوا الا انما يخلعون قلوبهم الحميم انا خلقناكم ممثنا واكرم الينا ان لا نجوعون فانا  
 العبد المذنب المنذر لئلا اصورتك الموتى اكرم من ومن يبيع مع العبد الاخرة به ان له فانا  
 حمله عن غيره في الايمان الى الكافرون وتولى ربنا عن قلوبهم واتممت ذرية الراسين وتعالى  
 اليه علم خلقه في علمه الغيب والى الله مرجع الاعمال والآخرة فانه قد خلقناك على وزن  
 على ثلاث واثني عشر مائة واكثر فانه قد فرغ من خلقه من فروع الية وزرعته من صرح به في  
 الصحاح العود فكلمته الله فانكلمات قبل المدا وكلمته الله جميع المنزلة على اثني عشر  
 وقيل اثنان والاربعون مرة في كل صلاة وصنفا بالتمام فانه خلقناك من انقباض والاشغال في  
 قال في حجية اليونان كلمته الله من القرآن ومعنى قولها ان لا يدخلها نفس ولا عيب  
 يدخل كلام الاثني عشر في كل لغة ان كفايا ان الشيا من كلامه يتوضو به  
 وكان اسمها من سبعة وج يسجد لله على القرآن غير خلق في اسمه كلامه كحلها في الا  
 بجاء وذن برز يا باغي الضمير ولا فاجر الفاسق وابتر خلقه قول من سترنا  
 خلقه يا عوف ويراة الخلق برئ من الشقاوة في المغرب البار في مصفا  
 الذي الذي خلق خلق برئ من الشقاوة وانما طهر القلوب من الضلال وقيل قوله  
 بعضا من بعض الاضلال والهيات المخلقة وقتها الامام اذ منع من حيث ان يتقدم  
 خلقه من حيث ان يوجب بارئ واداء جميع خلقه في الاضلال وما يخرج منها  
 بخلق من السماء وما يخرج فيها ومن سترنا في الاضلال في الاضلال وما يخرج منها  
 ومن سترنا في الاضلال وهو الذي ياتي باقلى الاطراف كما يترك على وزن يدخل في

يكون

بقدر يحيى باذن والرسالة ان لا يتطهر حتى يغسل الله عليه وسلم قال يا ابا عبد الله  
 الطيرة شر وكل الطير الطير في ايها اسم ما ينشأ من قبل مصدر تطير اي عاشته  
 فيتم قال في الثوب وهذا كما يقال تطير الحشرة ويطير من العاد والخرق  
 طيرا وكان اعلم بما عليه اذ قضه واحد منهم لم ياجد واقي من جاب لا يسوطوا  
 وغريه يتشابه ام به اي يستند به شيئا ويجعله ما تحت حوصلة فيخرج هذا هو الطيرة في  
 تطير اليه ثم يقول الطيرة شر ك ما قلتها وانما قال شر ك لا اعتقاد ان الطير  
 يجلب ارم نهضا او يذبح عندهم شر ك اذ اكلوا يوجب فكل اكل شر ك ومع الله مع  
 كما في شرح المصباح ثم قال البنية عوم وما سنا احد الا ويجوز ذلك الذكور في نفس  
 وكلما اكل يذهب اذ هاهنا بالمؤكل في ذكره في شرح المصباح ان سليمان بن جابر قال  
 قول وما سنا الا قوله قول عبد الله بن مسعود ومن لا من قول النبي عوم في قوله  
 بن مسعود ومن لا يطير الطيرة الا من تطير من ادا وان يدعى الطيرة من نفسه  
 فخلق الله الطير والطيور الطير كوا حشر الا حشر كوا وحول قوله الله ما شاء الله  
 كان لا قوة الا بالله واليها في الخلق من الاكل واليها من القوالب الشيا من الاكل  
 الله من غيره وجوه الا لا يرتد فورا حتى الى مكان ينطق بها حلقه بل يكون هذا  
 الدعاء عليه في غيره وعرفه في اياه المتضمن مع المردود يعني انما يكون ورجع  
 اولها من بيان فقال لا بالالح الحشر قد فسرته اليه من حين قالوا وما اتكال يا كبر  
 العبد ان يقول حي الطير المصطفى يسجد لسانه حتى تخوان سبع اجد وهو اذ حال  
 اذ حله ليدرك قولنا اذ وجد ما يجمع مفعول سبع والتنجيز فعله في اللج بالنون في اللج  
 وهو الطير الشبيه او يكون في سفر يصعب بالارسله بين وجد الطير المستقيم في  
 كسر دعو قال كان النبي عوم مما اخرج مما اخرج من يسجد بالارسله في جميع ان قد قال  
 بهذين المتعلقتين وانها عوم كما ذكره يظهر ان التلال بالانوار والشرع في

الطير والطيور

هذا قول من سترنا في الاضلال وهو الذي ياتي باقلى الاطراف كما يترك على وزن يدخل في  
 يقول الله ما شاء الله كان لا قوة الا بالله واليها في الخلق من الاكل واليها من القوالب الشيا من الاكل  
 الله من غيره وجوه الا لا يرتد فورا حتى الى مكان ينطق بها حلقه بل يكون هذا  
 الدعاء عليه في غيره وعرفه في اياه المتضمن مع المردود يعني انما يكون ورجع  
 اولها من بيان فقال لا بالالح الحشر قد فسرته اليه من حين قالوا وما اتكال يا كبر  
 العبد ان يقول حي الطير المصطفى يسجد لسانه حتى تخوان سبع اجد وهو اذ حال  
 اذ حله ليدرك قولنا اذ وجد ما يجمع مفعول سبع والتنجيز فعله في اللج بالنون في اللج  
 وهو الطير الشبيه او يكون في سفر يصعب بالارسله بين وجد الطير المستقيم في  
 كسر دعو قال كان النبي عوم مما اخرج مما اخرج من يسجد بالارسله في جميع ان قد قال  
 بهذين المتعلقتين وانها عوم كما ذكره يظهر ان التلال بالانوار والشرع في

راشد

والطيرة وهو ما كتبتم من النمل القوي في من قال في الحديث انهم ما  
 يات النمل فيكون الطيرة ومن سعيدين جبرئيل بن عباس قال في المرأة التي  
 عليها العادة يكتب ايا في جام وهو طير في بعض من زواج او فعدت كما في المغرب وقيل  
 وشية ما وروى فيهم العداوة قالوا هو الصعلك العظيم والمذكور في قصة الجحون  
 وكذا في قصة النبي هكذا يبرهن الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله العظيم الحليم سبحان الله العظيم  
 العظيم والحمد لله العظيم كان يوم يومنا لم يبق الا عتقته وطيبها كان يوم يرون  
 ما يوحى به ولم يبق الا ما عتق منها وبلغ قول بكل الامم الفاسقون قال في قصة  
 الجحون كان بين جحاس رة قال في ترجمته من مرم بقره اعتدوا ولدها ويطها فقامت  
 بالمرءه اذ اوج الله ان يخلصه فقال باخاف النفس من النفس ويخرج النفس من النفس  
 فخلصها فالتت ما في بطنها قال في امر على المرأة العروادة فليكتب ايا هذا قال ومن  
 قول النبي ان من وضع تحت المرأة ريشة من ريشه سارت العروادة وكذا الذي يوحى  
 اذ اعلق على خات قلبه شئ عليها العروادة وكذا في النبي اذا شرب ناعما وشرب  
 ما فان سبى العروادة وهذا في قوله يا امرؤا عدونا فضع النوى ويزاد من خاف  
 القوق والنوى وفي بعض النسخ والشرق يفتق بين حصد سرق مالا وكبر الزاد  
 من سارقته ان اولي النبي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وما قودة  
 الحق قدرة والارض جميعا بيضت يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه  
 تعالى عما يشركون ويزاد من خاف السبع على منطه حمل لعدواكم رسول الله  
 عز وجل ما علمت حارس عليكم بالمشي من ردف ومع فان تولوا فقل حسبي الله  
 لا اله الا هو عليه توكلت وهو ذا بعزنا العظيم ويكتب على صفة اليهودي لمن انا على  
 بالاء الاصفه يظن ان ابن النبي يمرض يتناول بالشرية حماره يرضى هكذا قيل  
 لغده واستقص في كل من كتب العلق فراد آية الكرسي فاعلى كتب على اناه ظليل وبسببها

مجلس  
 في المرأة التي عسرت  
 على العروادة

مجلس  
 في خاف القوق وهو  
 والقوق والشرقة

مجلس  
 في العروق  
 في السبع

مجلس  
 حمارك

في الامم

ويزاد على القارة المخرج اذا استصحت على صاحبها قولها واذها العريف بول من  
 من قولها القارة الغيرة من الجحون والاسلمين والسموات والارض طورا وكذا  
 والشرع جحون ويزاد العروادة سودة يسر في ركعتين في يقول يا هادي العظيم  
 و في بعض النسخ ويزاد العروادة في حياضه قوله بقره وكذا في العروادة  
 امر من ردة مرة وعن حمزة الخديري قال وروى عن ابا الحسن فقلت لروى في شيئا فقال  
 اذ اصابه ملكي في اواروت ان يجمع العروادة ويكسر وبين اسنان فقل يا جامع  
 ليوم لا ريب في ان الله لا يخلف الميعاد واجمع بينه وبين كذا وسببه باسمه فان الله  
 تعالى يجمع بينك وبين ذكره النبي وذكرا لا اسنان فادعوت يا في طيرة الا العروادة في ذكر  
 في صفة الجحون هذا المذكور وان لفتناه في فضل عليه الخواص لكن اذا كان هذا مما  
 اعتقد في فعله صرفه بالقرآن في ذكره عظيما ايضا تجديها للافادة من غير ما لا يجرى  
 وتضمن الاعادة ويزاد لوق العبد الاين اسم فاعلى من ايق في المعاد والابا  
 كتر في قول في او كطلت في في حياضه الا في الا في وهو قول في سورة النور بظننا  
 مبرح من قول مخرج من قولهما في طلال بعضها فوق بعض في الخبر يوم لم يكذب بها  
 ومن لم يجعل لعدونا خارا لم يزل يزداد ويزاد لوق العروادة لوق ابو علي التواتر  
 قول في لقا ودعا العروادة ودعا الرحمن الابه بالمسبح في قوله الابه او خرا حياضه  
 تعالى انما تدعون الا للاسماء الحسنى ويزاد من بيت بيوت يا ارض قلبي طيرة العروادة  
 وسكون اللها في وارض خالي لا تاتي في الاما وحول المسماة بالمشارة في العروادة  
 يا بان يخاف فيروا قول في ان ذكرهم الله الذي خلق السموات والارض اقول  
 تعالى تبارك الذي ادرك العباد لعالمين والستة في طهاره الخوق ما قال النبي عجم اذ ارام  
 الخوق ككتبه وان ككتبه يظن ومن السنة ان يراي السحر حقا اي كاتبا  
 اقروه في السحر واعلم ان السحر الظاهر والباطن في العادة من غير ان يرضى في طيرة

مجلس  
 في سورة القدر

قال

مجلس  
 في قوله لا تتركه الا

مجلس  
 ويزاد لوق العروادة  
 لوق ابو علي التواتر

مجلس  
 في العروادة

مجلس  
 في السبع

بما شقوا أعمالهم وتصرفهم في الدنيا - التفرغوا للتعليم ورهبون الاعتقادين يتأرقه  
 المجرى وانكرت وبادلا لا يكون بجانب التفرغ للعلمين وان يتحقق بعض الاشارة  
 والاعتكاف والقرابة وبادلة في تصدق لعبادته وليدوا له الهدى الا تيان بقلده  
 وبان صاحبها يترتب اليقين بالرسق ويتحقق بالرجوع في الظاهر والباطن والوطني  
 في الدنيا والآخرة وهو الشرح على جوارح عقلها ثابت مسلكا كذا كما الاصا  
 بالعين وتمام العتقاد بل هو بجزء اراءه واما حقيقة بلهذه الشعوبية في الدنيا  
 فقدت كحركات اليد او غشا، وجه الجيلة فربنا وجهان احدهما يدل على الجواز والثاني يدل  
 على الوقوع في العالم الاقل فهو الامتحان الاسرى فذلك شعور القدرة العتق فانه هو الذي انزلنا  
 الشرح على كل ما سبب ايضا فيما جماع الغشا، وانا اختلفوا في الحكم واما الثاني فهو  
 قولهم يعقون الناس الشرح واما انزل على الملكين بها بل عاروت وماروت الى  
 قولنا ويتعلقون منها ما يتركون من بين الماء وزوجهم وما هم بشاكرين به من اعيان  
 الله باذن الله وفي اشعاره بانذبات وحقيقة ليس بجزء اراءه وثوبته وان المشرق  
 والمان هو العتق وحدث فان قيل قولهم في قصده مفسرهم في كل اليمن كقولهم  
 شيع بدل على انما حقيقته الشرح وانا هو تحصيل وثوبته فلتا بجزء ان يكون كقولهم هو  
 ايقاع ذلك تحصيل وقد تحقق ولو سلم فلو ان ربه ان تلك الشعوبية هو التحصيل لا يدل على  
 انما حقيقة لاصلا كذا في شرح المقاصد ويجوز فيه اي يطلب من العتق الكوراب  
 فانه لم يرد بالشرح وكان عدم ينسب اليمن من امور دنيا ويحدثه في الدنيا  
 حتى نزلت عليه فلو ان ان كسر الواو المشددة في اي سوت على عود برتبة المطلق في  
 قول عود برتبة الناس يقال ما ذبه واستعدا ذى غلة اليه واعاد عتقوه بوجه  
 به معنى اليه اليه كذا في التورين فليقتل من قرأه على اليه كذا في مختار الصحاح  
 قرأه على اليه، فلو ان العتق عند عدم، بها سورة، وعلى الساء، والاذن في المثل

شدة

المشكوب  
 والمثل  
 يكون ان العتق  
 مستحق

السود

الشعر روي ان السيد بن احمد القمي بعد ان تلقى مسلم فبعوا فيها احدى عشرة عقدة  
 ثم اتى صاحبها في بيوتها في فريضة فاشركها في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوي شيئا  
 وصارت اعضاؤه اليه باكر، مثل العقدة في رسالة الله صلى الله عليه وسلم في اليوم اليقظة  
 اذ كان مسلما من جلس احدها عند راسه والاخر عند رجليه فبدا يقبل للذبح عشر رسل  
 راسه ما شكوا في حال الشرح قال من فعل به قال السيد بن احمد العمري في كتابه  
 صنع الشرح قال في بيكر كذا فاما داوود قال يبعث الله الكمال اليه فيخرج ما فيها فان  
 ينهي لصخرة فاذارها فليقلها فان نحتها كذا ويصير كوسط عشقها في الكوراب  
 وترويض احدى عشرة عقدة قيل كانت سفرة بالان في حرقها بالان في حرقها ان شاء  
 العتق فاستيقظ اليه عدم وقد فهم ما قال لا ربحتم مما ربحنا سيرة وعقبة ربه لا لكاتب  
 في رحمن من اصحابه فوجدوه وكما وصلا اليه عدم ففترت حمانان الشرح وان وجها  
 احدى عشرة آية خمس قل عود بر المطلق وست قل عود بر الناس فقلها قرأته  
 اخذت منها عقدة حتى اخذت العقدة جميعها ثم اخذها بالان في رسالة رسول الله عدم  
 ففان كانا الشرح من عتق ان روي عن النبي عدم فزان قل هو الله احد وقل اعوذ  
 برتبة الملق وقل عود بر الناس ما سائل سائل ولا استعاضة مستعاضة بها  
 فكلو عن رسول الله في ربه انما كان رسول الله عدم يتخوف من الجان وكين  
 الانسان حتى نزلت العقدة فزان قل نزلت اخذها وعزكم ما سواها كما في تفسيره  
 العتق وسعالم التتميز والاصح ان العتق من العتق ان روي عن النبي عدم  
 اني لراحم من قلنا قال، عمن العتق حق، وعقيد ان النبي لا يمان الا بعد كمال  
 وكل كابل فان يبعثه التتميز ايضا، ولان ان ظهروا العقدة، بعد العين اضعف  
 اليها وقيل وجد اصحابه العين ان انما لظواهر النظر في سنة واستوى في جميع الاصل  
 والرد في صنع فوجدت العتق في المثل وعقد يجان على عقدة بلاء لعباده

شدة

شدة

المشكوب  
 ان روي العين  
 حقا

يقول الحق ان الله تعالى وعظيم من عظمته فيكون الله تعالى كونه سببا ووجوبها بعضهم بان  
العالمين يبعث من عند الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل  
بعض الخلق فيبسط من عند الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل  
الذوات التي لا تخرج عن اتم سلب ان الله تعالى فيبسط من عند الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا  
بأنفسه فيقال فانها بالظلال والارواح العين صاحبها من نظر الحق في كل ما في المصاحف و  
الظلال في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
كان في المصاحف في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
كأن في المصاحف في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
النار في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
قوله في المصاحف في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
ابن عباس في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
ومن قول عثمان في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
ببعض المصاحف في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
هذا النبي نبي الله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
او لا في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
ان يؤمر العباد في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
امر الله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
بن حنيف في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
الارض من ان الله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
سهول اي هل من غير ردا او في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
الارض اي هل من غير ردا او في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و

فتمامه

عندنا فيقول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
من ان الله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
واظهار حجب وادخال زاره في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
والمس في باس قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
الا ان الله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
تخالف حجب العين او ما بيننا في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
بالله في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
مع ان يقولون ان الله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
العدو سلام عليكم ونظاير اكثر من ان يحصى في قوله تعالى في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
عند في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
اليوم في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
الهادي في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
ظلال في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
وكانت العرب ترمي في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
بما حجب عنه في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
وتلك كانت العرب ترمي في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
وبما في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
ببعض المصاحف في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
الذوات في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و  
وتلك في قول الله تعالى فيبسط بالعبود فيمكروا بنفس كما يقولون في كل ما في المصاحف و

مسألة

علمنا

الجعول في الجاهلية بانه خليل لآدم الاضرو جليلهم اياه الشهر الحرام فيما يكون في  
 الخوت ويروى عن صدره وقيل كان ابا شامة من جسد شفاء النبي صم يقول  
 صفرته في فلان يعقري بيا فاجابوا في المرد ذكر البيان انما يعرف بطلان عدوى الاقا  
 علنا اذ لا يخالطون شيئا من الامراض شيئا من صاحبها وانما ذكر القموي في حقه  
 تمكن واستمر في طبعه في البلاهة وعلى ذلك المذكور فاستشهد ان لا يورث على صيغة  
 الجعول في دعواه بالعين الملهة يعني ان الله ان لا يورث المؤمن  
 انما الميراث من شئ على صيغة الناعلي على الصحيح وما كان هذا من السنن التي  
 يقول النبي صم وجعل العين يورث انما في ذلك ان كان عجم ان يورث من امر القوم  
 شيئا الصحيح فيلزم صاحب انها العدوى فياه وما عداها التوجبه الذي ذكره قاله  
 النبي صم في تركه التاه وفيه العزم المشكوك وكسرها العزم فزيد من الجعول في ذلك  
 من الامور ومن النبي صم يورث على الجعول من قتال اسرعهوا الشيعر اسرا عا قالت  
 كان ايمان ربه حتى يصوي فهو هذا واعلم ان هذه الحديثه اختلفوا وان الحديثه  
 لا تعدو على هو نفس سارة العدة او اضافتها العدة والاول هو الظاهر وعلى كلام  
 النص قهرتها وبعضهم ومنهم شراح الشارح جعلوا في اوله قال الامام النووي  
 في شرح مسلم والعلة في قوله من يورث الجعول من علمه ان الجعول من الامراض المعدية كالجرب  
 والصبيا والبرص والوباء وغيرهما ممنوعون في علم الطب وقد عرفت في اذن  
 انه لا يورث الجعول من شره واما قوله من عدوى فاعلم انه لا يورث ما كان اصل الجاهلية  
 يزعمون من ان المرض يتعدى بطله لا يتعدى الى غيره هذا ما قاله في الجمع بينهما  
 وقال عدم الاقوي ان الظاهر ان الجعول من اذاعة من علمه من شئ من علمه اي بعض كلام  
 يتكلمون في ان الله يورثهم فيد كسرها القموي عدوى وروى في عدم اخذ  
 به الجعول وارجس هذا قال كل يورث ابا ابنه والعمه اعطاء ابا بالذوق ان يورث

مطلق  
 في العتار  
 من الجعول

ضربه

لولا علمه

قوله على وجهه من الاعراض التي يورثها بالعدوى في القدم فالا كذا  
 الظاهر في العلم ما من عدوى لا يورثها والظاهر في العلم ان كذا يجب ان يكون  
 علمه في اي وجه وكله بالاعتق اي عليك العتق قيل كذا تبسنا كذا غيرا ما يحكم  
 بكذا في الصغار ولما افترقه المص يورث اي عليك ما هو مقلد ليعلم الهم بالعلم  
 في اي في الظاهر يورث القديرة اليها يورث ونفسنا لها عننا اشتد الا وهو في  
 الصحيح في بعض النسخ المصحح هكذا اي عليك ما يورثها فانك اذا اشتيت في المخلص  
 فكون كذا كذا وبان ابن عمرو يورثه اي يورث عينه فاعلم ان العين المصححة  
 اليه الا وهو المصحح اقطار كسرها العزم وسعدا فاعلم ان عينه من الجاهلية في علمه  
 بن موسى بن عمرو انما عليك عينه فقال لا اذكر علمه في اذ فعلته لم تشك عليك فقلت  
 يا قال قد من شاء ربك كل شيئا في فعله لم تخضع عينه في ذم الوعيد واشتق  
 الا وهو يورث العين المصححة فان النبي صم اشك انما عتق كسرها في الجعول  
 من وبع العين فاشك في علمه جرح في شرح الصالحين قاسره بالفتوى المصححة  
 ومن السنة الحجة بالعدوى ان شيعر النبي صم قال في عتق الصالحين فانها بالعدوى  
 من كل واحد قال الامام ابو اليقين في البستان روى عن النبي صم ان قال ما كنت في  
 احد وجدا في راسه اذ قلت له في علمه ولا وجدا في رجليه اذ قلت له في علمه وما علمه  
 الربيع اي على الجرح قبل ان ياكل شيئا اشبهه واشتق وروى في علمه وادعوه وذكر  
 في البستان ان يورث لمن يورث الجاهلية ان لا يورث الشاة قبل ذلك يورث ويملك  
 بعد مثل ذلك وكذلك في اذ اذ العتق وادعاه في عتق في العتق فاعلم ان يورث  
 ان يورث هذا العتق في اشتق وادعاه ان لا يورث من علمه في البستان في علمه  
 كسرها بطلب علمه وادعاه في اشتق في علمه في علمه وادعاه في علمه في علمه  
 اشتم ورجع وروى في علمه يوم ما وجبت ان لم يورث وادعاه في علمه في علمه

كذا ثبت  
 في العلم ما من عدوى لا يورثها  
 والظاهر في العلم ان كذا يجب ان يكون  
 علمه في اي وجه وكله بالاعتق اي عليك العتق  
 قيل كذا تبسنا كذا غيرا ما يحكم  
 بكذا في الصغار ولما افترقه المص يورث اي عليك ما هو مقلد ليعلم الهم بالعلم  
 في اي في الظاهر يورث القديرة اليها يورث ونفسنا لها عننا اشتد الا وهو في  
 الصحيح في بعض النسخ المصحح هكذا اي عليك ما يورثها فانك اذا اشتيت في المخلص  
 فكون كذا كذا وبان ابن عمرو يورثه اي يورث عينه فاعلم ان العين المصححة  
 اليه الا وهو المصحح اقطار كسرها العزم وسعدا فاعلم ان عينه من الجاهلية في علمه  
 بن موسى بن عمرو انما عليك عينه فقال لا اذكر علمه في اذ فعلته لم تشك عليك فقلت  
 يا قال قد من شاء ربك كل شيئا في فعله لم تخضع عينه في ذم الوعيد واشتق  
 الا وهو يورث العين المصححة فان النبي صم اشك انما عتق كسرها في الجعول  
 من وبع العين فاشك في علمه جرح في شرح الصالحين قاسره بالفتوى المصححة  
 ومن السنة الحجة بالعدوى ان شيعر النبي صم قال في عتق الصالحين فانها بالعدوى  
 من كل واحد قال الامام ابو اليقين في البستان روى عن النبي صم ان قال ما كنت في  
 احد وجدا في راسه اذ قلت له في علمه ولا وجدا في رجليه اذ قلت له في علمه وما علمه  
 الربيع اي على الجرح قبل ان ياكل شيئا اشبهه واشتق وروى في علمه وادعوه وذكر  
 في البستان ان يورث لمن يورث الجاهلية ان لا يورث الشاة قبل ذلك يورث ويملك  
 بعد مثل ذلك وكذلك في اذ اذ العتق وادعاه في عتق في العتق فاعلم ان يورث  
 ان يورث هذا العتق في اشتق وادعاه ان لا يورث من علمه في البستان في علمه  
 كسرها بطلب علمه وادعاه في اشتق في علمه في علمه وادعاه في علمه في علمه  
 اشتم ورجع وروى في علمه يوم ما وجبت ان لم يورث وادعاه في علمه في علمه

مطلق  
 في العتار  
 من الجعول

مطلق  
 في العتار  
 من الجعول



ان كان  
حكاية  
حكاية  
حكاية  
مجلس  
في اعزاز الجيوس  
عند المرتبة

والله اذ كان يلبس ثوبين ثيابا يوحى لجلوس على غنمشة فان قيل  
بالايات مثقالا اشفا قال الجيوس واكن نعم العيادة القديس في العيادة وتكبر  
الذي ان الخطاة ولعلنا ونحن اباعنا من بولس ان قال عننا التبريد اشفا في قوله  
موتة لان طاقنا الجيوس بخش وكان عندنا ومع بطرس ثم قلنا ان انا انا ما خرج من عنك  
فرجع وديا اليوم تعليم ليس بعودون المرض كمن في الصلاة وترويت دخل بولس على  
فا قال للجيوس فقال المرض بعد ان لا يمان كثره من يدخل علينا فقال الرجل انوم  
واطلق الباب قال نعم ولكن من خارج وجسدهم ثم كتبت باثنا عن الكفاية بل يسكن  
طريق الشرح حيث تروى انه دخل تعلق على مريض فا قال للجيوس ثم قال ما شكك قال  
شوكك عندي تروى انه دخل على مريض فاطاها الصعود وقالوا او جسد فقال  
لو رسك لمن لا تظلموا للجيوس واخذتم شربيرة كره ان تذهب الا الصلابة في الحال واليات  
ولا اهدى في نام عيا والمريض ان يضع احدكم يد على صديقه او على يده فيسلكه اكره  
واخذ هذه الطريقة في ايامهم وقام يحياكم بسلك المعاصي فيل معناه ان اذا عدمت المريض  
فنام عيادكم فاكره انما الشبهة الاخوان فنام حياكم بالصالح ومن السنة  
ان بامر المريض ان يدعوك فان دعاه وكراهه الملائكة لظنوا العياي الا عجز  
عند المريض فان الملائكة يوشون على ما يقول العايء اما وينا عن اسم رسول الله  
انها قالت قال رسول الله ان اخاف من مرضي او الميت فتناولوا خيرا الى ان يحيا  
المريض خيرا باشتاء والعتية بالريضة والغوثة فان الملائكة يوشون على ما توفوه  
الى يكون دعاكم سحقا باحضوا والملائكة وتاوسهم كما في شرح المعاصي ومن  
ان يدعوا باشتاء او ان قيامه عند مريض ثم يقوم ولا حديث ما من مسلم  
يعود مسلما فيقول سبع مرات استان الله العظيم ورب العرش العظيم ان يستغفر  
اشيا الا ان يكون قد حضر اجله وبزارة العايء عليه اي على المريض سبع مرات

٥٦٠

بمرة الله وقدرته من شرا ما يجد ومن شدة احاذر ومن السنة المكون ان  
يعودوا فيه ليعا اعترافه اي اصاب من المرض الذي فلنا مواضع ومن ما قال عليه  
ايضا دون صاحب الرعدة يتفق بين العارسية ورد جسم وصاحب العرش ايمن  
به وبيع السنة وصاحب الاميل بالضم والشدة بالمدارسية وتكبر على يد في السنة  
بالوكة يد بدم ما يتقدم من الخفاضة بين ما ذكره النفس وبين ما ذكره في المعاصي  
من ان زيد بن ارقم قال عاودني الشيعة من وضع كان بعبية فانه يقول على انفس  
السنة العير لوكرة وخلاصة الكلام ان لا يلزم فيها العيادة لانه سيق بمناجزة  
السنة اي يتكبر في مرضه اثباتا من غير ريب وشكنا به بكتف عند بعض ما به من  
الواقع قال في الطب النبوي يجوز للمريض ان يقول لا شديدا الواقع قال رسول الله  
وانما سنة ولا يلزم له في السنة ويقول الولد لقله لا تقوى ثم يمكن كقول  
ويعجب اي يلقا المدين ناسه بالعصاة وهو ما يشتد بالمدارس وسبق بالحق  
كذا في القرب ويتابع على قرا ناسا استعماله بكل على القبر وتوفى عن النبي في السنة  
اي احذر ان الخيا والشحباء والااكلهم والاشجار والنبات فان بلاه الدخ لا يطيب  
اندر ولا يقا وساحدا الغلب على يد كذا الامعاء لهم وكان النبي بربا بان  
لورثة اثنا فاذا قيل في ذلك الاثني قال النبي عم ان اللواتم يشهد عليه  
ويجعل ليكون كفاة لخطاياهم ومن السنة ان يكثر ذكر الوت عن احره في  
ان قال النبي عم الكلى واكثر شاد اللغات ايا لوت كره في المعاصي وكيفية ذكر الوت  
ان يكثر ذكر استناره وافران واسان الذين مضوا قبله فيذكرهم ومعا يردد  
الشراب ويذكر كوشورهم في مناصبهم عن النبي ويناقل الان كان بين الشراب من  
وكيف نقودت اجزائهم في شهورهم وكيف ارسلوا شاشا وهم في ابناء اولادهم وضيحا  
اسواقهم ونقلت منهم ساجدهم وجامعهم وانطلقت لادهم وادهم ثوما ما ذكر

وتكبر  
٥٦٠

مجلس  
في اعزاز الجيوس  
عند المرتبة

رجل رجلاً وفضل في قلبه حاله وكيفية سوتة وتوهم صورته وتذكر شاطره وأملك  
 للمجيشين شيئاً بالموته وتكون في القرة والشباب وسيله الا الفصح واليه هو غفلته  
 عما يكن به بين الموت الأربع واليه الملك التبريع والذين كان والآن كين في ميت  
 وجلاءه وانفصلت مناصبه وقد اكمل القدر والاكمل انساب استانه ثم ينظر في  
 نسله ثم يظلم وغفلته كغفلته وسكونه عاقبة من كما فيه امره لم يفتقد في نفسه  
 بغيره شططاً انا ثم اوتى قال ابو القدر والسهدين اعطاه بغيره وقد اكفينا في ذلك  
 ما روى شافع الخطب عن وعقب بن منية من ان قال مره ان ابي ابراهيم بيبرس فيلما كان  
 جئت في رجب فلم يترشيباً ثم نادى جارية قال توكتت فلما اذت بيت يدعي في الاندلس  
 فلما اذت سور مرتضع بالقر واليه فزت فلما اذت سور من السور اصعد يا واني اذت  
 جيا فارتقت السور فلما اذت سور من ذهب يحسون بالمسك والعنبر فلما اذت علي شاة  
 كسيت كان نام واذا علي بن الحلي قال يا يوسف وزيد السوي فانه من ذهب  
 وحقق راسه من ذهب وعلى يظنك سيفاً مشرفه من البقل فلما اذت القراء  
 من السور ان اعلى اذت السيف واقرأ ما عليه قال فلما اذت مكتوب عليه فلما سيف  
 مضمناً بن علي بن علق بن علق من اذت وان عشت الف عام وسجارت سنة وا  
 نوا قنصت فاشع عشرة الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة وحرمت سبعين  
 الف جيش وفي كل جيش قايده مع كل قايده اثنا عشر الف مقاتل ويا عدت الحكم  
 وقربت السيف ووجبت بالجور والعنف والظن عن عدل انصاف وكان يولي ثمانية  
 الخواين ارجوا به بقل وكان يولي احوار في الدنيا فلم يباذعني احد من اعلى الارض فإ  
 دعيت الزبونية فاصابني البرص على طلب كفا من ذرة الف تعبير من ذرة فلم  
 اقدر عليه فقت جوعاً يا اعلى الدنيا اذكره واسوكم ولا اكثراً واعشيرة اليه ولا  
 تترحم الدنيا كما عرفت فان اهلها لم يملوا من ذرة في شيا السوي لم يدرت من ذكر

حكاية  
 حكاية في ذكر الموت  
 في حكاية عاشق في الرضا  
 وبها سبب مات

مملوك  
 قصدا من  
 عود من عاقب

الموت

الموت في كل يوم مرة كان من جملته التي بالعيب في كل وقت تواركت وخشيت الرضا بالعب  
 قريشه وبغضه وواجركم ومن لم يذكره جنته ان لا يكون منهم كثره فذكر الموت تقدم  
 القدان جوداً وتحمداً في غير الذنوب بحيث لا يمانعها والتمسها في القلوب  
 الذهب بانها واخذت مما يشرب وتزود في الدنيا انما هي في الدنيا او موضحة في الدنيا  
 اكثر من الدنيا باقتطابها باعتبار ان استغنى باعتبار ان استغنى الموت عن شرب وكثرة  
 القلوب من الدنيا كثره اذ هو الموت قبل تخرجه وعرضه والذهب في شرب  
 اليه الا انما اذعاهم وتوهم ما حاشا في سبها اى من الدنيا تواسفها ومن ذكر الموت كل  
 يوم عشرين مرة اجية الله له قلبه وحسن الاى سهل عليه الموت اى سكران الدم حين  
 عليت سكران الموت برحمتك يا ارحم الراحمين امين يا رب العالمين ذكره في روضة الصحابة  
 اذ عارضته وهو قائم يا رسول الله صل على محمد مع النبي اذ عارضته قال نعم من يذكر النبي  
 في اليوم واقبل عشرين مرة حيا او ميتاً في الجنة الا انما اذعاهم في روضة الصحابة  
 سكراناً في روضة الجنة الا انما اذعاهم في الجنة الا انما اذعاهم في الجنة الا انما اذعاهم في الجنة  
 فلو علي في الجنة يا شقيق وانك تحب انك تسيء الا اللقب فهل تترك الموت هكذا لاه  
 الكرم يا اذعاهم في روضة الجنة يا شقيق ومن التفتت ما قال النبي لم يا اهل الجنة اذعاهم  
 الموت من حرة والتم والتم في روضة الجنة والتم في روضة الجنة واصحاب حسنة تروى في  
 الجنة كبرية في الموت العطين العبيد والتم في روضة الجنة والتم في روضة الجنة واصحاب حسنة تروى في  
 في الجنة والتم في روضة الجنة والتم في روضة الجنة والتم في روضة الجنة واصحاب حسنة تروى في  
 زوال الحياة عدم الرضا بحكمه فان كان لا بد فاعل اى من الايام وانما عليه العلم  
 اجية ما كان الطيرة عليه وتوفى اذ كان الموت في روضة الجنة والتم في روضة الجنة واصحاب حسنة تروى في  
 الموت ومن عارضته في روضة الجنة ومن عارضته في روضة الجنة واصحاب حسنة تروى في  
 وفيها بعد الموت دخل الجنة بلا حجة تذكر في الجنة وتوعدت ارضه وشتين اعدكم الموت

والت

حكاية

حكاية في ذكر الموت

حكاية

حكاية



والله عونه الا ان يخلق علي صلواته وكان النبي عام لا يقرب من احدكم الموت اما نحن فانا  
اجسامنا وفي الصابغ انا نحن المصلح من بزاد ونحوه واما نسبة المصلح ان يستعقب  
ايضا يستعقبه في طلب رضاء القدرت بالتوبه يقال استعقبه فاعقبها واستعقبه فاستعقبه  
كقوله في كتاب الصابغ في حقه في قوله لا يقرب من احدكم الموت فان هذا هو الذي  
في الصابغ في المصلح في طلب رضاء القدرت بالتوبه في قوله لا يقرب من احدكم الموت فان هذا هو الذي  
ما اشار عليه من امر الاخره بذكر في حقه الموت بالاطلاع لا سيما المطلاع امر الاخره يعني ان  
نوع نزول الموت وهو في شدة واوله كان ابن سيرين اذا ذكر عند الموت مات كل  
عضو منه وكان يقول عبد العزيز في كل ليلة الصلوات فيسلكه كرون الموت والتعب والافتر  
ثم يكون من كان بين ايام جنازة وكان حسيه م اذا ذكر الموت عندنا بنو عده وانا  
وكان داود عم اذا ذكر الموت والتعب في كل يوم فيخلع وصار واذا ذكر الموت رجعت اليه  
فنهت قال مطرف بن دوح ان هذا الموت قد نقتض على اهل العلم لعوم في طلبها نعيم الاثو  
فيه قال الامام في خلقنا ان الميت يكره الموت ما لم يمت من نوره ويرى ان الله  
قال لا يريد من ميت وجد الموت انا حيا في كل كسوف فيصير في صوف رطب فيقال  
انا نقتض هو ان حيا في كل كسوف فيصير في صوف رطب فيقال وجدته  
كالعصفور حين يلقى على الخيط لا يوتر فيستريح ولا يجر فيطير ويدي لو ان خلقنا  
الموت وضعت على اهل العلم انما كانت كل اذ في شرح القدرت ثم اذ بعد ان وضع الميت في  
القبر احوال عظيمة واهوال شديده فان عقوبت تمام القدرت برة عليه سواء استكره  
ثم انواع عذاب القبر ان كان معصيا لربا واعظم من ذلك كما لا يخفى الا بين يدي من خلق  
العتور والبعث يوم القيامة والعرض على اهل الروايات عن التليل والكثير في  
القران لعرض القبر ويرث في المظالم المصنوع ثم جواز القبول في المظالم المصنوع  
فمثل القضاة اياها بالاسماعوا بالاشارة والحق ما نسا مسبل عن ذكركها الامام

كتاب الموت  
في ذكر الموت

روايات  
في الموت  
في الموت  
في الموت  
في الموت  
في الموت

الموت

وهو اعطى في اوله في حقيبات الاحياء وكيف تان نكح الحوا غط ما قال ففهم  
احوال واهوال لا يذكر من حوزتها ثم الابان بها على اهل الجرم والقسود ثم يبين  
المكره في ذكر البيعت من فلكه وواجب الاستعداد ليا وكذا الناس لم يدخل الايمان  
باليوم الاخر صمم قلوبهم ولم يفتكروا في سؤالاتهم فيقول على كل من شدة تشهير  
واستعداد في القبيات وتبريد الشتاء وانما وهم يجرهم وهم زدهم رر حاص على كل  
من المصائب والاحوال ثم اذا سلوا عن اليوم الاخر نطق بها الاستتم ثم غفلت  
عنا قلوبهم ومن اخبر بان ما بين يدي من الطعام مسوم فقال لصاحب صدقته لقد  
يرده اليه ليشاء ولا كان مسقة فابشاشا وكسره باعقله وكذا رسا لاجل من كذبت  
الاغنا عبادان وان من مسودة المراد ان يطول عمره وان يرزق الله الخ الا ان  
وعلى الرجوع من الطاعة الى الامن والطاعة كما ان التوبه على الرجوع من المعصية الى الطاعة  
قال الشيخ ابو عثمان المغربي الا ان انا جعل من التوبه ان التائب اذا رجع بعينه  
ثابته وابتدع منبها الله واذ رجع الورد باكلية والقاروقا لثبات اجمع كما في قوله  
ومن التوبة ان يتوب عن معصية كماله في مرضه واذا صح برئ من المرض فبكر  
الصالح برئ من المرض باكثر من العزم وعندنا اهل الجاهل من با قطع يستحق  
ان يقتل وكذا اذا قدم من سفر وجهد برئ الذي يقبل ان يرتبته ان يفتل في وقت  
الحال والتوبة لمن حضره الوفاة والاولى ما قاله الامام علي عليه السلام في قوله  
بمن التكب بالاشارة يعني ليعين الرجل عند الموت رجاء ذو غلبة على غيره في وقت الموت  
الذي يستغفر في ذنبه وان كان عظيمه لكن يشيخ ان يغلب الخوف على الجاهل في وقت الموت  
برغبة لا تكثير الاعمال الصالحة فانها فان الموت وانقطاع الاعمال يشيخ ان يغلب الرجاء  
وحسن الخلق لا تكثير الاعمال الصالحة والاشارة الى ما ذكره في قوله من يفتل في وقت  
بشر المسلم في ذلك لتمام ايام من حضره الوفاة ببرهة الذي يفتل في وقت الموت

مطلب  
في احوال القبر  
واختلافها

بشيء

مطلب  
في باب التوبة  
في المرض والشفقة

حكاية

حيا به الله وحسن العقبه قال ثابت النبي ان شاة بجدرة كانت لادم غنظ  
 كذا وتقول ابا جعفر انك لو لم تكن فاذكر يومك فلما نزل به الموت اقبلت عليه اشد وقاتل  
 باية فذكرت احدك معرك حنظا فقال باثنا ان اذ ذكرا للثور وادب لاروان  
 لا يوقني اليوم بعين معونة قال ثابت فربما اذع بحسن خلقه برية وسرطان عراب قد  
 قيل له انك موت فقال لا اريد ان يذهب في قبيل الاذع فقال ذكرا كذا في ان ذى صفة لانه  
 لا يربى الخيرة اذع وراى اذى يربى هذا اذع لكونه في الشام على هيئة حسنة لا توصف بخلق  
 اذع لم يلق هذا قال حسن بن علي برية وراى ما كان في بيتا في الشام فمشى وماذا فعل الله  
 بك فقال قدمت على اذى في كبرية حماد على حسن بن علي في الشام وراى ابو العباس بن علي  
 فوضع مود كان في القيامة قد قامت واذا اهلها كسماز وتمام يقول ابن العلاء الجاهل  
 فقال ما ذا علمت فيها علمت فقلنا يا رب قترنا واسنة فاذا عاوا السؤال فكما لم يرحم  
 به واداد جوا يا اذى فقلنا انما انا نطيش حبيبة شوك وقد وعدت ان تغفر ما دون  
 فقال الذئبة اذ حياها فقد عرفت لكم وماتت شريح بعده بلذ لبال كما في شرح الطب  
 وبقول المسلم برب تعالوا اذ امان صحابا لكن لا يحث بؤذى الاله اس قال في  
 رض لرجل اخرج الخوف الاضواء وكشف في ثوبه با حيا يا اسكن من رحمة الله اعظم  
 ذنوبك فذكره في روضة الناظرين **ومن السنة** حسن الوصية عند الموت واليهيب  
 في مرضه يلقين الاقارب وصيته مكتوب عند والوصية ان يوجه بثلث ماله فان العظيم  
 امر بذلك ويوجه با رضاء خصوم وقضاء ويؤثر كمال الامام اذع في روح  
 منقش من مومن قال مروان فلما لا يغسل في امانات بلغ خبيثة البه خنز وقال ابو  
 بن توكرة في في شقها في اذع على اذع في سبعون الف درهم وبن كتيبها على ثلثه خنز  
 وقال هذا غسلا اياه وراى به هذا كرم في الاعياء وقد بة صلوة ووصايا فاذا  
 اوجه رجلا ان يطعم عن واية لعلوان الدنيا بعد موتة فالوصية جارية ووجه خنزها

مطلب  
في الوصية

كنا

من ثقت حال ويصلي لعل مكتوب نصف ماع من الحنظلة وكذا في الوصية على يوم  
 من صوم رمضان ايضا نصف ماع من الحنظلة في صوم التذرك والجمادى ان  
 بصوم عبد الوالي كما لا يجوز لعلوة لعلوة عدم لا بصوم احد لا قد ولا يصلي اصغر اجية  
 وما يصح ان يعلم في المعصية في الطعام المصرفة قدرا لتمام دون عدد الحنظلة  
 حتى لو اعطى سكتا او عملا في يوم واحد اكثر من نصف ماع من البر لا يجوز ذلك  
 فكذا في اذع الصوم والظواهر ان العيب فيها عدد المسكين كذا في شرح القلابة واعلم  
 ان ما ذكره الحسن بن ابي الوصية بثلث ماله سنة انا هو فحين خلق ما لا يمكن يتبع العاقل  
 ان لا يشكر من بعد ما لا انوار في يكون هو في شؤروا في في في وادان دخل سلم  
 بن عبد الملك على ابن عبد العزيز بعد موت فقال لا اريد الخدم من صنعتم صنعا  
 بعينهم احد فبكل تركت اولادك ليس اهدم درهم ولا دينار ولا ثلثة عشر من الودع  
 عوا فبعد في فاقتدوه ثم قال اتا توكرم في ثوبه مالا فان لم استعمل حقا ولم اعلم  
 حقا الصنيع وانه لا وادى بعد جليل انما يطبع الله في اذع كذا في شرح الطب  
 لمين وراى ما علم الله في اذع اذع ماله عليه ويحكى قال ابو حاتم لا يوجد في  
 لا تحسن ذلك على نفسك فان كانوا اوبيا الله فلا تحس عليهم العشيعة وان كانا  
 اعداء الله في فلا تنال ما شئوا بعدك وسئل ما يروى ان محمد بن كعب اعطى في سبيل  
 العدم الا كسيرة اشقيى با اية فرة لوقرة لولك من بعدك فقال لا وكذا في شرح  
 لثقة عند رة واذ فرة لولوى قال في حيا من معاذ ورم قال حبيب بن ابي  
 والافرن بثلثها للعبد لرم عند موتة قيل ما علم قال في شرحه وسئل عنه  
 كذا في روضة الناظرين وقد قيل ان من مات بغير وصية لم يؤذن له في الصلاة  
 بالبرية وهو ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت الا بعثت من مات وظل  
 البرية في الصحاح قوله الراجح العشيقة مستقن بقوله لم يؤذن وبشرارة

حكاية

الكفارة والعتق والعتق والعتق والعتق الذي يسلم المسلمون من لسان  
 ويده ويحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يشهدوا المعاصي التي قد ارتكبوها في الحروب  
 منها ويكفر بها كما في شرح القلبي وتقدم لكل مؤمن. يعني بشيء ان يكون الموت عند  
 المؤمن عزراة لا تشبه اعطاه الدين اياه وما اعطاه الجيب يكون عزراة عظيم العدة  
 لا تشبه وصول الاراة وذلك قال رسول الله عن عم تحفة المؤمن الموت كما قال في  
 شرح المصالح وقد قال: انما كان تحفة لانه الدنيا بمن المؤمن اذا يزال فيها من  
 وشدة من مسافات تحفة ترك كرههوان وما فيه شيطانة والموت والخلق لمن هذا  
 العذاب والاطلاق من العذاب تحفة ما فيه تحفة وانما وجه تخصيص كرام المسلم في الكفارة  
 والمؤمن مع التحفة وتقدمت بعض المعتقد من شرح المصالح بان الاسلام والابان  
 وانما قد اقره الحقيقة كمن الاسلام في الظاهر انشياء والظاهر ان القبا والظن  
 فالسقا والظن اقرب اليه من فاعلمته مناسبة للاقارب والمعارف وانما الكفارة  
 فهي الجراح فيكون للقراب والعبادة صفا وان شئت جلية الحال. فاستمع ما تنقو  
 عليك من المصالح. وانما هم قائلوا ان كل تعرف حقيقة الموت وما حبه ما ندر  
 تعرف حقيقة الحياة وان تعرف حقيقة الحياة الا ان تعرف حقيقة الروح وتوسك  
 وحقيقته ومن فهم الاخبار. منك وتبين ينسك روحك على غايبته الا ان النفس  
 الا للدين في قولته في الروح من امور دينه في قولته وتعرفت فيه من روجه وانه  
 الروح الجسماني القلبي الذي هو حاصل قوة النفس والوكة وهو الجاهل القلبي الذي  
 ينطق من القلب للامر الجسد البدن من تجا وبعث العروق فيحييها منها نور الحسن علي  
 العين والاذن وغيرها من سائر القوى كما يفيض النور من السراج على صيطان  
 البيت فان هذه الروح تشترك اليها في اللسان وتتم الموت لا تخالف  
 اعتدال نطق عند اعتدال الفواج فاقا اختل السراج برضه وانقطع غدا او غير ذلك

مخلص  
 في صورة  
 الوصية

العدة

كفاية

الكفارة والعتق والعتق والعتق الذي يسلم المسلمون من لسان  
 ويده ويحقق فيه اخلاق المؤمنين ولم يشهدوا المعاصي التي قد ارتكبوها في الحروب  
 منها ويكفر بها كما في شرح القلبي وتقدم لكل مؤمن. يعني بشيء ان يكون الموت عند  
 المؤمن عزراة لا تشبه اعطاه الدين اياه وما اعطاه الجيب يكون عزراة عظيم العدة  
 لا تشبه وصول الاراة وذلك قال رسول الله عن عم تحفة المؤمن الموت كما قال في  
 شرح المصالح وقد قال: انما كان تحفة لانه الدنيا بمن المؤمن اذا يزال فيها من  
 وشدة من مسافات تحفة ترك كرههوان وما فيه شيطانة والموت والخلق لمن هذا  
 العذاب والاطلاق من العذاب تحفة ما فيه تحفة وانما وجه تخصيص كرام المسلم في الكفارة  
 والمؤمن مع التحفة وتقدمت بعض المعتقد من شرح المصالح بان الاسلام والابان  
 وانما قد اقره الحقيقة كمن الاسلام في الظاهر انشياء والظاهر ان القبا والظن  
 فالسقا والظن اقرب اليه من فاعلمته مناسبة للاقارب والمعارف وانما الكفارة  
 فهي الجراح فيكون للقراب والعبادة صفا وان شئت جلية الحال. فاستمع ما تنقو  
 عليك من المصالح. وانما هم قائلوا ان كل تعرف حقيقة الموت وما حبه ما ندر  
 تعرف حقيقة الحياة وان تعرف حقيقة الحياة الا ان تعرف حقيقة الروح وتوسك  
 وحقيقته ومن فهم الاخبار. منك وتبين ينسك روحك على غايبته الا ان النفس  
 الا للدين في قولته في الروح من امور دينه في قولته وتعرفت فيه من روجه وانه  
 الروح الجسماني القلبي الذي هو حاصل قوة النفس والوكة وهو الجاهل القلبي الذي  
 ينطق من القلب للامر الجسد البدن من تجا وبعث العروق فيحييها منها نور الحسن علي  
 العين والاذن وغيرها من سائر القوى كما يفيض النور من السراج على صيطان  
 البيت فان هذه الروح تشترك اليها في اللسان وتتم الموت لا تخالف  
 اعتدال نطق عند اعتدال الفواج فاقا اختل السراج برضه وانقطع غدا او غير ذلك

مخلص  
 في صورة  
 الوصية

مخلص  
 في صورة  
 الوصية

بالتفصيل

كما قيل سئل كباينها المؤدب النابغين من الشرايع عند انقطاع الذهن أو  
 بالفتح فيه لحم على الروح التي تخترق في عصمه لها وتقويها علم الكاتب ولا تقل هذه الروح  
 الامانة والعزة بل لأن لها الروح الملائكة للاسان وملك لا توت ولا تغيب  
 بل تبقى بعد الموت وآت تبع وجم فان تصل العزة والامان والشرب لا يا كل لحم  
 او يكن لها مع البدن علاقة سواء يستعملها في الاشغال واهل العزة بواسط  
شبكة المواش فان بدن آلاتها ومركبها وحسبتها وبطنان الآلة والركب والشبكة  
 لا توجب بطنان الشيء وتن ان بطلت الشبكة بعدها الزاع من التشديد فيطلبها بها غيره  
 او يخلص من عملها وأشغالها ولذا قال ع م الموت فقد المؤمن انما لو بطلت الشبكة  
 قبل التشديد فقد علم فيه المسرة والندامة ولذا يقول المشركون ربنا ارجعون لعلنا  
اعلم صالحا فان نكرت الآية ومن ان ان اسم من يكره الموت اشقى فان الادع قال ع م  
من تاجت لنا الآية اي العزة والآخرة احب الامانة اي الفاض عليه فضل و  
كثر عظما له ومن كره لنا الذكور والامانة اي يقدر عن دمته ويرتد  
قال الامام المؤدب في شرح الاسم ليس من الحدوث ان تتم لنا الاسبب فان الذبح  
لنا ع والا ركنا عند هم كرا مستند بل الغرض بيان وإصدم وبانهم محمول  
الذبح احب الذبح لنا ع م ع كلام وتوضيحا ان الغرض الذبح وتحريم العبد  
تاجل لها وسنك منها كلها وتكفل لنا على الحدود ان يؤذي ماروي ان قال ع م ان  
احب الذبح عبد العشيرة عليه وقد تقدم بهم على محمود فان القرآن اشارة اليه لكن  
الحدوث احب لنا ع م الذبح فيسب للاخبار ان الذبح لنا ع م اذا قال الله علاوة  
محبت و ان قال بمن عديت كذا في شرح المشرك قال ان الذبح لنا ع م والأوصية  
من يخاف عقاب الذبح على نور من المؤمنين اوصية الذبح والالمؤمن من خالف  
ما ذكر في المصاح ان الذبح لنا ع م فان تصلح قال لذا ذكر الذبح ع م

مطلب  
في حقه لقا والله  
ذكره احسن

فان

فان عاش برضا انما تكلمه الموت فقال ع م ليس ذلك والذي المؤمن اذا احضر الموت  
يشكر بشوق الذبح وكما تد فليس يحب الذبح انما تد فان الذبح لنا ع م اذا احضر الموت  
لنا ع م وان الكافر اذا احضر الموت عذاب الذبح وعند فليس يحب الذبح انما تد فان الذبح لنا ع م  
تكلمه لنا ع م وان الكافر اذا احضر الموت عذاب الذبح وعند فليس يحب الذبح انما تد فان الذبح لنا ع م  
بل لا يشغل غيره في فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
عذب من ذكر الذبح وعن معاذ بن جبل رضي عنه الذبح من كان آخر كلامه لا ان الذبح  
في الجزيرة ذكر في المصاح ان يكون نفسه توطئة للموت والاقبال الذبح في بطلان عليه  
عن الذبح او ما يقال ان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
الذبح في الاسر قال ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
لظن في الذبح في الذبح باب الجزيرة الذبح على الذبح اي يشغل عن الاسباب والاصبا  
بهذه الطريقة ان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
على فضل ذبح في طول بالذبح والسكون التفصيل والذبح بشأن عليه يرجع كبار ان  
اي تفصيل عليه ان قال الامام ابو العبيد وقال في روضة العلماء الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
وخصه اي تفصيل عليه ان قال الامام ابو العبيد وقال في روضة العلماء الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
بالعاشات وعو في روضة لمت فكبت فقال من تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
من رسول الذبح ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
ايضا ينسب سعت رسول الذبح ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
الذبح ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
ان يخطئ عليه عند التفصيل عن الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
ذلك الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م  
من غيره وقد فان ذلك الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م ان تد فان الذبح لنا ع م

مطلب  
طالب العلم  
وقال الربيعان  
لا يشغلان

مطلب  
لغيره من اهل

القبض فان اشتد ما كان من اقبال الصحابة وتفرقتهم عطف تشبيري وقول **فوق**  
**الوطن** خبره وان النبي عليه السلام مع ان كان رايه رسول الله مع قومك  
فروا انما كانت من قبله في الغم حلاصه فاعاد في المرة الاخرى عليك بوجهه  
مؤذون آخره في مفرقه عقيب الاذان وهو هذا وانا شهيد بما مع الله صديق  
فأورد في الخبر على الجاهدين وأعد جاهدوا من الوان الرسول كما ارسلت وان الزمان  
كما انزلت وان الغضا كما قدوت وان العول كما قلت وان الساعة آتية لا ريب فيها  
وان الله يبعث من في القبور وعليها النبي وعليها الموت وعليها ايضاً بنفسك و  
جودك يا كرم الاكرمين ويا ادم الرامين وهذا ايضاً آية في سورة نوحى فقلت يا  
رب اني اذ غاف ذوال الالباب فاسم ان اقول في كل يوم مرة بين سنة الف مرة في الغم  
يارب يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا من لا اله الا  
انت سبحانك اسئلك ان تجني قلبه بنور منك كما انزلت في سورة النور وقد ذكرنا ايضاً في  
آخر فصل وادب المشقة ما يناسب ذكي فلا تغفل ودخل النبي يوم عرفته في حواء  
كبيد اي يترك الموت فقال نعم كيت جلدك قال ارجوا الدعاء فان قال نعم **سأ**  
**اجتهد في قلب مؤمن في هذا الوطن ان عند الموت كما ذكره في شرح المصالح الا اعطاه**  
**الدع** سار جواراً وسامعاً **فان** **من** **سنة** قراءة **بالمقطع** في الدنيا سورة  
يس من عند المنقر بنوع العناء ويقال فلان يفتخر في قريش من الموت وعن ابي بصير  
قال قال رسول الله ان كل من قرأ قل يا ايها الذين آمنوا فليقربوا من الله  
غفر الله له ولوالديه من الايمان كما قرأ القرآن في عشر مرة وانا يا مسلم قرأتك عند  
يست حين نزل به مكل الموت يستدرك اليه يعرف منها عشرة املك يتوهم بين يدي  
صفوا فاصولون عليه ويستغزون ويشهدون في ذنبا وانا مسلم قرأتك عند  
سورة يس وهو في سكان الموت لا يقين مكل الموت ووجهه كبره وضوان فانزلت

حكاية في رواية  
النبي يوم في المنام

رايت

حكاية في رواية  
الرسول في المنام

في ذلك

مطلب  
في قراءة سورة  
عند المنقر  
وغيره

مطلب  
في علامات الخير والشر  
في علامات العناء

الرسول

بشرته من شر ابليس فيشره وهو على فراشه فيشبهه ككل الموت وهو في حياضه  
بحاسب وهو ريان ولا يجان الا حياضه من الدنيا من في كل الموت وهو في كل  
في تشبهه بالقيت وروضة القئين وحسنه واقصا الخمين واهل الخصال الالهية  
يصنع بالتحفة عشرة اشياء اولها لا يخرج من عند الما من النفس والجب ثم يورث الا  
الغنى على عفاها وعلى عبيده ويزاد على سورة فيس ويجز عنه في من العيب ويش  
لا اذ الا وبره العضا ووه يقبل عبيده ويوضع على يده سبع لثا ينطق ويزاد  
عنه القرآن الا ان يرفع ويجز اهل الخير النبي وقال في النبيين بكرة قراءة القرآن  
عنه حتى ينسل واليكبره سورة الموت على احد فان عابته وهو يقول لا اكبره  
الموت بعد موت النبي عزم **وقل** عابته **سئل** **فالمصالح** **فكذلك** **ما** **عبط** **احد**  
**بموت** **ن** **سوت** **بعد** **الذي** **رايت** **من** **سنة** **سوت** **رسول** **الله** **عزم** **قول** **فان** **الدعاء**  
**الاخر** **شليل** **آخر** **لموت** **ولا** **يكين** **لموت** **فان** **وايضا** **ان** **الدعاء** **ان** **لا** **كان** **الظهور** **ينزع** **عن**  
**العبد** **قطا** **يا** **يسق** **ويزاد** **بالجاء** **لا** **ورق** **ويؤتي** **في** **ذو** **نياه** **وتشبه** **بالموت** **عليه**  
**وعن** **عزير** **عبد** **العزيز** **ان** **قال** **ما** **صاح** **ان** **يخفف** **عنه** **الموت** **لان** **اخر** **فيه** **يوجد** **عليه**  
**المؤمن** **وعن** **ما** **كبن** **بن** **وشاردة** **قال** **لم** **يخفف** **عليه** **يوم** **عند** **الموت** **من** **شيء** **فان** **قرا**  
**بعد** **من** **دسائة** **عن** **ذلك** **قال** **نودي** **مكل** **الموت** **وان** **اسمع** **سنة** **عليه** **فان** **يبعث**  
**خطيبه** **ان** **من** **السنة** **من** **كل** **شيء** **عليه** **لم** **يخفف** **عليه** **لان** **كل** **شيء** **عليه** **فان** **يبعث**  
**القيت** **فان** **يستحبه** **المعاوية** **اي** **يجز** **من** **الدين** **للقا** **كبيد** **ومن** **السنة** **ان**  
**يرجو** **الخير** **من** **ما** **عليه** **عمل** **اي** **عليه** **عمل** **الخير** **ويقال** **خالف** **من** **ما** **عليه** **سوء** **عمله** **من**  
**كل** **الايام** **س** **عليه** **ويؤتي** **ما** **يرى** **من** **اعلام** **الخير** **والزوجة** **وهو** **يؤتي** **الخير** **ينال** **ان**  
**اي** **عرق** **وسجود** **بضم** **السين** **المله** **والجهم** **اي** **سبلان** **الدع** **وانشأ** **والخير** **ان**  
**الخير** **يؤتي** **من** **تسب** **اللائق** **وقد** **كسر** **المسا** **ان** **سأ** **كسوة** **فان** **قال** **قالوا** **ان** **يؤتي** **كسر** **المعجم**  
**المجلس**

مطلب  
في علامات الخير والشر  
في علامات العناء

مطلب  
في علامات الخير والشر  
في علامات العناء

وهنا تارة ان كان كذا في حق القوام عند الترفع ويترجم بشهيد اليهم باعلام العذاب على  
بنايز من غلابه ورحمته وكونه اني خلقناه وودعناهم بالحقية وعظيمة  
بالحين البلي والظالمين المبهين كغليظ المعنى وهو تخييره وهو بفتح التوت  
وكسر اللام البلي واركه المله صون يحصل من ترفد النفس اذ لم يجد مساهلة وتزيه  
شقيق من التزم بفتح الباء المعوشة بالمناصرة كمن الشبه ليقين اى جانيه في قاة  
يرى من عذاب الله وقيرة المحظ كبر اللام المشدود من غلط عملا صالحا وفر  
سبيها اى المشد العز التائب ورفه الصالح الخليل في الارض اسود موت القية  
قال النبي عم تامل موت القيام ترمز للمؤمن وحسرة القيا لعين حيث لم يذكر  
حيث يتولى بسبعة لعاد ولم يرضه فيكون كفارة لذنوبه قال النبي اخذوا من  
وعذاب تكافرين قال فشرع المصالح واما قوله عم موت القيام فخذة الكسبة  
اي من التار غيب الله فان الاستم بفتح السين الغضب فليس يطلق على كسبه  
على الكفار انتهى ولا يكره العاقبون لاجد المؤمنين اى ضالهم وطلوهم  
ذوقا لان بعضهم من اذ اى الطاعون شخادة للضال دون الطال في القديت  
الطاعون شخادة لا تاتي درجته لهم حيث لا يقيد وهو البين كبرو الله ورحمة  
وهو اكرم الالكريم وارحم الوديعين ورجز كسوفه اى عذاب من الله يجلي  
الكفارة ولا يترس ارض بها الطاعون ولا يقام بفتح الفاعل شعوراته على ارضها  
الطاعون ومن جسد ارض لقب بها الطاعون سائر المعتبة اى طاب  
الغواب الخلف طابا والوض افرق ان عم بعد قوله معتبة يعلم انه لا يصيبه الا  
كتب الله لان زلزالا جزئيا والمس وقع هذا الحديث نعتا بالبع فذمن  
البعين قوله يعلم انه والحديث المذكورة المصالح وغيرها وعن ابي هريرة رض عن النبي  
اذ قال لا فرح بالطاعون الا تيته الا فرحنا انما احدنا شخادة والا فرح

قوله من عذاب الله وقيرة المحظ

قوله كبر اللام المشدود من غلط عملا صالحا وفر سبيها اى المشد العز التائب ورفه الصالح الخليل في الارض اسود موت القية

استاود

قوله

فترعد في الدنيا وريفة في الآخرة انما تتسور قلوب العباد وطلو الاعمال ومحمد الخيم  
كذا في القاصه **ومن السنة** ان يلقن النبي شها واذن لآلة الله وان  
محمد رسول الله ولكن من غير الحاج واهرام اى يقول كل هذا بل يقول كليل  
الشها واذ على سبيل الرقن بحيث يشبهها اياها فان اذ بها بغيرها وان لم يسبح قوله  
اهيوتوا بقلب ورجوعه عن تركها او بوجوهي لمن اجوا رده واذ كلف عند الله  
فاذ يعلم السنة واخبر عن ابي سعيد ان قال رسول الله لم يقنوا موتكم الا اذ الله  
قال وشرح المشارق كمن كره العلاء الا كما زمن عند هو فامن ان يكره ذلك  
بقلب القسوق حال وشدة ذكره قال والارباب للذوب وانما اقتصر على سبيل شهور  
ان الامان لا يزعمين الشها وتبين انتهى وقد ذكرنا راية عن النبي عم ان من كان  
آزقوله قال الله وحل الجاه في القاية سرة كفا مسلم ينظر بعد ذكره روي ان  
كثيرا على ان المياك عند الوفاة قال واقلت سرة فانا على ذلك ما لم ينظم كلام  
كذا في شرح الازم حديثي **ومن السنة** ان يسترجع الانسان سرفوع فاعل  
يسترجع اى يقول انا لله وان الله ايراجعون حين يتجر على صفة الجهر لئلا يفي  
بالعفن والعين الملهة طر الحوت اليه اموره واعتبره اى حين اقره ليه يوم تارة  
انا لله وان الله ايراجعون بيان وتفصيل لشعور يسترجع عند كانه الصفاة بملحة  
ذلك الاسترجاع قال النبي عم من استرجع بعد مصيبة جرد الله له راجعا  
كيوم اسببها فكره في شرح العظم هذا من العواد اذ الله فا حلفه وقد منع  
الذرة قوله هذا اى الاسترجاع وادابهم يسكون الهمة في عاداتهم قال النبي  
وبرئ الصالحين الذين اذ اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا لله وانا لله ايراجعون وانك  
عليهم صلواتنا من ربهم ورحمة وانك تعلم المستودن وكذلك الاسترجاع في جميع  
ما يصيب المؤمن سنة فان النبي عم يقول اذا انقطع شمس كبريتك المجرى يكون

قوله من عذاب الله وقيرة المحظ

قوله كبر اللام المشدود من غلط عملا صالحا وفر سبيها اى المشد العز التائب ورفه الصالح الخليل في الارض اسود موت القية

الهدية بالفارسية وحوال نطق احدكم فليست مع فانها من جملة المصائب المقتضية  
 للاستنجاب وعلامة سراج النور فاسترجع فتبول رسول الله اذ احسبه قال نعم  
 وكان يشرب يري المؤمن فهو له حبيبة والله له اصاب يولوه ان يتوضأه وحبيبه  
 راكتفون كما قال الله و استعيناها و حبيبه الصلوة و يوجد الله على ذلك ثم يقول  
 اللهم قلعت ما امرت به يا بزرنا ما وعدتنا به يا اي قد استعنا بالصلاة الصلوة  
 كما امرتنا و قلعت استعينا بالصلاة و الصلوة و قالوا لا فماذا ست كرون في قوله  
 انما فضل لنا بالصلو ما وعدنا من الرجمة و الحفرة و هكذا فعلوا بن عباس رضي  
 عن نعمت الربا بنته لو قال النبي عم لان اقوم سقظا حب اليمين ان احسن ما به  
 فارسل لكم فتاوى في سبيل الله و روي عن ابي القدر و رضي ان قال مات ابن سليمان  
 فوجد عليه و جده شيئا فأتاه سلطان فقاما بين يديه فبقي المضمومة فتاوا و حيا  
 بذوت بدوا و لم يكتفده فمر به هذا فقدم فقال لا فزما فتول قال اخذت  
 طريتا جارة فذا انيت على ربيع فنظرت بينا و شرا لا فذا الطريق عليه فقال  
 سليمان عم و لم يذرت على الطريق اما علمت ان الناس لا يذلم من العرب فقال  
 لا الملك و لم يذرن عم و ذلك ان الموت سبيل الاخرة و لا يذلم هذا سبيل  
 فكروا بن سليمان عم تال اربة و لم يذرن عم و ولده بعد ذلك قيل مات ابن خال  
 فخرج عليه جرحا شديدا حتى استغن من الطعام و الشراب فعداه الحظاء و الشرا  
 فلم يتورق فتمت به رجل فقال لها جبرستان و ن اهل الاسيرة فاذ اعرب و اسلم  
 فاستاء و ن فذل عليه و اشهد هذا البيت • يهون ما اتى من العوجد اني •  
 اباد و رة فبقي اليوم اوتق • تسكن خالدم من البرع و تسكن كما و شرع للطلب عليه  
 ان درجلا على حارون و قال يا امير المؤمنين جعل الله الاثر كالماء و جعل العزة  
 بك لا على الظفر غير ذلك و غاب اليه كمن يجر من جوده سبيك كل و من السنة

ككبات  
في التنزيه

لناس

في العليين

الذي يقول

ان يقول حين يخلع صوت انسان اجملا و انان و اجملوا اللهم ارفع وجهي في المحرابين  
 اذ جعلت زورة القبر حذرهم الاسلام و ارفع وجهي من بينهم و اكسبوا العلمين  
 و هو شرقي اسماء التا بعد فاذ انزل اذ اسم موضع عيسى الخي كما صلحنا للفقار  
 هشربن و الخليل و قال ابن عباس رضي هو مولى من زبيري و عذرا و صلح تحت المرحض  
 احوال الامير اركبوني فيها و قال كعب و قتا و عوف قباة العرش العز و قال عطاء بن عبيد  
 صراجه و قال الصمك سدره التمشي و قال بعض اهل المعاد يعلو بعد علو و شرف  
 بعد شرف و اذ كثر جمعت بالياء و التوسكة و في تفسير الامام ابي الليث و معالم التنزيل  
 الامام في حيا السنة و اقله ربهزة الوصل و لم تقدم الي من فقتال في عقيب بطن العين  
 و كسر الشافى في ذوالا و و في العا برين بدل عن قول في عقيب في ابا في عاريا  
 امورهم و خلفا حسا لهم و هكذا قال النبي عم لا يسلتم ثم قال و اخرا تا و اباري الملبين  
 و اقله ل في شوره و يقول اللهم لا تخوننا اجره و نيا و لا تخوننا بعد خليفنا و استسنة  
 لمن اشبهه و جمع المصيبة ان يترقى اي ينجس تصيبه لسنة القليلة بانها في كثر  
 الملوقات و هو كثر رسول الامم قال احمد بن محمد بن عاصم بنقله قال كثر  
 اصابت المصيبة فذكر مصيبة يرواها اذ علم المصائب كثره و في شرح للطلب و يحتمل ان  
 عباس رضي ان قال قال رسول الامم من كان له فرطان من ائمة اوطى الارب اهل  
 فقلت حابته و رضي من كان له فرطان من اشك قال عم و كان له فرطان يا سؤقت فقلت  
 فمن لم يكن له فرطان اشك قال فانا فرطان من ليا بوا بيا و انا حبيبتهم فقلت  
 اصبيا و انا دعوم كان روى للعالمين و استسنة لا صحها في مصيبة اعظم من قوله  
 كثر فرطان يا فتيان اي ولدان له يسلطوا على الخلق بل ما تا قبله على انها شدة مان والذ  
 في حيا لها ذليلة لا و شدة كما يستعجم قال فرطان فاذ و هو اذ يسيبهم فيعين  
 لهم المنازل و غيرهما مما يحايجون اليه كما و شرح المصالح و روي و اذا ما ان الرجل

مطلب  
من اشبهه  
و جمع المصيبة

مطلب  
في جعل  
تعلق  
و جد التبت

استقبله ولده كما استقبل القاريين ولذا كما في شرح المغلب والتمتة ان جعل تعلق  
و جد التبت بالحق بالحق بل ان يكون قبل الشين والفتحة المجرى بحية اي تنفتح وتفتح  
الزوج حين تجرد عن ثوابه والتمتة الضميمة عند التوقف الاصحاب ويقتضون  
عيناها تخليفا واقلها ما قامت ام سلمة وعمل رسول الله ص على اسلمة وتزويج  
ببره اي يقع بهر منه فاحتمى ثم قال ان الزوج اذا قبض شعبه البهرم ينظر  
الاقارب وروح ولا يتردد بل يفرغ قلبه على تلك الهيئة فيسقط ان يقبض التلقا بغيره  
ذكرة في التفتة و يثبت عليها. للا يفتح فاه والحق يفتح اللام ويكون اللام مثبت  
الجزء من الانسان و يثبت على زوج التسمية التفتة والتشديد ويسرع وتجهيزه  
وتكثيفه فان التسمية بمقولها ما تالتت خذوة اي قبل زوال النفس لا يقبل  
مشاركه قال قبلوا بهن تام نعمت النهار الا في قبره واقامات حشية فلا يقبل  
الا في قبره ومن التفتة ان كمن كمن التفتة فيحذفه من طيب الشباب واحة حاجبا  
ولا يتخذ من التفتة بالغا فرة فان سيبسبب اي التفتة كذا في شرح المصالح سلبا  
يسكون اللام حذرة ويضرب المسلوب كذا ويمنح المصاحب سريرا ولما وصي ابو بكر  
الضري من زمانا يكمن حين يموت فقر عين حشيتين اي مشواين كما عليه قال  
انها العزل والتمتة وان يكون القوم والصدور والشباب وقال ابو بكر اني اقول  
الامر من التبت واسمعت بعض الكبراء ان يكمن في ثوبا به العين جعل في ثوبا  
يخرجه من في المصاحبة فيخرجه في ثوبه فيكون في المصاحبة في المصاحبة  
يسلم التبت اي اني اقرب احد الغيا ان علم شرايك الفسق واداه برهان لم جعل  
ذلك فاحل الامانة والزوج ومن التفتة ان جعل التبت حلوا لا يشق في العتة  
بالتمتة وان يكون ضمن اللام فمن ثابا والتمتة الطبيعية المحوان يجعل شقا في جانبها  
من التفتة وضع في التبت والتمتة والتمتة وان يجعل حشيرة في وسطها القبر فيوضع

مطلب  
تعلق التبت

واقرب  
مطلب  
التفتة التبت

بغير

في التبت فوسم في التفتة لغيرا اذ اختار من كان قبلنا من اهل الاوربا ونو و  
نعم ان التفتة بل حاجبا بلان وكمن التفتة ولها هذا قال في التفتة اذا كانت الاور  
ذخرة فلا باس بالتمتة وانما ذنابا بون وكمن يترش في الشراب ويجرد القبر  
واسمها قبل يجر قدر نعمت التفتة وقبل الاصدر وان زادوا الحسن في قوله اذ  
حفرتم قبرا فاحسوا وادعوا واغلاوا يعني يجره واما انما عزوا عن العمل فاه حشنة  
عن حشيرة ان جمع جار متل حشيرة في جميع التفتة و اضافت الى التفتة الحاشية كما في  
منبت التفتة كما في فصلها التفتة ويجرد القبر في جوارا حشيرة فان التفتة بنا الى  
بجاء التفتة كما يشاء في التفتة ومن التفتة تعزير المصاحب وان ذكر القبر  
الرجوع الى التفتة بنا وعلان الصدور ما قول بان مع التفتة من حقوق الاسلام  
و في الحديث من عزى حسبا فله ابو متل والتفتة تسكين قلب المصاحب بالمحطة  
التفتة واعلم ان جوار بل التفتة اي بالتفتة بالجزء العظيم في شرح المصالح التفتة ان  
يقول التفتة التفتة اكر ومن عزى كرا وعزى في التفتة والتمتة بالتمتة التفتة و جعل  
المعزى بسبب الفاعل المعزى بسبب المعزى بيده فان ذكر كون التفتة في  
التفتة يتحقق من كل ما سكنت اليه والتفتة المصاحب ان يسكن من قول لا حول  
ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان التفتة من امر يكره وصورة التفتة التفتة  
معاذ في به التفتة معاذ اعلم ان من مات ورجع عليه ثوبا شرا في التفتة ذكر  
الابن عزم كتبت لهم الا فرج من التفتة عن محمد رسول الله معاذ بن جبل سلام  
عليك اما بعد فان سمواتنا وارضنا واحساننا الا حال جميع اهل من مواهب  
التمتة التفتة بالتمتة التفتة ومن حوارية جميع حاربة المسود حة التفتة  
تمت يا ابا التفتة معاذ وودعة في بعض الا اهل معلوم فحة في كل التفتة اعطى العز  
اذ ابله وقد كانت اليك من مواهب التفتة التفتة و حوارية التفتة وعز قد شكك

مطلب  
تعلق المصاحب



و يسرود و غبطة بكسر القين الخيرة و سكن الباء المؤقتة حسن الحال و منه قولهم  
الهم غبطة لا غبطة اي شئناك الغبطة و تعود بك ان تهبط عن حالنا كما في غبطة  
المتقون ثم غبطة مؤخره الا رجوعه و المذكور و شرح الغبط باكثره فلا يرد  
يخطى بالنصب اي يخطى و عمل ابرك فاذ لو كشف عن ثواب مصيبتك لغسوتها  
عليك مصيبتك تنهت ائمن ثم تجوز التزويل حاجته باليمين النون و الراء العجز اي  
استخفها و هو قوله و الدرع بالنصب قول و السلام بالرفع مبتدأ خبره محذوف  
الاسلام عليك و السلام عن ابن ابي عمير و الحديث لما توفى علي صبيغ  
الجهول رسول الوصله اعليه سلم سمعوا قائلوا من غير قرينة القائل يقول  
ان في الدنيا اي في حكمها او في تقديره و ان عند الدعوات اي نواصبها كما في شرح  
المصاحح و قال في نسخة ابو عطاء الدرع ثوابه في يكون المعنى ان عند الله ثوابه  
مطلقا سواء كان من صبر او غيره و لهذا قال المعطاء من كل مصيبة و  
خلقنا من كل عاقل و ذلك ما يقتضيه اي ضاها من كل ثابت في الله تعالى اسر  
من وثق شيئا في الله و به و دون غيره و اياه فادرجوا فان المصاحح بالاشهد  
من حرم الثواب و دون من مات و ولد و اقرب و من السنة ان يقول رسول  
الجاهلية اي يمتد زمن عبادتهم من شئ و المنع و الشدود الجيوب جمع جيب  
بالفتح و السكون بالفتحة و الراء كسر الجان و حربه بالفتح جمع فقه و خلق السعير  
و كذا قطع فان كان من عادة العرب اذا ماتت الاحدم قريه من القرية ان  
يعلق راسها ان عادة العجم قطع بعض شعر الرأس و عمل ابو موسى ربه ان قال  
قال رسول الله ان يامر من خلق و سقى و خلق اي خلق شعره و قوله و خلق  
اي صاح و رجع صوت بالياء و الفوج و قيل السقن اللطم و الفارس و قوله و خلق  
اي شق ثوب عند مصيبة فان كان جميع ذلك من صنع الجاهلية كما في شرح المصاحح

و في الخبر

الغيرة

و في الحديث الغيرة على الفخذ عند النسبية يحبط الماجر اجبالا اي يدخل ثوابه و في الخبر  
ان الشيا من عمل الجاهلية و لا فخر و لا تسعوا تاخذ فان الغيرة و المستبح  
البيات في لغة الدرع و لا تذكر و ان غلبا على الميت شيئا فان الملك يره حرقا اي  
يؤكله في البيعة ذلك قائله ان كنت كذا بنى حرة الاستغناء و اياهما من النكاح  
على الميت و حرة و شفقة عليه و غيرهما مما هو قديم السؤال المحقق و العقاب  
الوجوه فاذ اي البيعة كمال لانه ابراهيم و حين قال عبد الرحمن بن محبوب و انت  
يا رسول الله نبيك و اجاب بقوله انما ابراهيم يعني ان الحار اني نشاهد هاتين رحمة  
و رقة على المشيوش شيعت مما هو عليه لانا توحيث من الجوع و فقه القبر قال  
في المصاحح ثم اشعوا يا اخرى اي تبع النبي عم الائمة الا و لا اخرى و الكفر المذكور  
يكون اخرى فقال ان العين تدمع و القلب يحزن و لا تقول الاما برحمته ربي  
و انما ينزلنا يا ابراهيم فلو توفون و في بعض النسخ و لا تقول ما سخط الله تعالى  
و من السنة ان يشهد شيئا و لمن مات من اهله القبلة بالخيار و الا بيان  
فان الدرع و ابراهيم شيئا و ابراهيم فية و يعجزه ما لا يعلم ان من قال الملائكة  
شهدوا و الدرع في السماء و المؤمنون شهدوا الله في الارض و اضاءوا الشهداء  
الا الله للشركين كما في تارة الله و فيها اشعا و بانهم عند الدرع بمنزلة في قول  
شيئا و ابراهيم و كان زعم قال حين اشعوا على جنازة جاه جبرائيل و قال يا محمد  
ان صاحبك ليس كما يقولون ان كان ان يعلق كذا و يمسك كذا و لكن الدرع عظيم  
فيما يقولون و غفرا ما يعلمون و قال انس ربه ثم و ايجازة فانها عليها خيرا  
فقال النبي و عجب ثم ثم و اخرى فانها عليها شيئا و قال و جيت فتا ابراهيم  
ما وجبت فتا لعم هذا النبي عليه خيرا فوجبت لاله و هذا النبي عليه خيرا  
فوجبت لاله انتم شهداء الدرع في الارض و في رواية المؤمنون شهداء الله

في الارض فذكره في الصالحين **ومن السنة** ان يغتسل غسل الميت  
 ثمان في معالجته عند خال من الروح لموعظ بلقيس لمن يتخطو ويعت قال عم  
 يا ابا ذر ذر الشيو وتذكرها الاخرة واشغل العز فان معالي جسد ها  
 موعظ وصل عليهم لعق ذك يوحى فان الزمن في خلق الدرع ذكره في شرح  
 الخطب وفي الحديث من غسل ميتا وكفنه وعظله الحنوط الذريرة بالماء  
 بوى مرد كان كذا في السبي وصل عليه صلوة الجنائز وولاه تدسية  
 اي اوقه في حفرة قال الدرع فدلها بما يغزو راى ونعها فيها اراد بهن تغري  
 فلم ينش عليه افة ما داي من من العيب والشوه بعلم يبيته مطلة مثل  
 ان يتول فعل كذا اولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستتر الكفن ولم يقل الاخذ  
 يخرج من خطيئة مثل يوم ولدته امه والنسفة في الشهيدي ان لا يغسل وتكن  
 بدنه بكموم جمع كعب والخطب والسكون لوجاهة وما نجمع دم ونيا به  
 لفتح قتلها الا العز بفتح الفاء وسكون الزاء بالماء سية بركتين والعشوة  
 بفتح الحاء المعلة وسكون الشين اللين في الاصل مصدر حدث الغرب لم سمي  
 الغرب بالخشوة وهو المراد عنها كذا في المغرب فانها ينزعان عنه اي عن الشيو  
 امر بذلك المذكور ستم القلين بعم بالثاق في قتلته بفتح اللام جمع قتل احد  
 بعشرين جبل بالمدينة وتغيرهم من الشهداء **ومن السنة** اتباع الخلاء  
 وهي الكسر الشرب والفتح الميت وقيل هما الغتان وعن الاصمعي انه لا يقال  
 بالفتح كذا في المغرب للقدون عليه وهو من جعوق الاسلام وانها الجبانة  
 مذكورة للاخرة وبفتح الجنائز ولا يعتقدونها في الحديث ففضل الماشي خلق الجنائز  
 على الماشي سائرا كفضل الصلوة والكسوة على الخطوع **ومن السنة** ان  
 ياه حذوها شيئا الاربع ساعة ثم بعدها ان شاء وفي الحديث من حمل ثوبا بصر

في الشهيدي

ثياب

جمع قائمه الشرب والفراد بها للثب الاربع التي ثمان منها جانب المص  
 القت والاذان في جانب قدمه ايمان بالهد رسول لا لغيره **ومن السنة** غسل الميت  
 او نحو ذلك واحتسابها اي طمسها من الثواب في الاخرة حكاه المدعي عند ابي  
 كيرة قال في الكافي في بيان عمل من كل جانب عشر خطوات في الحديث من حمل ثاب  
 اربعين خطوة كقولنا اربعين كبيرة النبي **ومن السنة** ان يتوشم الجنائز  
 وان كان ان اللوصل عليها كما فرم قوله من الموت فزاع وهو بنه ثمانين الذر  
 اي الخرف كذا في الغريب واراوة ذر فزاع اجرها لفرع عليه لغة فاذاء  
 رابع الجنائز ففوضوا امر بالقيام عند ذر شيئا لا ظاهرا والفرع من  
 فاذ امر عظيم ومن لم يقم فهو حرام غلط فله عطف غسلت وكان قسا ونظما  
 بالقيام تغيير الحال في قلبه او نظما غيره لاحتية القيام فخطا كذا في شرح الصالحين  
 وفيه ذر ويمن علي بن ابي طالب رضاه قال كان رسول الله عم يتوشم  
 الجنائز فيم بعد بعدة فيكون الاربع القيام للثوب والنعو وبيان الجواز قال  
 زين العابدين اكله كرهه عند الجرح وهو وانفرد باصحابه صاحب الشريعة للاعا  
 التعجب فيه قال الجمهور لكل الاوجاب مشوشة وقولوا هذا ما وعدنا الله **بفتح الاول**  
 ورسول وصدق الله ورسول اللهم زدنا ايماننا وشيئا ويسكن من الشرح  
 والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنائز ولا يتكلم بسنة من الدنيا ولا يصح  
 ولا ينظر الى الجوانب يمينها وشمالها فان ذلك ينقض الثوب ويقول الله اكبر  
 استهديات اللحية ويمت وهو حي لا يموت سبحان من عزه بالقدره والبقاء  
 وقهر الصلوات بالوت والفتاة ولا يرفع صوت بشيء خلفها فاد يشبه يوم الحشر  
 وقد قال الدرع وحلقت الاصوات للرحمن اوسكت وزنت وخفضت صوت  
 الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكره في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت

مطهر  
ان يتوشم

بالذكر وقراءة القرآن في مشيها لان فيه موافقة اهل الكتاب ويجعل الجائزة  
 نصيبا يؤمن القتل وقد يرقم صاوه وموؤ الاصل ما نيب نفيد من دون  
 اللدغ والراد عنها ان يجعل الجائزة منطوقا ومتوقفا بالانتمى من بين  
 تخليه فانها عظة حسدو وعظا كعدة من وعداي مو عظة وعبرة وتذكرة  
 ولهذا قال ابو حنيفة المشي خلف الجائزة احب وقال الشيخ في المشي امانتها  
 افضل لانهم شفعاء والشيعة ينتقم والعادة وكان كبراء الناس يشهدون  
 الجائزة فيظنون ينفع الظالم من باب علمي وبعيدون مخزونين ايا ما بحيث  
 يعرف ذلك المرن منهم ويظهر من سبام ومن السنة الاسراع الجائر  
 في الحديث اسرعوا بالجائزة فان كل صالحة تحبها فتموتها اب وان كل يوتي  
 ذلك تموت فتعذو عن رفاقكم عن ابرهيد وهذا ان قال عم اذا وضع الجائزة  
 واحتملها الرجال على عاتقهم فان كانت صالحة كانت تقوس وان كانت غير  
 صالحة كانت ياولها ينزلون ما يسبح صوتها على شدة الفان الانسان ولو  
 سوسعوا اي غشي عليه وقيل اى مات قول ياولها الفتنات الكفر والغيبة  
 اى ياولها والويل كل بيتا عند العذاب او قوله ان هذا القول انما هو بالمال  
 فيكون استعارة وقال الشافعي ان حقيقته ان الجائزات لا تطوقون ويكون  
 بالحقيقة كل لا يظن الجور كلما في شرح المشافعي وسبغت فراء الفاحشة  
 عندنا رسالت وقراءة قال في قوله البرقة اى من قول الذي ذكره الكتاب الاقول  
مع المشافعي عند رجل ويكره ان يستقبل الرجل جائزة الكافر موجبه في  
 الحديث ان بين يدى اى كما فر شيطانا بعد شرب من النار الشهاب  
 شعله نار ساطعة وجر شهاب يمشين وشهبان ايضا يكتسب وحشبان  
 بضم الحاء ذكر في الزبور ومن السنة والصلوة على الميت تخلص العاقبة

مطلب  
الاسراع  
بالجائزة

مطلب  
في الصلوة  
على الميت

لما

ل بالحرف والطلاح اى النفاة عن العذاب والمكاره عن اى حرمة وضيق النبي  
 قال اذا صلته على الميت فخلصوا الذمعا اى التخلد رد دعا باءه فانص  
 والاعتناء وكذا في شرح المصالح ويشعر اى يقول اللهم اغفر له وارحم عاقبه  
 واعف عنه ان كان ذا صالحات بالصلوات جمع حذوة بالفح وان يكون وفي  
القرآن يعني ان كان الميت عائلا بالمال لان الظاهر انه لا يخرج من القرآن واما  
ان كان غير عائلا فبعدمه يقول اللهم اجعل لنا الفرط اللهم اجعل لنا ازخرا  
الاهم اجعل لنا شأنا مستغنا قوله الفرط اى شيئا يقدمنا وقدمت تفصيل  
ويشرك به في آخره يد ان كان الميت صالحا ويؤى وقد كان تخلص الفرط  
والشرك توزيع الفرط ادوا البقاء وقد لويت ان اول ما يجازي العبدة  
بما كان ان يقول على صيفة الجهنم لن يشهد جائزة وسبغت ان يكون  
عند التفصيل عليه اربعين وجازا لا يشركون بالقضاء اشفعهم الله في شغفنا  
اى قبل شغفنا عظيم وقد ذلك الميت والغنية لو كان القوم سبعة بصغون لثمة  
صوف ينتقم واحد لامائة وخلعت ثقت وخلعت انسان وخلعت واحد  
قال البيهقي ومن السنة ان لا يرجع حتى يزرع من ذمة في الحديث من صلى  
على جائزة قد قرب الط قال في شرح المصالح قبل نصف الذم وهو ينفع  
المؤمن وكسرها سنة الذم مخرج به في الصلوات وقيل نصف عشر وبار  
في الاکثر وعند اهل القدم جز من اربع وعشرين وقد يطلق على بعض  
الشيء كما هو منها يعني لحقت من جسد الاجر ومن بعضها حتى يقنع وقد لها عليه  
قيل لان اصغر هما مثل احد بعضتي اى لوصو وجسما يكون مثل جمل احد  
لان يرجع بعد الصلوة وقبل الذم تليج باذن الاهل عند امر بذلك قال  
الدوم والسنة ان يقعد بعد وضع الجائزة عن عناق الرجال على القبور

في حديث كعب بن مالك بن عبد الله بن مسعود

مطلب  
في شرح  
الفرط

من صاغ عليه ثلثة صفوف في غفران الخلق

وقد بينت

أيضاً

قريباً

يقول ان يرفق **الحلقة** لا **الحل** الكتاب اي اليهود والنصارى فانهم يتعمقون  
 وال**الصلصة** في حق الميت ان يوجد نحو القيلة ويقول راضع حين ولد  
 جسم الله وعلى من رسول الله اي ستمكنا في شرح المصاحح اللهم هذا هو  
 وابن عبدك وابن امك بنسخين تزكرك وانت خير مشربول به وحقن **الزكاة**  
 انقام القربى وراة ظهره اللهم اجعل ما تقدم عليه خيراً لئلا يظن ذلك ظهره  
 والحق بينك محمد عم الحامق ويقول اللهم انك استودعنا رب العالمين  
 فقال استودعنا بعد ائمتنا **الجمعة** انما **الجمعة** امر من اجاره اللدغ من  
 العذاب بالثقة وخلص شعورنا فاجده من النار قريب من العطف القوي  
 ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقنا اللهم اجمع ابواب السماء لوجه وبيت  
 عند المسألة سلفك اي اجعل نطقنا بما ناستغنا من غير مشرك ول  
 وجان الارض امر من جازى ما عداها عن جنبه وكان يقال هذا خلقه  
 السمحات بالعين والهاء والمهملين على وزن الفتاح بالشارسة بيل **الشمز**  
 ويصحب بالهم على ان اسم آرا من يحيى كالصفات من صفنا لا يخرج عن كلفه يرف  
 احل الله على ارضه خلافاً لغيره على الشراب بنسخ الهاء والمهمل وسكون  
 الشاء المثلثة في القصور بقا من الشرب في وجه اناره يقول اقول مرة **الهم**  
 الدوة الثانية الملك لله وفي ان الله القدرة لله وفي الواحدة العزة لله  
 وفي القاسمة العنود الغفران لله وفي السادة سنة التزم الله في بقاء في السابعة  
 قوله كمن علمنا فان وبيد ربي ذوالهلال والاحكام وبقراءه ايضا  
 قول عملا منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحق ان يقرأ  
 على المقابر يوم الدين كقول ان من بعدنا اقل في ردة لشدة في التفتون بما  
 علمهم وذلك على العديسين قول ثم يقول بالنسب يحلف على بقاء اشهد ان الله

الجمعة

صلى الله عليه وسلم  
على المقابر

ش

يحيى ولا يثبت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وحسب من حية ومن قال هذا  
 المذكور في الآخرة الكريمة والقدما. ثم ما قبل المسلمين كتب الله بعد وكلمته في  
 الارض حسنة وقد ذكرنا في صدر الكتاب تسعة عن زهرة الزمان ان قال وحسب  
 من حية من قرأ الله بعد وادع على منة رسول الله في الدعاء العذاب عن صيا  
 القربى بعد سنة ويستحق ان يقرأ هذا الدعاء على الجسد الذي لا يبيد  
 كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك  
 له انا واحد احد صمد لا يلد ولا يولد ولا ياله ولا له ولا له ولا له ولا له ولا له  
 يكن له كفوا احد جزى الله عن عتاة ما هو احد ويستحق عند من  
 القيت قراءه هذه التسوية والتسوية في الدعاء وكذا يستحق ان يقرأ  
 عند الفريضة جمع مريض فاستودع التسوية في الدعاء والعمودتان وسورة  
 الا خلاص واذا جاء الغد والحق بايها تكافرون انا انزلناه واما الله  
 اللهم لا اسئلك باسمك العظيم واسئلك باسمك الذي هو قوام الدين واسئلك  
 باسمك الذي يرزق على صيغة الجيول والعباد واسئلك باسمك الذي فاست  
 به السموات والارض واسئلك باسمك الذي يحيى على صيغة الجيول به اللولم  
 واسئلك باسمك الذي اذا سئلت على صيغة الجيول المحاط به اعطيت  
 واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل ملاوي منصوب بحرف علة الله  
 ميكائيل واسرافيل وعزرائيل يا بارع السموات والارض يا ذا الخلال و  
 الكرام اللهم صل على محمد وعلى آله وذريته وارحمنا وانا به يومئذ  
 يا ارحم الراحمين وال**الصلوة** ان يهتد في وفي الميت له قلب على القليلة  
 الا ولم يمشي مما يشهد وان لم يمشي مما يطمئن ركعتين بقاء في كل ركعة  
 بقاء في الكتاب واية الكريمة وسورة النجمه عزومات فاذا فرغ قال

توكل في زهرة الزمان  
 في الدعاء  
 في الدعاء  
 في الدعاء

شعر  
القام

محل  
في التفسير  
الشيخ

محل  
في تاريخ الولاة  
على العرف وخصيصها  
والبناء عليه

اي

الهم صلوات على حبيبتك المنكح هذه الصلوة وانت تعلم ما ادوت انما بها  
 اللهم بعثت نوابها اي نواب هذه الصلوة الا قبر فلان الميت فان الدعوى يعطى  
 ثوابا جزائلا اي عطيا ونورا وحسنة وورد في شفاعة وسحبان يعتقد  
 عن الميت بعده اي بعد موته الاسبعة ايام كل يوم يشفي ثمانين وسحب  
 ان تجزى اي يتيمم ويطبخ طعاما على الميت فان النبي عم لما اصيب بقرحة  
 اي قبيل شهيدا في غزوة أُخدر قال عم لا حول الا على بيته اصنعوا  
 لا حول اي لا حول قرحة طعاما فانهم في شغل قبل السنة حيث عن ذلك  
 يا رسول الله عم في جوابه انما نهيت عن الزيادة السبعة بالضم والتكوة  
 يقال فعل دابة وسبعة اي ليراه الناس ويسمونه وعن عبد الله بن جعفر  
 ان قال لما جاءني جعفر بن ابى طالب في خبر موت قال النبي عم اصنعوا لا يصبر  
 طعاما فتدافعتم ما يشغلهم اي ما يمنعهم عن تهيئة الطعام كذا في المصادر  
 وكبره انما الالواح جمع لوح المكسوة على القبور فانها لا تعلق عند شيا اي  
 لا تجزى عند ولا تنفخ وانما يجرى بعد ذلك الذي كتب ان الصبي يدرك  
 بعد ذلك بذكر فضلها وما فيها اذا كان يرثها في حينه ممن خالفها بها وكبره  
 تطهير القبور بالطين والخصب في بعض الشئ وتخصيبها بين  
 تخصيبها لان من التفتت بفتح الحافق والحافض لغة جازية كذا في مختار الصحاح  
 وكبره ان يزين عليه اي على القبر مسجد يصب فيه وان يعرب عليه سقطا  
 بفتح الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا في الصحاح وقال في  
 المغرب على قيمته العظيمة او قبة يتقام فيه او يظلل القبر ولما يظلل الميت  
 عملة فلا ينفخ فيه من العطس والقبية وغيره ولا باس باعلام العز  
 كبر الهرة اي جعل مسمى بعلمة مثل اجمار او الحشيشة مونة على طرفي

القبور

القبور في زماننا هذا اذ يعرف بها اي بكل العلامة التي تحته لا يبادر احد  
 بالاقام ويدعى بدعوات عندوه ومن سنة الاسلام في زيارة قبور  
 المسلمين والمقصود من زيارة القبور الذكر بالاعتبار والموافاة الانتفاع  
 بدعاية والا اعتبارا بصور الزاوية في قبور النبي صلى الله عليه واله كما ذكر  
 عن عمر بن عبد العزيز انه دخل على علي بن ابي طالب في قبره فالتفت اليه بكثرة  
 للهدم والعبادة فقال لعمر بن الخطاب يا فلان لو دنايت بعد ائنة ايام وتواظفت  
 في قبوري وتفرجت لحدقتان فسات على الحدائق وتقلقت السقنات وخرج  
 الصدور من الفم ونشأ البطن وعلا الصدور والفتح الم وخرج الزود والصدور  
 من المناخر رايت العجب مما تراه الان قال حاتم الاظم من من المعابر لم يشكرك  
 لنفسك لم يدع لهم فقد خان نفسك خانهم وكان عثمان رعا فادفنه على قبر  
 بكم حتى يبلى طينة فتقبل في ذكر الجنة والنازل فليكن هذا قال سمعت الرسول  
 يقول ان القبور اول منزل من منازل الآخرة فان تجامست صاحبها بعد ما  
 اسروا ان لم يدع منة قال بعد ما سمعت قال سفيان من اكثر ذكر العز وجل  
 روضة من ربا من الجنة ومن فعل عن ذكره وجده حذرة من هذه القبور  
 كما في شرح الخطيب فان النبي عم قال ان كنت قد نسيك عن زيارته القبور  
 في اوائل الاسلام الا بفتح الهرة وتخصيب الطعام تزوروها وتقولوا  
 عند الوصول اليها سبحان الله والحمد لله والصلوات والسلام على من اتبع الهدى  
 فوصى الرجال وامانة على النساء فروي عن عمر بن الخطاب انه قال في القبور  
 ان الذين سليمان يرثهم في زيارتها منهم من كثر خطا مطلقا لغة جبر عن  
 وكثرة جزمهم واما اتباع الجنان فلا تدعس لهم في كذا في زين العرب  
 وكان النبي عم يورق قبر ابا من المؤمنين وعبد الله بن ابي

محل  
في تاريخ قبور  
القبور

عليه  
السلام

والسنة في الزيادة ان يبدأ بالوضوء فيوضا ويصلي ركعتين يقرأ  
في كل ركعة الفاتحة وآية الكرسي مرة وسورة الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها  
لنفسه ثم يصلي على حبيبتك بسمها على وزن الرتبة اي يجلس على وقار  
فأذا بلغ المقابر قال وعليك السلام بتقدم عليك على السلام على عكس  
السلام على الاحياء وكذا خصص النبي عم في الحديث اصل الزيادة نصيب  
المتواذي مضاف حذف حرف نواي من المسلمين والمؤمنين رحم الله  
المستقدمين منك والمشاقرين منا انتم لنا سلفنا بمنحتمين ونحن لكم تبع  
بمنحتمين ايضا اي تابع وانما ان شاء الله بكم لا حقون قبل معناه لا حقون  
بكم في المعنويات على الايمان فان شرطه وقبل ان شرطها بمعنى اذ وقبل الجوز  
كقولك لا يوافق المسجد لولم ان شاء الله آمين وقيل معناه للمقادير كقولك  
تلا ولا حقون في الشيء اذ ما فعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال  
تطبيق الحقون بالمشيئة بناء على ان الحقون بخصوص الخطابين غير متيقن  
ثم قال بعد قول لا حقون شال الله ذلك والعافية اي الخلاص من المكروه  
قال في شرح الصالح في دليل علي ان من يدعوا للحبيبة والمحي يتبلى لان يقدم  
دعاه التي على دعاه والاسوات ثم بعد عند العبر حيا لا يكسر لفظ الهمة  
قبل اليا المقتات من تحت اي بما قبله وجهه قال في الاحياء والمسحبة في  
زيادة الشهود ان يقتن مستدرا للقبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسلم  
ولا يصح القبور ولا يتكلم ولا يستدعي فان ذلك من عادة المتصادين وغيره  
سورة يسق او ما يتيسر لمن القرآن واعلم ان ابا حنيفة رجع كره  
قراءة القرآن عند الشهود ولم يكن يحرمه قال في المختار ربه انما فعله وعليه كلام  
المصريح ايضا في يسق الله ويدعوا للحبيبة ويرجع بعده وفي الحديث ما من

وهو

عبد

عبد يزعم بشركه ان كان يعرف في الدنيا يسلم عليه الا عرفه وود عليه السلام  
ومن هذا كان ابن عمرو لا يزعم بشركه ودفن عليه وسلم قال تابعي را يثبت  
اي ابن عمار في مرة او كالتحية الجبر التي بهم فيقولوا السلام على النبي وسلم  
على ابي بكر والسلام على ابي حفص واراد بغير الخطا فيعرف وقال عدم ما من  
دعوى يزعمون في يومه يسلم عليه ويجلس عنده الا استأمن برسورده عليه  
حتى يتوهم كذا في روضة القاصحين ولعل المراد بركة السلام بل ان الخال  
لا بل ان الخال يؤيده ما وود في بعض الاخبار من انهم يتاستفون على  
انقطاع الاعمال عنهم حتى يجتسروا على ردة السلام ونوابه وفي حديث  
الرحمن موعظ المقابر لقوله الله احد عشر مرات هذا هو الاصح في  
ان اختلفت النسخة فمما ثم ذهب اجماع الاموات اعطى اجره بعد ذلك الاموات  
قال احمد بن حنبل رحمه الله وخلف المقابر فقرأ بها تحية الكتاب والمعوية  
وسورة الاخلاص وجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فان يسلم اليهم كما  
في شرح الخطيب وسبقت قراءة سورة يسق على المقابر ثبت ذلك الاستحباب  
الحديث المشهور عن انس رضي الله عنه قال قال النبي من دخل المقابر فقرأ سورة  
يسق حقت عنهم يومئذ وكان لا بعد من في المقابر حسنتا وعن انس بن  
ابن ان النبي عم قال اذا قرأ المؤمن آية الكرسي وجعل ثوابها لاهل القبور  
ادخل الله في قبره كسبت من مشرف المصعب اربعين نورا وفتح الله له  
عليهم قبورهم وفتح لكل ميت درجة ويعطى القارئ ثواب سبعين نبييا وجعل  
الله في كل حرف ملكا يسبح له الابهام العظيمة وعند ايضا عن النبي من مسنه  
بزيارة الاسوات وفراة العظيمة فانها الكتاب في كل هو الواحد ثلث مرات  
والرسك الشكار مرة تكفي ان شاء الله ان ياتي عشرة الف مرة كذا ذكره في روضة

منه الثعابين

مطلب  
الرد على  
القبور  
في  
عليه

**ومن التسمية** ان لبطاء القبور في تعليها فان اى التسمية كان  
يكون ذلك ويستحق ان يتلى في المقابر حيا فيها بالقاء المولى والماء بعده  
اى غير مشتق وبدعو الدعاء لهم ويستغفر لهم وراى رسول الله ص  
رجلا يتلى على القبور في تعليها كما مر معلومها التاخر من هذا السند يروى  
بجواز الوطئ على المقابر اذا كان حيا فيها غير مشتق وهو بدع ولا عليها  
ويوافقه ما ذكر في الحاشية من ان قال بعضهم لا بأس بان يتز على القبور  
او يطأها مما وهو قارى العزائم او يسبح او داع لهم بالمعزة والقبور  
وما ذكر في الحاشية من ان الامام الترمذي كان يوسع في ذلك ويعتقد  
سقوطها بمنزلة سقوط القار فلا بأس بالضعف عليه كنهه بمالك منا  
لنكاحها حيا الحية عن شمس اية الفتوى ومن ان قال كبره وعن ابن حزم  
دفعه من ان قال لان اطاء على قبر اخطى ابن ان الحاء على قبره عن علي الشر  
جملا من ان قال باء بوطئ القبور لان سقوط التبريق الميت **ومن**  
**التسمية** ان لا يدعى ميتا من المسلمين الا تعليها فانه عدم اسبغ ذلك  
وقال الشيخ عم لاسميتوا السموات فانهم قد اضمضوا القضاء اما لا يروى  
تقدرا بين اثمهم وقد وصلوا الاجزاء معلوما وانما قولهم وهذا التبريق  
عليه شيئا فوجيت النار وقد ذكرناه فينبغي قول الحنفى ومن التسمية  
ان يغتم غسل الميت الاخره فيجوز ان يكون قبله وروى النهى يقول  
عم لاسميتوا او يكون النهى في ثمان غير الكعزة والمنافقين والظالمين  
يمسح ويبدع وانما عمو لا فلا يجرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذير من انهم  
والحنفان باطلا فم كذا قال في شرح المصاحح وقال عم لاسميتوا السموات  
لتؤذوا بها الاحياء من اولاده واقرباؤه واحد فانه وعن عابثه روى انها

مطلب  
لا يترك ميتا  
المسلمين الا غير

ثان

قالت سمعت رسول الله عليه السلام قال لاسميتوا موتاكم فلا يملك منهم وروى  
عليك ذلك فان سميتوا الذكروا نوعا على طريقتا في الخاصة الحمايق هذا في العهد  
الزوين في مجاز العصبان الحزين من شرور الشهوة والنسيان اوضح من  
التراب اخص من الذباب يعسوب بين سيد علي عفا عنها الملك العلي  
يقول قد جعلت بنوفس خائف التسميم ودارق التسميم حبل طلال وعم  
نوال زموذ لوامع الافادات وكنوز جوامع السعادات المحم شرح  
شريعة الاسلام الشهير عند الحفاض والعوام من ما يروى عن  
صحيحة فيكون ابيته الكلام ههنا فينبغي وهو من كتب التفاسير  
التي عشر تفسيره وسيله تفسير كبره كشاف في تفسيره فاني في  
تفسير ابي الليث معالم التنزيل في تفسيره وروى التفاسير  
كشف حقايق كواشف في تفسيره **ومن كتب الاحاديث** ستة  
عشر مبادئ شرح لابن ملكة تحفة الايام مصابيح شرحه  
للبيضاوى شرح اقرابن ملكة نظير شوريه خلفه زين العابدين  
تؤدب شيخى نقاذي وشرحه للكوثراني شرح مسلم للمؤوى شرح  
هداية نهاية كفاية عناية معراج الدرر غاية البيان حصد  
الشريعة شرحه شرحه وقاية لابن ملكة بغية الحنية شرح المغفرة  
نقابة شرحها للواجده شرحه جميع لابن ملكة قاضى خان محبلى  
مبسوط شيخ الاسلام فينبغي تحنية الفتاوى خلاصة الفتاوى  
فتاوى بلادته كافي ودر شرح غرر تحفة الفقهاء تفسير  
شرح تحفة اللوك منية اللعق نوازل فتاوى ابي الليث

شرح  
الاحاديث  
الاصيلة  
التي  
تروى  
في  
القبور

فتاوى  
صود الشريعة  
لولاها صمام  
الهدى

تأليف  
مولانا  
محمد  
الشيخ  
الطبايع  
الاشارة  
الى

شرح قواعد الفقه الحديث • مقدمة غزنوية • جواهر • اشارة شرح مختار  
 فريحي • فقهاء وادي طهران • نعمة الفتاوى • شرح لطاوى • فتاوى  
 تانار خان • مجمع الفتاوى • خزنة الفتاوى لصاحب • شرح فوايض  
 فتاوى • **ومن كتب الاثنية** والمشايخ درهم الدلت وعشرون  
 احباء العلوم • عوارف المعارف • القار • تمهيد الغافلين •  
 بستان العارفين • دروطة العلماء • دروطة المستفيدين لابن ملك  
 دروطة الشاهجهين • زهرة الرياض • شرح اوردان فريحي • النس  
 المنقطعين • مختصر احبا • حصا باي قدسية • فردوس الاخبار  
 كثر الابراز • مسكوة الانوار • خالصة الحقائق • رساله فريحي  
 رساله ذوقيه • حقائق الحقائق • رونق الماسر • حسن حصين  
**ومن كتب العربية** وغيره من ثلثون شيئا فان وعشرون • صحاح  
 جوهرى • ساسى • مختار صحاح • مفتاح سخاكي • كتب نبوي  
 فضائل الاعمال • مغرب القفا • كنگل • تاريخ باغي • سبعة البحر  
 ديوان الادب • حواشي مطلقون • شرح باب للزكركاني • شرح  
 شاطبي للبعدي • شرح مفتاح للتبدي الشريف • قواعد الاعراب  
 تلويح • لباب الفريدين • سفا • الطبق فاجي باشا • شرح موجز  
 للتديوي • شرح عقاب • شرح مواقيف للتبدي • شرح  
 مقاصد لسطو المنة • اغانى كبير لابي الفرج دروالم • كنى جلاي • حيوه  
 الحيوان للمولى الامام كمال الدين محمد القاسمي • محاضرات الشيخ الامام  
 ابراهيم الحسين بن المنفلوطي • شرح الراغب الاصفهاني • شرح شافيه  
 للمولى الفاضل المعروف بخاوندزاد • اكرم الله الشيخين • وجعل

مجموعه  
 كتابه  
 في  
 شرح  
 قواعد  
 الفقه  
 الحديث

مكتوب من الرسائل  
 المثلثه التي جعلها ابو  
 الحسن علي بن موسى  
 الرضائي لاسير المؤمنين  
 ماء سون والحب  
 انسا بوردن والخبز  
 الفاضل العرفي الشريف  
 بالاسام ابراهيم



لله


الجزء ما لهم • مع كافه المسلمين • اجمعين • امين يا رب العالمين  
 وصل على سيدنا محمد وآل الطيبين الطاهرين والميراثين الغالبين  
 ثم تحريرا لكتاب • بعون الله الملك الوهاب • على ايدي واضعت  
 عباد الله جعفر بن شيهي • عفا عنها العاني • يوم  
 الجمعة ٢٠ اويل شهر صفر من شهر رسته احدى  
 واخسين وشهنايه • الحمد لله على الختام • وكذا  
 افضل السلام • واصلى مع كافه المسلمين  
 على محمد وعوضه الاتام • غفر الله لهما • ولولا  
 ادب ولا استاذين ولن لحق علي وتجميع  
 المسلمين والمسلمات والمؤمنين  
 والمؤمنات يا قاضي الحاجات  
 وبياجب الدعوات وبياجب  
 الحاجات امين يا غفار  
 الاثوب وبياستار  
 العيوب برمتك  
 يا ارحم الراحمين  
 وصل على  
 سيدنا  
 محمد وآله  
 اجمعين

١٥١

١٥١









STONIA  
43.670